

لسان العرب

لابن منظور

طبعة جديدة محققة ومشكولة شكلاً كاملاً
ومذيّلة بفهارست مفصّلة

٤٥



دارالمعارف

الباء ؛ قال :
 وَكَيْسَ الْمَالِ فاعْلَمَهُ بِالْو
 مِنْ الْأَقْوَامِ إِلَّا لِلذِّي
 يُرِيدُ بِهِ الْعَلَاءَ وَيَمْتَنُهُ
 لِأَقْرَبِ أَقْرَبِيهِ وَلِلْقَصِيِّ
 وَالثَّيْبَةُ اللَّذَانُ ، بِتَشْدِيدِ التَّوْنِ ، وَاللَّذَانِ
 التَّوْنُ عِوَضٌ مِنْ بَاءِ الذِّي ، وَاللَّذَا ، بِحَدْفِ
 التَّوْنِ ، فَعَلَى ذَلِكَ قَالَ الْأَخْطَلُ :
 أَيْ كَلْبِي إِنْ عَمِيَ اللَّذَا
 قَتَلَا الْمُلُوكَ وَفَكَكَا الْأَعْلَالَ
 قَالَ سَبْيَوِي : أَرَادَ اللَّذَانِ فَحَدَفَ التَّوْنُ
 ضُرُورَةً .

قال ابن جني : الأسماء الموصولة نحو
 الذِّي والتي لا يصح ثنيته شيء منها من قبل
 أن الثنية لا تلحق إلا النكرة ، فما لا يجوز
 تشكيه فهو بالأصح ثنيته أجدر ، فالأسماء
 الموصولة لا يجوز أن تنكر ، فلا يجوز أن
 يثنى شيء منها ، ألا تراها بعد الثنية على
 حد ما كانت عليه قبل الثنية ، وذلك قولك
 ضربت اللذين قاما ، إنا نعرفان بالصلة ،
 كما نعرف بها الواحد في قولك : ضربت
 الذِّي قام ، والأمر في هذه الأشياء بعد الثنية
 هو الأمر فيها قبل الثنية ، وهذه أسماء لا تنكر
 أبدا ، لأنها كتابات وجارية مجرى
 المضمر ، فإنها هي أسماء لا تنكر أبدا
 موصولة للثنية ، وليس كذلك سائر الأسماء
 المثناة نحو زيد وعمرو ، ألا ترى أن تعريف
 زيد وعمرو إنا هو بالوضع والعلمية ؟ فإذا
 ثنيتهما تنكرا فقلت رأيت زَيْدَيْنِ كَرِيمَيْنِ ،
 وعندي عمران عاقلان ، فإن أثرت التعليم
 بالإضافة أو باللام قلت : الزيدان والعمران
 وزيدك وعمرك ، فقد تعرفا بعد الثنية من
 غير وجه تعرفها قبلها ، ولحقا بالأجناس ،
 وفارقا ما كانا عليه من تعريف العلمية
 والوضع ، فإذا صح ذلك فثنيته أن تعلم
 أن اللذان واللذان وما أشبههما إنا هي أسماء
 موصولة للثنية محترعة لها ، وليست ثنية
 الواحد على حد زيد وزيدان ، إلا أنها

صِيغَتْ عَلَى صُورَةِ مَا هُوَ مثنى عَلَى
 الْحَقِيقَةِ ، فَعِيلَ اللَّذَانِ وَاللَّذَانِ ، وَاللَّذَيْنِ
 وَاللَّذَيْنِ ، لِئَلَّا تَحْتَلِفَ الثَّيْبَةُ ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ
 يُحَافِظُونَ عَلَيْهَا مَا لَا يُحَافِظُونَ عَلَى
 الْجَمْعِ ، وَهَذَا الْقَوْلُ كُلُّهُ مَذْكُورٌ فِي ذَا
 وَذِي ، وَفِي الْجَمْعِ : هُمُ الَّذِينَ فَعَلُوا
 ذَلِكَ ، وَالذُّو فَعَلُوا ذَلِكَ ، قَالَ : أَكْثَرُ هَلِوِ
 عَنِ اللَّحْيَانِي ، وَأَشَدُّ فِي الذِّي يَعْنِي بِهِ
 الْجَمْعُ لِلأَشْهَبِ بْنِ رَمِيْلَةَ :

وَأَنَّ الذِّي حَانَتْ بِفَلَجٍ دِمَاؤُهُمْ
 هُمُ الْقَوْمُ كُلُّ الْقَوْمِ يَا أُمَّ خَالِدِ
 وَقِيلَ : إِنَّا أَرَادَ الَّذِينَ فَحَدَفَ التَّوْنُ
 تَحْقِيقًا ، الْجَوْهَرِيُّ : فِي جَمْعِهِ لِعَنَانِ الَّذِينَ
 فِي الرَّقْعِ وَالنَّصْبِ وَالجَرِّ ، وَالذِّي بِحَدْفِ
 التَّوْنِ ، وَأَشَدُّ بَيْنَ الْأَشْهَبِ بْنِ رَمِيْلَةَ ،
 قَالَ : وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ فِي الرَّقْعِ وَالذُّونِ ،
 قَالَ : وَزَعَمَ بَعْضُهُمْ أَنَّ أَصْلَهُ ذَا ، لِأَنَّكَ
 تَقُولُ مَاذَا رَأَيْتَ ؟ يَعْنِي مَا الذِّي رَأَيْتَ ،
 قَالَ : وَهَذَا بَعِيدٌ ، لِأَنَّ الْكَلِمَةَ ثَلَاثِيَّةٌ ، وَلَا
 يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَصْلُهَا حَرْفًا وَاحِدًا ، وَتَصْغِيرُ
 الذِّي اللَّذَانِ وَاللَّذَانِ ، بِالْفَتْحِ وَالتَّشْدِيدِ ، فَإِذَا
 ثَبَّتَ الْمُصَرِّعُ أَوْ جَمَعَهُ حَدَفَتْ الْأَلِفُ فَقُلْتَ
 اللَّذَيَانِ اللَّذَيْنِ ، وَإِذَا سَمَّيْتَ بِهَا قُلْتَ لَدِي ،
 وَمَنْ قَالَ الْحَارِثُ وَالْعِمَّاسُ أَثَبَتَ الصَّلَةَ فِي
 التَّسْمِيَةِ مَعَ اللامِ فَقَالَ هُوَ الذِّي فَعَلَ ،
 وَالْأَلِفُ وَاللَامُ فِي الذِّي زَائِدَةٌ ، وَكَذَلِكَ فِي
 الثَّيْبَةِ وَالْجَمْعِ ، وَإِنَّمَا هُنَّ مُتَعَرِّفَاتُ
 بِصِلَاتِهِنَّ ، وَهِيَ لَا يَزِمَانِ لِأَيُّكُنِ
 حَدَفُهَا ، قَرِبَ زَائِدٌ يَلْزَمُ فَلَا يَجُوزُ حَدَفُهُ ،
 وَيَدُلُّ عَلَى زِيَادَتِهَا وَجُودِهَا أَسْمَاءُ مَوْصُولَةٌ
 مِثْلُهَا مُعْرَأَةٌ مِنَ الْأَيْفِ وَاللَامِ وَهِيَ مَعَ ذَلِكَ
 مُعْرَفَةٌ ، وَتِلْكَ الْأَسْمَاءُ مَنْ وَمَا وَأَيُّ فِي نَحْوِ
 قَوْلِكَ : ضَرَبْتُ مَنْ عِنْدَكَ ، وَأَحَلَّتْ مَا
 أَطْعَمْتَنِي ، وَلَا ضَرَبِينَ أَيُّهُمْ قَامٌ ، فَتَعَرَّفَ هَلِوِ
 الْأَسْمَاءِ الَّتِي هِيَ أَحْوَاتُ الذِّي وَالتِّي بِغَيْرِ
 لَامٍ ، وَحُصُولُ ذَلِكَ لَهَا بِمَا تَبَعَهَا مِنْ
 صِلَاتِهَا دُونَ اللامِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الذِّي إِنَّمَا
 تَعَرَّفَهُ بِصِلَاتِهِ دُونَ اللامِ الَّتِي هِيَ فِيهِ ، وَأَنَّ

اللام فيه زائدة ، وَقَوْلُ الشَّاعِرِ :
 فَإِنَّ أَدْعَى اللُّوَانِي مِنْ أَنَاسِي
 أَصَاعُوهُمْ لَا أَدْعَى الدِّيْنَا
 فَإِنَّمَا تَرَكَهٗ لِأَنَّ جَعْلَهُ مَجْهُولًا .
 ابنُ سَيِّدَةَ : اللَّذَوِي اللَّذَّةُ . وَفِي حَدِيثِ
 عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّهَا ذَكَرَتْ الدِّيْنَا
 فَقَالَتْ : قَدْ مَضَتْ لَذَوَاهَا ، وَبَقِيَتْ
 بَلَوَاهَا ، أَيْ لَذَّتْهَا ، وَهِيَ فَعَلَى مِنَ اللَّذَّةِ ،
 فَقَالَتْ إِحْدَى الدَّلَائِنِ يَا كَالْتَقْصِي
 وَالتَّظْنِي ، قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّذَوِي وَاللَّذَّةُ
 وَالتَّلَادَةُ كُلُّهُ الْأَسْكُلُ وَالشَّرْبُ بِتَعَمُّدٍ وَكِفَايَةٍ ،
 كَانَهَا أَرَادَتْ بِذَهَابِ لَذَوَاهَا حَيَاةَ النَّبِيِّ ،
 وَبِالْبَلَوِي مَا امْتَحَنَ بِهِ أُمَّتَهُ مِنَ
 الْخِلَافِ وَالْقِتَالِ عَلَى الدِّيْنَا وَمَا حَدَّثَ بَعْدَهُ
 مِنَ الْمِحْنِ . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَأَقُولُ إِنَّ
 اللَّذَوِي ، وَإِنْ كَانَ مَعْنَاهُ اللَّذَّةُ وَالتَّلَادَةُ ،
 فَلَيْسَ مِنْ مَادَّةِ لَفْظِهِ ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ بَابِ
 سَيْطَرٍ وَأَلَّوْا وَمَا أَشْبَهَهُ ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ
 اعْتَقَدَ الْبَدَلُ لِلتَّضْعِيفِ كِبَابٍ تَقْضِيَتْ
 وَتَقْلَبَتْ ، فَاعْتَقَدَ فِي لَدَيْتِ لَدَيْتِ كَمَا
 تَقُولُ فِي حَسِبْتُ حَسِيْتُ ، فَيُنْبِئُ مِنْهُ مِثَالُ
 فَعَلَى اسْمًا ، فَتَقْلَبُ يَاؤُهُ وَأَوَّاءُ انْقِلَابِهَا فِي
 تَقْوَى وَرَعْوَى ، فَمَا مَادَّةٌ إِذَا وَاحِدَةٌ .

• لَرَأ • لَرَأَ الرَّجُلُ وَرَأَاهُ كِلَاهُمَا : أَعْطَاهُ .
 وَرَأَى إِلَى وَرَأَاهَا كِلَاهُمَا : أَحْسَنَ رِعْيَتِهَا .
 وَالرَّاعِي : أَشْبَهَهُ . غَيْرُهُ : وَرَأَتْ الْإِوِيلَ
 تَلَزَمَتْ إِذَا أَحْسَنْتَ رِعْيَتَهَا .
 وَتَلَزَمَتْ رَبًّا إِذَا امْتَلَأَتْ رَبًّا ، وَكَذَلِكَ
 تَوَزَّاتِ رَبًّا .
 وَتَلَزَمَتْ الْفَرِيَّةَ إِذَا مَلَأَتْهَا . وَقَبِحَ اللَّهُ أُمَّ
 لَرَأَتْ بِهِ .

• لَرَب • اللَّزْبُ : الضَّيْقُ . وَعَيْشُ لَرَبٌ :
 ضَيْقٌ وَاللَّرْبُ : الطَّرِيقُ الضَّيْقُ .
 وَمَاءُ لَرَبٌ : قَلِيلٌ ، وَالْجَمْعُ لِرَبَابُ .
 وَاللَّرْبُوبُ : الْقِحْطُ .
 وَاللَّرْبَةُ : الشَّدَّةُ ، وَجَمْعُهَا لَرَبٌ

(حكاها ابن جنّي). وسنة لزبة: شديدة، ويقال: أصابتهُم لزبة، يعنى شدة السنة، وهى الفحط. والأزمة والأزبة واللزبة: كلها بمعنى واحد، والجمع اللزبات، بالتسكين، لأنه صفة. وفي حديث أبى الأحوص: فى عام أزبية أو لزبة، اللزبة: الشدة، ومنه قولهم: هذا الأمر ضريرة لازب أى لازم شديد.

ولزب الشيء يلزب، بالضم، لزباً ولزوباً: دخل بعضه فى بعض. ولزب الطين يلزب لزوباً، ولزب: لصق وصلب، وفى حديث على، عليه السلام: ولاطها بالبلّة حتى لزبت أى لصقت ولزمت.

وطين لازب أى لازق. قال الله تعالى: «من طين لازب» قال الفراء: اللازب واللازب واللاصق واحد. والعرب تقول: ليس هذا بضريرة لازم ولازب، يبدلون الباء ميماً، لتقارب المخارج. قال أبو بكر: معنى قولهم ما هذا بضريرة لازب أى ما هذا بلازم واجب أى ما هذا بضريرة ستيف لازب، وهو مكل. واللازب: الثابت، وصار الشيء ضريرة لازب أى لازماً، هذو اللغة الجيدة، وقد قالوها بالميم، والأول أفصح؛ قال النابغة:

ولا تحسبون الحير لاشتر بعده
ولا تحسبون الشر ضريرة لازب
ولازم، لغية؛ وقال كثير فابذل:
فأ ورق الدنيا يباقي لأهله
ولا شدة البلوى بضريرة لازم

ورجل عذب لزب، وقال ابن بزرج مثلة، وامرأة عزة لزبة إتياع. الجوهري: والملازب البخل الشديد؛ وأنشد أبو عمرو:

لا يفرحون إذا ما نصحة وقعت
وهم كرام إذا اشتد الملازب
ولزبته العقب لزباً: لسمته كلسيته (عن كراع).

• لوزج • اللزج: مصدر الشيء اللزج. ولزج الشيء أى تمطط وتمدد. ابن سيده: لزج الشيء لزجاً ولزوجة وتلزع عليك، وشىء لزج مثلزج، ولزج به أى غرى به. ويقال للطعام أو الطيب إذا صار كالخطى: قد تلزع. وتلزع رأسه أيضاً إذا غسله فلم يبق سحبه. وأكلت شيئاً لزجاً باصبعى يلزع أى علق. وزبيبة لزجة.

• والتلزع: تتبع القول والرعى القليل من أوله وفى آخر ما يتقى. والتلزع: تتبع الدابة البقول؛ قال رؤبة يصف حماراً وانا: وفرعاً من رعى ما تلزجا

تلزجا: تتبعا الكلاً وطلباه. تلزج: فعل المسحل والأتان، زاد الجوهري: لأن الثبات إذا أخذ فى التيس غلط ماؤه فصار كلعاب الخطى. وتلزع البقل إذا كان لذنأ فمال بعضه على بعض. وتلزع الثبات: تلجن.

• لوزح • التلوح: تحلب فمك من أكل رمانة أو إحصاة تشبهاً لذلك.

• لوزة • لوز الشيء بالشىء يلزّه لوزاً ولزّه: ألزمه إياه. واللز: الشدة. ولزّه يلزّه لوزاً ولزازاً أى شدة والصفة. اللث: اللز لزوم الشيء بالشىء بمتزلة لزاز التيس، وهى الحشبة التى يلز بها الباب. واللز: المترس^(١). ولزاز الباب: نطاقه الذى يشد به. وكل شىء دونى بين أجزائه أو قرن، فقد لز. واللز: الزرفين الذى^(٢)... طبقا المحبرة الأعلى والأسفل. ولز الحقة: زرفيتها؛ قال ابن مقبل:

(١) قوله: «المترس» كذا فى الطبقات جميعها. وفى تاج العروس: المترس، بفتح الميم والتاء وسكون الراء، وفى مادة «ترس» من اللسان أيضاً، وهى فارسية. [عبد الله]
(٢) كذا بياض بالأصل.

لم يعد أن فتق الشهب لهاثة ورأت فارجحه ككز المجمر يعنى كزرفين المجمر إذا فتحته، ولزّه ملازة ولزازاً: قاربه. وإنه للزاز خصومة، وملز أى لازم لها موكل بها يقدر عليها، والأشئ ملز، بغير هاء، وأصل اللزاز الذى يترس به الباب. ورجل ملز: شديد الزوم؛ قال رؤبة:

ولا امرئ ذى جلد ملز^(٣)
هكذا أنشده الجوهري قال: وإنما خيضا على الجوار.

ويقال: فلان لزاز خصم، وجعلت فلاناً لزازاً، فلان أى لا يدعه يخالف، ولا يعايد، وكذلك جعلته صيرناً له، أى بتداراً عليه ضاعطاً عليه. ويقال للبعيرين إذا قرنا فى قرن واحد قد لزا، وكذلك وظيفا البعير يلزان فى القيد إذا ضيق؛ قال جرير:

وأبن اللبون إذا مالز فى قرن
لم يستطيع صولة البزل القناعيس
والملز الخلق: المجتمع ورجل ملز الخلق أى شديد الخلق؛ منضم بعضه إلى بعض شديد الأسر، وقد لزه الله، ولززه: لاصفته. ورجل ملز: شديد الخصومة لزوم لما طالب؛ قال رؤبة:

ولا امرؤ ذو جلد ملز
وكرز لز: إتياع له؛ قال أبو زيد: إنه لكز لز إذا كان ممسكاً.

واللزيرة: مجتمع اللحم من البعير فوق

(٣) الرواية فى الصحاح:
ولا امرؤ ذو جلد ملز
وهو الصواب، فامرؤ معطوف على «حبه» فى شطر قبله هو:
لا تودعنى حبه بالنكيز
وقال الجوهري: إنما خفض ملز على الجوار لا إتياع لامرئ، كما ساقى. والأرجوزة مكسورة الروى، وأولها:
بأياها الجاهل ذو السرى

الرَّوْرِ مِمَّا لِيَّ الْبِلَاطَ ، وَأَنْشَدَ :
ذِي مَرْفِقٍ نَاءَ عَنِ الزَّرَائِرِ
وَالزَّرَائِرُ : الْجَنَاحِينَ ؛ قَالَ إِبَاهُ بْنُ عُمَيْرٍ :
إِذَا أَرَدْتَ السَّيْرَ فِي الْمَقَاوِرِ
فَاعْمِدْ لَهَا بِبِازِلِ ثُرَائِرِ
ذِي مَرْفِقٍ بَانَ عَنِ الزَّرَائِرِ
الثَّرَائِرُ : الْجَمَلُ الْقَوِيُّ ، يُقَالُ : جَمَلٌ
ثُرَائِرٌ ؛ قَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ السَّرَّاجِ : الثَّاءُ فِيهِ
زَائِدَةٌ وَوَزْنُهُ تَفَاعُلٌ ، وَأَنْكَرَهُ عُثْمَانُ بْنُ جُنَيْهِ
وَقَالَ : الثَّاءُ أَصْلِيَّةٌ وَوَزْنُهُ فَعَالِيلٌ مِثْلُ عُدَائِرِ
لِقَلَّةِ تَفَاعُلٍ ، وَكَوْنِ الثَّاءِ لَا يُقَدِّمُ عَلَى
زِيَادَتِهَا إِلَّا بِدَلِيلٍ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : عَجُوزُ لَرُورٍ وَكَيْسُ
لَيْسُ . وَيُقَالُ : لَرَّ شَرٌّ ، وَلَرَّ شَرٌّ ، وَلِرَازَ شَرٌّ
وَيَرَّ شَرٌّ وَيَرَّازَ شَرٌّ ، وَيَرَّزُ شَرٌّ .
وَلَرَّهُ لَرًّا ؛ طَعَنَهُ .

وَلِرَازٌ : اسْمٌ رَجُلٍ . وَلِرَازٌ : اسْمٌ فَرَسٍ
سَيَدِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، سُمِّيَ بِهِ لِشِدَّةِ
تَلَرِّزِهِ وَاجْتِنَاعِ خَلْقِهِ .
وَلَرَّ بِهِ الشَّيْءُ ، أَيْ لَصِقَ بِهِ كَأَنَّهُ يَلْتَرِقُ
بِالْمَطْلُوبِ لِسُرْعَتِهِ .

• لَوْقٌ • لَرِقَ الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ يَلْرِقُ لَرُوقًا ؛
كَالصِّقِ وَالْتَرِقَ التَّرِاقًا وَقَدْ لَصِقَ وَلَرِقَ وَلَيْسَ ،
وَالرُّقَةُ كَالصَّفَةِ ، وَالرُّقَةُ بِوَغَيْرِهِ ، وَلَا رُقَةَ ؛
كَالصَّفَةِ . وَهَذَا لَرِقٌ هَذَا وَلَرِيقُهُ وَيَلْرِيقُهُ ، أَيْ
لَصِيقِهِ ، وَقِيلَ أَيْ بِجَانِبِهِ ، وَالْأُنثَى لَرِقَةٌ
وَلَرِيقَةٌ .

وَاللَّرُقُ : هُوَ الَّذِي يَلْرِقُ الرِّمَّةَ بِالْجَنَبِ .
وَيُقَالُ : هَلِدُوا الدَّارَ لَرِيقَةً هَلِدُوا وَهَلِدُوا
يَلْرِقُ هَلِدُوا .
وَأَذُنُ لَرِقَاءَ : التَّرِقَ طَرَفُهَا بِالرَّاسِ .
وَاللَّرُقُ : كَاللُّوِي .

وَاللَّرَاقُ : الْجَمَاعُ (عَنْ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ) ؛ وَأَنْشَدَ :

ذَلُّوا قَرْنَهَا لَكَ مِنْ عَنَاقِ
لَمَّا رَأَتْ أَنَّكَ بِئْسَ السَّاقِي
وَلَسْتَ بِالْمَحْمُودِ فِي اللَّرَاقِ

وَفِي التَّهْذِيبِ :

وَجَرَّبَتْ ضَعْفَكَ فِي اللَّرَاقِ
أَيْ فِي مُجَامَعَتِهِ إِيَّاهَا ، قَالَ : وَالْعَرَبُ تَكْنِي
بِاللَّرَاقِ عَنِ الْجَمَاعِ .

وَاللَّرُوقُ وَاللَّرَازِقُ : دَوَاءٌ لِلجُرْحِ يَلْزِمُهُ
حَتَّى يَبْرَأَ ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَيُقَالُ لَهُ
اللُّصُوقُ وَاللَّرُوقُ .

وَالْمَلَرُوقُ : الشَّيْءُ لَيْسَ بِالْمُحْكَمِ .
وَاللَّرِيقِيُّ : نَبْتَةٌ تَنْبُتُ بَعْدَ الْمَطَرِ بِلَيْلَتَيْنِ
تَلْرِقُ بِالطَّيْنِ الَّذِي فِي أَصُولِ الْحِجَارَةِ ،
وَهِيَ خَضْرَاءُ كَالْعَرْمَضِ .
وَأَتْنَا لَرُوقٌ مِنَ النَّاسِ أَيْ أَخْلَاطٌ .

• لَرَكٌ • لَرَكَ الجُرْحُ لَرَكًا ؛ تَمَّ اسْتِوَاءُ لَحْوِهِ
وَلَمْ يَبْرَأْ بَعْدَ ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : لَمْ أَسْمَعْ
لَرَكٌ بِهَذَا الْمَعْنَى وَلَا بِغَيْرِهِ إِلَّا اللَّيْثُ ، قَالَ :
وَمَا أَرَاهُ إِلَّا تَضْحِيفًا ، وَالصُّوَابُ بِهَذَا
الْمَعْنَى الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ اللَّيْثُ أَرَكَ الجُرْحُ
يَأْرِكُ وَيَأْرِكُ أَرُوكًا إِذَا صَلَحَ وَتَمَاطَلَّ ؛ وَقَالَ
شَمِيرٌ : هُوَ أَنْ تَسْقَطَ جُلْبَتُهُ وَيُنَبِّتَ لَحْمًا .

• لَزِمَ • اللَّزُومُ : مَعْرُوفٌ . وَالْفِعْلُ لَزِمَ
يَلْزِمُ ، وَالْفَاعِلُ لَزِمَ وَالْمَفْعُولُ بِهِ مَلْزُومٌ ،
لَزِمَ الشَّيْءُ يَلْزِمُهُ لَزِمًا وَلَزُومًا وَلَا زَمَهُ مَلْزَمَةً
وَلِزَامًا ، وَالتَّرَمُّ وَالزَّمُّ إِيَّاهُ فَالتَّرَمُّ . وَرَجُلٌ
لَزِمَةٌ : يَلْزِمُ الشَّيْءَ فَلَا يُفَارِقُهُ . وَاللَّرَامُ :
الْفَيْصَلُ جِدًّا . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « قُلْ مَا يَعْبَأُ
بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دَعَاؤُكُمْ » ؛ أَيْ مَا يَضَعُ
بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دَعَاؤُهُ إِيَّاكُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ
« فَقَدْ كَذَّبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا » أَيْ عَذَابًا
لِزِمًا لَكُمْ ؛ قَالَ الرَّجَّاجُ : قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ
فَيْصَلًا ، قَالَ : وَجَاءَ فِي التَّفْسِيرِ عَنِ
الْجَمَاعَةِ أَنَّهُ يَعْنِي يَوْمَ بَدْرٍ ، وَمَا نَزَلَ بِهِمْ
فِيهِ ، فَإِنَّهُ لَزُومٌ بَيْنَ الْقَتْلَى لِزِمَامًا ، أَيْ
فُصِّلَ ؛ وَأَنْشَدَ أَبُو عُبَيْدَةَ لِصَحْرَى الْعَيِّ :

فَأَمَّا يَنْجُوا مِنْ حَنْفِ أَرْضِ
فَقَدْ لَقِيَا حَنُوقَهُمَا لِزَامَا
وَتَأْوِيلُ هَذَا أَنَّ الْحَنْفَ إِذَا كَانَ مُقَدَّرًا فَهُوَ

لَزِمٌ ، إِنَّ نَجَا مِنْ حَنْفِ مَكَانٍ لَقِيَهُ الْحَنْفُ
فِي مَكَانٍ آخَرَ لِزَامًا ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِيٍّ :

لَا زِلْتُ مُحْتَمِلًا عَلَى ضَعِيئَةٍ
حَتَّى الْمَاتَ يَكُونُ مِنْكَ لِزَامَا
وَقَرِيٌّ لِزَامًا ، وَتَأْوِيلُهُ فَسَوْفَ يَلْزِمُكُمْ
تَكْذِيبِكُمْ لِزَامًا وَتَلْزِمُكُمْ بِهِ الْعُقُوبَةُ وَلَا تُعْطُونَ
التَّوْبَةَ ، وَيَلْتَحِلُّ فِي هَذَا يَوْمٌ بَدْرٍ وَغَيْرُهُ
مِمَّا يَلْزِمُهُمْ مِنَ الْعَذَابِ .

وَاللَّرَامُ : مَصْدَرٌ لَزِمَ . وَاللَّرَامُ ، يَفْخَعُ
اللَّامُ : مَصْدَرٌ لَزِمَ كَالسَّلَامِ بِمَعْنَى سَلِمَ ،
وَقَدْ قَرِيَ بِهَا جَمِيعًا ، فَمَنْ كَسَرَ أَوْقَعَهُ مَوْقِعَ
مَلَاذِمٍ ، وَمَنْ فَتَحَ أَوْقَعَهُ مَوْقِعَ لَزِمٍ . وَفِي
حَدِيثِ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ ذَكَرَ اللَّرَامُ ، وَفُسِّرَ
بِأَنَّهُ يَوْمٌ بَدْرٍ ، وَهُوَ فِي اللَّغَةِ الْمَلَاذِمَةُ لِلشَّيْءِ
وَاللَّذَامُ عَلَيْهِ ، وَهُوَ أَيْضًا الْفَيْصَلُ فِي
الْقَضِيَّةِ ، قَالَ : فَكَانَتْ مِنَ الْأَصْدَادِ .

وَاللَّرَامُ : الْمَوْتُ وَالْحِسَابُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى :
« وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَكَانَ لِزَامًا » ،
مَعْنَاهُ لَكَانَ الْعَذَابُ لِزِمًا لَهُمْ ، فَأَحْرَهُمْ إِلَى
يَوْمِ الْقِيَامَةِ . وَاللَّرَمُ : فَضْلُ الشَّيْءِ ، مِنْ
قَوْلِهِ كَانَ لِزَامًا فَيْصَلًا ، وَقَالَ غَيْرُهُ : هُوَ مِنَ
اللُّرُومِ . الْجَوَهْرِيُّ : لَزِمْتُ بِهِ وَلَا زَمْتُهُ .

وَاللَّرَامُ : الْمَلَاذِمُ ؛ قَالَ أَبُو دَوْدٍ :
فَلَمْ يَرَّ غَيْرَ عَادِيَةٍ لِزَامًا
كَمَا يَفْخَعُ الْحَوْضُ اللَّقِيفُ
وَالْعَادِيَةُ : الْقَوْمُ يَعْدُونَ عَلَى أَرْجُلِهِمْ ، أَيْ
فَحَمَلَتْهُمْ لِزَامًا ، كَأَنَّهُمْ لَزِمُوهُ لَا يُفَارِقُونَ
مَا هُمْ فِيهِ ، وَاللَّقِيفُ : الْمَتَهُورُ مِنْ أَسْفَلِهِ .
وَالْإِلْتِزَامُ : الْإِغْتِنَاءُ .

قَالَ الْكِسَائِيُّ : تَقُولُ سَبَيْتُهُ سَبَيْتٌ تَكُونُ
لِزَامًا ، مِثْلُ قَطَامٍ ، أَيْ لِزِمَتِهِ . وَحَكَى
تَعَلَّبٌ : لِأَضْرَبْتِكَ ضَرْبَةً تَكُونُ لِزَامًا ، كَمَا
يُقَالُ دَرَاكٌ وَنَظَارٌ ، أَيْ ضَرْبَةٌ يُذَكَّرُ بِهَا
فَتَكُونُ لَهُ لِزَامًا أَيْ لِزِمَتِهِ .

وَالْمِلْزَمُ ، بِالْكَسْرِ : خَشْبَتَانِ مَشْدُودُ
أَوْسَاطُهُمَا بِحَدِيدَةٍ تُجْعَلُ فِي طَرَفَيْهَا فَتَأْتِي قَلْبًا
مَا فِيهَا لَزُومًا شَدِيدًا ، تَكُونُ مَعَ الصَّيَافِلَةِ
وَالْأَبَارِينِ .

وَصَارَ الشَّيْءُ ضَرْبَهُ لَازِمٌ ، كَلَازِمٍ ،
وَالْبَاءُ أَعْلَى ، قَالَ كَثِيرٌ ^(١) فِي مُحَمَّدٍ
ابْنِ الْحَقِيْبَةِ وَهُوَ فِي حَسْبِ ابْنِ الزُّبَيْرِ :
سَمَى النَّبِيَّ الْمُصْطَفَى وَابْنَ عَمِّهِ
وَفَكَأَنَّكَ أَغْلَالٌ وَنَقَاعٌ غَارِمٍ
أَبِيٌّ فَهَوَ لَا يَشْرِي هُدَى بِضَلَالَةٍ
وَلَا يَبْتَقِي فِي اللَّهِ لَوْمَةً لِأَنِّمٍ
وَنَحْنُ بِحَمْدِ اللَّهِ نَتَلَوُ كِتَابَهُ
حُلُولًا بِهَذَا الْخَيْفِ خَيْفِ الْمَحَارِمِ
بَحَيْثُ الْحَامِ آمِنُ الرَّوْعِ سَاكِنُ
وَحَيْثُ الْعَدُوِّ كَالصَّدِيقِ الْمَلَازِمِ
فَمَا وَرَقُ الدُّنْيَا يَبَاقِي لِأَهْلِهِ
وَمَا شِدَّةُ الْبَلْوَى بِضَرْبِهِ لَازِمٌ
تُحَدِّثُ مَنْ لَاقَيْتَ أَنَّكَ عَائِدٌ
بِلِ الْعَائِدِ الْمَظْلُومِ فِي سِجْنِ عَادِمِ
وَالْمَلَازِمُ : الْمُعَالِقُ . وَلَازِمٌ : قَرَسٌ وَتَبَلٌ
ابْنِ عَوْفٍ .

• لَزْنٌ • لَزْنُ الْقَوْمِ ^(٢) يَلْزَنُونَ لَزْنًا وَلَزْنًا وَلَزْنُوا
وَلَزَنُوا : تَرَاخَمُوا . اللَّيْثُ : اللَّزْنُ ،
بِالتَّحْرِيكِ ^(٣) ، اجْتِمَاعُ الْقَوْمِ عَلَى الْبَيْتِ
لِلْإِسْتِغَاةِ حَتَّى ضَاقَتْ بِهِمْ وَعَجَزَتْ عَنْهُمْ ،
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَكَذَلِكَ فِي كُلِّ أَمْرٍ .
وَيُقَالُ : مَا مَلَزُونُ ، وَأَنْشَدَ :

فِي مَشْرَبٍ لَا كَبِيرٍ وَلَا لَزْنٍ
وَأَنْشَدَ غَيْرُهُ :

وَمَعَاذِرًا كَدِيًّا وَوَجْهًا بَاسِرًا
وَتَشْكِيًّا عَصَّ الزَّمَانِ الْأَلْزَنِ

(١) قوله : « قال كثير » في ياقوت : قال محمد
ابن كثير في محمد بن الحنفية يخاطب عبد الله بن
الزبير ، وأنشد الأبيات مقدمًا الأخير مع تغيير لفظ
تحدث بتخريف ، وزاد بعده بيتًا هو :
ومن يلق هذا الشيخ بالخفيف من متى
من الناس يعلم أنه غير ظالم
سمى النبي ... إلخ .

(٢) قوله : « لزن القوم » بابه نصر وفرح ، كما
في القاموس .

(٣) قوله : « اللزن بالتحريك اجتماع ... إلخ »
حكى فيه الصاغاني فتح اللام وسكون الزاي .

وَمَشْرَبٌ لَزْنٌ وَلَزْنٌ وَمَلَزُونٌ : مُرَدِّحٌ عَلَيْهِ
(عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) .

وَاللَّزْنُ : الشَّدَّةُ . وَعَيْشٌ لَزْنٌ أَيْ ضَيْقٌ .
وَلَيْلَةٌ لَزْنَةٌ وَلَزْنَةٌ : ضَيْقَةٌ ، مِنْ جُوعٍ كَانَ
أَوْ بَرْدٍ أَوْ خَوْفٍ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ
أَيْضًا) ، وَرَوَى بَيْتُ الْأَعْمَشِيِّ :

وَيُقْبَلُ ذُو الْبَثِّ وَالرَّاعِيوُ

نَ فِي لَيْلَةٍ هِيَ إِحْدَى اللَّزْنِ
وَأَنْشَدَهُ اللَّزْنُ ، بِفَتْحِ اللَّامِ ، وَالْمَعْرُوفُ فِي
شِعْرِهِ اللَّزْنُ ، بِكَسْرِ اللَّامِ ، فَكَانَهُ أَرَادَ هِيَ
إِحْدَى لَيْلَى اللَّزْنِ .

وَأَصَابَهُمْ لَزْنٌ مِنَ الْعَيْشِ أَيْ ضَيْقٌ .
وَاللَّزْنُ : جَمْعُ لَزْنَةٍ وَهِيَ السَّنَةُ الشَّدِيدَةُ .

ابْنُ سَيِّدَةَ : اللَّزْنَةُ السَّنَةُ الشَّدِيدَةُ الضَّيْقَةُ .
وَاللَّزْنَةُ : الشَّدَّةُ وَالضَّيْقُ ، وَجَمَعَهَا لَزْنٌ ،

قَالَ : وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ ذَلِكَ إِضَافَةُ
إِحْدَى إِلَيْهَا ، وَإِحْدَى لَا تُضَافُ إِلَى مُفْرَدٍ ،

وَنَظِيرُ لَزْنَةٍ وَلَزْنٍ حَلَقَةٌ وَجَلَقٌ وَفَلَكَةٌ وَفَلَكٌ ،
وَقَدْ قِيلَ فِي الْوَاحِدِ لَزْنَةٌ ، بِالْكَسْرِ أَيْضًا ،

وَهِيَ الشَّدَّةُ ، فَأَمَّا إِذَا وَصَفَتْ بِهَا فَقُلْتُ لَيْلَةٌ
لَزْنَةٌ فَبِالْفَتْحِ لَا غَيْرَ . وَتَقُولُ الْعَرَبُ فِي الدَّعَاةِ

عَلَى الْإِنْسَانِ : مَا لَهُ سَقَى فِي لَزْنِي ضَاحٍ ،
أَيْ فِي ضَيْقِي مَعَ حَرِّ الشَّمْسِ ، لِأَنَّ الضَّاحِيَ

مِنَ الْأَرْضِ الْبَارِئِ الَّذِي لَيْسَ يَسْتُرُهُ شَيْءٌ عَنِ
الشَّمْسِ . وَمَاءُ لَزْنٍ : ضَيْقٌ لَا يُنَالُ إِلَّا بَعْدَ
مَشَقَّةٍ .

• لَسِبَ • لَسِبَتْهُ الْحَيَّةُ وَالْعَقْرَبُ وَالزُّبُورُ ،
بِالْفَتْحِ ، تَلَسَّبَتْهُ وَتَلَسَّبَتْهُ لَسْبًا : لَدَغَتْهُ ، وَأَكْثَرُ
مَا يُسْتَعْمَلُ فِي الْعَرَبِ .

وَفِي صِفَةِ حَيَاتِ جَهَنَّمَ : أَنْشَأَنِي بِهِ
لَسْبًا . اللَّسْبُ وَاللَّسْعُ وَاللَّدَغُ : بِمَعْنَى

وَاحِدٍ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ فِي غَيْرِ
ذَلِكَ ، أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

بِئْسَا عُدُوًّا وَبَاتَ الْبَيْتُ يَلْسِينَا

نَشْوَى الْقِرَاحِ كَأَنَّ لِاحِيَّ بِالْوَادِي
يَعْنِي بِالْبَيْتِ : الْبُعُوضُ ، وَقَدْ ذَكَرْنَا تَفْسِيرَ
نَشْوَى الْقِرَاحِ فِي مَوْضِعِهِ .

وَلَسِبَ بِالشَّيْءِ : مِثْلُ لَسِبَ بِهِ أَيْ
لَزِقَ . وَلَسِبَهُ أَسْوَأًا أَيْ ضَرَبَهُ ، وَلَسِبَ
الْعَسَلُ وَالسَّمَنُ وَنَحْوَهُ ، بِالْكَسْرِ ،
يَلْسِبُهُ لَسْبًا : لَعَقَهُ . وَاللَّسْبَةُ ، مِنْهُ ،
كَاللَّعَقَةِ ^(٤) .

• لَسَدٌ • لَسَدُ الطَّلِيِّ أُمُّهُ يَلْسِدُهَا وَيَلْسِدُهَا
لَسْدًا : رَضَعَهَا ، مِثَالُ كَسَرَ بِكَسْرٍ كَسْرًا .

وَحَكَى أَبُو خَالِدٍ فِي كِتَابِ الْأَبْوَابِ : لَسِدَ
الطَّلِيُّ أُمَّهُ ، بِالْكَسْرِ ، لَسْدًا ، بِالتَّحْرِيكِ ،

مِثْلُ لَجَدَ الْكَلْبُ الْإِنَاءَ لَجْدًا ، وَقِيلَ :
لَسَدَهَا رَضَعَ جَمِيعَ مَا فِي ضَرْعِهَا ، وَأَنْشَدَ

التَّمَّزُّرُ :

لَا تَجْرَعَنَّ عَلَى عَلَلَةٍ بِكَرَّةٍ

بِسَطِّ يُعَارِضُهَا فَصِيلٌ يَلْسِدُ
قَالَ : اللَّسْدُ الرُّضْعُ . وَالْيَلْسَدُ : الَّذِي
يَرْضَعُ مِنَ الْفَضْلَانِ .

وَلَسَدَ الْعَسَلُ : لَعَقَهُ . وَلَسَدَتِ الرَّحْمِيَّةُ
وَلَدَهَا : لَعَقَتْهُ . وَلَسَدَ الْكَلْبُ الْإِنَاءَ وَلَسِدُهُ

يَلْسِدُهُ لَسْدًا : لَعَقَهُ . وَكُلُّ لَحْسٍ : لَسْدٌ .

• لَسَسَ • لَسَسَ الْأَكْلُ : أَبُو عُبَيْدٍ : لَسَّ
يَلْسُ لَسًّا إِذَا أَكَلَ ، وَقَالَ زُهَيْرٌ يَصِفُ
وَحْشًا :

ثَلَاثُ كَأَقْوَاسِ السَّرَّاءِ وَنَاشِطٌ

قَدِ احْتَضَرَ مِنْ لَسِّ الْعَمِيرِ جَحَافِلُهُ ^(٥)
وَلَسَّتِ الدَّابَّةُ الْحَشِيشَ تَلْسُهُ لَسًّا :

تَنَاوَلَتْهُ وَتَفَقَّتْهُ بِجَحَافِلَتِهَا . وَأَلَسَّتِ الْأَرْضُ :

طَلَعَ أَوَّلُ نَبَاتِهَا ، وَاسْمُ ذَلِكَ الثِّبَاتِ
اللَّسَّاسُ ، بِالضَّمِّ ، لِأَنَّ الْمَالَ يَلْسُهُ .
وَاللَّسَّاسُ : أَوَّلُ الْبَقْلِ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ :

اللَّسَّاسُ الْبَقْلُ مَا دَامَ صَغِيرًا لَا تَسْتَمْكِنُ مِنْهُ

(٤) زاد في التكملة : ما ترك فلان كسوبا
ولا لوسبا ، أي شيئا . وقد ذكره في كسب بالكاف
أيضا ، وضبطه في الموضوعين بوزن تنور . إذا علمت
هذا فما وقع في القاموس باللام فهما تحريف ،
وكذلك تحرف على الشارح .

(٥) قوله : ناشط في قصيدة زهير : مشغل .

الرَّاعِيَةُ ، وَذَلِكَ لِأَنَّهَا تُلَسُّهُ بِالسِّيْتِهَا لَسًا ،
قَالَ :

يُوشِكُ أَنْ تُوجِسَ فِي الْإِيحَاسِ (١)
فِي بَاقِلِ الرُّمِثِ وَفِي اللَّسَاسِ
مِنْهَا هَدِيمٌ ضَبِعٌ هَوَاسِ
وَالسَّ : الْعَمِيرُ : أَمَكَنَ أَنْ يَلْسَ . قَالَ
بَعْضُ الْعَرَبِ : وَجَدْنَا أَرْضًا مَمْنُورًا
مَا حَوَّلَهَا قَدْ أَلْسَ غَمِيرُهَا ، وَيُقَالُ : أَلَسَ
خَرَجَ زَهْرُهُ . وَقَالَ أَبُو حَيْفَةَ : اللَّسُّ أَوَّلُ
الرَّغِي ، لَسَتْ تَلْسُ لَسًا . وَتَوْبٌ مُتَلْسِلِسٌ
وَمُتَلْسَلِسٌ : كَمُتَلْسَلِسٍ ، وَزَعَمَ يَغْفُوبُ أَنَّهُ
مَقْلُوبٌ . وَمَا لَسَلَسَ وَلَسَلَسَ وَلَسَالَسَ :
كَسَلَسَلِ (الْأَخِيرَةُ عَنِ ابْنِ جَنِّي) .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ لِلْعَلَامِ الْحَيِيفِ
الرُّوحِ التَّشْيِيطِ : لُسَلَسَ وَسُلْسَلُ .
وَاللُّسُّ : الْحَمَالُونَ الْحَدَاقُ ، قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : وَالْأَصْلُ التُّسُّ ، وَالتُّسُّ
السُّوقُ ، فَهَلَيْتِ التُّونَ لَامًا .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : سَلَسَلَ إِذَا أَكَلَ
السَّلْسَلَةَ ، وَهِيَ الْقِطْعَةُ الطَّرِيْلَةُ مِنَ السَّنَامِ ،
وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : وَهِيَ السَّلْسَلَةُ ، وَقَالَ
الْأَضْمِيُّ : هِيَ السَّلْسَلَةُ ، وَيُقَالُ سِلْسِلَةً .
وَالسَّلَاسُ : السَّنَامُ الْمُقَطَّعُ ، قَالَ
الْأَضْمِيُّ : السَّلْسِلَةُ يَعْنِي السَّنَامَ الْمُقَطَّعَ .

• لَسَعُ • اللَّسْعُ : لِمَا ضَرَبَ بِمَوْجَرِهِ ،
وَاللَّدَغُ لِمَا كَانَ بِالْفَمِ ، لَسَعَتْهُ الْهَامَةُ تَلْسَعُهُ
لَسْمًا وَلَسَعَتْهُ . وَيُقَالُ : لَسَعَتْهُ الْحَيَّةُ
وَالعَقْرَبُ ، وَقَالَ ابْنُ الْمُظَفَّرِ : اللَّسْعُ
لِلعَقْرَبِ ، قَالَ : وَزَعَمَ أَعْرَابِيٌّ أَنَّ مِنَ
الْحَيَّاتِ مَا يَلْسَعُ بِلِسَانِهِ كَلْسَعِ حُمَةِ العَقْرَبِ
وَلَيْسَتْ لَهُ أَسْنَانٌ . وَرَجُلٌ لَسِيعٌ : مُلْسُوعٌ ،
وَكَذَلِكَ الْأَثْنَى ، وَالْجَمْعُ لَسَعَى وَلَسَعَاءُ ،
كَقَتِيلٍ وَهَتَلَى وَقَتْلَاءُ .

وَلَسَعَهُ بِلِسَانِهِ : عَابَهُ وَآذَاهُ . وَرَجُلٌ لَسَاعٌ

(١) قوله : «يوشك أن توجس» هكذا في
الأصل وشاح القاموس هنا ، وأعاد المؤلف هذه
الآيات في مادة هوس بلفظ آخر .

وَلَسَعَهُ : عِيَابَةٌ مُؤَذِّ قَرَاصَةَ لِلنَّاسِ بِلِسَانِهِ ،
وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْمَسْمُوعُ مِنَ
العَرَبِ أَنَّ اللَّسْعَ لِنَوَاتِ الإِيرِ مِنَ العَقَارِبِ
وَالرَّنَابِيرِ ، وَأَمَّا الْحَيَّاتُ فَإِنَّهَا تَنْهَشُ وَتَعَضُّ
وَتَحْدِبُ وَتَنْشَطُ ، وَيُقَالُ لِلعَقْرَبِ : قَدْ
لَسَعَتْهُ وَلَسَيْتُهُ وَأَبْرَتْهُ وَوَكَعَتْهُ وَكَوَتْهُ . وَفِي
الْحَدِيثِ : لَا يَلْسَعُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرِ
مَرْتِنٍ ، وَفِي رِوَايَةٍ : لَا يَلْدَغُ ، وَاللَّدَغُ
وَاللَّدَغُ سَوَاءٌ ، وَهُوَ اسْتِعَارَةٌ هُنَا ، أَيْ
لَا يَذْهَبِي الْمُؤْمِنُ مِنْ جِهَةٍ وَاحِدَةٍ مَرْتِنٍ ،
فَأَنَّهُ بِالْأُولَى يَتَعَبَّرُ . وَقَالَ الحَطَّابِيُّ : رَوَى
بِضْمٍ العَيْنِ وَكَسْرِهَا ، فَالضَّمُّ عَلَى وَجْهِ
الْحَبْرِ ، وَمَعْنَاهُ أَنَّ الْمُؤْمِنَ هُوَ الْكَيْسُ الْحَازِمُ
الَّذِي لَا يُؤْتِي مِنْ جِهَةِ العَقْلَةِ ، فَيُحْدِثُ مَرَّةً
بَعْدَ مَرَّةٍ وَهُوَ لَا يَقْبِظُ لِذَلِكَ وَلَا يَشْعُرُ بِهِ ،
وَالمرَادُ بِهِ الخِدَاعُ فِي أَمْرِ الدِّينِ لِأَمْرِ
الدُّنْيَا ، وَأَمَّا بِالْكَسْرِ فَعَلَى وَجْهِ النَّهْيِ ، أَيْ
لَا يُحْدِثُ عَنِ الْمُؤْمِنِ وَلَا يُؤْتِي مِنْ نَاحِيَةِ العَقْلَةِ
فَيَقَعُ فِي مَكْرُوهٍ أَوْ شَرٍّ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ بِهِ وَلَكِنْ
يَكُونُ فَطِنًا حَذِرًا ، وَهَذَا التَّأْوِيلُ أَصْلَحُ أَنْ
يَكُونَ لِأَمْرِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا مَعًا .

وَلَسَعَ الرَّجُلُ : أَقَامَ فِي مَنَزَلِهِ فَلَمْ يَبْرَحْ .
وَالْمَلْسَعَةُ : الْمُقِيمَةُ الَّتِي لَا يَبْرَحُ ، زَادُوا
الهاءَ لِلْمُبَالَغَةِ ، قَالَ :

مَلْسَعَةٌ وَسَطٌ أَرْسَاعِهِ
بِهِ عَسَمٌ يَتَّقِي أَرْبَابًا
وَيُرَوَّى : مَلْسَعَةٌ بَيْنَ أَرْبَابِهِ ، مَلْسَعَةٌ :
تَلْسَعَةُ الْحَيَّاتِ وَالعَقَارِبِ فَلَا يُبَالِي بِهَا ، بَلْ
يُقِيمُ بَيْنَ عَنِيهِ ، وَهَذَا غَرِيبٌ لِأَنَّ الهَاءَ إِنَّمَا
تَلْحَقُ لِلْمُبَالَغَةِ أَسْمَاءَ الفَاعِلِينَ لَا أَسْمَاءَ
المَفْعُولِينَ ، وَقَوْلُهُ بَيْنَ أَرْبَابِهِ أَرَادَ بَيْنَ بَهْوِهِ
فَلَمْ يَسْتَقِيمْ لَهُ الزَّوْنُ فَأَقَامَ مَا هُوَ مِنْ سَبَبِهَا
مَقَامَهَا ، وَهِيَ الْأَرْبَابُ ، وَعَيْنٌ مَلْسَعَةٌ .
وَلَسَعَا : مَوْضِعٌ ، يُمَدُّ وَيُقَصَّرُ .
وَاللَّيْسَعُ : اسْمٌ أَعْجَبِيٌّ ، وَتَوَهَّمُ بَعْضُهُمْ
أَنَّهَا لَعْفَةٌ فِي الْيَسَعِ .

• لَسَقُ • اللَّسَقُ مِثْلُ اللَّصَقِ : لُزُوقُ الرَّقَّةِ

بِالجَنْبِ مِنَ العَطَشِ ، يُقَالُ لَسِقَ البَعِيرُ
وَلَصِقَ ، وَمِنْهُ قَوْلُ رُؤَبَةَ :

وَبَلَّ بَرْدُ المَاءِ أَعْصَادَ اللَّسَقِ
قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ وَقَوْلُهُ :
حَتَّى إِذَا أَكْرَعَنَ فِي الحَوْمِ المَهَقِ
وَبَعْدَهُ :

وَسَوْسَ يَدْعُو مُخْلِصًا رَبَّ الفَلَقِ
وَالحَوْمُ : المَاءُ الكَثِيرُ ، وَالمَهَقُ : الأَبْيَضُ .
وَاللَّسُوقُ : دَوَاءٌ كَاللُّزُوقِ . الْأَزْهَرِيُّ : اللَّسَقُ
عِنْدَ الْعَرَبِ هُوَ الظَّمَا ، سُمِّيَ لَسَقًا لِزُوقِ
الرَّقَّةِ بِالجَنْبِ ، وَأَصْلُهُ اللُّزُقُ . ابْنُ سَيِّدَةَ :
لَسِقَ لَعْفٌ فِي لَصِقَ ، لَسِقَ بِهِ وَلَصِقَ بِهِ ،
وَالنَّسَقَ بِهِ ، وَالتَّرَقَّ بِهِ وَالسَّقَهُ بِهِ غَيْرُهُ
وَالصَّفَقَةَ . وَفُلَانٌ لَسِقِي وَلَصِقِي وَيَلْسِقِي
وَيَلْصِقِي وَلَسِيقِي وَلَصِيقِي أَيْ يَجْتَنِبِي .

• لَسَمَ • اللَّسْمَةُ حُجَّةٌ : الزَّيْمَةُ كَمَا يُنْسَمُ
وَلَدَةُ المَشْجُوعَةِ ضَرَعَهَا . وَقَالَ ابْنُ سَمِيلَةَ :
الإِنْسَامُ إِقَامُ الفَصِيلِ الضَّرْعِ أَوَّلُ مَا يُؤَلَّدُ .
وَيُقَالُ : اللَّسْمَةُ إِلسَامًا ، فَهُوَ مُلْسَمٌ .
وَيُقَالُ : اللَّسْمَةُ حُجَّةٌ إِلسَامًا أَيْ لَفْتُهُ
إِيَّاهَا ، وَأَنْشَدَ :

لَا يَلْسَمَنَّ أَبَا عِمْرَانَ حُجَّتَهُ
فَلَا تَكُونَنَّ لَهُ عَوْنًا عَلَى عُمَرَا
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّسْمُ السُّكُوتُ حَيَاةً
لَا عَقْلًا .

• لَسَنَ • اللَّسَانُ : جَارِحَةُ الكَلَامِ ، وَقَدْ
يُكْنَى بِهَا عَنِ الكَلِمَةِ قِيُونُثٌ حَيْثِيَّةٌ ، قَالَ
أَعشى بَاهِلَةً :

إِنِّي أَتَنَّى لِسَانًا لِأَسْرٍ بِهَا
مِنْ عُلُوِّ لَاعِجَبٍ مِثْلِهَا وَلَا سَخْرُ
قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : اللَّسَانُ هُنَا الرِّسَالَةُ وَالمَقَالَةُ ،
وَمِثْلُهُ :

أَتَنَّى لِسَانُ بَنِي عَامِرٍ
أَحَادِيثُهَا بَعْدَ قَوْلِهِ نَكْرُ
قَالَ : وَقَدْ يُدْرِكُ عَلَى مَعْنَى الكَلَامِ ، قَالَ
الحَطَّابِيُّ :

نَيْمَتْ عَلَى لِسَانِ فَاتٍ مِثِّي
فَلَيْتَ بِأَنَّهُ فِي جَوْفِ عَنَكُم
وَشَاهِدُ أَلْسِنَةِ الْجَمْعِ فِيمَنْ ذَكَرَ قَوْلَهُ
تَعَالَى : « وَاخْتِلَافُ السِّيَكَمِ وَالْوَانِكَمِ » ،
وَشَاهِدُ أَلْسِنِ الْجَمْعِ فِيمَنْ أَنْتَ قَوْلُ
العَجَّاجِ :

أَوْ تَلَحُّجُ الْأَلْسُنِ فِيمَا مَلَحَجَا
ابنُ سَيِّدَةٍ : وَاللِّسَانُ الْعُقُولُ ، يُدَكَّرُ
وَيُؤنَّثُ ، وَالْجَمْعُ أَلْسِنَةٌ فِيمَنْ ذَكَرَ مِثْلُ
جِمَارٍ وَأَخْمِرَةٍ ، وَالسُّنُّ فِيمَنْ أَنْتَ مِثْلُ
ذِرَاعٍ وَأَذْرَعٍ ، لِأَنَّ ذَلِكَ قِيَاسُ مَا جَاءَ عَلَى
فِعَالٍ مِنَ الْمُدَكَّرِ وَالْمُؤنَّثِ ، وَإِنْ أَرَدْتَ
بِاللِّسَانِ اللَّغَةَ أَنْتَ . يُقَالُ : فُلَانٌ يَتَكَلَّمُ
بِلِسَانِ قَوْمِهِ . قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : اللِّسَانُ فِي
الكَلَامِ يُدَكَّرُ وَيُؤنَّثُ . يُقَالُ : إِنَّ لِسَانَ
النَّاسِ عَلَيْكَ لِحَسَنَةٍ وَحَسَنٌ ، أَيْ ثَنَائِهِمْ .
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : هَذَا نَصُّ قَوْلِهِ وَاللِّسَانُ
النِّثَاءُ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَاجْعَلْ لِي لِسَانَ
صِدْقٍ فِي الْآخِرِينَ » ، مَعْنَاهُ اجْعَلْ لِي ثَنَاءً
حَسَنًا بَاقِيًا إِلَى آخِرِ الدَّهْرِ ، وَقَالَ كَثِيرٌ :
نَمَتْ لِأَبِي بَكْرٍ لِسَانٌ تَتَابَعَتْ
بِعَارِفَةٍ مِنْهُ فَحَصَّتْ وَعَمَّتْ
وَقَالَ قَسَّاسُ الكِنْدِيِّ :

أَلَا أُبْلِغُ لَدَيْكَ أَبَاهُتِي
أَلَا تَنْتَهَى لِسَانَكَ عَنْ رَدَائِي ؟
فَأَنْتَهَا . وَيَقُولُونَ : إِنَّ شَقَّةَ النَّاسِ عَلَيْكَ
لِحَسَنَتِهِ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ
رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ » أَيْ بِلُغَةِ قَوْمِهِ ، وَمِنْهُ
قَوْلُ الشَّاعِرِ :

أَتَيْتِي لِسَانَ بَنِي عَامِرٍ
وَقَدْ تَقَدَّمْ ، ذَهَبَ بِهَا إِلَى الكَلِمَةِ فَأَنْتَهَا ؛
وَقَالَ أَعشى بَاهِلَةً :

إِنِّي أَتَانِي لِسَانٌ لَا أَسْرِبُ بِهِ
ذَهَبَ إِلَى الْحَبْرِ فَذَكَرَهُ . ابْنُ سَيِّدَةٍ :
وَاللِّسَانُ اللَّغَةُ ، مُؤنَّثَةٌ لَا غَيْرَ . وَاللِّسْنُ ،
يَكْسِرُ اللَّامَ : اللَّغَةُ . وَاللِّسَانُ : الرَّسَالَةُ .

وَحَكِي أَبُو عَمْرٍو : لِكُلِّ قَوْمٍ لِسْنٌ ، أَيْ
لُغَةٌ يَتَكَلَّمُونَ بِهَا . وَيُقَالُ : رَجُلٌ لِسْنٌ بَيْنَ
بَيْنَ

اللِّسْنِ إِذَا كَانَ ذَا بَيَانٍ وَفَصَاحَةٍ .
وَاللِّسَانُ : إِبْلَاحُ الرَّسَالَةِ . وَأَلْسِنَتُهُ
مَا يَقُولُ ، أَيْ أَبْلَغُهُ . وَأَلْسَنَ عَنْهُ : بَلَّغَ .
وَيُقَالُ : أَلْسِنِي فُلَانًا وَاللِّسْنَ لِي فُلَانًا كَذَا
وَكَذَا ، أَيْ أَبْلِغْ لِي ، وَكَذَلِكَ أَلْكِنِي إِلَى
فُلَانٍ أَيْ أَلِكْ لِي ، وَقَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ :
بَلَّ أَلْسِنَا لِي سِرَاةَ الْعَمِّ أَنْكُمْ
لَسْتُمْ مِنَ الْمَلِكِ وَالْأَبْدَالِ أَعْمَارُ
أَيْ أَبْلِغُوا لِي وَعَنِي .

وَاللِّسْنُ : الكَلَامُ وَاللُّغَةُ . وَلَا سَنَةٌ :
نَاطِقَةٌ . وَلَسْنَتُهُ يَلْسَنُهُ لِسَانًا : كَانَ أَجْوَدَ لِسَانًا
مِنْهُ . وَلَسْنَتُهُ لِسَانًا : أَخَذَهُ بِلِسَانِهِ ؛ قَالَ
طَرَفَةُ :

وَإِذَا تَلْسُنِي أَلْسِنَهَا
إِنِّي لَسْتُ بِمَوْهُونٍ فَعِرْ
وَلَسْنَتُهُ أَيْضًا : كَلِمَةٌ . وَفِي حَدِيثِ عَمْرِو ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَذَكَرَ امْرَأَةً فَقَالَ : إِنَّ
دَخَلْتَ عَلَيْكَ (١) لَسْنَتِكَ ، أَيْ أَخَذْتُكَ
بِلِسَانِهَا ، يَصِفُهَا بِالسَّلَاطَةِ وَكَرَّةِ الكَلَامِ
وَالْبَدَاهِ .

وَاللِّسْنُ ، بِالتَّخْرِيبِ : الفَصَاحَةُ . وَقَدْ
لَسِنَ ، بِالْكَسْرِ ، فَهُوَ لَسِينٌ وَاللِّسْنُ ، وَقَوْمٌ
لُسْنٌ . وَاللِّسْنُ : جَوْدَةُ اللِّسَانِ وَسَلَاطَتُهُ ،
لَسِنَ لَسْنًا فَهُوَ لَسِينٌ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ :
« وَهَذَا كِتَابٌ مُصَدِّقٌ لِسَانًا عَرَبِيًّا » ، أَيْ
مُصَدِّقٌ لِلتَّوْرَةِ ، وَعَرَبِيًّا مُتَّصِبٌ عَلَى
الْحَالِ ، المَعْنَى مُصَدِّقٌ عَرَبِيًّا ، وَذَكَرَ لِسَانًا
تَوْكِيدًا كَمَا تَقُولُ جَاءَنِي زَيْدٌ رَجُلًا
صَالِحًا ؛ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لِسَانًا مَفْعُولًا
بِمُصَدِّقٍ ، المَعْنَى مُصَدِّقُ النَّبِيِّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ،
أَيْ مُصَدِّقٌ ذَا لِسَانٍ عَرَبِيٍّ .

وَاللِّسْنُ وَالْمَلْسَنُ : مَا جُعِلَ طَرَفُهُ كَطَرْفِ
اللِّسَانِ . وَلَسَنَ الثَّعْلَ : خَرَطَ صَدْرَهَا وَدَقَّقَهَا
مِنْ أَعْلَاهَا . وَنَعَلَ مُلْسَنَةً إِذَا جُعِلَ طَرَفُ
مُقَدِّمِهَا كَطَرْفِ اللِّسَانِ . غَيْرُهُ : وَالْمَلْسَنُ مِنْ

(١) قوله : « إن دخلت عليك إلخ » هكذا في
الأصل ، والذي في النهاية : إن دخلت عليها
لستك ، وفي هامشها : وإن غبت عنها لم تأمنها .

الثَّعَالِ الَّذِي فِيهِ طُولٌ وَلَطَافَةٌ عَلَى هَيْبَتِهِ
اللِّسَانِ ، قَالَ كَثِيرٌ :

لَهُمْ أَرْزُ حُمْرِ الْحَوَاشِي يَطُونَهَا
بِأَقْدَامِهِمْ فِي الْحَضْرَمِيِّ الْمَلْسَنِ
وَكَذَلِكَ امْرَأَةٌ مُلْسَنَةٌ الْقَدَمَيْنِ . وَفِي
الحَدِيثِ : إِنَّ نَعْلَهُ كَانَتْ مُلْسَنَةً ، أَيْ كَانَتْ
دَقِيقَةً عَلَى شَكْلِ اللِّسَانِ ، وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي
جُعِلَ لَهَا لِسَانٌ ، وَلِسَانُهَا الْهَيْبَةُ النَّاتِيَةُ فِي
مُقَدِّمِهَا .

وَلِسَانُ الْقَوْمِ : المِتَكَلِّمُ عَنْهُمْ . وَقَوْلُهُ
فِي الْحَدِيثِ : لِصَاحِبِ الْحَقِّ الْيَدُ وَاللِّسَانُ ؛
الْيَدُ : الزُّرْمُ ، وَاللِّسَانُ : التَّقَاضِي .

وَلِسَانُ الْعِزَّانِ : عَدْبَتُهُ ؛ أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ :
وَلَقَدْ رَأَيْتُ لِسَانَ أَعْدَلِ حَاكِمٍ
يُقْضَى الصَّوَابُ بِهِ وَلَا يَتَكَلَّمُ
بِعَنَى بِأَعْدَلِ حَاكِمِ الْعِزَّانِ .

وَلِسَانُ الثَّارِ : مَا يَتَشَكَّلُ مِنْهَا عَلَى شَكْلِ
اللِّسَانِ .

وَأَلْسِنَةٌ فَصِيلًا : أَعَارَهُ إِبَاهُ لِيُقْفِيَهُ عَلَى
نَاقِيَتِهِ كَدِرًا عَلَيْهِ ، فَإِذَا دَرَّتْ حَلْبَهَا فَكَانَتْ
أَعَارَهُ لِسَانَ فَصِيلِهِ ؛ وَتَلَسَّنَ الفَصِيلُ : فَعَلَ
بِهِ ذَلِكَ (حَكَاهُ ثَعْلَبٌ) ، وَأَنْشَدَ ابْنُ أَحْمَرَ
يَصِفُ بَكْرًا صَغِيرًا أَعْطَاهُ بَعْضُهُمْ فِي حِمَالَةٍ
فَلَمْ يَرْضَهُ :

تَلَسَّنَ أَهْلُهُ رُبْعًا عَلَيْهِ
رِمَانًا تَحْتَ مِقْلَاقِ نِيبٍ (٢)

قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : قَالَ يَعْقُوبُ هَذَا مَعْنَى
غَرِيبٌ قَلَّ مَنْ يَعْرِفُهُ . ابْنُ الأَعْرَابِيِّ : الْحَيْلَةُ
مِنْ الأَبْلِ يُقَالُ لَهَا المِتْلَسَنَةُ ، قَالَ : وَالْحَيْلَةُ
أَنْ تَلِدَ النَّاقَةَ فَيَنْحَرَّ وَلَدُهَا عَمْدًا لِيَدُومَ لَبْنُهَا
وَتُسْتَدْرَ بِحَوَارٍ غَيْرِهَا ، فَإِذَا أَدْرَاهَا الْحَوَارُ
نَحَوَهُ عَنْهَا وَاحْتَلَبُوهَا ، وَرُبَّمَا خَلَّوْا ثَلَاثَ
خَلَائِبَ أَوْ أَرْبَعًا عَلَى حَوَارٍ وَاحِدٍ ، وَهُوَ
الثَّلْسَنُ .

وَيُقَالُ : لَسْنْتُ اللَّيْفَ إِذَا مَشَيْتَهُ ثُمَّ

(٢) قوله : « ربعا » كذا في الأصل والمحكم ،
والذي في التكملة : عاما ، قال : والرمات جمع
رمتة ، بالضم ، وهي البقية تبقى في الضرع من اللبن .

جَعَلْتُهُ فَنَائِلَ مَهْيَاةٍ لِلْفَتْرِ، وَيُسَمَّى ذَلِكَ التَّلْسِينُ.

ابن سيده: وَالْمَلْسُونُ الْكَذَّابُ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: لَا أَعْرِفُهُ. وَتَلَسَّنَ عَلَيْهِ: كَذَبَ. وَرَجُلٌ مَلْسُونٌ: حُلُوُ اللِّسَانِ بَعِيدُ الْفِعَالِ. وَلِسَانُ الْحَمَلِ وَلِسَانُ الثَّوْرِ: نَبَاتٌ، سُمِّيَ بِذَلِكَ تَشْبِيْهُاً بِاللِّسَانِ.

وَاللِّسَانُ: عُشْبَةٌ مِنَ الْجَنَّةِ، لَهَا وَرَقٌ مُتَفَرِّشٌ أَخْشَنُ كَأَنَّهُ الْمَسَاحِيُّ كَحُشُونَةِ لِسَانِ الثَّوْرِ، يَسْمُو مِنْ وَسَطِهَا قَضِيبٌ كَالذَّرَاعِ طَوَّالاً فِي رَأْسِهِ نَوْرَةٌ كَحَلَاءٍ، وَهِيَ دَوَاءٌ مِنْ أَوْجَاعِ اللِّسَانِ: أَلْسِنَةُ النَّاسِ وَالسِّنَةُ الْإِبِلِ. وَالْمِلْسَنُ: حَجَرٌ يَجْعَلُونَهُ فِي أَعْلَى بَابِ بَيْتٍ، يَبْتُونُهُ مِنْ حِجَارَةٍ وَيَجْعَلُونَ لَحْمَةَ السَّبْعِ فِي مَوْخِرِهِ، فَإِذَا دَخَلَ السَّبْعُ قَتَاوَلَ اللَّحْمَةَ سَقَطَ الْحَجَرُ عَلَى الْبَابِ فَسَدَّهُ.

• لسا • ابن الأعرابي: اللسا الكثير^(١) الأكل من الحيوان، وقال: لسا إذا أكل أكلاً يسيراً، أصله من اللس وهو الأكل، والله أعلم.

• لشش • قال الخليل: ليس في كلام العرب شين بعد لام ولكن كلها قبل اللام، قال الأزهرى: وقد وجد في كلامهم الشين بعد اللام، قال ابن الأعرابي وغيره: رجل لشلش إذا كان خفيفاً، قال الليث: اللشلشة كثرة التردد عند الفرع، واضطراب الأحشاء في موضع بعد موضع؛ يقال: جبان لشلش.

ابن الأعرابي: اللش الطرد؛ ذكره الأزهرى في ترجمة علس.

• لشا • التهذيب: أهمله الليث في كتابه. وقال ابن الأعرابي: لشا إذا خس بعد

(١) قوله: «اللسا الكثير إلخ» كذا في التهذيب أيضاً، وعبارة التكلة: لسا أكل أكلاً كثيراً، وهو لسى أى كفى.

رَفَعَهُ، قَالَ: وَاللَّشِيُّ الْكَثِيرُ الْحَلَبِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

• لصب • لَصِبَ الْجِلْدُ بِاللَّحْمِ يَلْصَبُ لَصَباً، فَهُوَ لَصِيبٌ: لَزِقَ بِهِ مِنَ الْهَزَالِ. وَلَصِبَ جِلْدُ فَلَانٍ: لَصِقَ بِاللَّحْمِ مِنَ الْهَزَالِ. وَلَصِبَ السِّيفُ فِي الْغَمْدِ لَصَباً: نَشِبَ فِيهِ، فَلَمْ يَخْرُجْ. وَهُوَ سَيْفٌ مِلْصَابٌ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ. وَلَصِبَ الْحَاتِمُ فِي الْإِصْبَعِ؛ وَهُوَ ضِدُّ قَلِقَ.

وَرَجُلٌ لَصِيبٌ: عَسِرُ الْأَخْلَاقِ، بَخِيلٌ. وَفُلَانٌ لَحِزٌ لَصِيبٌ: لَا يَكَادُ يُعْطَى شَيْئاً.

وَاللَّصْبُ: مَضِيقُ الْوَادِي، وَجَمَعُهُ لُصُوبٌ وَلِصَابٌ. وَاللَّصْبُ: شَقٌّ فِي الْجَبَلِ، أَضْيَقُ مِنَ اللَّهْبِ، وَأَوْسَعُ مِنَ الشَّعْبِ، وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ. وَاللَّصَبُ الشَّيْءُ: ضَاقَ؛ وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ؛ قَالَ أَبُو دُوَادٍ:

عَنْ أَبِهِرَيْنَ وَعَنْ قَلْبِ يُوقِرَةَ
مَنْحُ الْأَكْفِ يَفِجُّ عَيْرٌ مُلْتَصِبِ
وَطَرِيقٌ مُلْتَصِبٌ: ضَيْقٌ.

وَاللُّوَابِصُ، فِي شِعْرِ كَثِيرٍ^(٢): الْآبَارُ الضَّيِّقَةُ، الْجَيْدَةُ الْقَعْرُ.

الأصمعي: اللَّصْبُ، بِالْكَسْرِ: الشَّعْبُ الصَّغِيرُ فِي الْجَبَلِ، وَكُلُّ مَضِيقٍ فِي الْجَبَلِ فَهُوَ لِصْبٌ، وَالْجَمْعُ لِصَابٌ وَلُصُوبٌ.

وَاللَّصِبُ: ضَرَبٌ مِنَ السَّلْتِ، عَسِرُ الْاسْتِنْقَاءِ، يَنْدَسُ مَا يَنْدَسُ، وَيَحْتَاجُ الْبَاقِي إِلَى الْمَنَاحِيزِ.

(٢) قوله: «واللوابص في شعر إلخ» هو أحد قولين، الثاني ما قاله أبو عمرو إنه أراد بها إبلاً قد لصبت جلدها، أى لصقت من العطش، والبيت:

لوابص قد أصبحت وانظوت
وقد أطول الحى عنها لباتاً
أهد تكلمة وضبط لباتاً كسحاب.

• لصت • اللَّصْتُ، يَفْتَحُ اللَّامُ: اللَّصُّ فِي لَعْفَةِ طَبِيبٍ، وَجَمَعُهُ لُصُوتٌ، وَهُمْ الَّذِينَ يَقُولُونَ لِلطَّسِّ طَسْتُ؛ وَأَنشَدَ أَبُو عُبَيْدٍ:

فَتَرَكَنَ نَهْدًا عِيلاً أَبَاوَهُمْ
وَبَنَى كِنَانَةَ كَاللُّصُوتِ الْمَرْدُ
وَقَالَ الرَّبِيعُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ:

وَلَكِنَّا خَلِقْنَا إِذْ خَلِقْنَا
لَنَا الْحِيرَاتُ وَالْمِيسَكُ الْفَيْتُ
وَصَبِرٌ فِي الْمَوَاطِنِ كُلِّ يَوْمٍ
إِذَا خَفَّتْ مِنَ الْفَرَعِ الْبَيْوتُ
فَأَفْسَدَ بَطْنَ مَكَّةَ بَعْدَ أَنْسَى
قَرَابِصَهُ كَانَهُمُ اللَّصُوتُ

• لصص • اللص: السارق معروف؛ قال:

إِنْ بَاتَنِي لِصٌّ فَإِنِّي لِصٌّ
أَطْلَسُ مِثْلُ الذُّبِّ إِذْ يُعْسُ

جَمَعَ بَيْنَ الصَّادِ وَالسِّينِ وَهَذَا هُوَ الْإِكْفَاءُ، وَمَصْدَرُهُ اللَّصُوصِيَّةُ وَاللَّصُوصُ، وَلِصٌّ بَيْنَ اللَّصُوصِيَّةِ وَاللُّصُوصِيَّةِ، وَهُوَ يَتَلَصَّصُ. وَاللِّصُّ: كَاللِّصِّ، بِالضَّمِّ لَعْفٌ فِيهِ، وَأَمَّا سَبِيحُوهُ فَلَا يَعْرِفُ إِلَّا لَصًّا، بِالْكَسْرِ، وَجَمَعُهَا جَمِيعاً لِصَاصٌ وَلُصُوصٌ، وَفِي التَّهْذِيبِ: وَاللِّصَّاصُ، وَكَانَ لَهُ بِنَاءٌ مِنْ أَيْنِيَّةِ أَذْيِ الْعَدُوِّ. قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: لِصٌّ وَلِصٌّ وَلِصٌّ وَلِصْتُ وَلِصْتُ، وَجَمَعَ لِصٌّ لُصُوصٌ، وَجَمَعَ لِصٌّ لُصُوصٌ وَلِصَّصَةٌ مِثْلُ قُرُودٍ وَقِرْدَوٍ، وَجَمَعَ اللَّصُّ لُصُوصٌ، مِثْلُ خَصٍّ وَخُصُوصٍ. وَالْمَلَّصَةُ: اسْمٌ لِلْجَمْعِ (حَكَاهُ ابْنُ جَنِّي)، وَالْأُنثَى لَصَّةٌ، وَالْجَمْعُ لَصَاتٌ وَلِصَائِصٌ، الْأَخِيرَةُ نَادِرَةٌ. وَاللَّصْتُ: لَعْفَةٌ فِي اللَّصِّ، أُبْدَلُوا مِنْ صَادِو

نَاءً، وَغَيْرِهَا بِنَاءُ الْكَلِمَةِ لِمَا حَدَّثَ فِيهَا مِنَ الْبَدَلِ، وَقِيلَ: هِيَ لَعْفَةٌ؛ قَالَ الْحِجَازِيُّ: وَهِيَ لَعْفَةٌ طَبِيبِيَّةٌ وَبَعْضُ الْأَنْصَارِ، وَجَمَعُهُ لُصُوتٌ، وَقَدْ قِيلَ فِيهِ: لِصْتُ، فَكَسَرُوا اللَّامَ فِيهِ مَعَ الْبَدَلِ، وَالاسْمُ اللَّصُوصِيَّةُ وَاللُّصُوصِيَّةُ. الْكِسَائِيُّ: هُوَ لِصٌّ بَيْنَ

اللُّصُوصِيَّةُ ، وَفَعَلْتُ ذَلِكَ بِهِ خُصُوصِيَّةً ، وَحُرُورِي بَيْنَ الْحُرُورِيِّ . وَأَرْضٌ مَلْصَةٌ : ذَاتُ لُصُوصٍ .

وَاللُّصُصُ : تَقَارُبُ مَا بَيْنَ الْأَضْرَاسِ حَتَّى لَا تَرَى بَيْنَهَا خَلًّا ، وَرَجُلٌ لَصٌّ وَامْرَأَةٌ لَصَاءٌ ، وَقَدْ لَصَّ ، وَفِيهِ لَصُصٌ .

وَاللُّصُصُ : تَقَارُبُ الْفَائِضَتَيْنِ وَالْفَخْدَيْنِ . الْأُصْحَى : رَجُلٌ لَصٌّ وَامْرَأَةٌ لَصَاءٌ إِذَا كَانَا مُتَرَفِقِي الْفَخْدَيْنِ لَيْسَ بَيْنَهُمَا فُرْجَةٌ .

وَاللُّصُصُ : تَدَانِي أَعْلَى الرُّكْبَتَيْنِ ، وَقِيلَ : هُوَ اجْتِنَاعُ أَعْلَى الْمُنْكَبَيْنِ بِكَادَانٍ يَمْسَانِ أُذُنَيْهِ ، وَهُوَ لَصٌّ ، وَقِيلَ : هُوَ تَقَارُبُ الْكَيْفَيْنِ ، وَيُقَالُ لِلزَّنْجِيِّ أَلَصُّ الْأَيْتَيْنِ .

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : اللَّصُصُ فِي مَرْفَقِي الْفَرَسِ أَنْ تَنْصَبَّ إِلَى زُورِهِ ، وَتَلْصَقَا بِهِ ، قَالَ : وَيُسْتَجَبُّ اللَّصُصُ فِي مَرْفَقِي الْفَرَسِ .

وَلَصَّصَ بَنِيَانَهُ : كَرَّصَصَ ، قَالَ رُوبَةُ : لَصَّصَ مِنْ بَنِيَانِهِ الْمُلَصَّصُ

وَالتَّلْصِيسُ فِي الْبَنِيَانِ : لَعْفَةٌ فِي التَّرْصِيسِ .

وَامْرَأَةٌ لَصَاءٌ : رَفْقَاءُ . وَلَصَّصَ الْوَتِدَ وَغَيْرَهُ : حَرَّكَه لِتَرْعِهِ ، وَكَذَلِكَ السَّنَانُ مِنَ الرُّمَحِ وَالْفُرْسِ .

• لَصَعٌ . لَصَعُ الْجِلْدُ يَلْصَعُ لُصُوعًا إِذَا بَيَسَ عَلَى الْعَظْمِ عَجْفًا .

• لَصْفٌ . لَصَفَ لَوْنُهُ يَلْصَفُ (١) لَصْفًا وَلُصُوفًا وَلَصِيفًا بَرَقَ وَتَلَّأَ ، وَأَنْشَدَ لَابِنُ الرَّقَاعِ :

مُجَلِّحَةٌ مِنْ بَنَاتِ الثَّعَالِ
مِ بِنِيَّاءٍ وَاضِحَةٌ تَلْصِفُ
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : لَمَّا وَقَدَّ عِنْدَ الْمُطَلِّبِ وَقُرَيْشٌ إِلَى

(١) قوله : « يَلْصَفُ » ضبط في الأصل بكسر الصاد ، فهو من باب ضرب . وعبارة القاموس : وَيَلْصَفُ كَيْبَصَرَ بِبَرَقٍ .

سَيْفِ بْنِ ذِي يَزَنَ ، فَأَذِنَ لَهُمْ ، فَإِذَا هُوَ مُتَضَمِّحٌ بِالْبَعِيرِ ، يَلْصَفُ وَيَبِصُّ الْمِسْلِكَ مِنَ مَرْقُوهٍ ، أَيْ يَبْرِقُ وَيَتَلَّأُ .

وَاللَّاصِفُ : الْأَيْعُدُ الْمُكْتَحَلُ بِهِ ، قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : أَرَاهُ سَمِيَ بِهِ مِنْ حَيْثُ وَصِفَ بِالتَّلَّالِ ، وَهُوَ الْبَرِيقُ :

وَاللُّصْفُ وَاللَّصْفُ : شَيْءٌ يُبْتِغَى فِي أَصْلِ الْكَبِيرِ ، رَطْبٌ كَأَنَّهُ خِيَارٌ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ ، وَأَمَّا نَمْرُ الْكَبِيرِ فَإِنَّ الْعَرَبَ تُسَمِّيهِ الشَّفْلَحَ ، إِذَا انْشَقَّ وَتَفْتَحَ كَالْبُرْعُومَةِ ، وَقِيلَ : اللَّصْفُ الْكَبِيرُ نَفْسُهُ ، وَقِيلَ : هُوَ نَمْرَةٌ حَشِيشَةٌ تُطْبَخُ وَتُوضَعُ فِي الْمَرَقَةِ فَيَمْرُغُهَا ، وَيُضْطَبَعُ بِعَصَارَتِهَا ، وَاجْتِنَاعُهَا لَصْفَةٌ وَلَصْفَةٌ ، قَالَ :

وَالْأَعْرَفُ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ فَتَحُ الصَّادِ ، وَإِنَّا الْإِنْسَانُ عَنْ كِرَاعٍ وَحَدَهُ ، فَالْصَفُّ عَلَى قَوْلِهِ اسْمٌ لِلْجَمْعِ . اللَّيْتُ : اللَّصْفُ لَعْفَةٌ فِي الْأَصْفِ ، وَهِيَ نَمْرَةٌ شَجَرَةٌ تُجْعَلُ فِي الْمَرَقِ ، وَهِيَ عَصَارَةٌ يَضْطَبَعُ بِهِ ، يُمْرَى الطَّعَامَ ، وَهُوَ جِنْسٌ مِنَ الثَّمَرِ ، قَالَ :

وَلَمْ يَعْرِفُهُ أَبُو الْقَوْتِ . وَلَصَفَ الْبَعِيرَ ، مُحَقَّفٌ : أَكَلَ اللَّصْفَ .

وَالصَّافُ وَالصَّافِ (١) مِثْلُ قَطَامٍ : مَوْضِعٌ مِنْ مَنَازِلِ بَنِي تَمِيمٍ ، وَقِيلَ : أَرْضٌ لِبَنِي تَمِيمٍ ، قَالَ أَبُو الْمُهَوَّسِ الْأَسَدِيُّ :

قَدْ كُنْتُ أَحْسِبُكُمْ أَسُودَ حَقِيقَةٍ
فَإِذَا لَصَافٍ بَيَضُ فِيهِ الْحُمُرُ
وَإِذَا تَسْرَكَ مِنْ تَمِيمٍ خَصَلَةٌ
فَلَمَّا يَسُوكُ مِنْ تَمِيمٍ أَكْثَرُ

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَيَبْغُضُهُمْ بِعَرَبِهِ وَيَجْرِيهِ مُجْرَى مَا لَا يَتَصَرَّفُ مِنَ الْأَسْمَاءِ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَشَاهِدُهُ :

نَحْنُ وَرَدْنَا حَاضِرِي لَصَافَا
يَسْلَفُو يَلْتَمُهُمُ الْأَسْلَافَا
وَالصَّافُ وَتَبْرَةٌ : مَاءٌ إِذَا يَنَاحِيَهُ الشَّوْاجِرُ فِي دِيَارِ صَبَّةِ بْنِ أَدٍ ، وَلِيَّانَهَا أَرَادَ التَّابِعَةَ

ابْنُ بَرِّي : وَشَاهِدُهُ :

نَحْنُ وَرَدْنَا حَاضِرِي لَصَافَا
يَسْلَفُو يَلْتَمُهُمُ الْأَسْلَافَا
وَالصَّافُ وَتَبْرَةٌ : مَاءٌ إِذَا يَنَاحِيَهُ الشَّوْاجِرُ فِي دِيَارِ صَبَّةِ بْنِ أَدٍ ، وَلِيَّانَهَا أَرَادَ التَّابِعَةَ

(٢) قوله : « وَالصَّافُ » الخ . زاد المحدث ثالثة ككتاب

(٣) قوله : « فَإِنْ حَرَّ كَذَا بِالْأَصْلِ ، وَفِي الْأَسَاسِ فَإِنْ يَجْرِي .

بِقَوْلِهِ :

بِمُضْطَحِيَاتٍ مِنْ لَصَافٍ وَتَبْرَةٍ
يَزْرَنُ إِلَّا سَيْرَهُنَّ التَّدَاغُ

• لَصِقٌ . لَصِقَ بِهِ يَلْصِقُ لُصُوقًا : وَهِيَ لَعْفَةٌ تَمِيمٍ ، وَقَيْسٌ يَقُولُ لَسِقَ بِالسَّيْنِ ، وَرَبِيعَةٌ يَقُولُ لَزِقَ ، وَهِيَ أَقْبَحُهَا إِلَّا فِي أَشْيَاءٍ نَصَفَهَا فِي حُدُودِهَا . وَاللَّصَقُ وَاللَّصَقُ غَيْرُهُ ، وَهُوَ لِيَصْفَهُ وَلَصِيفُهُ . وَاللُّصُوقُ : دَوَاءٌ يُلْصِقُ بِالْجُرْحِ ، وَقَدْ قَالَه الشَّافِعِيُّ .

وَيُقَالُ : اللَّصِقُ فَلَانٌ يَعْرِفُوبَ بَعِيرِهِ إِذَا عَقَرَهُ ، وَرَبًّا قَالُوا اللَّصِقُ بِسَاقِ بَعِيرِهِ ؛ وَقِيلَ لِيَبْغُضَ الْعَرَبُ : كَيْفَ أَنْتَ عِنْدَ الْقَرِيِّ ؟

فَقَالَ : اللَّصِقُ وَاللَّهُ بِالتَّابِ الْفَائِيَةِ وَالْبَكْبَكِ وَالصَّرْعِ ، قَالَ الرَّاحِي :

فَقُلْتُ لَهُ : اللَّصِقُ بِأَيْسَرِ سَاقِيهَا
فَإِنَّ نَجْرَ الْعَرُوبِ لَا يَرِقَا النَّسَا (٢)

أَرَادَ اللَّصِقَ السَّيْفَ بِسَاقِيهَا وَاعْتَقَرَهَا ، وَهَذَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي النَّهَائِيَةِ عَنْ قَيْسِ ابْنِ عَاصِمٍ ، قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ :

فَكَيْفَ أَنْتَ عِنْدَ الْقَرِيِّ ؟ قَالَ : اللَّصِقُ بِالتَّابِ الْفَائِيَةِ وَالصَّرْعِ الصَّغِيرِ الضَّعِيفِ ، أَرَادَ أَنَّهُ يُلْصِقُ بِهَا السَّيْفَ فَيَمْرُغُهَا لِلصَّيَافَةِ .

وَالْمُلْصِقُ : الدَّعِيُّ . وَفِي حَدِيثِ حَاطِبِ بْنِ أَبِي أَسَدٍ : إِنْ كُنْتُ امْرَأً مُلْصِقًا فِي قُرَيْشٍ ؛

الْمُلْصِقُ : هُوَ الرَّجُلُ الْمُقِيمُ فِي الْحَيِّ وَلَيْسَ مِنْهُمْ بِسَبَبٍ .

وَيُقَالُ : اشْتَرَيْتُ لَحْمًا وَالصَّقَ بِالْمَاعِزِ ، أَيْ اجْعَلْ اعْتِهَادَكَ عَلَيْهَا ، قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ :

وَتَلْصِقُ بِالْكُومِ الْجِلَادِ وَقَدْ رَعَتْ
أَجْتَهَا وَلَمْ تَنْصَحْ لَهَا حَمَلًا
وَحَرَفَ الْإِلْصَاقِ : الْبَاءُ ، سَمَّاهَا الثَّوْبِيُّونَ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا تُلْصِقُ مَا قَبْلَهَا بِمَا بَعْدَهَا ، كَقَوْلِكَ مَرَرْتُ بِرَبِيذٍ ؛ قَالَ ابْنُ جَنِّي : إِذَا قُلْتَ أَمْسَكَتُ زَيْدًا فَقَدْ يُمَكِّنُ أَنْ تَكُونَ بِأَشْرَفِهِ نَفْسَهُ ، وَقَدْ يُمَكِّنُ أَنْ

(٣) قوله : « فَإِنْ حَرَّ كَذَا بِالْأَصْلِ ، وَفِي الْأَسَاسِ فَإِنْ يَجْرِي .

تَكُونُ مَتَعَةً بَيْنَ التَّصْرِيفِ مِنْ غَيْرِ مُبَاشَرَةٍ لَهُ ،
فَإِذَا قُلْتَ أَمْسَكَتُ بِرَيْدٍ فَقَدْ أَعْلَمْتَ أَنَّكَ
بِاشْرَئِهِ وَالصَّفَتْ مَحَلَّ قَدْرِكَ أَوْ مَا اتَّصَلَ
بِمَحَلِّ قَدْرِكَ بِهِ ، فَقَدْ صَحَّ إِذَا مَعْنَى
الإلصاق .

وَالْمُصَقَّةُ مِنَ النِّسَاءِ : الضَّمِيمَةُ ؛
وَالصَّبِيغِيُّ ، مُحَقَّقَةُ الصَّادِ : عَشْبَةٌ ؛
عَنْ كِرَاعٍ لَمْ يُحَلِّهَا .

• لَصَاءٌ لَصَاءٌ يَلْصُوهُ وَيَلْصَأُهُ ؛ الأَخِيرَةُ
نَادِرَةٌ ، لَصُوءٌ : عَابَةٌ ، وَالاسْمُ اللَّصَاءُ ،
وَقِيلَ : اللَّصَاءُ أَنْ تَرْمِيَهُ بِمَا فِيهِ وَيَمَا لَيْسَ فِيهِ ،
وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ قَدْفَ الْمَرْأَةِ بِرَجُلٍ بِعَيْنِهِ .
وَإِنَّهُ لَيَلْصُقُ إِلَى رِيبَةٍ ، أَيْ يَحْبِلُ . وَقَالَ
ابْنُ سَيِّدَةَ فِي مَعْتَلِّ الْبَاءِ : لَصَاءٌ لَصِيًّا عَابَةٌ
وَقَدْفَةٌ ؛ وَشَاهِدٌ لَصِيْتُ بِمَعْنَى قَدْفَتْ
وَشَمَّتْ قَوْلَ الْعَجَّاجِ :

إِنِّي أَمْرٌ عَنْ جَارِي كَفَى
عَفٌّ فَلَا لَصِرَ وَلَا مَلْصِي
أَيْ لَا يَلْصِقُ إِلَيْهِ ، يَقُولُ : لَا قَادِفُ
وَلَا مَقْدُوفُ ، وَالاسْمُ اللَّصَاءُ . وَلَصَا فُلَانٌ
فُلَانًا يَلْصُوهُ ، وَيَلْصُقُ إِلَيْهِ إِذَا انْضَمَّ إِلَيْهِ
لِرِيبَةٍ ، وَيَلْصِقُ أَعْرَبُهَا . وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ
لَصَا مُسْلِمًا ، أَيْ قَدَفَهُ . وَاللَّاصِي :
القَادِفُ ؛ وَقِيلَ : اللُّصُوقُ وَالْقَفُوقُ الْقَدْفُ
لِلْإِنْسَانِ بِرِيبَةٍ يَنْسِبُهُ إِلَيْهَا ، يُقَالُ : لَصَاءُ
يَلْصُوهُ وَيَلْصِقِيهِ إِذَا قَدَفَهُ .

قال أبو عبيدٍ : يروى عن امرأةٍ من
العربِ أنها قيلَ لها إن فلاناً قد هجأك ،
فقالت : ما قفا ولا لصا ، تقولُ :
لم يقذفني ، قال : وقولها لصا مثلُ قفا ؛
يقالُ منه : قافٍ لاصٍ .

وَلَصَى أَيْضًا : أَيْ مُسْتَرِّبِ الرِّيْبَةِ . وَلَصَى
أَيْضًا : أَيْمٌ ؛ وَأَنْشَدَ أَبُو عَمْرٍو شَاهِدًا عَلَى
لَصِيَّتِ بِمَعْنَى أَيْمَتْ قَوْلَ الرَّاجِزِ الْقَشِيرِيِّ :

تُوِي مِنَ الْخَطْءِ فَقَدْ لَصِيَّتِ
ثُمَّ أَذْكَرِي اللَّهَ إِذَا نَسِيْتُ (١)

(١) قوله : « فقد لصيت » كذا ضبط في =

وَفِي رِوَايَةٍ : إِذَا كَلَّيْتُ .
وَاللَّاصِي : الْعَسَلُ ، وَجَمَعُهُ لَوَاصِي ؛
قال أُمِيَّةُ بِنْتُ أَبِي عَائِذِ الْهَدَلِيِّ :
أَيَّامَ أَسْأَلُهَا التَّوَالِ وَوَعَدُهَا

كَالرَّاحِ مَحْلُوطًا بِطَعْمِ لَوَاصِي
قال ابنُ جِنِّي : لَامُ اللَّاصِي بَاءٌ لِقَوْلِهِمْ لَصَاءُ
إِذَا عَابَهُ ، وَكَانَتْهُمْ سَمَوُهُ بِهِ لِتَعْلُقِهِ بِالشَّيْءِ
وَتَدْنِيهِ لَهْ ، كَمَا قَالُوا فِيهِ نَطْفٌ ، وَهُوَ فَعْلٌ
مِنَ النَّاطِفِ ، لِسَيِّلَانِهِ وَتَدْبِيقِهِ ، وَقَالَ
مَحْلُوطًا ذَهَبَ بِهِ إِلَى الشَّرَابِ ؛ وَقِيلَ :
اللَّصِي وَاللَّصَاءُ أَنْ تَرْمِيَهُ بِمَا فِيهِ وَيَمَا لَيْسَ فِيهِ ،
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• لَصِصٌ . رَجُلٌ لَصِصٌ : مُطْرِدٌ .
وَاللِّضْلَاضُ : الدَّلِيلُ . يُقَالُ : دَلِيلٌ
لِضْلَاضٍ ، أَيْ حَافِظٌ ، وَلِضْلَاضَتُهُ : التَّفَاهَةُ
يَعْنِيًا وَشِبَالًا وَتَحْفَظُهُ ؛ وَأَنْشَدَ :

وَبَلَدِي يَعْنِي عَلَى اللِّضْلَاضِ
أَيْمَهُمْ مُعْبَرُ الْفِجَاجِ فَاضِي (١)
أَيْ وَاسِعٍ مِنَ الْفَضَاءِ .

• لَصْمٌ . التَّهْدِيبُ : اللُّضْمُ الْعُثْفُ
وَالْإِلْحَاحُ عَلَى الرَّجُلِ ، يُقَالُ : لَصَمْتُهُ
الضَّمُّ لَصْمًا ، أَيْ عَثَفْتُ عَلَيْهِ وَالْحَمَحْتُ ؛
وَأَنْشَدَ :

مَنْتَ بِنَائِلٍ وَلَصَمْتَ أُخْرَى
بِرْدٌ مَا كَذَا فَعْلُ الْكِرَامِ
قال أبو منصورٍ : وَلَمْ أَسْمَعْ لَصَمَ لِعَبْرٍ
اللِّثِ .

• لَصَا . التَّهْدِيبُ : لَصَا إِذَا حَلَقَ
بِالدَّلَالَةِ .

• لَطَأٌ . اللَّطْءُ : لُزُوقُ الشَّيْءِ بِالشَّيْءِ .

= الأصل بكسر الصاد مع ضبطه السابق بما ترى ،
ولعل الشاعر نطق به هكذا لمشاكلته نسي .

(٢) قوله : « وبلد يعيا » في الصحاح : وبلدة
تعني .

لَطِيٌّ ، بِالْكَسْرِ ، يَلْطَأُ بِالْأَرْضِ لَطْوَةً ،
وَلَطَأٌ يَلْطَأُ لَطْأً : لَزِقَ بِهَا . يُقَالُ : رَأَيْتُ
فُلَانًا لَاطِنًا بِالْأَرْضِ ، وَرَأَيْتُ الذَّنْبَ لَاطِنًا
لِلسَّرِيقَةِ . وَلَطَّاتُ بِالْأَرْضِ وَلَطَّتْ ، أَيْ
لَزِقَتْ . وَقَالَ الشَّمَّاحُ ، فَتَرَكَ الهمَزَ :

فَوَافَقَهُنَّ أَطْلَسُ عَامِرِيٌّ
لَطًا بِصَفَائِحِ مُتَسَانِدَاتِ
أَرَادَ لَطًّا ، يَعْنِي الصِّيَادَةَ ، أَيْ لَزِقَ
بِالْأَرْضِ ، فَتَرَكَ الهمَزَةَ .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ إِدْرِيسَ : لَطِيٌّ لِسَانِي ،
فَقُلَّ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ ، أَيْ نَيْسَ ، فَكَبَّرَ عَلَيْهِ ،
فَلَمْ يَسْتَطِعْ تَحْرِيكَهُ .

وَفِي حَدِيثِ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ : إِذَا ذَكَرَ
عَبْدٌ مَنَافٍ فَالطَّهَ ؛ هُوَ مِنْ لَطِيٍّ بِالْأَرْضِ ،
فَحَلَفَ الهمَزَةَ ثُمَّ أَتَبَعَهَا هَاءَ السَّكْتِ .
يُرِيدُ : إِذَا ذَكَرَ ، فَالتَّصِقُوا فِي الْأَرْضِ
وَلَا تَعُدُّوا أَنْفُسَكُمْ ، وَكُونُوا كَالثَّرَابِ .
وَيُرْوَى : فَالطَّوَا .

وَأَكْمَةٌ لِاطِئَةٍ : لِازِقَةٍ . وَالْإِطِئَةُ مِنْ
الشَّجَاجِ : السَّنْحَاقُ . قال ابنُ الأَثيرِ : مِنْ
أَسْمَاءِ الشَّجَاجِ الْإِطِئَةُ . قِيلَ : هِيَ
السَّنْحَاقُ ، وَالسَّنْحَاقُ عِنْدَهُمُ الْمِلْطِيُّ ،
بِالْقَصْرِ ، وَالْمِلْطَاءَةُ . وَالْمِلْطِيُّ : قِشْرَةٌ رَقِيقَةٌ
بَيْنَ عَظْمِ الرَّأْسِ وَالْخَوِي . وَالْإِطِئَةُ : خِرَاجٌ
يَخْرُجُ بِالْإِنْسَانِ لَا يَكَادُ يَبْرَأُ مِنْهُ ، وَيَزْعُمُونَ
أَنَّهُ مِنْ لَسَعِ الطَّلَاقِ .

وَلَطَّاهُ بِالْعَصَا لَطًّا : ضَرَبَهُ ، وَخَصَّ
بَعْضُهُمْ بِهِ ضَرْبَ الظُّهْرِ .

• لَطَثٌ . ابنُ الأَعرَابِيِّ : اللَّطَثُ الفَسَادُ .
لَطَثَهُ (٣) يَلْطَثُهُ لَطْثًا : ضَرَبَهُ بِعَرَضٍ يَدُوهُ
أَوْ يُعْوِذُ عَرِيضٍ . أَبُو عَمْرٍو : لَطَثَهُ بِحَجَرٍ ،
وَلَطَسَهُ إِذَا رَمَاهُ .

وَلَطَّطَ التَّوَجُّ : تَلَاطَمَ . وَتَلَاطَطَ
القَوْمُ : تَضَارَبُوا بِالسُّيُوفِ أَوْ بِأَيْدِيهِمْ . وَلَطَثَهُ
الجِملُ وَالْأَمْرُ يَلْطَثُهُ لَطْثًا : قَعَلَ عَلَيْهِ

(٣) قوله : « لطفه » مقتضى صنع القاموس
أنه من باب كطب .

وَعَطَطَ ، وَقَوْلُ رُوَيْبَةَ :

مَازَالَ يَبِيعُ السَّرِقِ الْمُهَابِثِ
بِالضُّعْفِ حَتَّى اسْتَوَفَّرَ الْمَلَاطُ

قَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْمَلَاطُ يُعْنَى بِهِ الْبَائِعُ ؛
قَالَ : وَيُرْوَى الْمَلَاطُ ، وَهِيَ الْمَوَاضِعُ
الَّتِي لَطَطْتَ بِالْحَمَلِ حَتَّى لُهِدَتْ .

وَيَلَطُّ : اسْمٌ .

• لَطَحَ • اللَّطْحُ : كَاللَّطْحِ إِذَا جَفَّ وَحُكَّ
وَلَمْ يَبْقَ لَهُ أَثَرٌ .

وَقَدْ لَطَحَهُ وَلَطَحَهُ يَلطَحُهُ لَطْحًا : ضَرَبَهُ
بِيَدِهِ مَشْوَرَةً ضَرْبًا غَيْرَ شَدِيدٍ ؛ الْأَزْهَرِيُّ :

اللَّطْحُ كَالضَّرْبِ بِالْيَدِ . يُقَالُ مِنْهُ : لَطَحْتُ
الرَّجُلَ بِالْأَرْضِ ؛ قَالَ : وَهُوَ الضَّرْبُ لَيْسَ

بِالشَّدِيدِ بِيَطْنِ الْكَفِّ وَنَحْوِهِ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ
ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، كَانَ يَلطَحُ

أَفْخَاذَ أُعَيْمَةَ بِنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَيْلَةَ الْمَرْدَلَفَةِ
وَيَقُولُ : أَيُّ زَمَوَا جَمْرَةَ الْعَبَةِ حَتَّى

تَطَّلَعَ الشَّمْسُ مِنْ سَيْدَةٍ ؛ وَلَطَحَ بِهِ
الْأَرْضَ يَطْحُهَا لَطْحًا : ضَرَبَ .

الْجَوْهَرُ : اللَّطْحُ يَمْلُ الْخَطَاءَ ، وَهُوَ
الضَّرْبُ اللَّيِّنُ عَلَى الظَّهْرِ يَطْنُ الْكَفِّ ؛

قَالَ : وَيُقَالُ : لَطَحَ بِهِ إِذَا ضَرَبَ بِهِ
الْأَرْضَ .

• لَطَحَ • لَطَحَهُ بِالشَّيْءِ يَلطَحُهُ لَطْحًا
وَلَطْحَةً ، وَلَطَحْتُ فَلَانًا بِأَمْرِ قَبِيحٍ : رَمَيْتُهُ

بِهِ .
وَلَطَحَ فَلَانٌ بِأَمْرِ قَبِيحٍ : تَدَنَسَ ، وَهُوَ

أَعْمٌ مِنَ الطَّلْحِ .
وَاللَّطَاخَةُ : بِقِيَّةِ اللَّطْحِ .

وَرَجُلٌ لَطِيحٌ : قَدِيرٌ الْأَكْلِ .
وَلَطَحَهُ بِشَيْءٍ يَلطَحُهُ لَطْحًا ، أَيْ لَوَّاهُ بِهِ

فَلَوَّاهُ ، وَلَطَحَ بِهِ فَعْلُهُ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي
طَلْحَةَ : تَرَكْتَنِي حَتَّى تَلطَحْتَنِي ، أَيْ

تَنَجَّسْتَنِي وَتَقَدَّرْتَنِي بِالْجِمَاعِ .
يُقَالُ : رَجُلٌ لَطِيحٌ ، أَيْ قَدِيرٌ ؛ وَرَجُلٌ

لَطِيحٌ : أَحْمَقٌ لِاخْتِيَارِ فِيهِ ، وَالْجَمْعُ

لَطَخَاتٌ . وَاللَّطْحُ : كُلُّ شَيْءٍ لَطَخَ بِغَيْرِ
لَوْنِهِ . وَفِي السَّمَاءِ لَطْحٌ مِنْ سَحَابٍ ، أَيْ
قَلِيلٌ . وَسَمِعْتُ لَطْحًا مِنْ خَيْبَرٍ ، أَيْ سَيْرًا .
وَيُقَالُ : اغْتَوَا عَنَّا لَطْحَتَكُمْ .

• لَطَسَ • اللَّطْسُ : الضَّرْبُ لِلشَّيْءِ بِالشَّيْءِ
الْعَرِيضِ ؛ لَطَسَهُ يَلطَسُهُ لَطْسًا . وَحَجَّرَ

لَطْسًا : تَكَسَّرَ بِهِ الْحِجَارَةُ . وَالْيَلطَسُ
وَالْيَلطَسُ : حَجَرٌ ضَخْمٌ يَدُقُّ بِهِ النَّوَى ،

مِثْلُ الْمِلْدَمِ وَالْمِلْدَامِ ، وَالْجَمْعُ
الْمَلَاطُسُ .

وَالْيَلطَسُ : مِعْوَلٌ يُكَسَّرُ بِهِ الصَّخْرُ .
قَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : الْمَلَاطِسُ الْمَتَاقِيرُ مِنْ

حَدِيدٍ يُقَرَّبُ بِهَا الْحِجَارَةُ ، الْوَاحِدَةُ يَلطَسُ .
وَالْيَلطَسُ ذُو الْخَلْفَتَيْنِ : الطَّوِيلُ الَّذِي لَهُ

عِزَّةٌ ، وَعِزَّتُهُ حَدُّهُ الطَّوِيلُ ؛ قَالَ
أَبُو خَيْرَةَ : الْيَلطَسُ مَا تَفَرَّتْ بِهِ الْأَرْحَاءُ ؛

قَالَ امْرَأَةُ الْقَيْسِ :
وَتَرَوِي عَلَى صُمِّ صِلَابٍ مَلَاطِسٍ

شَدِيدَاتٍ عَقْدِ لَبَنَاتٍ مِثَانٍ^(١)
وَقَالَ الْفَرَّاءُ : ضَرَبَهُ بِيَلطَسٍ ، وَهِيَ

الصَّخْرَةُ الْعَظِيمَةُ ، لَطَسَ بِهَا ، أَيْ ضَرَبَ
بِهَا . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّطْسُ اللَّطْمُ ؛ وَقَالَ

الشَّمَاخُ فَمَجَلَّ أَخْفَافَ الْإِبِلِ مَلَاطِسٍ :
تَهَوَّى عَلَى شَرَاحِجِ عِلْيَاتِ

مَلَاطِسِ الْأَخْفَافِ أَقْفَالِيَاتِ
قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَرَادَ أَنَّهَا تَضْرِبُ

بِأَخْفَافِهَا ، تَلطَسُ الْأَرْضَ ، أَيْ تَدُقُّهَا بِهَا .
وَاللَّطْسُ : اللَّطْقُ وَاللَّوْطُ الشَّدِيدُ ؛ قَالَ

حَاوِزٌ :
وَسَقِيْتُ بِالْمَاءِ الشَّمِيرِ وَلَمْ

أُتْرَكَ الْأَطْسُ حَمَاءَ الْحَضْرِ
قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : مَعْنَى الْأَطْسِ أَلطَحُ بِهَا .

(١) قوله : «مِثَان» بالناء المشناة هكذا في
الطبعات جميعها ، والصواب «مِثَان» بالناء الثلثة

كما في ديوان امرئ القيس ، وفي مادة «نحى» من
اللسان ، ومثاني الدابة ركبناه ورفقناه .

[عبد الله]

وَلَطَسَهُ الْبَعِيرُ بِخَفِّهِ : ضَرَبَهُ أَوْ وَطِئَهُ .
وَالْيَلطَسُ وَالْيَلطَسُ : الْخَفُّ أَوْ الْحَافِرُ
الشَّدِيدُ الْوَطْءُ . التَّهْدِيبُ : وَرَبَّمَا سُمِّيَ خَفُّ
الْبَعِيرِ يَلطَسًا . وَالْيَلطَسُ : الصَّخْرَةُ
الْعَظِيمَةُ ، وَالْمِثَقُ الْيَلطَسُ ، وَالْيَلطَسُ :
حَجَرٌ عَرِيضٌ فِيهِ طَوْلٌ .

• لَطَطَ • لَطَّ الشَّيْءُ يَلطُهُ لَطًّا : أَرْقَهُ . وَلَطَّ
بِهِ يَلطُ^(٢) لَطًّا : أَرْقَهُ . وَلَطَّ الْقَرِيمُ بِالْحَقِّ

ذُونَ الْبَاطِلِ ، وَالطَّ ، وَالْأَوَّلَى أَجُودٌ : دَافَعٌ
وَمَنَّعٌ الْحَقُّ . وَلَطَّ حَقَّهُ وَلَطَّ عَلَيْهِ :

جَحَدَهُ ، وَفَلَانٌ مِلطٌ ، وَلَا يُقَالُ لَاطٌ ،
وَقَوْلُهُمْ : لَاطٌ مِلطٌ ، كَمَا يُقَالُ خَيْثٌ

مُحِبٌّ ، أَيْ أَصْحَابُهُ خَيْثَاءٌ . وَفِي حَدِيثِ
طَهْمَةَ : لَا تَلطُطُ فِي الرِّكَاعِ ، أَيْ

لَا تَمْتَعِهَا ؛ قَالَ أَبُو مُوسَى : هَكَذَا رَوَاهُ
الْقَتَيْبِيُّ : لَا تَلطُطُ ، عَلَى النَّهْيِ لِلوَاحِدِ ؛

وَالَّذِي رَوَاهُ غَيْرُهُ : مَا لَمْ يَكُنْ عَهْدٌ
وَلَا مَوْعِدٌ وَلَا تَتَأَمَّلُ عَنِ الصَّلَاةِ ، وَلَا يَلطُطُ

فِي الرِّكَاعِ ، وَلَا يَلْحُدُ فِي الْحَيَاةِ ؛ قَالَ :
وَهُوَ الْوَجْهُ ، لِأَنَّهُ خِطَابٌ لِلْجَمَاعَةِ وَقِيعٌ عَلَى

مَا قَبْلَهُ ؛ وَرَوَاهُ الزَّمخَشَرِيُّ : وَلَا تَلطُطُ
وَلَا تَلْحُدُ ، بِاللَّوْنِ .

وَالطَّةُ أَيْ أَعَانَةُ أَوْ حَمَلُهُ عَلَى أَنْ يَلطَّ
حَتَّى . يُقَالُ : مَالِكٌ تَعِينَهُ عَلَى لَطَطِهِ ؟

وَالطُّ الرَّجُلُ ، أَيْ اشْتَدَّ فِي الْأَمْرِ
وَالْحُصُومَةِ . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : إِذَا اخْتَصَمَ

رَجُلَانِ ، فَكَانَ لِأَحَدِهِمَا رَيْدٌ يَزِيدُهُ ،
وَيَشُدُّ عَلَى يَدِهِ ، فَذَلِكَ الْمَعِينُ هُوَ الْمِلطُ ،

وَالْحُصْمُ هُوَ اللَّاطُ . وَرَوَى بَعْضُهُمْ قَوْلَ
يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ : أَنْشَأَتْ لَطُّهَا ، أَيْ تَمْتَعَهَا

حَقًّا مِنَ الْمَهْرِ ، وَيُرْوَى تَطُّهَا ، وَقَدْ ذَكَرَ
فِي مَوْضِعِهِ ، وَرَبَّمَا قَالُوا تَلطَّيْتُ حَقَّهُ ،

لِأَنَّهُمْ كَرِهُوا اجْتِمَاعَ ثَلَاثِ طَآءَاتٍ ،
فَأَبْدَلُوا مِنَ الْآخِرَةِ بَاءً ، كَمَا قَالُوا مِنْ

(٢) قوله : «وَلَطَّ بِهِ لَطَّهُ» كَذَا ضبط في
الأصل كالصحيح ، وصرح المجد بالمضارع ،

لفقتضاه أنه من باب ضرب ، وهو قاعدة اللازم

اللَّعَاعُ تَلَمَّتْ؛ وَالطُّهُ أَيُّ أَعَانَهُ. وَلَطَّ عَلَى الشَّيْءِ وَالطُّ: سَتَرٌ، وَالْإِسْمُ اللَّطُّطُ، وَلَطَطْتُ الشَّيْءَ الطُّهُ: سَتَرْتُهُ وَأَخْفَيْتُهُ. وَاللُّطُّ: السَّتْرُ. وَلَطَّ الشَّيْءُ: سَتَرَهُ، وَأَنْشَدَ أَبُو عُبَيْدٍ لِلأَعَشَى:

وَلَقَدْ سَاءَ مَا الْبِيَاضُ فَلَطَّتْ

بِحِجَابٍ مِنْ بَيْنِنَا مَضْدُوفٍ وَيُرْوَى: مَضْرُوفٍ، وَكُلُّ شَيْءٍ سَتَرْتُهُ، فَقَدْ لَطَطْتُهُ. وَلَطَّ السَّتْرُ: أَرْخَاهُ. وَلَطَّ الْحِجَابُ: أَرْخَاهُ وَسَدَّكَ؛ قَالَ:

لَجَجْنَا وَلَجَّتْ هَدْيُو فِي التُّعْضِبِ

وَلَطَّ الْحِجَابُ دُونَنَا وَالتُّعْضِبِ وَاللُّطُّ فِي الْحَبْرِ: أَنْ تَكْتُمَهُ وَتُظْهِرَ غَيْرَهُ، وَهُوَ مِنَ السَّتْرِ أَيْضًا، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

وَإِذَا أَنَا سَائِلٌ لَمْ أَعْتَلِلْ

لَالطُّ مِنْ دُونِ السَّوَامِ حِجَابِي وَلَطَّ عَلَيْهِ الْحَبْرُ لَطًّا: لَوَاهُ وَكَمَّمَهُ.

الليثُ: لَطَّ فُلَانٌ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ أَيُّ سَتَرَهُ. وَالتَّاقَةُ لَطُّ بِذَنبِهَا إِذَا أَرَقَّتْ بِفَرْجِهَا، وَأَدْخَلَتْهُ بَيْنَ فَخْذَيْهَا، وَقَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، أَعَشَى نَبِيَّ مَازِنٍ، فَشَكَا إِلَيْهِ حَلِيَّتَهُ وَأَنْشَدَ:

إِلَيْكَ أَشْكُو ذَرْبَةً مِنَ الذَّرْبِ أَخْلَفْتَ الْعَهْدَ وَلَطْتَ بِالذَّنْبِ

أَرَادَ أَنَّهَا مَنَعَتْهُ بَعْضُهَا وَمَوْضِعَ حَاجَتِهِ مِنْهَا كَمَا لَطَّ التَّاقَةُ بِذَنبِهَا إِذَا امْتَنَعَتْ عَلَى الْفَحْلِ أَنْ يَضْرِبَهَا، وَسَدَّتْ فَرْجَهَا بِهِ؛ وَقِيلَ: أَرَادَ تَوَارَتْ وَأَخْفَتْ شَخْصَهَا عَنْهُ، كَمَا تُخْفِي التَّاقَةُ فَرْجَهَا بِذَنبِهَا. وَلَطَّتِ التَّاقَةُ بِذَنبِهَا تَلَطُّ لَطًّا: أَدْخَلَتْهُ بَيْنَ فَخْذَيْهَا، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّى لِقَيْسِ بْنِ الْحَطِيمِ:

لِيَالِ لَنَا وَدُهَا مُنْصَبٌ

إِذَا الشُّوْلُ لَطَّتْ بِأَذَانِهَا وَلَطَّ الْبَابُ لَطًّا: أَعْلَقَهُ. وَلَطَطْتُ بِفُلَانٍ الطُّهُ لَطًّا إِذَا لَزِمْتُهُ، وَكَذَلِكَ اللَّطَطْتُ بِهِ الْإِظْطَا، وَالْأَوَّلُ بِالطَّاءِ، رَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ فِي بَابِ لُزُومِ الرَّجُلِ

صَاحِبِهِ. وَلَطَّ بِالْأَمْرِ يَلَطُّ لَطًّا: لَزِمَهُ. وَلَطَطْتُ الشَّيْءَ: أَلَصَقْتُهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: تَلَطُّ حَوْضَهَا، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: كَذَا جَاءَ فِي الْمُوطَأِ، وَاللُّطُّ الْأَنْصَاقُ، يُرِيدُ تُلْصِقُهُ بِالطَّيْنِ حَتَّى تَسُدُّ خَلْلَهُ.

وَاللُّطُّ: الْعَيْقُدُ، وَقِيلَ: هُوَ الْفِلَادَةُ مِنْ حَبِّ الْحَنْظَلِ الْمُصَيَّغِ، وَالْجَمْعُ لَطَاطٌ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

إِلَى أَمِيرٍ بِالْعِرَاقِ نَطُّ

وَجَوْ عَجُوزٍ حَلِيَّتٌ فِي لَطِّ

تَضْحَكُ عَنْ مِثْلِ الَّذِي تُعْطَى

أَرَادَ أَنَّهَا بَحْرَاءُ الْفَمِّ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

جَوَارٍ يُحَلِّينَ اللَّطَاطَ يَرِيئُهَا

شَرَانِحُ أَعْوَابٍ مِنَ الْأَدَمِ الصَّرْفِ

وَاللُّطُّ: فِلَادَةٌ. يُقَالُ: رَأَيْتُ فِي عُنُقِهَا

لَطًّا حَسَنًا، وَكَرَمًا حَسَنًا، وَعَقْدًا حَسَنًا،

كَلِمَةً بِمَعْنَى (عَنْ يَعْقُوبَ).

وَتُرْسٌ مَلَطُوطٌ أَيُّ مَكْبُورٌ عَلَى وَجْهِهِ؛

قَالَ سَاعِدَةُ بِنُ جُوَيْبَةَ:

صَبَّ اللَّهَيْفُ لَهَا السُّيُوبَ بِطَبِيئَةٍ

تُنْبِي الْعُقَابَ كَمَا يَلُطُّ الْمَجْتَبُ

تُنْبِي الْعُقَابَ: تَدْفَعُهَا مِنْ مَلَاسِيئِهَا.

وَالْمَجْتَبُ: التُّرْسُ؛ أَرَادَ أَنَّ هَدْيُو الطَّعِيَةَ

مِثْلُ ظَهْرِ التُّرْسِ إِذَا كَبَيْتَهُ. وَالطَّعِيَةُ: النَّاحِيَةُ

مِنَ الْجَبَلِ.

وَاللَّطَاطُ وَالْمِلَطَاطُ: حَرْفٌ مِنْ أَعْلَى

الْجَبَلِ وَجَانِبِهِ. وَمِلَطَاطُ الْبَجْرِ: حَرْفٌ فِي

وَسَطِ رَأْسِهِ.

وَالْمِلَطَاطَانُ: نَاحِيَتَا الرَّأْسِ، وَقِيلَ:

مِلَطَاطُ الرَّأْسِ جُمْلَتُهُ، وَقِيلَ جِلْدَتُهُ، وَكُلُّ شَيْءٍ

مِنْ الرَّأْسِ مِلَطَاطٌ، قَالَ: وَالْأَصْلُ فِيهَا

مِنْ مِلَطَاطِ الْبَعِيرِ وَهُوَ حَرَّتٌ فِي وَسَطِ

رَأْسِهِ. وَالْمِلَطَاطُ: أَعْلَى حَرْفِ الْجَبَلِ

وَصَحْنُ الدَّارِ، وَالْمِيمُ فِي كُلِّهَا زَائِدَةٌ؛

وَقَوْلُ الرَّاجِزِ:

يَمْتَلِحُ الْعَيْبَرُ بِإِنْشِاطِ

وَقُوَّةِ الرَّأْسِ عَنِ الْمِلَطَاطِ

وَفِي ذِكْرِ الشَّجَاجِ: الْمِلَطَاطُ وَهِيَ

الْمِلَطَاءُ وَالْمِلَطَاطُ طَرِيقٌ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ؛ قَالَ رُوبَةُ:

نَحْنُ جَمَعْنَا النَّاسَ بِالْمِلَطَاطِ

فِي وَرَطَةٍ وَأَيْمًا يُرَاطِ

وَيُرْوَى:

فَأَصْبَحُوا فِي وَرَطَةِ الْأَوْرَاطِ

وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: يَعْنِي سَاحِلَ الْبَحْرِ.

وَالْمِلَطَاطُ: حَافَةُ الْوَادِي وَشَفِيرُهُ وَسَاحِلُ

الْبَحْرِ. وَقَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ: هَذَا الْمِلَطَاطُ

طَرِيقٌ بَقِيَّةِ الْمُؤْمِنِينَ هَرَابًا مِنَ النَّجَالِ، يَعْنِي

بِهِ شَاطِئُ الْفِرَاتِ، قَالَ: وَالْمِيمُ زَائِدَةٌ.

أَبُو زَيْدٍ: يُقَالُ هَذَا لَطَاطُ الْجَبَلِ (١)

وَتِلَاثَةُ الطُّهُ، وَهُوَ طَرِيقٌ فِي عَرْضِ

الْجَبَلِ، وَالْقِطَاطُ حَافَةُ أَعْلَى الْكُهْفِ،

وَهِيَ ثَلَاثَةُ أَقْطَعٍ. وَيُقَالُ لِصَوْبِحِ الْحَبَّازِ:

الْمِلَطَاطُ وَالْمِرْقَاطُ.

وَاللُّطْلُطُ: الْعَلِيطُ الْأَسْنَانُ؛ قَالَ

جَرِيرٌ:

تَقَرَّرَ عَنْ قَرَدٍ الْمَنَابِتِ لَطْلِيطِ

مِثْلُ الْعِجَانِ وَضَرَسُهَا كَالْحَافِرِ

وَاللُّطْلُطُ: الثَّاقَةُ الْهَرَمَةُ. وَاللُّطْلُطُ:

الْعَمُوزُ. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: اللَّطْلُطُ الْعَمُوزُ

الْكَبِيرَةُ، وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: هِيَ مِنَ الثُّوقِ

الْمُسِيَّةِ الَّتِي قَدْ أَكَلَّ أَسْنَانُهَا. وَاللُّطُّ:

الَّذِي سَقَطَتْ أَسْنَانُهُ أَوْ تَأَكَلَتْ وَبَقِيَتْ

أَصُولُهَا، يُقَالُ: رَجُلٌ لَطُّ بَيْنَ اللَّطَطِ،

وَمِنْهُ قِيلَ لِلْعَمُوزِ لَطْلِيطٌ، وَلِلثَّاقَةِ الْمُسِيَّةِ

لَطْلِيطٌ إِذَا سَقَطَتْ أَسْنَانُهَا. وَالْمِلَطَاطُ رَحَى

الْبَزْرِ. وَالْمِلَاطُ: خَشْبَةُ الْبَزْرِ (٢)؛ وَقَالَ

الرَّاجِزُ:

فَرُشَطٌ لَمَّا كَرَهُ الْفَرُشَاطُ

بِقَيْشِيَّةٍ كَانَهَا مِلَطَاطُ

(١) قوله: «لطاط الجبل» قال في شرح

القاموس: إطلاقه يومه الفتح وقد ضبطه الصاغاني

بالكسر كرماد.

(٢) قوله: «الملاط خشبة البزر» كذا

بالأصل، ولعلها اللطاط.

• لطف • اللَّطْعُ : لَطَعَتِ الشَّيْءَ بِلسَانِكَ ، وَهُوَ اللَّحْسُ . لَطَعَهُ يَلْطَعُهُ لَطْعًا : لَعَقَهُ لَعَقًا ، وَقِيلَ : لَحِسَهُ بِلسَانِهِ ، وَحَكَى الْأَزْهَرِيُّ عَنِ الْفَرَّاءِ : لَطَعَتِ الشَّيْءَ اللَّطْعَةَ لَطْعًا إِذَا لَعَقْتَهُ ، قَالَ : وَقَالَ غَيْرُهُ : لَطَعْتَهُ ، يَكْسِرُ الطَّاءَ . وَرَجُلٌ لَطَّاعٌ ، قَطَّاعٌ : فَلَطَّاعٌ يَمُصُّ أَصَابِعَهُ إِذَا أَكَلَ وَيَلْحَسُ مَا عَلَيْهَا ، وَقَطَّاعٌ يَأْكُلُ نِصْفَ اللَّحْمِ وَيُرَدُّ النِّصْفَ الثَّانِي .

وَاللَّطْعُ : تَقَشَّرُ فِي الشَّفَةِ وَحَمْرَةٌ تَعْلُوها . وَاللَّطْعُ أَيضًا : رِقَّةُ الشَّفَةِ وَقَلَّةُ لَحْمِهَا ، وَهِيَ شَفَّةٌ لَطْعَاءُ . وَرِقَّةٌ لَطْعَاءُ : قَلِيلَةُ اللَّحْمِ . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : بَلَى اللَّطْعُ رِقَّةٌ فِي شَفَةِ الرَّجُلِ الْأَطْعُ ، وَامْرَأَةٌ لَطْعَاءُ بَيِّنَةُ اللَّطْعِ إِذَا اسْتَحَفَّتْ أَسْنَانَهَا فَلَصِقَتْ بِاللِّتْمَةِ . وَاللَّطْعُ ، بِالتَّخْرِيبِ : بِيَاضٌ فِي بَاطِنِ الشَّفَةِ ، وَأَكْثَرُ مَا يَمْتَرِي ذَلِكَ السُّودَانَ ، وَفِي تَهْدِيبِ الْأَزْهَرِيِّ : بِيَاضٌ فِي الشَّفَةِ مِنْ غَيْرِ تَخْصِصِ بِيَاطِنِ .

وَالْأَطْعُ : الَّذِي ذَهَبَتْ أَسْنَانُهُ مِنْ أَصُولِهَا ، وَبَقِيَتْ أَسْنَانُهَا فِي الدُّرْدُرِ ، يَكُونُ ذَلِكَ فِي الشَّابِّ وَالْكَبِيرِ ، لَطَعَ لَطْعًا وَهُوَ الطَّعُ ، وَقِيلَ : اللَّطْعُ أَنْ تَحَاتَّ الْأَسْنَانُ إِلَّا أَسْنَانُهَا ، وَتَقْصُرَ حَتَّى تَلْتَزِقَ بِالتَّحْتِكِ ، رَجُلٌ الطَّعُ وَامْرَأَةٌ لَطْعَاءُ ، قَالَ الرَّاجِزُ :

جاءتكَ في شوذرها تيمسُ
عجيبٌ لَطْعَاءُ دَرْدَيْسُ
أحسنُ منها منظرًا إيليسُ
وقيلَ : هُوَ أَنْ تَرَى أَصُولَ الْأَسْنَانِ فِي اللَّحْمِ .

وَاللَّطْعَاءُ : الْبَابِسَةُ الْفَرَجُ ، وَقِيلَ : هِيَ الْمَهْزُولَةُ ، وَقِيلَ : هِيَ الصَّغِيرَةُ الْجَهَّازُ ، وَقِيلَ : هِيَ الْقَلِيلَةُ لَحْمِ الْفَرَجِ ، وَالْأَسْمُ مِنْ ذَلِكَ اللَّطْعُ . وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ : لَطَعْتَهُ بِالْعَصَا . وَالطَّعُ اسْمُهُ أَتَيْتُهُ ، وَالطَّعَةُ أَيُّ امْنَعُهُ ، وَكَذَلِكَ أَطْلِسُهُ .

وَرَجُلٌ لَطَعٌ : لَيْسَ كَلَمَعٌ .
وَاللَّطْعُ : أَنْ تَضْرِبَ مَوْخَرَ الْإِنْسَانِ

بِرَجْلِكَ ، تَقُولُ : لَطَعْتُهُ ، بِالْكَسْرِ ، الطَّعَةُ لَطْعًا .

وَالتَّطَعُ : شَرِبَ جَمِيعَ مَا فِي الْإِنَاءِ أَوْ الْحَوْضِ كَأَنَّهُ لَحْسُهُ .

• لطف • اللَّطِيفُ : صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ وَاسْمٌ مِنْ أَسْمَائِهِ ، وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « اللَّهُ لَطِيفٌ بِعِبَادِهِ » ، وَفِيهِ : « وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ » ، وَمَعْنَاهُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ، الرَّفِيقُ بِعِيَادِهِ . قَالَ أَبُو عَمْرٍو : اللَّطِيفُ الَّذِي يُوصَلُ إِلَيْكَ أَرَبَكَ فِي رَفَقٍ ، وَاللَّطْفُ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى : التَّرْفِيقُ وَالْعِصْمَةُ ، وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي تَفْسِيرِهِ : اللَّطِيفُ هُوَ الَّذِي اجْتَمَعَ لَهُ الرَّفَقُ فِي الْفِعْلِ ، وَالْإِلْمُ بِدِقَائِقِ الْمَصَالِحِ وَإِصَالِهَا إِلَى مَنْ قَدَرَهَا لَهُ مِنْ خَلْقِهِ . يُقَالُ : لَطَفَ بِهِ وَكَلَهُ ، بِالْفَتْحِ ، يَلْطَفُ لُطْفًا إِذَا رَفَقَ بِهِ . فَأَمَّا لُطْفٌ ، بِالضَّمِّ ، يَلْطَفُ فَمَعْنَاهُ صَفَرٌ وَدَقٌّ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : لَطَفَ فَلَانٌ لِفُلَانٍ يَلْطَفُ إِذَا رَفَقَ لُطْفًا . وَيُقَالُ : لَطَفَ اللَّهُ لَكَ ، أَيُّ أَوْصَلَ إِلَيْكَ مَا تُحِبُّ بِرَفَقٍ . وَفِي حَدِيثِ الْأَفْكَ : وَلَا أَرَى مِنْهُ اللَّطْفَ الَّذِي كُنْتُ أَعْرِفُهُ ، أَيُّ الرَّفَقَ وَالْبِرَّ ، وَيُرْوَى بِفَتْحِ اللَّامِ وَالطَّاءِ ، لَعْفٌ فِيهِ .

وَاللَّطْفُ وَاللَّطْفُ : الْبِرُّ وَالتَّكْرِمَةُ وَالتَّحَقُّقُ . لَطَفَ بِهِ لُطْفًا وَلَطَافَةً ، وَاللَّطْفَةُ وَاللَّطْفَةُ : أُنْثَقَفَتْ . وَاللَّطْفَةُ يَكْدَأُ أَيُّ بَرَّهُ بِهِ ، وَالْأَسْمُ اللَّطْفُ ، بِالتَّخْرِيبِ . يُقَالُ : جَاءَتْنا لَطْفَةٌ مِنْ فُلَانٍ ، أَيُّ هَدِيَّةٌ . وَهُوَ لَطَفٌ فُلَانٍ ، أَيُّ أَصْحَابُهُ وَأَهْلُهُ الَّذِينَ يَلْطَفُونَهُ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) ؛ قَالَ أَبُو دُوَيْبٍ :

وَلَا لَطْفٌ يَبْكِي عَلَيْكَ نَصِيحُ
حَمَلُ الوَصْفِ عَلَى اللَّفْظِ ، لِأَنَّ لَفْظَ لَطَفٌ لَفْظُ الْوَاحِدِ ، فَلِذَلِكَ سَاعَ لَهُ وَصْفُ الْجَمْعِ بِالْوَاحِدِ ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يُعْنَى بِاللَّطْفِ وَاحِدًا ، وَإِنْ شِئْتَ جَعَلْتَ اللَّطْفَ مَصْدَرًا فَيَكُونُ مَعْنَاهُ وَلَا ذُو لَطْفٍ ، وَالْأَسْمُ اللَّطْفُ . وَهُوَ لَطِيفٌ بِالْأَمْرِ ، أَيُّ رَفِيقٌ ، وَقَدْ لَطَفَ بِهِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الصَّبَّاهِ : فَاجْتَمَعَ لَهُ الْأَحِبَّةُ

الْأَلْطَفُ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هُوَ جَمْعُ الْأَلْطَفِ ، أَفْضَلُ مِنَ اللَّطْفِ الرَّفَقِ ، قَالَ : وَيُرْوَى الْأَطْلَافُ ، بِالطَّاءِ الْمُعْجَمَةِ .

وَاللَّطِيفُ مِنَ الْأَجْزَامِ وَالْكَلَامِ : مَا لَا خِطَاءَ فِيهِ ، وَقَدْ لَطَفَ لَطَافَةً ، بِالضَّمِّ ، أَيُّ صَفَرٌ ، فَهُوَ لَطِيفٌ . وَجَارِيَةٌ لَطِيفَةٌ الْحَصْرُ إِذَا كَانَتْ ضَامِرَةَ الْبَطْنِ . وَاللَّطِيفُ مِنَ الْكَلَامِ : مَا غَمَضَ مَعْنَاهُ وَخَفِيَ وَاللَّطْفُ وَاللَّطْفُ فِي الْعَمَلِ : الرَّفَقُ فِيهِ . وَلَطَفَ الشَّيْءُ يَلْطَفُ : صَفَرٌ ، وَقَوْلُ أَبِي دُوَيْبٍ :

وَهُمْ سَبَعَةٌ كَمَوَالِي الرِّمَاءِ
ح يَبِضُ الْوُجُوهُ لِطَافِ الْأُزْرِ
إِنَّمَا عَنَى أَنَّهُمْ حِمَاصُ الْبَطُونِ لِطَافِ مَوَاضِعِ الْأُزْرِ ؛ وَقَوْلُ الْفَرَزْدَقِ :

وَلِلَّهِ أَدْنَى مِنْ وَرِيدِي وَاللَّطْفُ
إِنَّمَا يُرِيدُ وَاللَّطْفُ أَتِّصَالًا . وَلَطَفَ عَنْهُ : كَصَفَرَهُ عَنْهُ .

وَاللَّطْفُ الرَّجُلُ الْبَعِيرُ ، وَاللَّطَفَ لَهُ ، أَدْخَلَ قَضِييَةَ فِي حَيَاةِ الثَّاقَةِ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، وَذَلِكَ إِذَا لَمْ يَهْتَدِ لِمَوْضِعِ الضَّرَابِ . أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ لِلْجَمَلِ إِذَا لَمْ يَسْتَرِشِدْ لِطَرِيقِهِ فَأَدْخَلَ الرَّاحِي قَضِييَةَ فِي حَيَاتِهَا : قَدْ أَخْطَطَهُ إِخْطَاطًا ، وَاللَّطْفَةُ إِطَافًا ، وَهُوَ يُخْطِطُ وَيَلْطَفُهُ . وَاسْتَخْطَطَ الْجَمَلُ وَاسْتَلْطَفَ إِذَا فَصَلَ ذَلِكَ مِنْ تَلْقَاهُ نَفْسِهِ ، وَأَدْخَلَهُ فِيهَا بِنَفْسِهِ ، وَأَخْطَطَهُ غَيْرُهُ . أَبُو صَاعِدٍ الْكَلَابِيِّ : يُقَالُ اللَّطَفْتُ الشَّيْءَ بَجَنِييَ ، وَاسْتَلْطَفْتُهُ ، إِذَا الصَّقْتُهُ وَهُوَ ضَيْدٌ جَافِيَةٌ عَنِّي ؛ وَأَنْشَدَ :

سَرَنْتُ بِهَا مُسْتَلْطَفًا دُونَ رَيْطِنِي
وَدُونَ رِدَائِي الْجَرْدُ ذَا شَطْبِ عَضْبَا
وَالتَّلْطُفُ لِلْأَمْرِ : التَّرَفُّقُ لَهُ ، وَأَمُّ لَطِيفَةٌ يَوْلِدُهَا تُلْطَفُ إِطَافًا .
وَاللَّطْفُ أَيضًا مِنْ طَرَفِ التَّحْفِ : مَا أَلْطَفْتَ بِهِ أَحَاكَ لِيَعْرِفَ بِهِ بَرِّكَ .
وَالْمَلْطَافَةُ : الْمُبَارَاةُ .
وَأَبُو لَطِيفٍ : مِنْ كُنَاهُمْ ، قَالَ عَارَةُ

وَأَبُو لَطِيفٍ : مِنْ كُنَاهُمْ ، قَالَ عَارَةُ

ابن أبي طرفة :

فَصِيلُ جَنَاحِي أَبِي لَطِيمٍ

• لطم • اللَّطْمُ : ضَرْبُكَ الْحَدَّ وَصَفْحَةَ
الْجَسَدِ بِسِنِّ الْيَدِ ، وَفِي الْمُحْكَمِ : بِالْكَفِّ
مَفْتُوحَةً ، لَطَمَهُ يَلْطِمُهُ لَطْمًا وَلَا طَمَهُ مَلَا طَمَةً
وَلَطَامًا . وَالْمَلْطَانُ : الْحَدَّانُ ؛ قَالَ :

نَابِي الْمَعْدِنِ أَسِيلٌ مَلْطَمَةٌ (١)
وَهَا الْمَلْطَانُ نَادِرٌ . ابْنُ حَبِيبٍ : الْمَلْطَمُ
الْحُدُودُ ، وَاحِدُهَا مَلْطَمٌ ، وَأَنْشَدَ :

حَصِمُونَ نَفَاعُونَ بِيضُ الْمَلْطَمِ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّطْمُ إِضْاحُ الْحُمْرَةِ .
وَاللَّطْمُ : الضَّرْبُ عَلَى الْوَجْهِ بِبَاطِنِ الرَّاحَةِ .
وَفِي الْمَثَلِ : لَوَدَاتِ سِوَارِ لَطْمَتِي ؛ قَالَتْ
امْرَأَةٌ لَطَمْتَهَا مَنْ لَيْسَتْ بِكَفِّهِ لَهَا .

اللَّبْتُ : اللَّطِيمُ ، بِلا فِعْلٍ ، مِنَ الْخَيْلِ
الَّذِي يَأْخُذُ حَدِيثَهُ بِيَاضٍ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ :

إِذَا رَجَعْتَ غُرَّةَ الْفَرَسِ مِنْ أَحَدِ شِقْيَى وَجْهِهِ
إِلَى أَحَدِ الْحَدَيْنِ فَهُوَ لَطِيمٌ ؛ وَقِيلَ : اللَّطِيمُ
مِنَ الْخَيْلِ الَّذِي سَالَتْ غُرَّتُهُ فِي أَحَدِ شِقْيَى
وَجْهِهِ ، يُقَالُ مِنْهُ : لَطِمَ الْفَرَسُ ، عَلَى
مَا لَمْ يَسْمُ فَاعِلُهُ ، فَهُوَ لَطِيمٌ (عَنْ

الْأَضْمِيِّ) . وَاللَّطِيمُ مِنَ الْخَيْلِ : الْأَبْيَضُ
مَوْضِعُ اللَّطْمَةِ مِنَ الْحَدِّ ، وَالْجَمْعُ لَطْمٌ ،
وَالْأُنثَى لَطِيمٌ أَيْضًا ، وَهُوَ مِنْ بَابِ مَدْرَهُمْ ،
أَي لَا فِعْلَ لَهُ ، وَقِيلَ : اللَّطِيمُ الَّذِي غُرَّتُهُ فِي
أَحَدِ شِقْيَى وَجْهِهِ إِلَى أَحَدِ الْحَدَيْنِ فِي مَوْضِعِ
اللَّطْمَةِ ؛ وَقِيلَ : لَا يَكُونُ لَطِيمًا إِلَّا أَنْ تَكُونَ
غُرَّتُهُ أَعْظَمَ الْعُرْرِ وَأَفْشَاهَا حَتَّى يُصِيبَ عَيْنَيْهِ
أَوْ إِحْدَاهَا ، أَوْ تُصِيبَ حَدِيثَهُ أَوْ أَحَدَهُمَا .

وَحَدُّ مَلْطَمٌ : شُدُّ لِلْكَثْرَةِ . وَاللَّطِيمُ مِنَ الْخَيْلِ
الْحَلْبِيُّ ؛ هُوَ النَّاسِعُ مِنْ سِوَابِقِ الْخَيْلِ ،
وَذَلِكَ أَنَّهُ يَلْطَمُ وَجْهَهُ فَلَا يَدْخُلُ السَّرَادِقَ .

وَاللَّطِيمُ : الصَّغِيرُ مِنَ الْإِبِلِ الَّذِي يُفْصَلُ
عِنْدَ طُلُوعِ سُهَيْلٍ ، وَذَلِكَ أَنَّ صَاحِبَهُ يَأْخُذُ

(١) قوله : « نابی » كذا في الأصل وشرح
القاموس بالباء ، والذي في المحكم : نابی .

بِأَذْنِهِ ثُمَّ يَلْطِمُهُ عِنْدَ طُلُوعِ سُهَيْلٍ ، وَيَسْتَقِيلُهُ
بِهِ ، وَيَخْلِفُ أَلَا يَدُوقُ قَطْرَةَ لَبَنِ بَعْدَ يَوْمِهِ
ذَلِكَ ، ثُمَّ يَصْرُ أَخْلَافَ أُمِّ كَلْهَا ، وَيَفْصِلُهُ
مِنْهَا ، وَلِهَذَا قَالَتْ الْعَرَبُ : إِذَا طَلَعَ
سُهَيْلٌ ، بَرَدَ اللَّيْلُ ، وَامْتَنَعَ الْقَيْلُ ،
وَلِلْفَصِيلِ الْوَيْلُ ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ يُفْصَلُ عِنْدَ
طُلُوعِهِ .

الْجَوْهَرِيُّ : اللَّطِيمُ فَصِيلٌ إِذَا طَلَعَ
سُهَيْلٌ أَخَذَهُ الرَّاحِي وَقَالَ لَهُ : أَرَى سُهَيْلًا ؟
وَاللَّهُ لَا تَذُوقُ عِنْدِي قَطْرَةَ ! ثُمَّ لَطَمَهُ
وَوَحَّاهُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّطِيمُ الْفَصِيلُ إِذَا
قَوَى عَلَى الرُّكُوبِ لَطَمَ خَدَّهُ عِنْدَ عَيْنِ
الشَّمْسِ ، ثُمَّ يُقَالُ اغْرَبْ ، فَيَصِيرُ ذَلِكَ
الْفَصِيلُ مُؤَدِّبًا ، وَيُسَمَّى لَطِيمًا .

وَاللَّطِيمُ : الَّذِي يَمُوتُ أَبَوَاهُ .
وَالْعَجِيُّ : الَّذِي تَمُوتُ أُمُّهُ . وَالْيَتِيمُ : الَّذِي
يَمُوتُ أَبُوهُ .

وَاللَّطِيمُ وَاللَّطِيمَةُ : الْمِسْكُ (الْأَوَّلَى
عَنْ كُرَاعٍ) ، قَالَ الْفَارِسِيُّ : قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ
هِيَ كُلُّ ضَرْبٍ مِنَ الطَّيْبِ يُحْمَلُ عَلَى
الصُّدْغِ مِنَ الْمَلْطَمِ الَّذِي هُوَ الْحَدُّ ، وَكَانَ
يَسْتَحْسِنُهَا ، وَقَالَ : مَا قَالَهَا إِلَّا بِطَالِحِ
سَعْدٍ . وَاللَّطِيمَةُ : وَعَاءُ الْمِسْكِ ؛ وَقِيلَ :
هِيَ الْعِيرُ تَحْمِلُهُ ؛ وَقِيلَ : سَوْفُهُ ؛ وَقِيلَ :
كُلُّ سَوْقٍ يُجَلَّبُ إِلَيْهَا غَيْرَ مَا يُؤْكَلُ مِنْ حُرِّ
الطَّيْبِ وَالْمَتَاعِ غَيْرِ الْعِيرَةِ : لَطِيمَةٌ ،
وَالْعِيرَةُ لِمَا يُؤْكَلُ ، تَعَلَّبُ عَنْ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : أَنَّهُ أَنْشَدَهُ لِعَاهَانَ بْنِ كَعْبِ
ابْنِ عَمْرِو بْنِ سَعْدٍ :

إِذَا اضْطَكَّتْ بِضَيْقِ حَجَرَتَاهَا

تَلَاقِي الْعَسْجِدِيَّةَ وَاللَّطِيمِ
قَالَ : الْعَسْجِدِيَّةُ إِبِلٌ مَسْئُوبَةٌ إِلَى سَوْقٍ يَكُونُ
فِيهَا الْعَسْجَدُ ، وَهُوَ الذَّهَبُ ؛ وَقَالَ
ابْنُ بَرِّي : الْعَسْجِدِيَّةُ الَّتِي تَحْمِلُ الذَّهَبَ ،
وَاللَّطِيمُ : مَسْئُوبٌ إِلَى سَوْقٍ يَكُونُ أَكْثَرُ بَرِّهَا
الطَّيْبِ ، وَهُوَ جَمْعُ اللَّطِيمَةِ ، وَهِيَ الْعِيرُ الَّتِي
تَحْمِلُ الْمِسْكَ . ابْنُ السَّكَيْتِ : اللَّطِيمَةُ عِيرٌ
فِيهَا طَيْبٌ ، وَالْعَسْجِدِيَّةُ رِكَابُ الْمَلُوكِ الَّتِي

تَحْمِلُ الدَّقَّ ، وَالذَّقُّ الْكَثِيرُ الثَّمَنِ الَّذِي
لَيْسَ بِجَافٍ .

الْجَوْهَرِيُّ : اللَّطِيمَةُ الْعِيرُ تَحْمِلُ الطَّيْبَ
وَبَرِّ الثَّجَارِ ، وَرَبَّمَا قِيلَ لِسَوْقِ الْعَطَّارِينَ
لَطِيمَةً ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ يَصِفُ أَرْطَاةَ تَكْسَنَ
فِيهَا الثُّورُ الْوَحْشِيُّ :

كَانَهَا بَيْتٌ عَطَّارٍ بِيَضَمِّهِ
لَطَائِمِ الْمِسْكِ بِخَوْبِهَا وَتَشْتَهَبُ
قَالَ أَبُو عَمْرٍو : اللَّطِيمَةُ قِطْعَةٌ مِسْكِ ، وَيُقَالُ
فَارَةٌ مِسْكِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ فِي اللَّطِيمَةِ
الْمِسْكِ :

قُلْتُ : أَعَطَّارًا نَرَى فِي رِحَالِنَا ؟
وَمَا إِنْ بِمَوَاقِفِ ثَبَاحِ اللَّطَائِمِ
وَقَالَ آخَرُ فِي مِثْلِهِ :

عَرَفْتُ كَاتِبَ عَرَفَتِهِ اللَّطَائِمِ
وَفِي حَدِيثِ بَدْرِ : قَالَ أَبُو جَهْلٍ :

يَأْقُومُ اللَّطِيمَةُ اللَّطِيمَةَ ، أَي أَدْرِكُوهَا ،
وَهِيَ مَنْصُوبَةٌ بِإِضْاحِ هَذَا الْفِعْلِ .
وَاللَّطِيمَةُ : الْجِبَالُ الَّتِي تَحْمِلُ الْعِطْرَ وَالْبَرِّ غَيْرِ
الْعِيرَةِ . وَلَطَائِمِ الْمِسْكِ : أَوْعِيَتُهُ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّطِيمَةُ سَوْقُ الْإِبِلِ ،
وَاللَّطِيمَةُ وَالزُّومَلَةُ مِنَ الْعِيرِ الَّتِي عَلَيْهَا
أَحْمَالُهَا ، قَالَ : وَيُقَالُ اللَّطِيمَةُ وَالْعِيرُ
وَالزُّومَلَةُ ، هِيَ الْعِيرُ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا (١) حِمْلُ
أَوْ لَمْ يَكُنْ ، وَلَا تُسَمَّى لَطِيمَةً وَلَا زُّومَلَةً
حَتَّى تَكُونَ عَلَيْهَا أَحْمَالُهَا ؛ وَقَوْلُ أَبِي
ذُؤَيْبٍ :

فَجَاءَ بِهَا مَا شِئْتَ مِنْ لَطِيمَةٍ
تَدُورُ الْبَحَارُ قَوْفَهَا وَتَمُوجُ
إِنَّمَا عَنَى دُرَّةً . وَقَوْلُهُ : مَا شِئْتَ مِنْ لَطِيمَةٍ ،

فِي مَوْضِعِ الْحَالِ .
وَتَلَطَّمَ وَجْهَهُ : ارْتَدَّ . وَالْمَلْطَمُ :
الْيَتِيمُ .

وَلَطَمَ الْكِتَابَ : خَتَمَهُ ؛ وَقَوْلُهُ :

(٢) قوله : « هي العير التي كان عليها الخ »

كذا في الأصل ، وعبارة التهذيب : وهي العير كان
عليها حمل أو لم يكن .

لا يَلْطُمُ الْمَصْبُورُ وَسَطَ بُيُوتِنَا
وَنَحْجُ أَهْلَ الْحَقِّ بِالْتَحْكِيمِ
يَقُولُ : لا يَلْطُمُ فِينَا قِلْطُمٌ ، وَلَكِنْ نَأْخُذُ
الْحَقَّ مِنْهُ بِالْعَدْلِ عَلَيْهِ . اللَّيْثُ : اللَّطِيمَةُ
سَوْقٌ فِيهَا أَوْعِيَةٌ مِنَ الْعِطْرِ وَنَحْوِهِ مِنْ
الْبِيعَاتِ ، وَأَنْشَدَ :

يَطُوفُ بِهَا وَسَطَ اللَّطِيمَةِ بَائِعٌ
وَقَالَ فِي قَوْلِهِ ذِي الرِّمَّةِ :

لَطَائِمِ الْمِسْكَ يَحْرِبُهَا وَتُسْتَهَبُ
يَعْنِي أَوْعِيَةَ الْمِسْكَ . أَبُو سَعِيدٍ : اللَّطِيمَةُ
الْعَبْرَةُ الَّتِي لَطِمَتْ بِالْمِسْكَ فَفَتَقَتْ بِهِ حَتَّى
نَشِبَتْ رَائِحَتُهَا ، وَهِيَ اللَّطِيمَةُ ، وَيُقَالُ :
بَالَةَ لَطِيمَةً ، وَمِثْلُهُ قَوْلُ أَبِي ذُوَيْبٍ :

كَانَ عَلَيْهَا بَالَةً لَطِيمَةً
لَهَا مِنْ خِلَالِ الدَّائِبِينَ أَرِيحُ
أَرَادَ بِبَالَةِ الرَّائِحَةِ وَالشَّمَّةِ ، مَأْخُوذٌ مِنْ بَلَوْتُهُ
أَيَّ شَمَمْتُهُ ، وَأَصْلُهَا بَلَوَةٌ ، فَتَقَدَّمَ الْوَاوُ
وَصِيرَهَا الْفَاءَ ، كَقَوْلِهِمْ قَاعٌ وَقَعَا . وَيُقَالُ :
أَعْطَى لَطِيمَةً مِنْ مِسْكَ ، أَيْ قِطْعَةً .
وَاللَّطِيمَةُ فِي قَوْلِ النَّابِغَةِ (١) : هِيَ الْعَوَالِي
الْمُعْتَبَرَةُ ، وَلَا تُسَمَّى لَطِيمَةً حَتَّى تَكُونَ
مَحْلُوظَةً بِعَيْرِهَا . الْفَرَّاءُ : اللَّطِيمَةُ سَوْقٌ
الْعَطَّارِينَ ، وَاللَّطِيمَةُ الْعَيْرُ تَحْمِلُ الْبُرَّ
وَالطَّيْبَ . أَبُو عَمْرٍو : اللَّطِيمَةُ سَوْقٌ فِيهَا بُرٌّ
وَطَيْبٌ .

وَلَطِمَهُ قَلْطَاً ، وَالتَّطَمَّتِ الْأَمْوَالُ :
ضَرَبَ بَعْضُهَا بَعْضًا ، وَفِي حَدِيثِ حَسَّانَ :

تَلَطَّمَهُنَّ بِالْحَمْرِ الشَّاءِ

أَيَّ يَنْفُضُنَ مَا عَلَيْهَا مِنَ الْغُبَارِ ، فَاسْتَعَارَ لَهُ
اللَّطْمَ ، وَرَوَى يُطْلَمُهُنَّ ، وَهُوَ الضَّرْبُ
بِالْكَفِّ .

• لَطِنٌ . اللَّاطُونُ : الْأَصْفَرُ مِنَ الصُّفْرِ .

(١) قوله « واللطيمة في قول النابغة إلخ »
عبارة التهذيب : واللطيمة في قول النابغة السوق ،
سميت لطيمة لتصاق الأيدي فيها ، قال : وأما لظائم
المسك في قول ذي الرمة فهي العوالي إلخ .

• لَطَمَهُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّطْحُ وَاللُّطَةُ
وَاحِدٌ ، وَهُوَ الضَّرْبُ بِبَاطِنِ الْكَفِّ . وَفِي
النَّوَادِرِ : هَلَطَةٌ مِنْ خَيْرِ وَهَيْبَةٍ وَلَهْطَةٌ وَلَهْطَةٌ
وَخَبْطَةٌ وَخَوَطَةٌ ، كُلُّهُ الْخَبْرُ تَسْمَعُهُ وَلَمْ
تَسْتَحِقْ وَلَمْ تُكْذَبْ .

• لَطَا . أَلْقَى عَلَيْهِ لَطَاتَهُ أَيْ ثَقَلَهُ وَنَفَسَهُ .
وَاللُّطَاءُ : الْأَرْضُ وَالْمَوْضِعُ . وَيُقَالُ : أَلْقَى
بِلَطَاتِهِ أَيْ بِثِقَلِهِ ، وَقَالَ ابْنُ أَحْمَرَ :

وَكُنَّا وَهُمْ كَاتِبِي سُبَاتٍ تَفَرَّقَا
سَوَى ثُمَّ كَانَا مُنْجِدًا وَتِهَامِيَا
فَأَلْقَى التَّهَامِي مِنْهَا بِلَطَاتِهِ

وَأَحْلَطَ هَذَا لِأَرِيْمٍ مَكَانِيَا
قَالَ أَبُو عَمْرٍو فِي قَوْلِهِ بِلَطَاتِهِ : أَرْضِيهِ
وَمَوْضِعِيهِ ، وَقَالَ شَيْبَرٌ : لَمْ يُجِدْ أَبُو عَمْرٍو فِي

لَطَاتِهِ . وَيُقَالُ : أَلْقَى لَطَاتَهُ طَرَحَ نَفْسَهُ .
وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : لَطَاتُهُ مَتَاعُهُ وَمَا مَعَهُ . قَالَ
ابْنُ حَمْرَةَ فِي قَوْلِ ابْنِ أَحْمَرَ أَلْقَى بِلَطَاتِهِ :

مَتَاعُهُ أَقَامَ ، كَقَوْلِهِ فَالْقَلْبُ عَصَاهَا .
وَاللُّطَاءُ : الثَّقَلُ . يُقَالُ : أَلْقَى عَلَيْهِ لَطَاتَهُ .
وَلَطَاتُ بِالْأَرْضِ وَلَطِئْتُ أَيْ لَزِقْتُ ،

وَقَالَ الشَّمَّاحُ فَتَرَكَ الْهَمَزُ
فَوَافَقَهُنَّ أَطْلَسُ عَامِرِيٌّ

لَطَا بِصَفَائِحِ مُتَسَانِدَاتِ
أَرَادَ لَطَاً ، يَعْنِي الصِّيَادَ ، أَيْ لَزِقَ
بِالْأَرْضِ ، فَتَرَكَ الْهَمَزُ .

وَدَائِرَةُ اللَّطَاؤِ : الَّتِي فِي وَسَطِ جَبْهَةِ
الدَّابَّةِ . وَلَطَاءُ الْفَرَسِ : وَسَطُ جَبْهَتِهِ ،
وَرُبَّمَا اسْتَعْمَلَ فِي الْإِنْسَانِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

بَيَضَ اللَّهُ لَطَاتِكَ ، أَيْ جَبْهَتَكَ . وَاللُّطَاءُ :
الجَبْهَةُ . وَقَالُوا : فَلَانَ مِنْ رَطَاتِهِ لَا يَعْرِفُ
قَطَاتَهُ مِنْ لَطَاتِهِ ، فَصَرَ الرُّطَاءُ إِتْبَاعًا لِلْقَطَاؤِ .

وَفِي التَّهْدِيدِ : فَلَانَ مِنْ لَطَاتِهِ لَا يَعْرِفُ
قَطَاتَهُ مِنْ لَطَاتِهِ أَيْ لَا يَعْرِفُ مُقَدِّمَهُ مِنْ
مُؤَخَّرِهِ .

وَاللُّطَاءُ وَاللُّطَاءُ : اللَّصُوصُ ، وَقِيلَ :
اللُّصُوصُ يَكُونُونَ قَرِيْبًا مِنْكَ ، يُقَالُ : كَانَ
حَوْلِي لَطَاءُ سَوْءٍ ، وَقَوْمٌ لَطَاءٌ . وَلَطَا يَلْطَا ،

بِغَيْرِ هَمْزٍ : لَزِقَ بِالْأَرْضِ وَلَمْ يَكْذِبْ بِرَحِّ ،
وَلَطَا يَلْطَا ، بِالْهَمْزِ .

وَالْمِلْطَاءُ ، عَلَى مِثَالِ : السَّمْحَاقِ مِنْ
الشَّجَاعِ ، وَهِيَ الَّتِي بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعَظْمِ
الْقَشْرَةُ الرَّقِيقَةُ . قَالَ أَبُو عَمْرٍو : أَخْبَرَنِي

الْوَائِدِيُّ أَنَّ السَّمْحَاقَ فِي لَعْنَةِ أَهْلِ الْحِجَازِ
الْمِلْطَا ، بِالْقَصْرِ ؛ قَالَ أَبُو عَمْرٍو : وَيُقَالُ لَهَا
الْمِلْطَاءُ ، بِالْهَاءِ ، قَالَ : فَإِذَا كَانَتْ عَلَى هَذَا

فِيهِ فِي التَّقْدِيرِ مَقْصُورَةٌ ؛ قَالَ : وَتَفْسِيرُ
الْحَدِيثِ الَّذِي جَاءَ أَنَّ الْمِلْطَى بِدَمِيهَا ،
يَقُولُ : مَعْنَاهُ أَنَّهُ حِينَ يُشْجَعُ صَاحِبُهَا يُؤْخَذُ

مِقْدَارُهَا تِلْكَ السَّاعَةَ ، ثُمَّ يُفْضَى فِيهَا
بِالْقِصَاصِ أَوْ الْأَرْضِ ، لَا يُنْتَظَرُ إِلَى
مَا يَحْدُثُ فِيهَا بَعْدَ ذَلِكَ مِنْ زِيَادَةٍ

أَوْ نَقْصَانٍ ، قَالَ : وَهَذَا قَوْلُهُمْ وَلَيْسَ هُوَ
قَوْلُ أَهْلِ الْعِرَاقِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ بَالٌ فَمَسَحَ ذِكْرَهُ
بِلَطَى ثُمَّ تَوَضَّأَ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هُوَ قَلْبُ
لَيْطٍ جَمْعُ لَيْطَةٍ ، كَمَا قِيلَ فِي جَمْعِ فَوْقَةٍ
فُوقٌ ، ثُمَّ قِيلَتْ فُقَيْلٌ فُقَاً ، وَالْمُرَادُ بِهِ مَا قَشِرَ

مِنْ وَجْهِ الْأَرْضِ مِنَ الْمَدَرِ .

• لَظَّظٌ . لَظَّ بِالْمَكَانِ وَالظَّ بِهِ وَالظَّ عَلَيْهِ :
أَقَامَ بِهِ وَالْحَجَّ . وَالظَّ بِالْكَلِمَةِ : لَزِمَهَا .
وَالْإِلْظَاطُ : لَزُومُ الشَّيْءِ وَالْمُنَابَرَةُ عَلَيْهِ .

يُقَالُ : أَلْظَطْتُ بِهِ أَلْظُ الْإِظَاطًا . وَالظُّ فَلَانٌ
بِفُلَانٍ إِذَا لَزِمَهُ . وَلَظَّ بِالشَّيْءِ : لَزِمَهُ ، مِثْلُ
الظِّ بِهِ ، فَعَلَ وَأَفْعَلَ بِمَعْنَى . وَمِثْلُهُ حَدِيثُ

النَّبِيِّ ﷺ : الْظُّوُ فِي الدُّعَاءِ
يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ، الْظُّوُ أَيْ الزُّمُؤُ
هَذَا وَائْتُوا عَلَيْهِ ، وَأَكْثَرُوا مِنْ قَوْلِهِ وَالتَّلْفِظُ

بِهِ فِي دُعَائِكُمْ ، قَالَ الرَّاجِزُ :
بِعَزْمَةٍ جَلَّتْ عَشَا الْظَّاطِهَا
وَالاسْمُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ اللَّظِظُ . وَفُلَانٌ مِلْظٌ

بِفُلَانٍ ، أَيْ مِلَّازِمٌ لَهُ وَلَا يُفَارِقُهُ ، وَأَنْشَدَ
ابْنُ بَرِيٍّ :

الظُّ بِهِ عِبَاقَةٌ سَرْنَدَى
جَرِيءُ الصَّدْرِ مُنْبَسِطُ الْقَرِينِ

وَاللَّيْظُ : الإلحاحُ . وَفِي حَدِيثِ رَجْمِ
الْيَهُودِيِّ : فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ ، لَطَّ بِهِ
الشَّدَّةُ ، أَي أَلَحَّ فِي سُؤَالِهِ وَالزَّمَةُ إِيَّاهُ .
وَالإِلْظَاظُ : الإلحاحُ ؛ قَالَ بَشْرٌ :
لَطَّ بِهِمْ يَخْدُوهُمْ حَتَّى
تَبَيَّنَتِ الحِيَالُ مِنَ الوَسَاقِ
وَالْمَلَاظَةُ فِي الحَرْبِ : المُواظَبَةُ وَالرُّومُ
الْقِتَالُ مِنْ ذَلِكَ . وَقَدْ تَلَاظَطُوا مُلَاظَةً
وَلِظَاظًا ، كِلَاهُمَا : مُصَدَّرٌ عَلَى غَيْرِ بِنَاءِ
الفِعْلِ .

وَرَجُلٌ لَطَّ كَطَّ أَي عَسِرَ مُتَشَدِّدٌ ، وَمِلْظٌ
وَمِلْظَاظٌ : عَسِرٌ مُصَيِّقٌ مُشَدَّدٌ عَلَيْهِ . قَالَ ابْنُ
سَيِّدٍ : وَأَرَى كَطًّا إِثَاعًا . وَرَجُلٌ مِلْظَاظٌ :
مِلْحَاحٌ ، وَمِلْظٌ : مِلْحٌ شَدِيدٌ الإِثْلَاقِ
بِالنَّيِّءِ يُلِحُّ عَلَيْهِ ، قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ
الْفَقْعَسِيُّ :

جَارِيَتُهُ بِسَاحِجِ مِلْظَاظٍ
يَجْرِي عَلَى قَوَائِمِ أَيْظَاظٍ
وَقَالَ الرَّاجِزُ :

عَجِبْتُ وَالذَّهْرُ لَهُ لَظِيظٌ
وَاللَّظُ المَطَرُ : دَامَ وَالْحُ .

وَلَطَّلَطَتِ الحَبَّةُ رَاسَهَا : حَرَّكَتْهُ ،
وَتَلَطَّلَطَتْ هِيَ : تَحَرَّكَتْ . وَالتَّلَطَّلَطُ
وَاللَّظْلَظَةُ مِنْ قَوْلِهِ : حَبَّةٌ ، تَلَطَّلَطُ ، وَهُوَ
تَحْرِيكُهَا رَاسَهَا مِنْ شِدَّةِ اغْتِيَابِهَا ، وَحَبَّةٌ
تَلَطَّلَى مِنْ تَوَقُّدِهَا وَخَبِيثِهَا ، كَأَنَّ الأَصْلَ
تَلَطَّلَطُ ، وَأَمَّا قَوْلُهُمْ فِي الحَرِّ يَلَطَّلَى فَكَأَنَّهُ
يَلْتَهُبُ كَالنَّارِ مِنَ اللَّظَى .
وَاللَّظْلَظُ : الفَصِيحُ :

وَاللَّظْلَظَةُ : التَّحْرِيكُ ، وَقَوْلُ أَبِي
وَجْرَةَ :

فَأَبْلَغُ بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرِ مِلْظَةٌ
رَسُولُ امْرِئِي بِأَدَى المَوَدَّةِ نَاصِحٌ
قَبْلَ : أَرَادَ بِالمِلْظَةِ الرِّسَالَةَ ، وَقَوْلُهُ رَسُولُ
امْرِئِي أَرَادَ رِيسَالَةَ امْرِئِي .

• لظى . اللَّظَى : النَّارُ ، وَقِيلَ : اللَّهَبُ
الْحَالِصُ ، قَالَ الأَوْفِيُّ :

فِي مَوْقِفِ ذَرِبِ الشِّبَا وَكَأَنَّمَا
فِيهِ الرَّجَالُ عَلَى الأَطَائِمِ وَاللَّظَى
وَيُرْوَى : فِي مَوْطِنِي .

وَلَظَى : اسْمٌ جَهَنَّمُ ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْهَا ،
غَيْرَ مُصْرُوفٍ ، وَهِيَ مَعْرُوفَةٌ لِأَنَّ ابْنَ
وَلَا تَصْرُفُ لِلعَلَمِيَّةِ وَالتَّائِيثِ ، وَسُمِّيَتْ
بِذَلِكَ لِأَنَّهَا أَشَدُّ النَّيرانِ . وَفِي التَّنْزِيلِ
العَزِيزِ : «كَلَّا إِنَّهَا لَظَى نَرَاعَةٌ لِلنَّوَى» .

وَالنِّظَاةُ النَّارُ : البِهَامُهَا ، وَتَلْظِيهَا :
تَلْظِيهَا ، وَقَدْ لَظَيْتِ النَّارُ لَظَى وَالتَّلْظَتْ ؛
أَشَدُّ ابْنِ جَنِّي :

وَبَيْنَ لِلوُشَاةِ عَدَاةً بَانَتِ
سُلَيْمَى حَرٌّ وَجَدَى وَالنِّظَايَةَ

أَرَادَ : وَالنِّظَايَةَ ، فَفَصَّرَ لِلضَّرُورَةِ .
وَتَلْظَتْ : كَالنَّظَلَتْ . وَقَدْ تَلْظَلَّتْ تَلْظَلًّا إِذَا
تَلْهَيْتِ . وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : «فَأَنْذَرْتُكُمْ نَارًا
تَلْظَى» ؛ أَرَادَ تَلْظَى أَي تَتَوَهَّجُ وَتَتَوَقَّدُ .
وَيُقَالُ : فَلَانٌ يَلْظَى عَلَى فَلَانٍ تَلْظِيًّا إِذَا
تَوَقَّدَ عَلَيْهِ مِنْ شِدَّةِ العَضْبِ ؛ وَجَعَلَ ذُو الرُّمَّةِ
اللَّظَى شِدَّةَ الحَرِّ فَقَالَ :

وَحَتَّى أَي يَوْمٌ يَكَادُ مِنَ اللَّظَى
تَرَى التَّوَمَ فِي أَفْجُوصِهِ يَنْصَبِحُ
أَي يَتَشَقَّقُ ، وَفِي حَدِيثِ خَيْفَانَ لَمَّا قَدِمَ عَلَى
عُثْمَانَ : أَمَّا هَذَا المَعَى مِنْ بَلْعَارِثِ بْنِ كَعْبٍ
فَحَسَكُ أَمْرَاسُ ، تَلْظَى المَيْتَةَ فِي رِمَاحِهِمْ
أَي تَلْتَهُبُ وَتَضْطَرُّمُ ، مِنْ لَظَى ، وَهُوَ اسْمٌ
مِنْ أَسْمَاءِ النَّارِ . وَالتَّلْظَتِ الحِرَابُ :
أَثَقَدَتْ ، عَلَى المَثَلِ ؛ أَنشَدَ ابْنُ
الأَعْرَابِيِّ :

وَهُوَ إِذَا الحَرْبُ هَفَا عَمَابَةٌ
كَرَهُ اللِّقَاءَ تَلْظَى حِرَابُهُ

وَتَلْظَتِ المَفَازَةُ : اشْتَدَّ لَهْمُهَا . وَتَلْظَى
عَضْبًا وَالتَّلْظَى : أَثَقَدَ ، وَالبُّهَا بِأَنَّهَا لَامٌ .
الأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجِمَةِ لَظَطَ : وَحَتَّى تَلْظَى مِنْ
تَوَقُّدِهَا وَحَسْبِهَا ، كَأَنَّ الأَصْلَ تَلْظَلَطُ .
وَأَمَّا قَوْلُهُمْ فِي الحَرِّ : يَلْظَى فَكَأَنَّهُ يَلْتَهُبُ
كَالنَّارِ مِنَ اللَّظَى .

• لعب . اللَّعِبُ وَالتَّلْعَبُ : ضِدُّ الجِدِّ ،
لَعِبَ يَلْعَبُ لَعِبًا وَلَعِبًا ، وَلَعَبٌ ، وَتَلَاعَبَ ،
وَتَلَعَّبَ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى ؛ قَالَ امْرُؤُ القَيْسِ :

تَلَعَّبَ بَاعِثٌ بِذِمَّةِ خَالِدٍ
وَأَوْدَى عِصَامٌ فِي الخُطُوبِ الأوَائِلِ

وَفِي حَدِيثِ تَمِيمِ وَالجَسَّاسَةِ : صَادَفَنَا
الْبَحْرَ حِينَ اغْتَلَمَ ، فَلَعِبَ بِنَا المَوْجِ شَهْرًا ،
سَمَّى اضْطِرَابَ المَوْجِ لَعِبًا ، لَمَّا لَمْ يَمُرَّ بِهِمْ
إِلَى الوَجْهِ الَّذِي أَرَادُوهُ . وَيُقَالُ لِكُلِّ مَنْ
عَجِلَ عَمَلًا لَا يُجْلِي عَلَيْهِ نَفْعًا : إِنَّا أَنْتَ
لَاعِبٌ . وَفِي حَدِيثِ الاسْتِجَاءِ : إِنَّ
الشَّيْطَانَ يَلْعَبُ بِمَقَاعِدِ بَنِي آدَمَ ، أَي أَنَّهُ
يَحْضُرُ أَمْنِكَةَ الاسْتِجَاءِ وَرَضْمَهَا بِالأَذَى
وَالفَسَادِ ، لِأَنَّهَا مَوَاضِعٌ يُهَجَّرُ فِيهَا ذِكْرُ اللَّهِ ،
وَيُكْشَفُ فِيهَا العَوْرَاتُ ، فَأَمَرَ بِسِتْرِهَا
وَالامْتِنَاعِ مِنَ التَّعَرُّضِ لِبَصَرِ النَّاطِرِينَ
وَمَهَابِ الرِّيَاحِ وَرَشَاشِ البُؤْلِ ، وَكُلُّ ذَلِكَ
مِنْ لَعِبِ الشَّيْطَانِ .

وَالتَّلْعَابُ : اللَّعِبُ ، صِبْغَةٌ تُدَلُّ عَلَى
تَكْثِيرِ المَصْدَرِ ، كَتَمَّلَ فِي الفِعْلِ عَلَى غَالِبِ
الأَمْرِ . قَالَ سَيِّوِيٌّ : هَذَا بَابٌ مَا تَكْتَرُ فِيهِ
المَصْدَرُ مِنْ فَعَلْتُ ، فَتَلْحِقُ الرُّوَايَةَ ، وَتَبِينُ
بِنَاءِ آخَرَ ، كَمَا أَنَّكَ قُلْتَ فِي فَعَلْتُ : فَعَلْتُ ،
حِينَ كَثُرَتِ الفِعْلُ ، ثُمَّ ذَكَرَ المَصَادِرَ الَّتِي
جَاءَتْ عَلَى التَّفْعَالِ كالتَّلْعَابِ وَغَيْرِهِ ؛ قَالَ :
وَلَيْسَ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ مَصْدَرٌ فَعَلْتُ ، وَلَكِنْ
لَمَّا أَرَدْتَ التَّكْثِيرَ ، بَيَّنْتَ المَصْدَرَ عَلَى
هَذَا ، كَمَا بَيَّنْتَ فَعَلْتُ عَلَى فَعَلْتُ .

وَرَجُلٌ لَاعِبٌ وَلَعِبٌ وَلَعِبٌ ، عَلَى
مَا يَطْرُدُ فِي هَذَا النُّحُوِّ ، وَيَلْعَابُ وَيَلْعَابَةٌ ،
وَيَلْعَابٌ وَيَلْعَابَةٌ ، وَهُوَ مِنَ المَثَلِ الَّتِي
لَمْ يَذْكُرْهَا سَيِّوِيٌّ .

قَالَ ابْنُ جَنِّي : أَمَّا يَلْعَابَةٌ ، فَإِنَّ
سَيِّوِيَّ ، وَإِنَّ لَمْ يَذْكُرْهُ فِي الصِّفَاتِ ، فَقَدْ
ذَكَرَهُ فِي المَصَادِرِ ، نَحْوَ نَحْمَلُ تَجْمَالًا ،
وَلَوْ أَرَدْتَ المَرَّةَ الوَاحِدَةَ مِنْ هَذَا الوَجْهِ أَنْ
تَكُونَ تَجْمَالًا ، فَإِذَا ذَكَرَ نَفْعًا فَكَأَنَّهُ قَدْ
ذَكَرَهُ بِالِهَاءِ ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الهَاءَ فِي تَقْدِيرِ

الانفصال على غالب الأمر، وكذلك القول في تلقامة، وسيأتي ذكره. وليس لقائل أن يدعى أن تلقامة وتلقامة في الأصل المرة الواحدة، ثم وصف به كما قد يقال ذلك في المصدر، نحو قوله تعالى: «إن أصبح مأوكم غورا»، أي غائرا، ونحو قوله: فإنما هي إقبال وإدبار؛ من قبل أن من وصف بالمصدر، فقال: هذا رجل زود وصوم، ونحو ذلك، فإنما صار ذلك له، لأنه أراد المبالغة، ويجعله هو نفس الحدث، لكثر ذلك منه، والمرة الواحدة هي أقل القليل من ذلك الفعل، فلا يجوز أن يريد معنى غاية الكثرة، فيأتي لذلك بلفظ غاية القلة، ولذلك لم يجزوا: زيد إقبالة وإدبارة، على زيد إقبال وإدبار، فعلى هذا لا يجوز أن يكون قولهم: رجل تلقامة وتلقامة، على حد قولك: هذا رجل صوم، لكن الهاء فيه، كالهاء في علامة ونسابة للمبالغة، وقول التابعه الجعدي:

تجبتني إني امرؤ في شيبتي
وتلعاتني عن ربيّة الجار اجتب
فإنه وضع الاسم الذي جرى صفة موضع المصدر، وكذلك الثعبان، مثل به سيبويه، وفسره السيرافي. وقال الأزهرى: رجل تلقامة إذا كان يتلعب، وكان كثير اللعب. وفي حديث علي، رضي الله عنه: زعم ابن التابعه أني تلقامة، وفي حديث آخر: أن عليا كان تلقامة، أي كثير المتحرج والمداعبة، والثاء زائدة. ورجل لعبة: كثير اللعب.

ولعبة ملاحظة ولعابا: لعب معه؛ ومنه حديث جابر: مالك ولعداري ولعابها؟ اللعب، بالكسر: مثل اللعب. وفي الحديث: لا يأخذن أحدكم متاع أخيه لاعبا جادا، أي يأخذنه ولا يريد سرقة ولكن يريد إذحال الهمة والغيظ عليه، فهو لاعب في السرقة، جاد في الأذية. واللعب المرأة: جعلها تلعب. واللعب:

جاءها بما تلعب به؛ وقول عبيد ابن الأبرص:
قد بت ألعبها وهنا وتلعبني
ثم انصرفت وهي مئى على بال
يحتمل أن يكون على الوجهين جميعا. وجارية لعب: حسنة الدل، والجمع لعاب. قال الأزهرى: ولعب اسم امرأة، سميت لعب لكثر لعبها، ويجوز أن تسمى لعب، لأنه يلعب بها. والمجعة: نوب لكم له^(١)، يلعب فيه الصبي.

واللعب: الذي حرقته اللب. والألوبة: اللب. وبينهم ألوبة، من اللعب. واللعبة: الأحمق الذي يسخر به، وتلعب، ويطرده عليه باب. واللعبة: نوبة اللعب. قال الفراء: لعبت لعبة واحدة؛ واللعبة، بالكسر: نوع من اللعب. تقول: رجل حسن اللعبة، بالكسر، كما تقول: حسن الجلسة.

واللعبة: جزم ما يلعب به كالشطرنج ونحوه. واللعبة: التمثال. وحكى اللحياني: ما رأيت لك لعبة أحسن من هذو، ولم يزد على ذلك. ابن السكيت تقول: لمن اللعبة؟ فتضم أولها، لأنها اسم. والشطرنج لعبة، والترد لعبة، وكل ملعوب به، فهو لعبة، لأنه اسم. وتقول: أفض حتى أفرغ من هذو اللعبة. وقال تلعب: من هذو اللعبة، بالفتح، أجود، لأنه أراد المرة الواحدة من اللعب. ولعبت الريح بالتمزل: درسته.

وملاعب الريح: مدارجها. وتركته في ملاعب الجن أي حيث لا يدرى أين هو. وملاعب طله: طائر بالبادية، وربما قيل خاطف طله؛ يئى فيه المصاف (١) قوله: «واللعبة نوب إلخ» كذا ضبط بالأصل والحكم بكسر الميم، وضبطها الحمد كمحسة، وقال شارحه في نسخة بالكسر.

والمصاف إليه ويجمان، يقال للاثين: ملاعبا ظلهما، ولثلاثه: ملاعبات أظلالهن، وتقول: رأيت ملاعبات أظلالهن، ولا تفل أظلالهن، لأنه بصير معرفة. وأبو براه: هو ملاعب الأسيه عابر ابن مالك بن جعفر بن كلاب، سمي بذلك يوم السوان، وجعله لبيد ملاعب الرماح ليحاجته إلى القافية؛ فقال:

لو أن حيا مذكر الفلاح
أذكره ملاعب الرماح
واللعب: فرس من خيل العرب، معروف؛ قال الهذلي:

وطاب عن اللعاب نفسا ورية
وغادر قيسا في المكرك وعفرا
وملاعب الصبيان والحواري في الدار
من ديارت العرب: حيث يلعبون، الواحد ملعب.

واللعاب: ما سال من الفم. لعب يلعب، ولعب، واللعب: سال لعبه، والأولى أعلى. وخص الجوهرى به الصبي، فقال: لعب الصبي؛ قال لبيد:

لعبت على أكفاهم وحجورهم
وليدا وسوفى لبيدا وعاصما
ورواه تلعب: لعبت على أكفاهم
وصدورهم، وهو أحسن. وتغر ملعوب أي ذو لعاب. وقيل لعب الرجل: سال لعبه، واللعب: صار له لعب يسيل من فيه. ولعاب الحية والجراد: سمهما. ولعاب النحل: ما يعسله، وهو العسل. ولعاب الشمس: شئ تراه كأنه ينحدر من السماء إذا حيت وقام قائم الطهيرة؛ قال جرير:

أنحن لتهجير وقد وقد الحصى
وذاب لعاب الشمس فوق الجاجم
قال الأزهرى: لعاب الشمس هو الذي يقال له مخاط الشيطان، وهو السهام، يفتح السين، ويقال له: ريق الشمس، وهو شبه الحيط، تراه في الهواء إذا اشتد الحر

وَرَكَدَ الْهَوَاءُ ، وَمَنْ قَالَ : إِنَّ لَعَابَ الشَّمْسِ
السَّرَابُ ، فَقَدْ أَضَلَّ ، إِنَّمَا السَّرَابُ الَّذِي
يُرَى كَأَنَّهُ مَاءٌ جَارٍ يَصْفَى النَّهَارَ ، وَإِنَّمَا
يَعْرِفُ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ مَنْ لَزِمَ الصَّحَارَى
وَالْقَلَوَاتِ ، وَسَارَ فِي الْهَوَاجِرِ فِيهَا . وَقِيلَ :
لُعَابُ الشَّمْسِ مَا تَرَاهُ فِي شِدْقِ الْحَرِّ مِثْلَ
نَسْجِ الْعَنْكَبُوتِ ، وَيُقَالُ : هُوَ السَّرَابُ .

وَالِاسْتِعَابُ فِي النَّحْلِ : أَنْ يَبْنِتَ فِيهِ
شَيْءٌ مِنَ الْبُسْرِ ، بَعْدَ الصَّرَامِ . قَالَ
أَبُو سَعِيدٍ : اسْتَلْعَبَتِ النَّحْلَةُ إِذَا أَطْلَعَتْ
طَلْعًا ، وَفِيهَا بَقِيَّةٌ مِنْ حَمَلِهَا الْأَوَّلِ ، قَالَ
الطَّرِمَاحُ يَصِفُ نَحْلَةً :

الْحَقَّتْ مَا اسْتَلْعَبَتْ بِالَّذِي
قَدْ آتَى إِذْ حَانَ وَقْتُ الصَّرَامِ
وَاللُّعْبَاءُ : سَبِيحَةٌ مَعْرُوفَةٌ بِنَاحِيَةِ
الْبَحْرَيْنِ ، بِحِذَاءِ الطَّقِيفِ ، وَسَيْفِ الْبَحْرِ .
وَقَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : اللَّعْبَاءُ مَوْضِعٌ ، وَأَنْشَدَ
الْفَارِسِيُّ :

تَرَوْنَاهُ مِنَ اللَّعْبَاءِ قَصْرًا
وَأَحْمَلْنَا إِلَاهَةً أَنْ تُوَبَا
وَيُورَى : إِلَاهَةً ، وَقَالَ : إِلَاهَةٌ اسْمٌ
لِلشَّمْسِ .

• لعس • الأَلْعَسُ : الثَّقِيلُ الْبَطِيءُ مِنَ
الرِّجَالِ . وَقَدْ لَعِسَ لَعَسًا ، قَالَ أَبُو وَجْرَةَ
السَّعْدِيُّ :

وَنَفَضْتُ عَنِّي نَوْمَهَا فَسَرَّيْتُهَا
بِالْقَوْمِ مِنْ تَهْمٍ وَالْعَتِّ وَاثِي
وَالْتَهْمِ وَالْتَهْنِ : الَّذِي قَدْ أَثْقَلَهُ التُّعَاسُ .

• لعس • تَلَعَّمْتَ عَنِ الْأَمْرِ : نَكَلْتَ وَتَمَكَّثْتَ
وَتَأَنَّى وَتَبَصَّرَ ، وَقِيلَ : التَّلَعَّمُ الْإِنْتِظَارُ .
وَمَا تَلَعَّمْتَ عَنْ شَيْءٍ أَيْ مَا تَأَخَّرَ وَلَا كَذَّبَ .
وَقَرَأَ فَمَا تَلَعَّمْتَ ، وَمَا تَلَعَّمْتُمْ ، أَيْ مَا تَوَقَّفَ
وَلَا تَمَكَّثَ وَلَا تَرَدَّدَ ، وَقِيلَ : مَا تَلَعَّمْتَ ،
أَيْ لَمْ يُطَيِّقْ بِالْجَوَابِ . وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ
النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : مَا عَرَضْتُ
الْإِسْلَامَ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا كَانَتْ فِيهِ كِبْرَةٌ ،

إِلَّا أَنْ أَبَا بَكْرٍ مَا تَلَعَّمْتُمْ ، أَيْ أَجَابَ مِنْ
سَاعِيَةِ أَوَّلِ مَا دَعَوْتُهُ ، وَلَمْ يَنْتَظِرْ ، وَلَمْ
يَتَمَكَّثْ ، وَصَدَّقَ بِالْإِسْلَامِ وَلَمْ يَتَوَقَّفْ .
وَفِي حَدِيثِ لُقْمَانَ بْنِ عَادٍ أَنَّهُ قَالَ فِي أَحَدِ
إِخْوَتِهِ : فَلَيْسَتْ فِيهِ لَعْمَةٌ إِلَّا أَنَّهُ ابْنُ أُمِّهِ ؛
أَرَادَ أَنَّهُ لَا تَوَقَّفَ عَنْ ذِكْرِ مَنَاقِبِهِ إِلَّا عِنْدَ ذِكْرِ
صِرَاحَةِ نَسَبِهِ ، فَإِنَّهُ يُعَابُ بِهَجْتِهِ . وَيُقَالُ :
سَأَلْتُهُ عَنْ شَيْءٍ فَلَمْ يَتَلَعَّمْ ، وَلَمْ يَتَلَعَّمْ ،
وَلَمْ يَتَمَتَّعْ ، وَلَمْ يَتَمَرَّغْ ، وَلَمْ يَتَمَكَّرْ ، أَيْ
لَمْ يَتَوَقَّفْ حَتَّى أَجَابَنِي .

• لعج • الأَلْعَجُ : الْهَوَى الْمُحْرِقُ ، يُقَالُ :
هَوَى لَاعِجٌ ، لِحَرْقَةِ الْفَوَادِ مِنَ الْحَبِّ .
وَلَعَجَ الْحُبُّ وَالْحَزَنُ فَوَادَهُ يَلْعَجُ لَعَجًا ؛
اسْتَحْرَّ فِي الْقَلْبِ . وَلَعَجَهُ لَعَجًا : أَحْرَقَهُ .
وَلَعَجَهُ الضَّرْبُ : أَلَمَهُ وَأَحْرَقَ جِلْدَهُ .
وَاللُّعْجُ : أَلَمُ الضَّرْبِ ، وَكُلُّ مُحْرِقٍ ،
وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ ؛ قَالَ عَبْدُ مَنْفَرٍ بْنُ رَيْحِ
الْهُدَلِيِّ :

مَاذَا يَغْيُرُ ابْنَتِي رَيْحِ عَوِيلُهَا ؟
لَا تَرْقُدَانِ وَلَا بُوْسَى لِمَنْ رَقَدَا
إِذَا تَأَوَّبَ نَوْحٌ قَامْنَا مَعَهُ

ضَرْبًا أَلِيمًا يَسْتَبِي تَلْعَجُ الْجِلْدَا
يَغْيُرُ : يَجْعَلِي يَنْفَعُ . وَالسَّبْتُ : جُلُودُ الْبَقْرِ
الْمَدْبُوعَةِ . وَاللُّعْجُ : الْحَرْقَةُ ؛ قَالَ يَاسُ
ابْنُ سَهْمٍ الْهُدَلِيُّ :

تَرَكْنَاكَ مِنْ عِلَاقِيهِمْ تَشْكُرُ
بِهِمْ مِنَ الْجَوَى لَعَجًا رَصِينَا
وَاللُّعْجُ الرَّجُلُ إِذَا ارْتَمَصَ مِنْ هَمٍّ
يُصِيبُهُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَسَمِعْتُ أَعْرَابِيًّا مِنْ
بَنِي كَلْبِيبٍ يَقُولُ : لَمَّا فَتَحَ أَبُو سَعِيدٍ الْقَرْمَطِيُّ
هَجْرًا ، سَوَى حِظْرًا مِنْ سَمْفِ النَّحْلِ ،
وَمَلَأَهُ مِنَ النِّسَاءِ الْهَجْرِيَّاتِ ، ثُمَّ أَلْعَجَ النَّارَ
فِي الْحِظْرِ فَاحْتَرَقْنَ .
وَالْمُتَلَعِّجَةُ : الشَّهْوَى مِنَ النِّسَاءِ ؛
وَالْمُتَوَهِّجَةُ : الْحَارَةُ الْمَكَانِ .

• لعس • قَرَأَ فَمَا تَلَعَّمْتَ ، أَيْ مَا تَرَدَّدَ

كَلَعَّمْتُمْ ، وَزَعَمَ يَعْقُوبُ أَنَّ الدَّالَّ بَدَلُ مِنْ
الثَّاءِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ .

• لعزه • لَعَزَتِ الثَّاقَةُ فَصِيلُهَا : لَطَعَتْهُ
بِلِسَانِهَا ، وَاللَّعْزُ : كِتَابَةٌ عَنِ النِّكَاحِ ؛
وَلَعَزَهَا بَلَعَزَهَا لَعَزًا : نَكَحَهَا ، سَوْفَةً غَيْرَ
عَرَبِيَّةٍ ، وَقَالَ اللَّيْثُ : هُوَ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ
الْعِرَاقِ .

• لعس • اللُّعْسُ : سَوَادُ اللَّيْثِ وَالشَّفَقَةِ ،
وَيُقَالُ : اللُّعْسُ وَاللُّعْسَةُ سَوَادٌ يَغْلُو شَفَةَ الْمَرَاةِ
الْبَيْضَاءِ ، وَيُقَالُ : هُوَ سَوَادٌ فِي حُمْرَةٍ ؛ قَالَ
ذُو الرِّمَّةِ :

لَمِيَاءُ فِي شَفَتَيْهَا حَوَّةٌ لَعَسٌ
وَفِي الثَّلَاثِ وَفِي أَنْبِئِهَا شَبُّ
أَبْدَلُ اللُّعَسِ مِنَ الْحَوَّةِ . لَعَسَ لَعَسًا ، فَهُوَ
اللُّعْسُ ، وَالْأُنثَى لَعْسَاءٌ ، وَجَعَلَ الْعَجَّاجُ
اللُّعْسَةَ فِي الْجَسَدِ كُلِّهِ فَقَالَ :

وَبَشْرًا مَعَ الْبِيَاضِ أَلْعَسَا
فَجَعَلَ الْبَشْرَ أَلْعَسًا ، وَجَعَلَهُ مَعَ الْبِيَاضِ لِمَا
فِيهِ مِنْ شُرْبَةِ الْحُمْرَةِ .

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : اللُّعْسُ لَوْنُ الشَّفَةِ إِذَا
كَانَتْ تَضْرِبُ إِلَى السَّوَادِ قَلِيلًا ، وَذَلِكَ
يُسْتَمْلَحُ . يُقَالُ : شَفَةُ لَعْسَاءٍ وَفَيْتَةٌ وَنِسْوَةٌ
لَعَسٌ ، وَرَبْمَا قَالُوا : نَبَاتُ أَلْعَسِ ، وَذَلِكَ
إِذَا كَثُرَتْ وَكَثِفَتْ لِأَنَّهُ حَيْثُ يَضْرِبُ إِلَى السَّوَادِ .

وَفِي حَدِيثِ الرَّبِيعِ : أَنَّهُ رَأَى فَيْتَةً لَعْسَاءً ،
فَسَأَلَ عَنْهُمْ فَقِيلَ : أُمَّهُمْ مَوْلَاةٌ لِلْحَرْقَةِ ،
وَأَبُوهُمْ مَمْلُوكٌ ، فَاشْتَرَى أَبَاهُمْ وَأَعْتَمَهُ فَجَرَّ
وَلَاعَهُمْ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : اللُّعْسُ جَمْعُ
أَلْعَسِ ، وَهُوَ الَّذِي فِي شَفَتَيْهِ سَوَادٌ . قَالَ
الْأَصْمَعِيُّ : اللُّعْسُ الَّذِينَ فِي شَفَاهِمِمْ
سَوَادٌ ، وَهُوَ مِمَّا يُسْتَحْسَنُ ، وَلَقَدْ لَعَسَ
لَعْسَاءً . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَمْ يَرُدَّ بِهِ سَوَادُ الشَّفَةِ
خَاصَّةً ، إِنَّمَا أَرَادَ لَعَسَ الْوَانِهَمِمْ ، أَيْ
سَوَادَهَا ، وَالْعَرَبُ يَقُولُ جَارِيَةً لَعْسَاءً ، إِذَا
كَانَ فِي لَوْنِهَا أَدْنَى سَوَادٍ فِيهِ شُرْبَةُ حُمْرَةٍ
لَيْسَتْ بِالنَّاصِعَةِ ، فَإِذَا قِيلَ لَعْسَاءُ الشَّفَةِ فَهُوَ

عَلَى مَا قَالَ الْأَصْمَعِيُّ .

وَالْمُتَلَمَّسُ : الشَّدِيدُ الْأَكْلُ .
وَاللُّعُوسُ : الْأَكُولُ الْحَرِيصُ ، وَقِيلَ :
اللُّعُوسُ ، بِالْعَيْنِ مُعْجَمَةٌ ، وَهُوَ مِنْ صِفَاتِ
الذُّبِّ . وَاللُّعُوسُ ، يَتَسَكَّنُ الْعَيْنَ :
الْحَتِيفُ فِي الْأَكْلِ وَغَيْرِهِ كَأَنَّهُ الشَّرُّ ؛
وَمِنْهُ قِيلَ لِلذُّبِّ : لُعُوسٌ وَلُعُوسٌ ، وَأَنْشَدَ
لِذِي الرُّمَّةِ :

وَمَا هَتَكَتِ اللَّيْلُ عَنْهُ وَلَمْ يَرِدْ
رَوَايَا الْفِرَاحِ وَالذُّبَابِ اللَّعَاوِسُ
وَيُرْوَى بِالْعَيْنِ الْمُعْجَمَةَ .
وَمَا دَقَّتْ لُعُوسًا ، أَيْ شَيْئًا ، وَمَا دَقَّتْ
لُعُوقًا مِثْلَهُ .

وَقِيلَ : اللَّعْسُ الْعَضُّ ، يُقَالُ : لَعَسَنِي
لُعْسًا أَيْ عَضَّنِي ، وَبِهِ سُمِّيَ الذُّبَابُ لُعُوسًا .
وَالْعَسُّ : مَوْضِعٌ ، قَالَ :
فَلَا تُنْكِرُونِي إِنِّي أَنَا ذَلِكُمْ
عَشِيَّةَ حَلِّ الْحَيِّ غَوْلًا قَالَعَسًا (١)
وَيُرْوَى : لَيْلِي حَلِّ .

• لعص • اللَّعْصُ : الْعُسْرُ ، لِعِصَّ عَلَيْنَا
لِعْصًا وَتَلْعَصُ : تَعَسَّرَ . وَاللِّعْصُ : النَّهْمُ فِي
الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ . وَلِعِصَّ لِعْصًا وَتَلْعَصُ :
نَهَمَ فِي أَكْلِ وَشُرْبِ .

• لعص • لَعَصَهُ بِلِسَانِهِ إِذَا تَنَاوَلَهُ ، لَعَةً
يَمَانِيَةً . وَاللُّعُوسُ : ابْنُ أَوَى ، يَمَانِيَةٌ .

• لعط • لَعَطَهُ بِسَهْمٍ لَعَطًا : رَمَاهُ فَأَصَابَهُ
بِهِ . وَلَعَطَهُ بِعَيْنٍ لَعَطًا أَصَابَهُ .

وَاللُّعْطَةُ : حَطُّ بِسَوَادٍ أَوْ صُفْرَةٍ تَحْطُهُ
الْمَرَأَةُ فِي خَدِّهَا كَاللُّعْطَةِ ، وَلَعْطَةُ الصَّقْرِ :
سُقْمَةٌ فِي وَجْهِهِ .

وَشَاةُ لَعَطَاءَ : بَيْضَاءُ عُرْضُ الْعُنُقِ .
وَتَعَجَّةُ لَعَطَاءَ : وَهِيَ الَّتِي يَعْضُ عُنُقَهَا لَعْطَةً
سَوْدَاءُ وَسَائِرُهَا أَيْضًا . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : إِنْ

(١) قوله : « أنا ذلكم » في شرح القاموس
بدله : أنا جاركم .

كَانَ يَعْضُ عُنُقَ الشَّاةِ سَوَادًا فَوَيْ لَعَطَاءَ ،
وَالْأَسْمُ اللَّعْطَةُ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ عَادَ الْبِرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ
وَأَخَذَتْهُ الذُّبْحَةُ فَأَمَرَ مَنْ لَعَطَهُ بِالنَّارِ أَيْ كَوَاهُ
فِي عُنُقِهِ .

وَلَعَطُ الرَّمْلِ : إِنْطُهُ ، وَالْجَمْعُ الْعَاطُ .
قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : لَعَطَتِ الْإِبِلُ لَعَطًا
وَالْتَعَطَتِ : لَمْ تُبْعِدْ فِي مَرْعَاهَا ، وَرَعَتِ
حَوْلَ الْبُيُوتِ ، وَالْمَلْعَطُ ذَلِكَ الْمَرْعَى ،
وَالْمَلَاعِطُ الْمَرَاعَى حَوْلَ الْبُيُوتِ . يُقَالُ :
إِبِلٌ فَلَانٌ تَلْعَطُ الْمَلَاعِطُ ، أَيْ تَرَعَى قَرِيبًا
مِنَ الْبُيُوتِ ، وَأَنْشَدَ شَيْرٌ :

مَا رَاعَنِي إِلَّا جَنَاحُ هَابِطَا
عَلَى الْبُيُوتِ قَوْطَهُ الْعَلَابِطَا
ذَاتَ فُضُولٍ تَلْعَطُ الْمَلَاعِطَا
وَجَنَاحٌ : اسْمُ رَاعِي غَنَمٍ ، وَجَعَلَ هَابِطًا
هَهُنَا وَاقِعًا .

وَلَعَطَنِي فَلَانٌ بِحَتَّى لَعَطًا أَيْ لَوَانِي بِهِ
وَمَطَّلَنِي .

وَاللُّعْطُ : مَا لَزِقَ بِسَجَةِ الْجَبَلِ . يُقَالُ :
خَذِ اللَّعْطُ يَا فَلَانُ .

وَمَرَّ فَلَانٌ لَاعِطًا أَيْ مَرَّ مَعَارِضًا إِلَى جَنْبِ
حَائِطٍ أَوْ جَبَلٍ ، وَذَلِكَ الْمَوْضِعُ مِنَ الْحَائِطِ
وَالْجَبَلِ يُقَالُ لَهُ اللَّعْطُ . وَالْعَطُ الرَّجُلُ إِذَا
مَشَى فِي لَعَطِ الْجَبَلِ ، وَهُوَ أَضْلُهُ .

• لعظ • ابْنُ الْمُظَفَّرِ : جَارِيَةٌ مَلْعَطَةٌ طَوِيلَةٌ
سَمِيئَةٌ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَمْ أَسْمَعْ هَذَا
الْحَرْفَ مُسْتَعْمَلًا فِي كَلَامِ الْعَرَبِ يَغْيَرُ
ابْنُ الْمُظَفَّرِ .

• لعظم • الْجَوْهَرِيُّ : يُقَالُ لَعَمَّطْتُ
اللَّحْمَ ، أَيْ أَنْتَهَسْتُهُ عَنِ الْعَظْمِ ، قَالَ :
وَرُبَّمَا قَالُوا لَعَمَّطْتُهُ عَلَى الْقَلْبِ .

• لعع • امْرَأَةٌ لَعَةٌ : مَلِيحَةٌ عَقِيْفَةٌ ، وَقِيلَ :
خَفِيْفَةٌ تُغَارِزُكَ وَلَا تُؤْمَكُكَ ، وَقَالَ
الْحَيَّانِيُّ : هِيَ الْمَلِيحَةُ الَّتِي تُدِيمُ نَظْرَكَ إِلَيْهَا

مِنْ جَمَالِهَا .

وَرَجُلٌ لَعَاعَةٌ : يَتَكَلَّفُ الْأَلْحَانَ مِنْ غَيْرِ
صَوَابٍ ، وَفِي الْمُحْكَمِ : بِلا صَوْتٍ .

وَاللُّعَاعَةُ : الْهِنْدِيَاءُ . وَاللُّعَاعُ : أَوَّلُ
النَّبْتِ ، وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : أَكْثَرُ مَا يُقَالُ ذَلِكَ
فِي الْبُهْمَى ، وَقِيلَ : هُوَ بَقْلٌ نَاعِمٌ فِي أَوَّلِ
مَا يَأْتِي رَقِيْقٌ ثُمَّ يَطْلُطُ ، وَاجِدَتْهُ لَعَاعَةٌ .
وَيُقَالُ : فِي بَلَدِي بَنِي فَلَانٍ لَعَاعَةٌ حَسَنَةٌ وَنَعَاعَةٌ
حَسَنَةٌ ، وَهُوَ نَبْتٌ نَاعِمٌ فِي أَوَّلِ مَا يَبْتَسُ ؛
وَمِنْهُ قِيلَ فِي الْحَدِيثِ : إِنَّمَا الدُّنْيَا لَعَاعَةٌ ،
يَعْنِي أَنَّ الدُّنْيَا كَالنَّبَاتِ الْأَخْضَرِ قَلِيلُ الْبَقَاءِ ،
وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : مَا بَقِيَ فِي الدُّنْيَا إِلَّا لَعَاعَةٌ أَيْ
بَقِيَّةُ بَسِيْرَةٍ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : أَوْجَدْتُمْ
يَا مَعْاشِرَ الْأَنْصَارِ مِنْ لَعَاعَةٍ مِنَ الدُّنْيَا تَأَلَّفْتُ
بِهَا قَوْمًا يُسْلِمُونَ ، وَوَكَلْتُكُمْ إِلَى إِسْلَامِكُمْ ؛
وَقَالَ سُوَيْدُ بْنُ كُرَاعٍ وَوَصَفَ ثَوْرًا وَكِلَابًا :

رَعَى غَيْرَ مَذْعُورٍ بِهِنَّ وَرَاقَةً
لُعَاعٌ تَهَادَاهُ الدَّكَادِكُ وَاعِدُ
رَاقَةً : أَعْجَبُهُ . وَاعِدٌ : يُرْجَى مِنْهُ خَيْرٌ

وَتَمَامُ نَبَاتٍ ، وَقِيلَ : اللَّعَاعَةُ كُلُّ نَبَاتٍ لَبِنٌ
مِنْ أَحْرَارِ الْبُقُولِ فِيهَا مَاءٌ كَثِيرٌ لَرَجٌ ، وَيُقَالُ
لَهُ اللَّعَاعَةُ أَيْضًا ، قَالَ ابْنُ مَقْبِلٍ :

كَادَ اللَّعَاعُ مِنَ الْحَوْدَانِ يَسْحَطُهَا
وَرَجْرَجٌ بَيْنَ لَحْيَيْهَا خَنَاطِيلُ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : يَسْحَطُهَا بِذُنْبُهَا ، أَيْ
كَادَتْ هَذِهِ الْبَقْرَةَ تَقْصُ بِمَا لَا يُعْصُ بِهِ ،
لِحَزْنِهَا عَلَيَّ وَلِدِيهَا حِينَ أَكَلَهُ الذُّبُّ ، وَبَقِيَ
لُعَابُهَا بَيْنَ لَحْيَيْهَا خَنَاطِيلٌ ، أَيْ قِطْعًا
مُتَفَرِّقَةً .

وَاللُّعَاعَةُ أَيْضًا : بَقْلَةٌ مِنْ ثَمَرِ الْحَشِيشِ
تُؤْكَلُ .

وَالْعَمَتُ الْأَرْضُ تُلْعَعُ الْإِنْعَاعُ : أَنْبَتِ
اللُّعَاعُ .

وَتَلْعَى اللَّعَاعُ : أَكَلَهُ وَهُوَ مِنْ مُحْوَلِ
التَّضْعِيفِ ، يُقَالُ : خَرَجْنَا تَلْعَى أَيْ نَأْكُلُ
اللُّعَاعَ ، كَانَ فِي الْأَصْلِ تَلْعَعُ مُكْرَرُ
الْعَيْنَاتِ ، فَقَلِبْتَ إِحْدَاهَا يَاءً ، كَمَا قَالُوا
تَطَلَّيْتُ مِنَ الظَّنِّ ، وَيُقَالُ : عَسَلُ مَلْعَعٌ

وَمُتَلَعٌ مِثْلُهُ ، وَالْأَصْلُ مُتَلَعٌ وَهُوَ الَّذِي إِذَا رَفَعْتَهُ امْتَدَّ مَعَكَ فَلَمْ يَنْطَلِعْ لِلزُّوجِيَّةِ . وَفِي الْأَرْضِ لُعَاعَةٌ مِنْ كَلَامٍ : لِلشَّيْءِ الرَّقِيقِ . قَالَ أَبُو عَمْرٍو : وَاللُّعَاعَةُ الْكَلَاءُ الْحَقِيفُ ، رَعِيَ أَوْ لَمْ يُرِعْ .

اللُّعَاعَةُ : مَا بَقِيَ فِي السَّاءِ . وَفِي الْإِنَاءِ لُعَاعَةٌ أَيْ جِرْعَةٌ مِنَ الشَّرَابِ . وَلُعَاعَةٌ الْإِنَاءِ : صَفْوَتُهُ . وَقَالَ اللُّحَيَّانِيُّ : بَقِيَ فِي الْإِنَاءِ لُعَاعَةٌ أَيْ قَلِيلٌ .

وَلُعَاعُ الشَّمْسِ : الشَّرَابُ ، وَالْأَكْثَرُ لُعَابُ الشَّمْسِ . وَاللُّعْلَعُ : الشَّرَابُ ، وَاللُّعْلَعَةُ : بَصِيصُهُ . وَالنُّلْعُ : التَّلَالُؤُ .

وَلُعْلَعٌ عَظْمَةٌ وَلَحْمَةٌ لَعْلَعَةٌ : كَسْرَةٌ فَتَكْسَرُ ، وَتَلْعَلَعُ هُوَ : تَكْسَرُ ، قَالَ رُوَيْبَةُ : وَمَنْ هَمَزْنَا رَأْسَهُ تَلْعَلَعَا

وَتَلْعَلَعُ مِنَ الْجُوعِ وَالْعَطَشِ : تَصَوَّرَ . وَتَلْعَلَعُ الْكَلْبُ : دَلَعُ لِسَانَهُ عَطَشًا . وَتَلْعَلَعُ الرَّجُلُ : ضَعُفَ . وَاللُّعْلَاعُ : الْجَبَانُ . وَاللُّعْلَعُ : الذُّبُّ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ؛ وَأَنْشَدَ :

وَاللُّعْلَعُ الْمُهْتَبِلُ الْعَسُوسُ
وَلَعْلَعٌ : مَوْضِعٌ ، قَالَ :

فَصَدَّهُمْ عَنْ لَعْلَعٍ وَبَارِقِ
ضَرْبٍ يُشِيطُهُمْ عَلَى الْخَنَادِقِ
وَقِيلَ : هُوَ جَبَلٌ كَانَتْ بِهِ وَقْعَةٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَا أَقَامَتْ لَعْلَعٌ ، فَسَرَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ فَقَالَ : هُوَ جَبَلٌ وَأَنْشَأَهُ لِأَنَّهُ جَعَلَهُ اسْمًا لِلْبُقْعَةِ الَّتِي حَوْلَ الْجَبَلِ ؛ وَقَالَ حَمِيدُ بْنُ تَوْرٍ :

لَقَدْ ذَاقَ مِنَّا عَامِرٌ يَوْمَ لَعْلَعٍ
حُسَامًا إِذَا مَا هَزَّ بِالْكَفِّ صَمًا
وَقِيلَ : هُوَ مَاءٌ بِالْبَادِيَةِ مَعْرُوفٌ .
وَاللُّعْبَعَةُ : خَبْرُ الْجَاوَرِسِ .
وَلَعٌ لَعٌ : زَجْرٌ ؛ حَكَاهُ يَعْقُوبُ فِي الْمُقْلُوبِ .

• لعف • قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَهْمَلَهَا اللَّيْثُ ، قَالَ : وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ فِي كِتَابِهِ وَلَمْ أَجِدْهُ

لَعَبْرُو : تَلَعَّفَ الْأَسَدُ وَالْبَعِيرُ إِذَا نَظَرَ ثُمَّ أَغْضَى ثُمَّ نَظَرَ ، قَالَ : وَإِنْ وَجِدَ شَاهِدًا لِمَا قَالَهُ فَهُوَ صَحِيحٌ .

• لعق • لَعِقَ الشَّيْءُ يَلْعَقُهُ لَعْقًا : لَحَسَهُ . وَاللُّعَقَةُ : بِالْفَتْحِ : الْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ ، تَقُولُ : لَعَقْتُ لَعْقَةً وَاحِدَةً . وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَ يَأْكُلُ بِثَلَاثِ أَصَابِعَ ، فَإِذَا فَرَعَ لَعَقَهَا وَأَمَرَ يَلْعَقُ الْأَصَابِعَ وَالصَّحْفَةَ ، أَيْ لَطَعَ مَا عَلَيْهَا مِنْ أَثَرِ الطَّعَامِ ، وَقَدْ لَعِقَهُ يَلْعَقُهُ لَعْقًا . وَاللُّعَقَةُ : مَا لَعِقَ يَطْرُدُ عَلَى هَذَا بَابٌ ، وَاللُّعَقَةُ : الشَّيْءُ الْقَلِيلُ مِنْهُ . وَاللُّعَقَةُ إِيَّاهُ

وَلَعَقَهُ (عَنْ السَّرَافِيِّ) ، يُقَالُ : قَدَّ لَعَقَتُهُ مِنَ الطَّعَامِ مَا يَلْعَقُهُ إِعْاقًا . وَاللُّعُوقُ : اسْمٌ مَا يُلْعَقُ ، وَقِيلَ : اسْمٌ لِكُلِّ طَعَامٍ يُلْعَقُ مِنْ دَوَاءٍ أَوْ عَسَلٍ .

وَالْمِلْعَقَةُ : مَا لَعِقَ بِهِ ، وَاحِدَةٌ الْمَلَاعِقِ . وَاللُّعَقَةُ ، بِالضَّمِّ : اسْمٌ مَا تَأْخُذُهُ الْجِلْعَقَةُ .

وَاللُّعَاقُ : مَا بَقِيَ فِي فَيْكٍ مِنْ طَعَامٍ لَعَقْتُهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنَّ لِلشَّيْطَانِ لَعُوقًا وَدِسَامًا ؛ اللَّعُوقُ : اسْمٌ لِمَا يَلْعَقُهُ ، وَقِيلَ : اللَّعُوقُ اسْمٌ لِمَا يُلْعَقُ أَيْ يُوَكَّلُ بِالْمِلْعَقَةِ . وَرَجُلٌ وَعَقَةٌ لَعَقَةٌ ، وَعَقَةٌ : نَكِيدٌ لَيْثِيمُ الْخَلْقِ ، وَاللُّعَقَةُ إِثْبَاعٌ .

وَاللُّعُوقَةُ : سُرْعَةُ الْإِنْسَانِ فِيمَا أَخَذَ فِيهِ مِنْ عَمَلٍ فِي خَفَةٍ وَتَرْقٍ . وَاللُّعُوقُ : الْمَسْلُوسُ الْعَقْلُ . وَلَعُوقٌ فَلَانٌ إِصْبَعُهُ أَيْ مَاتَ ، وَهُوَ كِنَايَةٌ .

وَيُقَالُ : فِي الْأَرْضِ لَعَقَةٌ مِنْ رَيْبٍ لَيْسَ إِلَّا فِي الرُّطْبِ يَلْعَقُهَا الْمَالُ لَعْقًا . وَرَجُلٌ وَعِقٌ لَعِقٌ أَيْ حَرِيصٌ ، وَهُوَ إِثْبَاعٌ لَهُ .

• لعل • الْجَوْهَرِيُّ : لَعْلٌ كَلِمَةٌ شَكٌّ ، وَأَصْلُهَا عَلٌّ ، وَاللَّامُ فِي أَوَّلِهَا زَائِدَةٌ ؛ قَالَ مَجْنُونُ بَنِي عَامِرٍ :

• لعل • الْجَوْهَرِيُّ : لَعْلٌ كَلِمَةٌ شَكٌّ ، وَأَصْلُهَا عَلٌّ ، وَاللَّامُ فِي أَوَّلِهَا زَائِدَةٌ ؛ قَالَ مَجْنُونُ بَنِي عَامِرٍ :

يَقُولُ أَنَسٌ عَلٌّ مَجْنُونٌ عَامِرٌ
يُرُومُ سَلُومًا قُلْتُ : إِنِّي لِمَا يَبِأُ
وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِيٍّ لِنَافِعِ بْنِ سَعْدِ الْعَتَوِيِّ :

وَلَسْتُ بِلَوَامٍ عَلَى الْأَمْرِ بَعْدَمَا
يَقُوتُ وَلَكِنْ عَلٌّ أَنْ أَتَقَدَّمَا
وَيُقَالُ : لَعَلَّى أَفْعَلُ وَلَعَلَّتِي أَفْعَلُ بِمَعْنَى ، وَقَدْ تَكَرَّرَ فِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ لَعْلٍ ، وَهِيَ كَلِمَةٌ رَجَاءٌ وَطَمَعٌ وَشَكٌّ ، وَقَدْ جَاءَتْ فِي الْقُرْآنِ بِمَعْنَى كَيْ . وَفِي حَدِيثِ حَاطِبٍ :

وَمَا يُدْرِيكَ لَعْلٌ اللَّهُ قَدِ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ
فَقَالَ لَهُمْ : اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ
لَكُمْ ؟ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : طَنَّ بَعْضُهُمْ أَنَّ مَعْنَى لَعْلٌ هَهُنَا مِنْ جِهَةِ الظَّنِّ وَالْحُسْبَانِ ، قَالَ :

وَلَيْسَ كَذَلِكَ ، وَإِنَّمَا هِيَ بِمَعْنَى عَسَى ، وَعَسَى وَلَعْلٌ مِنَ اللَّهِ تَحْقِيقٌ .

• لعم • انْفَرَدَ بِهَا الْأَزْهَرِيُّ وَقَالَ : لَمْ أَسْمَعْ فِيهِ شَيْئًا غَيْرَ حَرْفٍ وَاحِدٍ وَجَدْتُهُ لِابْنِ الْأَعْرَابِيِّ ، قَالَ : اللَّعْمُ اللَّعَابُ ، بِالْعَيْنِ ، قَالَ : وَيُقَالُ لَمْ يَلْعَمْتُمْ فِي كَذَا وَلَمْ يَلْعَلْمْ فِي كَذَا ، أَيْ لَمْ يَتَمَكَّتْ وَلَمْ يَنْتَظِرْ .

• لعمظ • اللَّعْمَظَةُ وَاللُّعَاظُ : انْتِهَاسُ الْعَظْمِ مِلَّةٌ الْقَمْرِ . وَقَدْ لَعَمَظَ اللَّحْمَ لَعْمَظَةً : انْتَهَسَهُ . وَرَجُلٌ لَعَمَظٌ وَلُعْمُوطٌ : حَرِيصٌ شَهْوَانٌ . وَاللُّعْمَظَةُ : التَّطْفِيلُ . وَرَجُلٌ لُعْمُوطٌ وَأَمْرَأَةٌ لُعْمُوطَةٌ : مُتَطَفِّلَانِ .

الْجَوْهَرِيُّ : اللَّعْمَظَةُ الشَّرُّ . وَرَجُلٌ لَعَمَظٌ وَلُعْمُوطَةٌ وَلُعْمُوطٌ : وَهُوَ التَّهَمُّ الشَّرُّ ، وَقَوْمٌ لَعَامِظَةٌ وَلَعَامِظٌ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

أَشْبَهُ وَلَا فَحْرَ فَإِنَّ الَّتِي
تُشْبِهُهَا قَوْمٌ لَعَامِظٌ
ابْنُ بَرِيٍّ : اللَّعْمُوطُ الَّذِي يَخْدُمُ بِطَعَامِ بَطْنِيهِ
مِثْلُ الْعَضْرُوطِ ؛ قَالَ رَافِعُ بْنُ هُرَيْرٍ :

لَعَامِظَةٌ بَيْنَ الْعَصَا وَلِحَائِهَا
أَدْقَاءُ نِيَالِينَ مِنْ سَقَطِ السَّفْرِ

لَعَمَظْتُ اللَّحْمَ : اُنْتَهَيْتُهُ عَنِ الْعَظْمِ ، وَرُبَّمَا قَالُوا لَعَمَظْتُهُ ، عَلَى الْقَلْبِ . الْأَزْهَرِيُّ : رَجُلٌ لَعَمَظَةٌ وَلَمَعَظَةٌ وَهُوَ الشَّرُّ الْحَرِيصُ ، وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ لِخَالِهِ : أَذَاكَ خَيْرٌ أَيُّهَا الْعَصَارِطُ وَأَيُّهَا اللَّعْمَظَةُ الْعَمَارِطُ ! قَالَ : وَهُوَ الْحَرِيصُ اللَّحَّاسُ .

• لعنق • اللَّعْمَقُ : الْمَاضِي الْجَدَلُ .

• لعن • أَيَّبُ اللَّعْنِ : كَلِمَةٌ كَانَتْ الْعَرَبُ تُحْيِي بِهَا مَلُوكَهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، تَقُولُ لِلْمَلِكِ : أَيَّبُ اللَّعْنِ ، مَعْنَاهُ أَيَّبُ أَيُّهَا الْمَلِكُ أَنْ تَأْتِيَ مَا تُلْعَنُ عَلَيْهِ .

وَاللَّعْنُ : الْإِعْيَادُ وَالطَّرْدُ مِنَ الْحَيْرِ ، وَقِيلَ : الطَّرْدُ وَالْإِعْيَادُ مِنَ اللَّهِ ، وَمِنْ الْحَلْقِ السَّبُّ وَالِدُعَاءُ ، وَاللَّعْنَةُ الْأَسْمُ ، وَالْجَمْعُ لِعَانَ وَلَعَنَاتٌ . وَلَعْنُهُ يَلْعَنُهُ لَعْنًا : طَرَدَهُ وَأَبْعَدَهُ . وَرَجُلٌ لَعِينٌ وَمَلْعُونٌ ، وَالْجَمْعُ مَلْعُونِينَ (عَنْ سِيَبَوِيِّ) ، قَالَ : إِنَّمَا أَذْكَرُ (١)

مِثْلَ هَذَا الْجَمْعِ لِأَنَّ حُكْمَ مِثْلِ هَذَا أَنْ يُجْمَعَ بِالْوَاوِ وَالْوَوْنِ فِي الْمَذْكَرِ ، وَبِالْأَيْفِ وَالنَّاءِ فِي الْمَوْثَبِ ، لَكِنَّهُمْ كَسَرُوهُ تَشْبِيهًا

بِمَا جَاءَ مِنَ الْأَسْمَاءِ عَلَى هَذَا الْوَزْنِ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « بَلْ لَعْنَتُهُمْ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ » ؛ أَيْ أَبْعَدَهُمْ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَبَلَعْنَهُمُ اللَّاعِنُونَ » ؛ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : اللَّاعِنُونَ كُلُّ شَيْءٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ ، وَيُرْوَى عَنْ

ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ : اللَّاعِنُونَ الْأَنْثَانِ إِذَا تَلَاعَنَا لَحَقَّتْ اللَّعْنَةُ بِسُتْحِقِهَا مِنْهَا ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَحِقِهَا وَاحِدٌ رَجَعَتْ عَلَى الْيَهُودِ ، وَقِيلَ : اللَّاعِنُونَ كُلُّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ مِنَ الْإِنْسِ وَالْحَيِّ وَالْمَلَائِكَةِ .

وَاللَّعَانُ وَالْمَلَاعِنَةُ : اللَّعْنُ بَيْنَ اثْنَيْنِ فَصَاعِدًا .

(١) قوله : « قال إنما أذكر إلخ » القائل هو ابن سيده ، وعبارة عن سيبويه : قال ابن سيده إنما إلخ .

وَاللَّعْنَةُ : الْكَثِيرُ اللَّعْنِ لِلنَّاسِ . وَاللَّعْنَةُ : الَّتِي لَا يَزَالُ يُلْعَنُ لِشَرِّهَا ، وَالْأَوَّلُ فَاعِلٌ ، وَهُوَ اللَّعْنَةُ ، وَالثَّانِي مَفْعُولٌ ، وَهُوَ اللَّعْنَةُ ، وَجَمَعَهُ اللَّعْنُ ؛ قَالَ :

وَالصِّفَتُ أَكْرَمُهُ فَإِنَّ مَبِيئَةَ حَقِّهِ وَلَا تَكُ لَعْنَةً لِلتَّرَلُّ

وَيَطْرُدُ عَلَيْهِمَا بَابٌ . وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ : لَا تَكُ لَعْنَةً عَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ أَيْ لَا يُسِّنْ أَهْلُ بَيْتِكَ بِسَبِّكَ . وَأَمْرًا لَعِينٌ ، بِعَيْرِهَا ، فَإِذَا لَمْ تُذْكَرِ الْمَوْصُوفَةُ فَيَاها . وَاللَّعِينُ : الَّتِي يَلْعَنُهُ كُلُّ أَحَدٍ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : اللَّعِينُ الْمَشْتُومُ الْمَسْبُوبُ ، وَاللَّعِينُ : الْمَطْرُودُ ؛ قَالَ الشَّمَّاحُ :

ذَعَرْتُ بِهِ الْقَطَا وَفَنَيْتُ عَنْهُ

مَقَامَ الذُّنْبِ كَالرَّجُلِ اللَّعِينِ أَرَادَ مَقَامَ الذُّنْبِ اللَّعِينِ الطَّرِيدِ كَالرَّجُلِ ؛ وَيُقَالُ : أَرَادَ مَقَامَ الَّذِي هُوَ كَالرَّجُلِ اللَّعِينِ ، وَهُوَ الْمَتَعِيُّ ، وَالرَّجُلُ اللَّعِينُ لَا يَزَالُ مُتَّبِدًا عَنِ النَّاسِ ، شَبَّهَ الذُّنْبُ بِهِ . وَكُلُّ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ فَقَدْ أَبْعَدَهُ عَنْ رَحْمَتِهِ وَأَسْتَحَقَّ الْعَذَابَ فَصَارَ هَالِكًا . وَاللَّعْنُ : التَّعْذِيبُ ، وَمَنْ أَبْعَدَهُ اللَّهُ لَمْ تَلْحَقْهُ رَحْمَتُهُ وَخَلَدَ فِي الْعَذَابِ .

وَاللَّعِينُ : الشَّيْطَانُ ، صِفَةٌ غَالِيَةٌ لِأَنَّهُ طُرِدَ مِنَ السَّمَاءِ ، وَقِيلَ : لِأَنَّهُ أَبْعَدَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ . وَاللَّعْنَةُ : الدُّعَاءُ عَلَيْهِ وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ : أَصَابَتْهُ لَعْنَةُ مِنَ السَّمَاءِ وَلَعْنَتْهُ . وَاللَّعْنُ الرَّجُلُ : أَنْصَفَ فِي الدُّعَاءِ عَلَى نَفْسِهِ .

وَرَجُلٌ مَلْعَنٌ إِذَا كَانَ يُلْعَنُ كَثِيرًا . قَالَ اللَّيْثُ : الْمَلْعَنُ الْمَعْدُبُ ، وَبَيْتُ زُهَيْرٍ بَدَلٌ عَلَى غَيْرِ مَا قَالَ اللَّيْثُ :

وَمُرْهُقُ الضُّبَيْفَانِ يُحْمَدُ فِي الدِّلَاوَاءِ غَيْرِ مَلْعَنٍ الْقَيْدِ أَرَادَ : أَنْ قَدْرَهُ لَا تُلْعَنُ لِأَنَّهُ يُكْرَهُ لِحَمَاهَا وَشَحْمَاهَا .

وَتَلَاعَنَ الْقَوْمُ : لَعَنَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ، وَلَا عَنَ أَمْرَانَهُ فِي الْحُكْمِ مَلَاعِنَةً وَلِعَانًا ،

وَلَاعَنَ الْحَاكِمُ بَيْنَهُمَا لِعَانًا : حَكَمَ . وَالْمَلَاعِنَةُ بَيْنَ الرَّوَجَيْنِ إِذَا قَدَفَ الرَّجُلُ أَمْرَانَهُ أَوْ رَمَاهَا بِرَجُلٍ أَنَّهُ زَنَى بِهَا ، فَلَا مَامَ يُلَاعِنُ بَيْنَهُمَا وَيَبْدَأُ بِالرَّجُلِ وَيَقْفُهُ حَتَّى يَقُولَ : أَشْهَدُ بِاللَّهِ أَنَّهَا زَنَتْ بِفُلَانٍ ، وَإِنَّهُ لَصَادِقٌ فِيهَا رَمَاهَا بِهِ ، فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ أَرَبَعَ مَرَّاتٍ قَالَ فِي الْحَاكِمَةِ : وَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ إِنْ

كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ فِيهَا رَمَاهَا بِهِ ، ثُمَّ تَقَامُ الْمَرَّةُ تَقَعُولُ أَيْضًا أَرَبَعَ مَرَّاتٍ : أَشْهَدُ بِاللَّهِ أَنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ فِيهَا رَمَانِي بِهِ مِنَ الرَّوِيِّ ، ثُمَّ تَقُولُ فِي الْحَاكِمَةِ : وَعَلَى غَضَبِ اللَّهِ إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ؛ فَإِذَا فَرَّغَتْ مِنْ ذَلِكَ بَانَتْ مِنْهُ وَلَمْ تَحُلْ لَهُ أَبَدًا ، وَإِنْ كَانَتْ حَامِلًا فَجَاءَتْ بِوَلَدٍ فَهُوَ وَلَدُهَا وَلَا يُلْحَقُ بِالرَّوِيِّ ، لِأَنَّ السَّنَةَ تَقْتَضِي عَنْهُ ، سُمِّيَ ذَلِكَ كُلُّهُ لِعَانًا لِقَوْلِ الرَّوِيِّ : عَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ، وَقَوْلِ الْمَرَاوِي : عَلَيْهَا غَضَبُ اللَّهِ إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ؛ وَجَائِزٌ أَنْ يُقَالَ لِلرَّوَجَيْنِ إِذَا فَعَلَا ذَلِكَ : قَدْ تَلَاعَنَا وَلَا عَنَا ، وَتَلَاعَنَا ، وَجَائِزٌ أَنْ يُقَالَ لِلرَّوِيِّ : قَدِ لَعَنَ ، وَلَمْ تَلْعَنِ الْمَرَّةُ ، وَقَدِ تَلْعَنَتْ هِيَ ، وَلَمْ يَلْعَنِ الرَّوِيُّ . وَفِي الْحَدِيثِ : فَالْتَعَنَ هُوَ ، ائْتَعَلَ مِنَ اللَّعْنِ ، أَيْ لَعَنَ نَفْسَهُ .

وَالتَّلَاعُنُ : كالتَّشْتَامُ فِي اللَّفْظِ ، غَيْرَ أَنَّ التَّشْتَامَ يَسْتَعْمَلُ فِي وَقُوعِ فِعْلِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِصَاحِبِهِ ، وَالتَّلَاعُنُ رُبَّمَا اسْتَعْمِلَ فِي فِعْلِ أَحَدِهِمَا . وَالتَّلَاعُنُ : أَنْ يَقَعَ فِعْلُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِنَفْسِهِ .

وَاللَّعْنَةُ فِي الْقُرْآنِ : الْعَذَابُ . وَلَعْنَهُ اللَّهُ يَلْعَنُهُ لَعْنًا : عَذَبَهُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ » قَالَ تَلْعَبُ : يَعْنِي شَجَرَةَ الرَّؤُومِ ، قِيلَ : أَرَادَ الْمَلْعُونُونَ آكِلَهَا .

وَاللَّعِينُ : الْمَسْسُوحُ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : اللَّعْنُ الْمَسْحُ أَيْضًا . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَوْ يَلْعَنُهُمْ كَمَا لَعْنَا أَصْحَابَ السَّبْتِ « أَيْ نَسَحَهُمْ . قَالَ : وَاللَّعِينُ الْمُحَرِيُّ الْمُهْلِكُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَسَمِعْتُ الْعَرَبَ يَقُولُ : فَلَانَ يَلَاعِنُ عَلَيْنَا إِذَا كَانَ يَسْمَاحُنُ

وَلَا يَرْتَدِعُ عَنْ سَوْءِ وَيَفْعَلُ مَا يَسْتَحِقُّ بِهِ
اللَّعْنُ .

وَالْمَلَاعِنَةُ وَاللَّعَانُ : الْمُبَاهَلَةُ .

وَالْمَلَاعِينُ : مَوَاضِعُ التَّبَرُّزِ وَقَضَاءِ
الْحَاجَةِ . وَالْمَلْعَنَةُ : قَارِعَةُ الطَّرِيقِ وَمَثَلُ
النَّاسِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَتَقُوا الْمَلَاعِينَ
وَأَعْلُوا النَّبْلَ ؛ الْمَلَاعِينُ : جَوَادُ الطَّرِيقِ
وِظَالُ الشَّجَرِ يَتْرَلُهَا النَّاسُ ، نَهَى أَنْ يَتَعَوَّطَ
تَحْتَهَا ، فَتَأَذَى السَّابِلَةُ بِأَقْدَارِهَا وَيَلْعَنُونَ مَنْ
جَلَسَ لِلْمَغَاطِبِ عَلَيْهَا . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَفِي
الْحَدِيثِ : أَتَقُوا الْمَلَاعِينَ الثَّلَاثَ ، قَالَ :
هِيَ جَمْعُ مَلْعَنَةٍ ، وَهِيَ الْفَعْلَةُ الَّتِي يُلْعَنُ بِهَا
فَاعِلُهَا ، كَأَنَّهَا مِطْلَةٌ لِلْعَنْ وَمَحَلٌّ لَهُ ، وَهُوَ
أَنْ يَتَعَوَّطَ الْإِنْسَانُ عَلَى قَارِعَةِ الطَّرِيقِ أَوْ ظِلِّ
الشَّجَرَةِ أَوْ جَانِبِ النَّهْرِ ، فَإِذَا مَرَّ بِهَا النَّاسُ
لَعَنُوا فَاعِلَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَتَقُوا الْأَعْيُنَ
أَيَّ الْأَمْرَيْنِ الْجَالِبَيْنِ اللَّعْنَ الْبَاعِثَيْنِ لِلنَّاسِ
عَلَيْهِ ، فَإِنَّهُ سَبَبٌ لِلْعَنْ مِنْ فَعَلَهُ فِي هَذِهِ
الْمَوَاضِعِ ، وَلَيْسَ ذَا فِي كُلِّ ظِلٍّ ، وَإِنَّمَا
هُوَ الظِّلُّ الَّذِي يَسْتَظِلُّ بِهِ النَّاسُ وَيَتَّخِذُونَهُ
مَقِيلًا وَمُنَاحًا ، وَاللَّعْنُ اسْمُ فَاعِلٍ مِنْ
لَعَنَ ، فَسُمِّيَتْ هَذِهِ الْأَمَاكِينُ لِأَنَّهَا
سَبَبُ اللَّعْنِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : ثَلَاثُ لَعِينَاتٍ ؛
اللَّعِينَةُ : اسْمُ الْمَلْعُونِ كَالرَّهِينَةِ فِي الْمَرْهُونِ ،
أَوْ هِيَ بِمَعْنَى اللَّعْنِ كَالشَّيْمَةِ مِنَ الشَّمِّ ،
وَلَا بُدَّ عَلَى هَذَا الثَّانِي مِنْ تَقْدِيرِ مُضَافٍ
مَحذُوفٍ . وَمِمَّنْ حَدِيثُ الْمَرْأَةِ الَّتِي لَعَنَتْ
نَاقَتَهَا فِي السَّفَرِ فَقَالَ : ضَمُّوا عَنْهَا فَإِنَّهَا
مَلْعُونَةٌ ، قِيلَ : إِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ
اسْتَجِيبَ دَعَاؤُهَا فِيهَا ، وَقِيلَ : فَعَلَهُ عَقُوبَةً
لِصَاحِبَتِهَا لِثَلَاثِ تَعَوُّدٍ إِلَى مِثْلِهَا وَلِيَعْتَبَرَ بِهَا
غَيْرَهَا .

وَاللَّعِينُ : مَا يَتَّخِذُ فِي الْمَزَارِعِ كَهَيْئَةِ
الرَّجُلِ أَوْ الْخَيْالِ تُدْعَرُ بِهِ السَّيَّاحُ وَالطُّيُورُ .
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَالرَّجُلُ اللَّعِينُ شَيْءٌ يُنْصَبُ
وَسَطَ الزَّرْعِ تُسْتَطْرَدُ بِهِ الْوُحُوشُ ، وَأَنْشَدَ
بَيْتَ الشَّمَّاحِ : كَالرَّجُلِ اللَّعِينِ ؛ قَالَ شَمْرٌ :

أَقْرَأْنَا ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ لِعْتَرَةً :

هَلْ تُبْلِغُنِي دَارَهَا شَدِيدِيَّةً

لُعِنْتَ بِمَحْرُومِ الشَّرَابِ مُصْرَمٌ
وَقَسْرُهُ فَقَالَ : سَبَّتَ بِذَلِكَ فَقِيلَ أَخْرَاجُهَا اللَّهُ
فَمَا لَهَا دَرٌّ وَلَا بِهَا لَبَنٌ ، قَالَ : وَرَوَاهُ
أَبُو عَدْنَانَ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ : لُعِنْتَ لِمَحْرُومِ
الشَّرَابِ ، وَقَالَ : يُرِيدُ بِقَوْلِهِ لِمَحْرُومِ
الشَّرَابِ أَيَّ قَدَفَتْ بِضَرْعٍ لَا لَبَنَ فِيهِ
مُصْرَمٌ .
وَاللَّعِينُ الْمُنْفَرِيُّ^(١) : مِنْ فِرْسَانِهِمْ
وَشُعْرَائِهِمْ .

لَعَاءُ . قَالَ اللَّيْثُ : يُقَالُ كَلَبَهُ لَعَوَةً وَذُبِّيَةً
لَعَوَةً ، وَامْرَأَةٌ لَعَوَةٌ ، يَعْنِي بِكُلِّ ذَلِكَ
الْحَرِيصَةَ الَّتِي تُقَاتِلُ عَلَى مَا يُوَكَّلُ ،
وَالجَمْعُ اللَّعَوَاتُ . وَاللَّعَاءُ وَاللَّعَوَةُ وَاللَّعَاءُ :
الْكَلْبَةُ ، وَجَمَعُهَا لَعَاءٌ (عَنْ كُرَاعٍ) ،
رَقِيقٌ : اللَّعَوَةُ وَاللَّعَاءُ الْكَلْبَةُ مِنْ غَيْرِ أَنْ
يُخْصُوا بِهَا الشَّرْهَةُ الْحَرِيصَةُ ، وَالجَمْعُ
كَالْجَمْعِ . وَيُقَالُ فِي الْمَكَلِّ : أَجْوَعُ مِنْ لَعَوَةٍ
أَيَّ كَلْبَةٍ .

وَاللَّعْوُ : السَّيِّئُ الْمُخْلِقُ ، وَاللَّعْوُ الْفَسَلُ ،
وَاللَّعْوُ وَاللَّعَاءُ الشَّرُّ الْحَرِيصُ ، رَجُلٌ لَعَوٌ
وَلَعَاءٌ ، مَثْفُوصٌ ، وَهُوَ الشَّرُّ الْحَرِيصُ ،
وَالْأُنثَى بِالْهَاءِ ، وَكَذَلِكَ هُمَا مِنَ الْكِلَابِ
وَالذَّنَابِ ، أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ :

لَرَكُنْتُ كَلْبٌ قَبِيصٌ كُنْتُ دَا جُدِدٍ

تَكُونُ أُرْبَتُهُ فِي آخِرِ الْمَرَسِ
لَنَوًا حَرِيصًا يَقُولُ الْقَائِصَانُ لَهُ :

قُبِحْتَ ذَا أَنْفٍ وَجُوَ حَقٌّ مَبْتِيسُ !
الْفِظُّ لِلْكَلْبِ وَالْمَعْنَى لِرَجُلٍ هَجَاهُ ، وَإِنَّمَا
دَعَا عَلَيْهِ الْقَائِصَانُ فَقَالَا لَهُ قُبِحْتَ ذَا أَنْفٍ
وَجُوَ ، لِأَنَّهُ لَا يَبْصِدُ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : شَاهِدُ
الْأَعْوِ قَوْلُ الرَّاجِزِ :

(١) قوله : « واللعين المنفري إلخ » اسمه

منازل ، بضم الميم وكسر الزاي ، ابن زمة محركا ،
وكنيته أبو الأكيدر اهـ . تكملة .

فَلَا تَكُونَنَّ رَكِيكًا نَيْتِلًا^(٢)

لَعَوًا مَتَى رَأَيْتَهُ تَقَهَّلًا

وَقَالَ آخِرُ :

كَلْبٌ عَلَى الزَّادِ يُدِي الْبَهْلَ مُصَدِّقُهُ

لَعَوُ يُعَادِيكَ فِي شِدِّ وَتَبْسِيلِ^(٣)

وَاللَّعَوَةُ وَاللَّعَوَةُ : السَّوَادُ حَوْلَ حَلْمَةِ
الثَّدْيِ (الْأَخِيرَةُ عَنْ كُرَاعٍ) ، وَبِهَا سُمِّيَ
ذُو لَعَوَةٍ : قِيلَ مِنْ أَقْبَالِ حَمِيرٍ ، أَرَاهُ لِلْعَوَةِ
كَانَتْ فِي ثَدْيِهِ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللُّوْعُ الرُّغْنَاءُ وَهُوَ
السَّوَادُ الَّذِي عَلَى الثَّدْيِ ، وَهُوَ اللَّطْحَةُ .
وَتَلَعَّى الْعَسَلُ وَنَحَوَهُ : تَعَقَّدَ .

وَاللَّاعِي : الَّذِي يُفْزَعُهُ أَدْنَى شَيْءٍ (عَنْ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ؛ وَأَنْشَدَ ، أَرَاهُ لِأَبِي
وَحْزَةَ :

لَاعٌ يَكَادُ خَفِيَّ الرَّجْرِ يُفْرِطُهُ

مُسْتَرْتِعٍ لِسْرَى الْمَوَامِقِ هَيَّاجٍ
يُفْرِطُهُ : يَمْلُؤُهُ رَوْعًا حَتَّى يَذْهَبَ بِهِ .

وَمَا بِالدَّارِ لَاعِي قَرِوٌ ، أَيَّ مَا بِهَا أَحَدٌ ،
وَالْقَرِوُ : الْإِنَاءُ الصَّغِيرُ ، أَيَّ مَا بِهَا مَنْ
يَلْحَسُ عُسًا ، مَعْنَاهُ مَا بِهَا أَحَدٌ ، وَحَكَى
ابْنُ بَرِّي عَنْ أَبِي عُمَرَ الرَّاهِدِيِّ أَنَّ الْقَرِوَ مِيلَعَةٌ
الْكَلْبِ .

وَيُقَالُ : خَرَجْنَا تَلَعَّى أَيَّ نَأْخِذُ اللَّعَاعَ ،
وَهُوَ أَوَّلُ التَّنَبُّتِ ، وَفِي التَّهْنِيْبِ : أَيُّ نُصِيبُ
اللَّعَاعَةَ مِنْ بَقُولِ الرَّبِيعِ ؛ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ :
أَصْلُهُ تَلَعَّعٌ ، فَكَرِهُوا ثَلَاثَ عَيْنَاتٍ فَأَبْدَلُوا
[الثَّلَاثَةَ] بِألفٍ . وَاللَّعَاتُ الْأَرْضُ : أَخْرَجَتْ
اللَّعَاعَ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : يُقَالُ أَلَعَّتْ الْأَرْضُ
وَأَلَعَّتْ ، عَلَى إِبْدَالِ الْعَيْنِ الْأَخِيرَةَ بِألفٍ .
وَاللَّاعِي : الْخَاشِعُ ؛ وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي
قَوْلِ الشَّاعِرِ :

(٢) قوله : « نيتلا » بياء بين التاء والتاء كذا في
الطبعات جميعها هنا وفي مادة قهل وهو تحريف
صوابه « نيتلا » بناء مثلثة مكسورة بعدها نون ورجل
نتل : قدر .

(٣) قوله : « كلب إلخ » ضبط بالجر في
الأصل هنا ، ووقع ضبطه بالرفع في جهل .

[عبد الله]

داوية شئت على الألعى السليغ
وإنما التوم بها مثل الرضيع
قال الأصمعي: الألعى من اللوعة. قال
الأزهري: كأنه أراد الألعى فقلب، وهو
ذو اللوعة، والرضع: مصّة بعد مصّة.
أبو سعيد: يقال هو يلعى به ويلعى به أي
يتولّع به.

ابن الأعرابي: الألعاء السلايات.
قال الأزهري في هذه الترجمة: وألعاء
الناس الطوال من الناس.

ولعا: كلمة يدعى بها للعائر، معناها
الارتفاع، قال الأعشى:

بذات لوث عترناو إذا عثرت
فالتعس أدنى لها من أن أقول لعا

أبو زيد: إذا دعي للعائر بأن يتعش قيل
لعا لك عاليا، ويثله: دغ دغ. قال

أبو عبيدة: من دعاتهم لعا لفلان، أي
لا أقامه الله! والعرب تذكرو على العائر من

الدواب إذا كان جوادا بالتعس فتقول: تعسا
له! وإن كان بليدا كان دعاؤهم له إذا عثر:

لعا لك، وهو معنى قول الأعشى:

فالتعس أدنى لها من أن أقول لعا
قال ابن سيده: وإنما حملنا هذين^(١) على

الروا لآنا قد وجدنا في هذه المادة لعا
ولم نجد لعي.

ولعوة: قوم من العرب. ولعوة
الجوع: حديثه.

• لعب • اللعوب: التعب والإعياء.

لعب يلعب، بالضم، لعبا ولعبا
ولعب، بالكسر، لغة ضعيفة: أعيا أشد

الإعياء. وألعبته أنا أي أنصبتّه. وفي حديث
الأرتب: فسعى القوم فلبغوا وأدرسوها، أي

تعبوا وأعبوا. وفي التنزيل العزيز: «وما مسنا
من لعب» ومنه قيل: فلان ساغب

(١) قوله: «وإنما حملنا هذين الخ» اسم
الإشارة في كلام ابن سيده راجع إلى لاعي قرو،
وإلى لعا لك، كما يعلم بمراجعتي.

لاعب، أي معي. واستعار بعض العرب
ذلك للريح، فقال، أنشدّه
ابن الأعرابي:

وبلدة مجهل تسمى الرياح بها
لواغيا وهي ناء عرّضها خاوية

وألعبه السير، وتلعبه: فعل به ذلك
وأنعبه، قال كثير عزة:

تلعبها دون ابن ليلى وشفها
سهاد السرى والسبب المتماجل

وقال الفرزدق:

بل سوف يكفيكها باز تلعبها
إذا التقت بالسعود الشمس والقمر

أي يكفيك المسرفين باز، وهو
عمر بن هبيرة. قال: وتلعبها، تولّاها فقام

بها ولم يعجز عنها.
وتلعب سير القوم: سار بهم حتى

لعبوا، قال ابن مقبل:

وحى كرام قد تلعبت سيرهم
بمربوعه شهلاء قد جدلت جدلا

والتلعب: طول الطراد، وقال:

تلعبني دهرى فلما غلبته
غزاني بأولادي فأدركني الدهر

والملاعب: جمع الملعبة، من
الإعياء.

ولعب على القوم يلعب، بالفتح
فيهما، لعبا: أفسد عليهم. ولعب القوم
يلعبهم لعبا: حدتهم حديثا خلفا، وأنشد:

أبدل نصحي وأكف لغيبي
وقال الزبيران:

لم أك بادلا وددي ونصري
وأصرف عنكم ذريبي ولغبي

وكلام لعب: فاسد، لا صائب
ولا قاصد. ويقال: كفف عتّا لعلك أي

سبى كلامك.
ورجل لعب: بالتسكين، ولعوب،
ووعب: ضعيف أحمق، بين اللغابة.

حكى أبو عمرو بن العلاء عن أعرابي من
أهل اليمن: فلان لعوب، جاءته كبايبي

فاحتقرها، قلت: أتقول جاءته كبايبي؟
فقال: أليس هو الصحيفة؟ قلت: فما
اللعب؟ قال: الأحمق. والاسم اللغابة
واللعوبة.

وألعب: الریش الفاسد مثل البطنان،
منه.

وسهم لعب ولعاب: فاسد لم يحسن
عمله، وقيل: هو الذي ريشه بطنان،

وقيل: إذا التقى بطنان أو ظهران، فهو
لعاب ولعب. وقيل: اللعاب بين الریش

البطن، واحده لغابة، وهو خلاف اللوام.
وقيل: هو ريش السهم إذا لم يعتدل،

فإذا اعتدل فهو لوام، قال بشر بن أبي
خازم:

فإن الوالحي أصاب قلبى
بسهم ريش لم يكس اللعابا

ويروى: لم يكن نكسا لغابا. فأما أن يكون
اللعاب من صفات السهم أي لم يكن

فاسدا، وإما أن يكون أراد لم يكن نكسا
ذا ريش لعاب، وقابل تأبط شرا:

وما ولدت أمي من القوم عاجزا
ولا كان ريشي من ذنابي ولا لعاب

وكان له أخ يقال له: ريش لعاب، وقد
حركه الكميّ في قوله:

لا نقل ريشها ولا لعاب
مثل نهر ونهر، لأجل حرف الجلق.

وألعب السهم: جعل ريشه لعابا، أنشد
تلعب:

ليت الغراب رمى حماطة قلبه
عمرو بأسهمه التي لم تلعب

وريش لغيب: قال الراجز في الذئب:

أشعرته مذلقا مدروبا
ريش يريشو لم يكن لغيبا

قال الأصمعي: من الریش اللوام
واللعاب، فاللوام ما كان بطن القدة يلي ظهر

الأخرى، وهو أجود ما يكون، فإذا التقى
بطنان أو ظهران، فهو لعاب ولعب. وفي

الحديث: أهدي يكسوم أخو الأشرم إلى

النَّبِيِّ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، سِلَاحًا فِيهِ سَهْمٌ لَعَبٌ؛
سَمُّ لَعَبٍ إِذَا لَمْ يَلْتَمِمْ رِيثَهُ وَيَصْطَجِبْ
رِدَاعَتِهِ، فَإِذَا تَأَمَّ، فَهُوَ لَوَامٌ.
وَاللَّعْبَاءُ: مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ؛ قَالَ عَمْرُو بْنُ
أَحْمَرَ:

حَتَّى إِذَا كَرَبْتُ وَاللَّيْلُ يَطْلُبُهَا
أَيْدِي الرُّكَّابِ مِنَ اللَّعْبَاءِ تَحْذِيرُ
وَاللَّعْبُ: الرَّدِيُّ مِنَ السَّهَامِ الَّذِي
لَا يَذْهَبُ بَعِيدًا.
وَلَعَبٌ فَلَانٌ دَابَّتْهُ إِذَا تَحَامَلَ عَلَيْهِ حَتَّى
أَعْيَا. وَتَلَعَّبَ الدَّابَّةُ: وَجَدَهَا لَاغِيًا. وَالْعَبَهَا
إِذَا أُنْعِمَهَا.

• لغز • اللَّغِيثُ: الطَّعَامُ المَخْلُوطُ بِالشَّعِيرِ
كَالْبَغِيثِ (عَنْ تَلْعَبُ) ، وَبَاعَتْهُ يُقَالُ لَهُمْ:
الْبَغَاتُ وَاللَّغَاتُ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ:
وَأَنْتُمْ تَلْعَثُونَهَا أَيْ تَأْكُلُونَهَا، مِنَ اللَّغِيثِ،
وَهُوَ طَعَامٌ يُنْتَشِ بِالشَّعِيرِ، وَيُرْوَى تَرْعَثُونَهَا
أَيْ تَرَضَعُونَهَا (١).

• لغز • التَّهْدِيبُ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ:
اللَّغَائِنُ الْحَيَاشِيمُ، وَاحِدُهَا لُغْتُونٌ، قَالَ:
هَكَذَا سَمِعْتُهُ.

• لغز • اللُّغْدُ: بَاطِنُ التَّصِيلِ بَيْنَ الحَنَكِ
وَصَفَى العُنُقِ، وَهِيَ اللُّغْدُودَانُ؛ وَقِيلَ:
هُوَ لَحْمَةٌ فِي الحَلْقِ، وَالجَمْعُ اللُّغَادُ؛ وَهِيَ
اللُّغَاوِيدُ: اللَّحْمَاتُ الَّتِي بَيْنَ الحَنَكِ
وَصَفْحَةِ العُنُقِ. وَفِي الحَدِيثِ: يُخْشَى بِهِ
صَدْرُهُ وَلِغَاوِيدُهُ؛ هِيَ جَمْعُ لُغْدُودٍ، وَهِيَ

(١) أهل المصنف «ل ف ث» وذكرها
صاحب القاموس وشرحه ونصه: لغت: الألف،
بالباء: أهله الجهرى وصاحب اللسان. وقال
الصاغاني: هو الأحمق مثل الألف، بالثاء.
واستلفت ماعنده: استنبط واستقصى. واستلفت
الخير: كتمه. وكذا حاجته: قضاها. واستلفت
الرحي، بكسر فسكون، إذا رعاها ولم يدع منه
شيئا.

لَحْمَةٌ عِنْدَ اللَّهَوَاتِ، وَاحِدُهَا لُغْدُودٌ؛ قَالَ
الشَّاعِرُ:

أَيُّهَا إِلَيْكَ ابْنُ مِرْدَاسٍ بِقَافِيَةٍ
شَعَاءٌ قَدْ سَكَتَتْ مِنْهُ اللُّغَاوِيدُ
وَقِيلَ: الأَلْعَادُ وَاللُّغَاوِيدُ أَصُولُ
اللَّحْيَيْنِ، وَقِيلَ: هِيَ كَالرُّوَاثِدِ مِنَ اللَّحْمِ
تَكُونُ فِي بَاطِنِ الأَذْنَيْنِ مِنْ دَاخِلِ، وَقِيلَ:
مَا أَطَافَ بِأَقْصَى الفَمِّ إِلَى الحَلْقِ مِنْ
اللَّحْمِ، وَقِيلَ: هِيَ فِي مَوْضِعِ التَّكْفَتَيْنِ
عِنْدَ أَصْلِ العُنُقِ؛ قَالَ:
وَإِنْ أَيْتَ قَائِي وَاضِعٌ قَدَمِي

عَلَى مَرَاغِمِ نَفَاحِ اللُّغَاوِيدِ
أَبُو عَيْبِدٍ: الأَلْعَادُ لَحْمَاتٌ تَكُونُ عِنْدَ
اللَّهَوَاتِ، وَاحِدُهَا لُغْدٌ وَهِيَ اللَّغَائِنُ
وَاحِدُهَا لُغْتُونٌ. أَبُو زَيْدٍ: اللُّغْدُ مُتَّهَى
شَحْمَةُ الأَذْنِ مِنْ أَسْفَلِهَا، وَهِيَ التَّكْفَةُ.
قَالَ: وَاللَّغَائِنُ لَحْمٌ بَيْنَ التَّكْفَتَيْنِ وَاللسَّانِ
مِنْ بَاطِنِ. وَيُقَالُ لَهَا مِنْ ظَاهِرِ: لُغَاوِيدُ،
وَاحِدُهَا لُغْدُودٌ؛ وَوَدَجَ وَلُغْتُونٌ.

وَجَاءَ مُتَلَعِّدًا أَيْ مُتَّعِصًا مُتَّعِظًا حَقًّا.
وَلَعَدْتُ الأَيْلَ العَوَانِدَ إِذَا رَدَدْتَهَا إِلَى
القَصْدِ وَالطَّرِيقِ. التَّهْدِيبُ: اللُّغْدُ أَنْ تُقْسِمَ
الأَيْلَ عَلَى الطَّرِيقِ. يُقَالُ: قَدْ لَعَدَ الأَيْلَ
وَجَادَ مَا يَلْعُدُهَا مُنْذُ اللَّيْلِ أَيْ يُقْسِمُهَا
لِلْقَصْدِ؛ قَالَ الرَّاجِزُ:

هَلْ يُورِدُنَ القَوْمَ مَاءَ بَارِدًا
بِاقِي النَّسِيمِ يَلْعُدُ اللُّوَاغِدَا؟ (٢)

• لغز • نَلْعَمَ الرَّجُلُ: اشْتَدَّ كَلَامُهُ.
اللَّيْتُ: المَتَلَعِّمُ الشَّدِيدُ الأَكْلُ.

• لغز • العَزْرُ الكَلَامُ وَاللَّعْرُ فِيهِ: عَمَى مُرَادُهُ
وَأَضْمَرَهُ عَلَى خِلَافِ مَا أَظْهَرَهُ. وَاللُّعْزِيُّ،
بِتَشْدِيدِ العَيْنِ، مِثْلُ اللُّعْرِ وَالبَاءِ لَيْسَتْ
لِلتَّصْغِيرِ، لِأَنَّ بَاءَ التَّصْغِيرِ لَا تَكُونُ رَابِعَةً،

(٢) قوله: «اللواغدا» كتب بخط الأصل
بجاء اللواغدا مفصلاً عنه الملاغدا بواو عطف قبله
إشارة إلى أنه ينشد بالوجهين.

وَأِنَّمَا هِيَ بِمَنْزِلَةِ خُصَارَى لِلزَّرْعِ، وَسُقَارَى
بِتَّ.

وَاللُّعْرُ وَاللُّعْرُ وَاللُّعْرُ: مَا أَلْعَزَ مِنْ كَلَامٍ
فَشِبَّهُ مَعْنَاهُ؛ مِثْلُ قَوْلِ الشَّاعِرِ أَنشَدَهُ القَرَاءُ:
وَلَمَّا رَأَيْتُ النَّسْرَ عَزَّ ابْنَ دَأْيَةٍ

وَعَشَّشَ فِي وَكْرِيهِ جَاشَتْ لَهُ نَفْسِي
أَرَادَ بِالنَّسْرِ الشَّيْبَ شَبَّهُهُ بِهِ لِيَسَاطِيهِ، وَشَبَّهُ
الشَّيْبَ بِابْنِ دَأْيَةٍ، وَهُوَ العُرَابُ الأَسْوَدُ،
لِأَنَّ شَعْرَ الشَّيْبِ أَسْوَدٌ. وَاللُّعْرُ: الكَلَامُ
المَلْبَسُ. وَقَدْ أَلْعَزَ فِي كَلَامِهِ يَلْعُزُّ العَازَا إِذَا
وَرَى فِيهِ وَعَرَضَ لِيَحْفَى، وَالجَمْعُ العَازَا مِثْلُ
رُطَبٍ وَأُرَاطِبٍ.

وَاللُّعْرُ وَاللُّعْرُ وَاللُّعْرُ وَاللُّعْرِيُّ وَالأَلْعَازُ،
كُلُّهُ: حُفْرَةٌ يَحْفَرُهَا الزَّبُوعُ فِي جُحْرِ تَحْتِ
الأَرْضِ، وَقِيلَ: هُوَ جُحْرُ الضَّبِّ وَالفَارِ
وَالزَّبُوعِ بَيْنَ القَاصِعَاءِ وَالتَّافِقَاءِ، سُمِّيَ
بِذَلِكَ لِأَنَّ هَذِهِ الدَّوَابَّ تَحْفَرُهُ مُسْتَقِيمًا إِلَى
أَسْفَلِ، ثُمَّ تَعْدِلُ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ عَرُوضًا
تَعْتَرِضُهَا تُعَيِّمُ لِيَحْفَى مَكَانَهُ بِذَلِكَ الأَلْعَازِ،
وَالجَمْعُ العَازَا، وَهُوَ الأَصْلُ فِي اللُّعْرِ.
وَاللُّعْرِيُّ وَاللُّعْرِيَاءُ وَالأَلْعَوْرَةُ: كَاللُّعْرِ.
يُقَالُ: أَلْعَزَ الزَّبُوعُ العَازَا فَيَحْفِرُ فِي جَانِبِ
مِنْهُ طَرِيقًا، وَيَحْفِرُ فِي الجَانِبِ الأَخْرِ
طَرِيقًا، وَكَذَلِكَ فِي الجَانِبِ الثَّالِثِ
وَالرَّابِعِ، فَإِذَا طَلَبَهُ البَدَوِيُّ بِعَصَاهُ مِنْ
جَانِبِ نَفَقَ مِنَ الجَانِبِ الأَخْرِ.

ابْنُ الأَعْرَابِيِّ: اللُّعْرُ الحَجَرُ المُلْتَوَى.
وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّهُ
مَرَّ بِعَلْقَمَةَ بِنِ القَعْوَاءِ يُبَايِعُ أَعْرَابِيًّا يَلْعُزُّ لَهُ فِي
الْيَمِينِ، وَيَرَى الأَعْرَابِيَّ أَنَّهُ قَدْ حَلَفَ لَهُ،
وَيَرَى عَلْقَمَةَ أَنَّهُ لَمْ يَحْلِفْ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ:

مَا هَذِهِ الْيَمِينُ اللُّعْرِيَاءُ؟ اللُّعْرِيَاءُ: مَمْدُودٌ:
مِنَ اللُّعْرِ، وَهِيَ جِحْرَةُ الزَّبُوعِ تَكُونُ ذَاتَ
جِهَتَيْنِ، يَنْخُلُ مِنْ جِهَةٍ وَيَخْرُجُ مِنْ
أُخْرَى، فَاسْتَعِيرَ لِمَعَارِضِ الكَلَامِ
وَمَلَاخِيَتِهِ. قَالَ ابْنُ الأَنْبَرِيِّ: وَقَالَ الرَّمَحَشَرِيُّ
اللُّعْرِيُّ، مُتَقَلِّدٌ العَيْنِ، جَاءَ بِهَا سَبِيحِي فِي
كِتَابِهِ مَعَ الخَلِيطِيِّ وَهِيَ فِي كِتَابِ الأَزْهَرِيِّ

مُحَقِّقَةً ، قَالَ : وَحَقُّهَا أَنْ تَكُونَ تَحْقِيرَ الْمُتَقَلِّبَةِ كَمَا يُقَالُ فِي سُكَيْتٍ إِنَّهُ تَحْقِيرُ سَيْكَيْتٍ ، وَالْأَلْغَازُ : طُرُقٌ تَلْتَوِي وَتُشْكَلُ عَلَى سَالِكِهَا .

وَأَبْنُ الْعَرَّ : رَجُلٌ . وَفِي الْمَثَلِ : فَلَانٌ أَنْتَحَى مِنْ أَبْنِ الْعَرَّ ، وَكَانَ رَجُلًا أَوْتَى حَظًّا مِنَ الْبَاوِ وَبَسْطَةً فِي الْعَشِيَّةِ ، فَضَرَبَتْهُ الْعَرَبُ مَثَلًا فِي هَذَا الْبَابِ ، فِي بَابِ التَّشْبِيهِ .

• لغس • اللَّغُوسَةُ : سُرْعَةُ الْأَكْلِ وَنَحْوِهِ : وَاللَّغُوسُ : السَّرِيعُ الْأَكْلُ . وَاللَّغُوسُ : الذَّلْبُ الشَّرُّ الْحَرِيصُ ، وَالْعَيْنُ فِيهِ لَغَةٌ ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

وَمَا هَتْكَتِ السُّرَّ عَنَّهُ وَلَمْ يَرِدْ
رَوَايا الْفِرَاحِ وَالذَّلَابُ اللَّغَايُوسُ
وَيُرْوَى بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ . وَذَلْبٌ لَغُوسٌ وَلِصُّ
لَغُوسٌ : خَثُولٌ خَبِيثٌ .

وَاللَّغُوسُ : عَشْبَةٌ مِنَ الْعَرَعِيِّ (حِكَاةُ أَبُو حَنِيفَةَ) قَالَ : وَاللَّغُوسُ أَيْضًا الرَّفِيقُ الْخَفِيفُ مِنَ الثَّبَاتِ ؛ قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ
يَصِفُ نُورًا :

فَبَدْرُهُ عَيْنًا وَوَجَّحَ بِطَرْفِهِ
عَنَى لُعَاعَةَ لَغُوسٍ مُتْرَبِدٍ^(١)
مَعْنَاهُ أَنِّي نَظَرْتُ إِلَيْهِ وَشَعَلْتُهُ عَنَى لُعَاعَةَ
لَغُوسٍ ، وَهُوَ بَيْتٌ نَاعِمٌ رِيَّانٌ ، وَقِيلَ :

اللَّغُوسُ عُسْبٌ لَيْنٌ رَطْبٌ يُوَكَّلُ سَرِيعًا .
وَلَحْمٌ مَلُغُوسٌ وَمَلُغُوسٌ : أَحْمَرٌ
لَمْ يَنْضَجْ . إِنْ السُّكَيْتِ : طَعَامٌ مَلُغُوجٌ
وَمَلُغُوسٌ وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَنْضَجْ .

• لفظ • اللَّغَطُ وَاللَّغَطُ : الْأَصْوَاتُ الْمُبَهَّمَةُ الْمُخْتَلِطَةُ وَالْجَلْبَةُ لَا تُفْهَمُ . وَفِي الْحَدِيثِ : وَأَلْهَمَ لَغَطٌ فِي أَسْوَاقِهِمْ ؛ اللَّغَطُ صَوْتُ وَضَجَّةٌ لَا يُفْهَمُ مَعْنَاهُ ، وَقِيلَ : هُوَ الْكَلَامُ الَّذِي لَا يَبِينُ ، يُقَالُ : سَمِعْتُ لَغَطًا الْقَوْمِ ، وَقَالَ الْكَيْسَانِيُّ : سَمِعْتُ لَغَطًا

(١) قوله : « متربد » ويروى مترند ، كما في شرح القاموس .

وَلَغَطًا ، وَقَدْ لَغَطُوا يَلْغَطُونَ لَغَطًا وَلَغَطًا
وَلِغَاطًا ، قَالَ الْهَدَلِيُّ :
كَانَ لَغَا الْحُمُوشُ بِجَانِبَيْهِ
لَغَا رَكِبَ أَمِيمٌ ذَوِي لِغَاطِ

وَيُرْوَى : وَعَنَى الْخُمُوشُ .
وَلَغَطُوا وَاللَّغَطُوا الْغَاطًا وَلَغَطَ الْفَطَا
وَالْحَامُ بِصَوْتِهِ يَلْغَطُ لَغَطًا وَلِغَطًا وَاللَّغَطُ ،
وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا لِلوَاحِدَةِ مِنْهُنَّ ، وَكَذَلِكَ
الْإِلْغَاطُ ؛ قَالَ يَصِفُ الْفَطَا وَالْحَمَامَ :

وَمَنْهَلٍ وَرَدَّتُهُ الْتِغَاطَا
لَمْ أَلْقَ إِذْ وَرَدَّتُهُ قِرَاطَا
إِلَّا الْحَمَامَ الْوَرَقَ وَالْغَطَاطَا
فَهُنَّ يَلْغَطُنَّ بِهِ الْغَاطَا
وَقَالَ رُوَيْبَةُ :

بَاكَرْتُهُ قَبْلَ الْغَطَاطِ اللَّغَطِ
وَقَبْلَ جَوْنِي الْقَطَا الْمُحَطَّطِ
وَاللَّغَطُ لَيْتُهُ : أَلْقَى فِيهِ الرُّضْفَ فَارْتَمَعَ لَهُ
نَشِيشٌ . وَاللَّغَطُ : فَنَاءُ الْبَابِ .

وَلِغَاطُ : اسْمُ مَاءٍ ؛ قَالَ :
لَمَّا رَأَتْ مَاءَ لِغَاطِ قَدْ سَجِسْ
وَلِغَاطُ : جَبَلٌ ؛ قَالَ :
كَانَ تَحْتَ الرَّحْلِ وَالْقُرْطَاطِ
خَنْزِيدَةً مِنْ كَيْفِي لِغَاطِ
وَلِغَاطُ ، بِالضَّمِّ : اسْمُ رَجُلٍ .

• لفظ • اللَّغَطُ : مَا سَقَطَ فِي الْعَلْدِيرِ مِنْ
سَفَى الرِّيحِ ، رَزَعُوا .
• لغف • لَغِفَ مَا فِي الْإِنَاءِ لَغْفًا : لَغَفَهُ .
وَلَغَفَ الرَّجُلُ وَالْأَسَدُ لَغْفًا وَاللَّغَفَ : حَدَدَ
نَظْرَهُ ، وَفِي التَّوَادِرِ : أَلْغَفَتْ فِي السَّيْرِ
وَأَوْغَفَتْ فِيهِ . وَتَلَّغَفْتُ الشَّيْءَ إِذَا أَسْرَعْتَ
أَكَلَهُ بِكَفِّكَ مِنْ غَيْرِ مَضْغٍ ؛ قَالَ حُمَيْدٌ
ابْنُ تُوَيْرٍ يَصِفُ قَطَاةً :

لَهَا يَلْغَفَانِ إِذَا أَوْغَفَا
يَحْتَانِ جَوْجُوهَا بِالْوَحَى
يَعْنَى جَنَاحَيْهَا . وَلِغِفْتُ الْإِنَاءَ لَغْفًا وَلَغَفْتُهُ
لَغْفًا : لَغَفْتُهُ . أَبُو الْهَيْثَمِ : اللَّغِيفُ خَاصَّةٌ

لِلرَّجُلِ مَأْخُذٌ مِنَ اللَّغْفِ . يُقَالُ : لَغِفْتُ
الْإِدَامَ أَي لَغِمْتُهُ ؛ وَأَنْشَدَ :

يَلْغُفُ بِاللَّيْنِ وَيَلْغُفُ الْأَدْمُ
وَلَغَفَ وَاللَّغَفَ : جَارٌ . وَاللَّغَفُ بِعَيْنَيْهِ :
لَحَظَ ، وَعَلَى الرَّجُلِ : أَكْثَرَ مِنَ الْكَلَامِ
الْقَبِيحِ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

وَلِغَاطُ إِذَا مَا لَغَفَا
وَيُرْوَى : الْقَطَا .
وَالْغَفُ الرَّجُلُ : صَادِقَةٌ . وَاللَّغِيفُ :

الصَّدِيقُ ، وَالْجَمْعُ لَغَفَاءُ . وَاللَّغِيفُ أَيْضًا :

الَّذِي يَأْكُلُ مَعَ اللَّصُوصِ ، وَالْجَمْعُ
كَالْجَمْعِ ، زَادَ غَيْرُهُ : وَيَشْرَبُ مَعَهُمْ
وَيَحْضُرُ ثِيَابَهُمْ وَلَا يَسْرِقُ مَعَهُمْ . يُقَالُ : فِي

بَنِي فَلَانٍ لَغَفَاءُ . وَاللَّغِيفُ أَيْضًا : الَّذِي
يَسْرِقُ اللَّغَةَ مِنَ الْكُتُبِ . ابْنُ السُّكَيْتِ :

يُقَالُ فَلَانٌ لَغِيفٌ فَلَانٌ وَخُلْصَانُهُ وَدَخَلْتُهُ ،
وَفِي تَوَادِرِ الْأَعْرَابِ : دَلَعْتُ الطَّعَامَ وَذَلَعْتُهُ
أَي أَكَلْتُهُ ، وَمِثْلُهُ اللَّغْفُ .

• لغلف • لَغَلَفَ الطَّعَامَ : أَدَمَهُ بِالسِّنِّ
وَالْوَدَلِكِ (عَنْ كُرَاعٍ) . أَبُو عَمْرٍو : لَغَلَفَ
تَرِيدَهُ وَسَمَّعَهُ وَرَوَّعَهُ رَوَاهُ مِنَ الْأَدْمِ .
وَيُقَالُ : فِي كَلَامِهِ لَغَلَفَهُ وَخَلَّخَهُ أَي
عَجَمَهُ .

التَّهْلِيْبُ : وَاللَّغْلُغُ طَائِرٌ مَعْرُوفٌ . قَالَ
ابْنُ دُرَيْدٍ : لَا أَحْسَبُهُ عَرَبِيًّا .

• لغم • لَغِمَ لَغْمًا وَلَغَمًا : وَهُوَ اسْتِجَارَةُ عَنِ
الشَّيْءِ لَا يَسْتَيْقِنُهُ وَإِجَارُهُ عَنْهُ غَيْرُ مُسْتَيْقِنٍ
أَيْضًا . وَلَغَمْتُ الْغَمَّ لَغْمًا إِذَا أَخْبَرْتَ
صَاحِبَكَ بِشَيْءٍ لَا تَسْتَيْقِنُهُ . وَلَغَمَ لَغْمًا :

كَتَمْتَ لَغْمًا . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قُلْتُ
لِأَعْرَابِيٍّ مَتَى الْمَسِيرُ؟ فَقَالَ : تَلْعَمُوا بِيَوْمِ
السَّبْتِ ، يَعْنِي ذَكَرُوهُ ، وَاشْتِغَاةً مِنْ أَنَّهُمْ
حَرَكُوا مَلَاعِمَهُمْ بِهِ . وَاللَّغِيمُ : السَّرُّ .
وَاللَّغَامُ : وَالْمَرْغُ : اللَّعَابُ لِلْإِنْسَانِ .
وَلِغَامُ الْبَعِيرِ : زَبْدُهُ . وَاللَّغَامُ : زَبْدُ أَوْوَا
الْإِوَالِ ، وَالرُّوَالُ لِلْفَرَسِ . ابْنُ سَيِّدَةَ :

لِغَامُ الْبَعِيرِ : زَبْدُهُ . وَاللَّغَامُ : زَبْدُ أَوْوَا
الْإِوَالِ ، وَالرُّوَالُ لِلْفَرَسِ . ابْنُ سَيِّدَةَ :

وَاللُّغَامُ مِنَ الْبَعِيرِ بِمَثَلِ الْبِرَاقِ أَوْ اللَّعَابِ مِنَ الْإِنْسَانِ. وَلَعَمَ الْبَعِيرُ يَلْعَمُ لِعَامَهُ لَعْمًا إِذَا رَمَى بِهِ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ: وَأَنَا تَحْتَ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَصِيْبُنِي لَعَامُهَا؛ لَعَامُ الدَّابَّةِ: لَعَامُهَا وَزَبْدُهَا الَّذِي يَخْرُجُ مِنْ فِيهَا مَعَهُ، وَقِيلَ: هُوَ الزَّبْدُ وَحْدَهُ، سُمِّيَ بِالْمَلَاغِمِ، وَهِيَ مَا حَوَّلَ الْفَمُ مِمَّا يَلْعَمُهُ اللِّسَانُ وَيَصِلُ إِلَيْهِ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: يَسْتَعْمِلُ مَلَاغِمَهُ؛ هُوَ جَمْعُ مَلْعَمٍ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ عَمْرٍو بْنِ حَارِجَةَ: وَنَاقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَقْضَعُ بِحَرْبِهَا وَيَسِيلُ لَعَامُهَا بَيْنَ كَفَيْي.

وَالْمَلْعَمُ: الْفَمُ وَالْأَنْفُ وَمَا حَوْلَهُمَا. وَقَالَ الْكِلَابِيُّ: الْمَلَاغِمُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ الْفَمُ وَالْأَنْفُ وَالْأَشْدَاقُ، وَذَلِكَ أَنَّهَا تَلْعَمُ بِالطَّبِيبِ، وَمِنْ الْإِبِلِ بِالزَّبْدِ وَاللُّغَامِ. وَالْمَلْعَمُ وَالْمَلَاغِمُ: مَا حَوَّلَ الْفَمُ الَّذِي يَلْعَمُهُ اللِّسَانُ، وَيُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ مَفْعَلًا مِنْ لَعَامِ الْبَعِيرِ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ مَوْضِعُ اللُّغَامِ. الْأَصْمَعِيُّ: مَلَاغِمُ الْمَرْأَةِ مَا حَوَّلَ فِيهَا.

الْكِسَائِيُّ: لَعَمْتُ أَلْعَمْتُ لَعْمًا. وَيُقَالُ: لَعَمْتُ الْمَرْأَةَ أَلْعَمْتُهَا إِذَا قَبِلَتْ مَلْعَمَهَا؛ وَقَالَ:

خَشِمَ مِنْهَا مَلْعَمُ الْمَلْعُومِ
بِشِمَةٍ مِنْ شَارِفِ مَرْكُومِ
قَدْ خِمَ أَوْ قَدْ هَمَّ بِالْحُمُومِ
لَيْسَ بِمَعْشُوقٍ وَلَا مَرْهُومِ
خَشِمَ مِنْهَا أَيْ تَنَّنَ مِنْهَا مَلْعُومُهَا بِشِمَةٍ شَارِفٍ.

وَتَلْعَمْتُ بِالطَّبِيبِ إِذَا جَعَلْتَهُ فِي الْمَلَاغِمِ، وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّي رُؤْيَةَ:
تَرَدَّجُ بِالْجَادِي أَوْ تَلْعَمُهُ (١)
وَقَدْ تَلْعَمَتِ الْمَرْأَةُ بِالزُّعْفَرَانِ وَالطَّبِيبِ؛ وَأَنشَدَ:

مَلْعَمٌ بِالزُّعْفَرَانِ مُشْعَبٌ

(١) قوله «تردج إلخ» هكذا في الأصل.

وَلَعِمَ فَلَانٌ بِالطَّبِيبِ، فَهَوَ مَلْعُومٌ إِذَا جَعَلَ الطَّبِيبَ عَلَى مَلَاغِيهِ. وَالْمَلْعَمُ: طَرْفُ أَنْفِهِ. وَتَلْعَمَتِ الْمَرْأَةُ بِالطَّبِيبِ تَلْعَمًا: وَضَعَتْهُ عَلَى مَلَاغِمِهَا. وَكُلُّ جَوْهَرٍ ذَوَابٍ كَالذَّهَبِ وَنَحْوِهِ خِلْطٌ بِالزَّأْوِقِ مَلْعَمٌ، وَقَدْ أَلْعَمَ فَالْتَعَمَ. وَاللْعَمُ تَلْعَمٌ بِالْعُسْبِ وَالشَّرْبِ تَبَلُّ مَشَافِرِهَا.

وَاللَّعْمُ: الْإِجْافُ الْحَادِثُ.

لغن * اللُّغْنُ: الْوَرَّةُ الَّتِي عِنْدَ بَاطِنِ الْأُذُنِ إِذَا اسْتَفَاءَ الْإِنْسَانُ تَمَدَّدَتْ؛ وَقِيلَ: هِيَ نَاحِيَةٌ مِنَ اللَّهَاقَةِ مُشْرِفَةٌ عَلَى الْحَلْقِ، وَالْجَمْعُ الْغَانُ، وَهُوَ اللَّغُونُ. أَبُو عُبَيْدٍ: التَّغَانِغُ لِحَمَاتٌ تَكُونُ عِنْدَ الْلُهَوَاتِ، وَاحِدُهَا نَغْنُغٌ، وَهِيَ اللَّغَانِيْنُ، وَاحِدُهَا لَغُونٌ. وَاللَّغَانِيْنُ: لَحْمٌ بَيْنَ التُّكْحَتَيْنِ وَاللِّسَانِ مِنْ بَاطِنِ، وَيُقَالُ لَهَا مِنْ ظَاهِرِ لَغَايِدِ وَوَدَجُ لَغُونٌ. وَيُقَالُ: جِئْتُ بِلُغْنٍ غَيْرِكَ إِذَا أَنْكَرْتَ مَا تَكَلَّمُ بِهِ مِنَ اللَّعَةِ. وَفِي بَعْضِ الْأَخْبَارِ: إِنَّكَ تَلْتَكَلَّمُ بِلُغْنٍ ضَالٍّ مُضِلٍّ. وَفِي الْحَدِيثِ (٢): أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِغُلَانٍ إِنَّكَ لَتَقْضِي بِلُغْنٍ ضَالٍّ مُضِلٍّ. اللُّغْنُ: مَا تَعَلَّقَ مِنْ لَحْمِ اللَّحْيَيْنِ، وَجَمْعُهُ لَغَانِيْنٌ كَلُّغَايِدِ وَلَغَايِدِ.

وَأَرْضٌ مُلْعَانَةٌ، وَالغَيْنَانُهَا كَثْرَةٌ كَلَيْهَا. وَاللُّغُونُ أَيْضًا: الْحَيْشُومُ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ).
وَالغَانِ النَّبْتُ: طَالَ وَالتَّفُّ، فَهُوَ مُلْعَانٌ.

وَلَعْنٌ: لَعْنَةٌ فِي لَعَلٍّ، وَبَعْضُ بَنِي تَمِيمٍ يَقُولُ: لَعْنَتُكَ بِمَعْنَى لَعَلَّكَ؛ قَالَ الْفَرَزْدَقُ:
قَفَا يَا صَاحِبِيَّ بِنَا لَعْنًا
نَرَى الْعَرَصَاتِ أَوْ أَرَى الْخِيَامِ (٣)

(٢) قوله: «وفي الحديث إلخ» عبارة التكلمة: وفي الأحاديث التي لا طرق لها إن إلخ ا. هـ. ولغن ضال فيها بالإضافة، لكن في نسختين من النهاية تنوين لغن.

(٣) قوله: «قفا ياصاحبي إلخ» مثله =

وَاللُّغُونُ: لَعْنَةٌ فِي اللَّغْدُودِ، وَالْجَمْعُ اللَّغَانِيْنُ.

لغا * لَعَا لَعْوًا وَاللَّغَا: السَّقَطُ وَمَا لَا يُعْتَدُّ بِهِ مِنْ كَلَامٍ وَغَيْرِهِ وَلَا يُحْصَلُ مِنْهُ عَلَى فَائِدَةٍ وَلَا نَفْعٍ. التَّهْدِيبُ: اللَّغْوُ وَاللَّغَا وَاللَّغْوِيُّ مَا كَانَ مِنَ الْكَلَامِ غَيْرَ مَعْقُودٍ عَلَيْهِ. الْفَرَّاءُ: وَقَالُوا كُلُّ الْأَوْلَادِ لَعَا أَيْ لَعُوَ إِلَّا الْأَوْلَادَ الْإِبِلِ فَإِنَّهَا لَا تَلْعَى، قَالَ: قُلْتُ وَكَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: لِأَنَّكَ إِذَا اشْتَرَيْتَ شَاةً أَوْ وَلِيْدَةً مَعَهَا وَلَدٌ فَهُوَ يَبْعُ لَهَا لَا تَمُنُّ لَهُ مُسْمَى إِلَّا الْأَوْلَادَ الْإِبِلِ، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: ذَلِكَ الشَّيْءُ لَكَ لَعُوَ وَلَعَا وَلَعَوَى، وَهُوَ الشَّيْءُ الَّذِي لَا يُعْتَدُّ بِهِ.

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَاللَّغَةُ مِنَ الْأَسْمَاءِ النَّاقِصَةِ، وَأَصْلُهَا لَعُوَةٌ مِنْ لَعَا إِذَا تَكَلَّمَ. وَاللَّغَا: مَا لَا يُعْتَدُّ مِنَ الْأَوْلَادِ الْإِبِلِ فِي دِيْبَةٍ أَوْ غَيْرِهَا لِصِغَرِهَا. وَشَاةٌ لَعُوٌ وَلَعَا: لَا يُعْتَدُّ بِهَا فِي الْمُعَامَلَةِ، وَقَدْ لَعَى لَهُ شَاةٌ، وَكُلُّ مَا أَسْقَطَ فَلَمْ يُعْتَدَّ بِهِ مُلْعَى؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ يَهْجُو هِشَامَ بْنَ قَيْسِ الْمَرْثِيَّ أَحَدَ بَنِي امْرِئِي الْقَيْسِ بْنِ زَيْدِ مَنَاةَ:

وَبِهَلْكَ وَسَطَهَا الْمَرْثِيُّ لَعُوًا
كَمَا أَلْعَيْتَ فِي الدِّيْبَةِ الْخَوَارِ
عَمِلَهُ لَهُ جَرِيرٌ، ثُمَّ لَقِيَ الْفَرَزْدَقُ ذَا الرُّمَّةَ فَقَالَ: أَنَشَيْتَ شِعْرَكَ فِي الْمَرْثِيِّ، فَأَنشَدَهُ، فَلَمَّا بَلَغَ هَذَا النَّبِيْتَ قَالَ لَهُ الْفَرَزْدَقُ: حَسُّ أَعِدْ عَلَيَّ، فَأَعَادَ، فَقَالَ: لَا كَمَا وَاللَّهِ مَنْ هُوَ أَشَدُّ فَكَيْزٍ مِنْكَ.

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ» اللَّغْوُ فِي الْأَيْمَانِ: مَا لَا يُعْتَدُّ عَلَيْهِ الْقَلْبُ مِثْلُ قَوْلِكَ لَا وَاللَّهِ، وَبَلَى وَاللَّهِ. قَالَ الْفَرَّاءُ: كَانَ قَوْلُ عَائِشَةَ إِنْ اللَّغْوُ مَا يَجْرِي فِي الْكَلَامِ عَلَى غَيْرِ عَقْدٍ، قَالَ: هُوَ أَشْبَهُ مَا قِيلَ فِيهِ بِكَلَامِ الْعَرَبِ.

= في الصحاح، قال الصاغاني الرواية:

أَلْسَمَ عَائِدِينَ بِنَا لَعْنَا

وزاد: اللغن بفتح فسكون شره الشباب.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: اللَّغْوُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ الْكَلَامُ غَيْرُ الْمَعْقُودِ عَلَيْهِ، وَجَمَاعُ اللَّغْوِ هُوَ الْخَطَأُ إِذَا كَانَ الْحَاجُّ وَالْعَصَبُ وَالْعَجَلَةُ، وَعَقْدُ الْيَمِينِ أَنْ تُبَيِّنَهَا عَلَى الشَّيْءِ بَعِيْنَهُ الْأَتَّعَلَّةُ مَفْعَلَةٌ، أَوْ لَتَفْعَلْتَهُ فَلَا تَفْعَلُهُ، أَوْ لَقَدْ كَانَ وَمَا كَانَ، فَهَذَا آئِمٌ وَعَلَيْهِ الْكُفَّارَةُ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: لَغَا يَلْغُو إِذَا حَلَفَ بِيَمِينِ بِلَا اعْتِقَادٍ، وَقِيلَ: مَعْنَى اللَّغْوِ الْإِثْمُ، وَالْمَعْتَبِيُّ لَا يُؤَاخِذُكُمْ اللَّهُ بِالْإِثْمِ فِي الْحَلْفِ إِذَا كَفَرْتُمْ. يُقَالُ: لَعَوْتُ بِالْيَمِينِ.

وَلَغَا فِي الْقَوْلِ يَلْغُو وَيَلْغَى لَغَوًا وَلَغَى، بِالْكَسْرِ، يَلْغَى لَغَاً وَمَلْغَاً: أَخْطَأَ وَقَالَ بَاطِلًا، قَالَ رُبُوبَةُ وَسَبَّهَ ابْنُ بَرِّىٍّ لِلْعَجَاجِ:

رَبِّ أَسْرَابٍ حَجِيجٍ كُظْمٍ
عَنِ اللَّغَا وَرَقَّتِ التَّكَلُّمُ
وَهُوَ اللَّغْوُ وَاللَّغَا، وَمِنْهُ التَّجْوُّ وَالتَّجَا لِتَجَا الْجِلْدِ، وَأَشَدُّ ابْنُ بَرِّىٍّ لِعَبْدِ الْمَسِيحِ ابْنِ عَسَلَةَ قَالَ:

بَاكَرْتُهُ قَبْلَ أَنْ تَلْغَى عَصَافِرُهُ
مُسْتَحْفِيًا صَاحِبِي وَغَيْرِهِ الْخَافِي ^(١)
قَالَ: هَكَذَا رَوَى تَلْغَى عَصَافِرُهُ، قَالَ: وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ فِعْلَهُ لَغَى، إِلَّا أَنْ يُقَالَ إِنَّهُ فَتِحَ لِحَرْفِ الْخَلْقِ فَيَكُونُ مَاضِيَهُ لَغَا وَمُضَارِعُهُ يَلْغُو وَيَلْغَى، قَالَ: وَلَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ مِثْلُ اللَّغْوِ وَاللَّغَى إِلَّا قَوْلُهُمُ الْأَسْوُ وَالْأَسَى، أَسْوَتْهُ أَسْوًا وَأَسَى أَصْلَحْتُهُ.

وَاللَّغْوُ: مَا لَا يُعْتَدُّ بِهِ لِقَابِهِ أَوْ لِحُرُوجِهِ عَلَى غَيْرِ جِهَةِ الْإِعْتِمَادِ مِنْ فَاعِلِهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «لَا يُؤَاخِذُكُمْ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ»، وَقَدْ تَكَرَّرَ فِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ لَغْوِ الْيَمِينِ، وَهُوَ أَنْ يَقُولَ: لَا وَاللَّهِ، وَبَلَى وَاللَّهِ

(١) قوله: «مستحفيًا.. الخافي» بالخاء المعجمة في الطبقات جميعها: مستحفيًا.. الخافي بالخاء المهملة فيها، والصواب ما أثبتناه. ويعني بقوله «صاحبي» فرسه، والمعنى أن فرسه طويل مشرف لا يجني، وغيره يجني لأنه أقل منه طولًا وإشراقًا.

[عبد الله]

وَلَا يُعْقَدُ عَلَيْهِ قَلْبُهُ، وَقِيلَ: هِيَ الَّتِي يَحْلِفُهَا الْإِنْسَانُ سَاهِيًا أَوْ نَاسِيًا، وَقِيلَ: هُوَ الْيَمِينُ فِي الْمَعْصِيَةِ، وَقِيلَ: فِي الْعَصَبِ، وَقِيلَ: فِي الْمِرَاءِ، وَقِيلَ: فِي الْهَزْلِ، وَقِيلَ: اللَّغْوُ سُقُوطُ الْإِثْمِ عَنِ الْخَالِفِ إِذَا كَفَرَ بِيَمِينِهِ.

يُقَالُ: لَغَا إِذَا تَكَلَّمَ بِالْمُطْرَحِ مِنَ الْقَوْلِ وَمَا لَا يَبْنَى، وَاللَّغَى إِذَا اسْقَطَ. وَفِي الْحَدِيثِ: وَالْحَمُولَةُ الْمَائِزَةُ لَهُمْ لِأَعْيَةِ، أَيْ مَلْغَاةٌ لَا تُعَدُّ عَلَيْهِمْ وَلَا يَلْزَمُونَ لَهَا صَدَقَةٌ، فَاعِلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ، وَالْمَائِزَةُ مِنَ الْإِبِلِ الَّتِي تَحْمِلُ الْمِيرَةَ. وَاللَّاعِيَةُ: اللَّغْوُ. وَفِي حَدِيثِ سَلْمَانَ: إِيَّاكُمْ وَمَلْغَاةٌ أَوْلَى اللَّيْلِ، يُرِيدُ بِهِ اللَّغْوُ الْمَلْغَاةُ: مَفْعَلَةٌ مِنَ اللَّغْوِ وَالْبَاطِلِ، يُرِيدُ السَّهْرَ فِيهِ، فَإِنَّهُ يَمْتَنِعُ مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ.

وَكَلِمَةٌ لِأَعْيَةِ: فَاحِشَةٌ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: «لَا تَسْمَعُ فِيهَا لِأَعْيَةٍ»، هُوَ عَلَى التَّسْبِ أَيْ كَلِمَةٌ ذَاتُ لَغْوٍ، وَقِيلَ: أَيْ كَلِمَةٌ قَبِيحَةٌ أَوْ فَاحِشَةٌ، وَقَالَ قَتَادَةُ أَيْ بَاطِلًا وَمَأْمًا، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: شَتْمًا، وَهُوَ مِثْلُ تَامِرٍ وَلَا يَنْ لِيَصَاحِبِ التَّمْرِ وَاللَّبَنِ، وَقَالَ غَيْرُهُمَا: اللَّاعِيَةُ وَاللَّوَاغِي بِمَعْنَى اللَّغْوِ مِثْلُ رَاعِيَةِ الْإِبِلِ وَرَوَاعِيهَا بِمَعْنَى رَعَائِيهَا، وَنَبَاحِ الْكَلْبِ ^(٢) لَغَوًا أَيْضًا، وَقَالَ:

وَقُلْنَا لِلدَّلِيلِ أَقِمِ الْيَمِينُ
فَلَا تَلْغَى لِغَيْرِهِمْ كِلَابُ
أَيْ لَا تُفْتَنِّي كِلَابُ غَيْرِهِمْ، قَالَ ابْنُ بَرِّىٍّ وَفِي الْأَفْعَالِ:

فَلَا تَلْغَى لِغَيْرِهِمُ الرِّكَابُ
أَيْ بِهِ شَاهِدًا عَلَى لَغَى بِالشَّيْءِ أَوْلَعَ بِهِ. وَاللَّغَا الصَّوْتُ مِثْلُ الْوَغَى. وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوَا فِيهِ»، قَالَتْ كُفَّارُ قُرَيْشٍ: إِذَا تَلَا مُحَمَّدٌ

(٢) قوله: «ونباح الكلب إلى قوله قال ابن بَرِّى» هذا لفظ الجهرى، وقال في التكملة: واستشهاده بالبيت على نباح الكلب باطل، وذلك أن كلاباً في البيت هو كلاب بن ربيعة لاجمع كلب، والرواية تلغى بفتح التاء بمعنى تولع

الْقُرْآنَ فَالغَوَا فِيهِ، أَيْ الْغَطُّوا فِيهِ، يُبَدَّلُ أَوْ يُنْسَى فَتَغْلِيهِ. قَالَ الْكِسَائِيُّ: لَغَا فِي الْقَوْلِ يَلْغَى، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ يَلْغُو، وَلَغَى يَلْغَى لَغَاً، وَلَغَا يَلْغُو لَغَوًا. وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ قَالَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَحْطُبُ لِصَاحِبِهِ صَهً، فَقَدْ لَغَا، أَيْ تَكَلَّمَ، وَقَالَ ابْنُ سَمْتَلٍ: فَقَدْ لَغَا، أَيْ فَقَدْ خَابَ. وَاللَّغِيَةُ، أَيْ خَبِيْثَةٌ. وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ مَسَّ الْحَصَى فَقَدْ لَغَا، أَيْ تَكَلَّمَ، وَقِيلَ: عَدَلَ عَنِ الصَّوَابِ، وَقِيلَ: خَابَ، وَالْأَصْلُ الْأَوَّلُ.

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: «وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ»، أَيْ مَرُّوا بِالْبَاطِلِ. وَيُقَالُ: أَلْعَيْتُ هَذِهِ الْكَلِمَةَ، أَيْ رَأَيْتُهَا بَاطِلًا أَوْ فَضْلًا، وَكَذَلِكَ مَا يَلْغَى مِنَ الْحِسَابِ. وَأَلْعَيْتُ الشَّيْءَ: أَبْطَلْتُهُ. وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَلْغَى طَلَاقَ الْمُكْرَمِ، أَيْ يَبْطِلُهُ. وَاللَّغَا مِنَ الْعَدْوِ: أَلْفَاهُ مِنْهُ.

وَاللَّغَةُ: اللَّسَنُ، وَحَدَّثَنَا أَنَّهَا أَصْوَاتٌ يُعْبَرُ بِهَا كُلُّ قَوْمٍ عَنِ اغْرَاضِهِمْ، وَهِيَ فَعْلَةٌ مِنَ لَعَوْتُ، أَيْ تَكَلَّمْتُ، أَصْلُهَا لَعَوَةٌ كَكُرْوَةٍ وَقَلَّةٍ وَثَبَةٍ، كُلُّهَا لِأَمَانَتِهَا وَأَوَاتٍ، وَقِيلَ: أَصْلُهَا لَغَى أَوْ لَغَوٌ، وَالْهَاءُ عَوَضٌ، وَجَمَعْتُهَا لَغَى مِثْلُ بَرَّةٍ وَبَرَّى، وَفِي الْمُحْكَمِ: الْجَمْعُ لَغَاتٌ وَلَغَوْنٌ. قَالَ تَلْبَلُبٌ: قَالَ أَبُو عَمْرٍو لِأَبِي خَيْرَةَ: يَا أَبَا خَيْرَةَ سَمِعْتُ لَغَاتِهِمْ، فَقَالَ أَبُو خَيْرَةَ: وَسَمِعْتُ لَغَاتِهِمْ، فَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: يَا أَبَا خَيْرَةَ، أَرِيدُ أَكْتَفَ مِنْكَ جِلْدًا، جِلْدُكَ قَدْ رَقَّ، وَلَمْ يَكُنْ أَبُو عَمْرٍو سَمِعَهَا، وَمَنْ قَالَ لَغَاتِهِمْ، يَفْتَحُ التَّاءَ، شَبَّهَهَا بِالتَّاءِ الَّتِي يُوقَفُ عَلَيْهَا بِالْهَاءِ، وَالتَّسْبُتُ إِلَيْهَا لَغَوِيٌّ، وَلَا تَقُلْ لَغَوِيٌّ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَنْتَفِعَ بِالْإِعْرَابِ فَاسْتَلْغِهِمْ، أَيْ اسْمَعْ مِنْ لَغَاتِهِمْ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ، وَقَالَ الشَّاعِرُ:

وَلَمَّا إِذَا اسْتَلْغَانِي الْقَوْمُ فِي السَّرَى
بَرِمْتُ فَالْفَوْنِي بِسِرِّكَ أَعْجَابًا
اسْتَلْغَوْنِي: أَرَادُونِي عَلَى اللَّغْوِ.

التَّهْدِيبُ: لَغَا فُلَانٌ عَنِ الصَّوَابِ وَعَنِ الطَّرِيقِ إِذَا مَالَ عَنْهُ؛ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، قَالَ: وَاللَّعْنَةُ أَخَذَتْ مِنْ هَذَا، لِأَنَّ هَوْلًا تَكَلَّمُوا بِكَلَامٍ مَالُوا فِيهِ عَنْ لُغَةِ هَوْلًا الْآخَرِينَ. وَاللَّعْنُ: التَّنْقُؤُ. يُقَالُ: هُدِيَ لِعُتْمِهِمُ الَّتِي يَلْعُونُ بِهَا، أَيْ يَنْقُطُونَ. وَلَعَوَى الطَّيْرُ: أَصَوَّتْهَا. وَالطَّيْرُ تَلْعَى بِأَصْوَاتِهَا، أَيْ تَنْعَمُ. وَاللَّعْوَى: لَقَطَ الْقَطَا، قَالَ الرَّاعِي:

صَفْرُ الْمَحَاجِرِ لَعَوَاهَا مَبِينَةٌ
فِي لُجَّةِ اللَّيْلِ لَمَّا رَاعَهَا الْفَرْعُ (١)
وَأَشَدُّ الْأَزْهَرِيِّ صَدَرَ هَذَا الْبَيْتِ:
قَوَارِبُ الْمَاءِ لَعَوَاهَا مَبِينَةٌ
فَمَا أَنْ يَكُونَ هُوَ أَوْ غَيْرُهُ. وَيُقَالُ: سَمِعْتُ لَعْوَ الطَّائِرِ وَالْحَنَّةِ، وَقَدْ لَعَا يَلْعُو، وَقَالَ تَعَلَّبَهُ ابْنُ صُعَيْرٍ:

بَاكَرْتُهُمْ بِسِيَاهِ جَوْنٍ ذَارِعٍ
قَبْلَ الصَّبَاحِ وَقَبْلَ لَعْوِ الطَّائِرِ
وَلَعَى بِالشَّيْءِ يَلْعَى لَعَاً: لَهَجَ. وَلَعَى بِالشَّرَابِ: أَكْرَمْتُهُ، وَلَعَى بِالْمَاءِ يَلْعَى بِهِ لَعَاً: أَكْرَمْتُهُ، وَهُوَ فِي ذَلِكَ لَا يَرَوَى. قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَحَمَلْنَا ذَلِكَ عَلَى الْوَاوِ لِرُجُودِ لَغٍ وَوَعَدَمِ لَغِ ي. وَلَعَى فُلَانٌ يَفْلَانُ يَلْعَى إِذَا أُولِعَ بِهِ. وَيُقَالُ: إِنْ فَرَسَكَ كَلْمَاغِي الْجَرِي، إِذَا كَانَ جَرِيَهُ غَيْرَ جَرِيٍّ جِدًّا؛ وَأَشَدُّ أَبُو عَمْرٍو:

جَدًّا فَمَا يَلْهُو وَلَا يَلَاغِي
• لَغَاً • لَقَاتِ الرِّيحُ السَّحَابَ عَنِ الْمَاءِ، وَالثَّرَابَ عَنِ وَجْهِ الْأَرْضِ، تَلْعَوُهُ لَفْتًا: فَرَقَتْهُ وَسَفَرَتْهُ. وَلَفَاَ اللَّحْمَ عَنِ الْعَظْمِ يَلْعَوُهُ لَفْتًا وَلَفَاً، وَالتَّمَاهُ كِلَاهُمَا: قَشَرُهُ وَجَلَفَهُ عَنْهُ، وَالْقِطْعَةُ مِنْهُ لَفِيفَةٌ (٢)، نَحْوُ النَّحْضَةِ وَالْهَبْرَةِ وَالْوَدْرَةِ، وَكُلُّ بَضْعَةٍ لَا عَظْمَ فِيهَا

(١) قوله والهاجر، في التكملة: المناخر.
(٢) قوله: لفيقة، كذا في الحكم، وفي الصحاح لفقة بدون ياء.

لَفِيفَةٌ، وَالْحَمْعُ لَفَى، وَجَمَعَ اللَّفِيفَةُ مِنَ اللَّحْمِ لَفَايَا، مِثْلُ خَطِيفَةٍ وَخَطَايَا. وَفِي الْحَدِيثِ: رَضِيْتُ مِنَ الْوَفَاءِ بِاللَّفَاءِ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: الْوَفَاءُ التَّامُّ، وَاللَّفَاءُ التَّقْصَانُ، وَاشْتِقَاقُهُ مِنَ لَفَاتِ الْعَظْمِ إِذَا أَخَذَتْ بَعْضَ لَحْمِهِ عَنْهُ، وَاسْمُ تِلْكَ اللَّحْمَةِ لَفِيفَةٌ. وَلَفَاَ الْعُودُ يَلْفَوُهُ لَفْتًا: قَشَرَهُ. وَلَفَاَهُ بِالْعَصَا لَفْتًا: ضَرَبَهُ بِهَا. وَلَفَاَهُ: رَدَّهُ. وَاللَّفَاءُ: الثَّرَابُ وَالْقُمَاشُ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ. وَاللَّفَاءُ: الشَّيْءُ الْقَلِيلُ. وَاللَّفَاءُ: دُونَ الْحَقِّ. وَيُقَالُ: اِرْضَ مِنَ الْوَفَاءِ بِاللَّفَاءِ، أَيْ يَدُونِ الْحَقِّ. قَالَ أَبُو زَيْدٍ: فَمَا أَنَا بِالضَّعِيفِ فَتَزْدَرِينِي وَلَا حَظِّي لِلَّفَاءِ وَلَا الْحَسِيسُ وَيُقَالُ: فُلَانٌ لَا يَرْضَى بِاللَّفَاءِ مِنَ الْوَفَاءِ، أَيْ لَا يَرْضَى يَدُونِ وِفَاءِ حَقِّهِ. وَأَشَدُّ الْفَرَاءُ:

أَطَلَّتْ بَنُو جَحْوَانَ أَنْكَ آكِلُ
كِيَاشِي وَقَايِي اللَّفَاءِ قَقَابِلُهُ؟
قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ: يُقَالُ: لَفَاتِ الرَّجُلُ إِذَا نَفَضَتْهُ حَقَّهُ وَأَعْطَيْتَهُ دُونَ الْوَفَاءِ. يُقَالُ: رَضِيَ مِنَ الْوَفَاءِ بِاللَّفَاءِ. وَلَفَاَهُ حَقَّهُ إِذَا أَعْطَاهُ أَقْلَ مِنْ حَقِّهِ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: قَالَ أَبُو ثَرَابٍ: أَحْسَبُ هَذَا الْحَرْفَ مِنَ الْأَصْدَادِ.

• لغت • لَفَتَ وَجْهَهُ عَنِ الْقَوْمِ: صَرَفَهُ، وَالتَّفَتَ التَّفَاتَا، وَالتَّلَفْتُ أَكْثَرُ مِنْهُ. وَتَلَفْتُ إِلَى الشَّيْءِ وَالتَّفَتَ إِلَيْهِ: صَرَفَ وَجْهَهُ إِلَيْهِ؛ قَالَ:

أَرَى الْمَوْتَ بَيْنَ السِّيفِ وَالنَّطْعِ كَامِنًا
يَلْحِظُنِي مِنْ حَيْثُ مَا أَتَلَفْتُ
وَقَالَ:

فَلَمَّا أَعَادَتْ مِنْ بَعْدِ بِنَظْرَةٍ
إِلَى التَّفَاتَا أَسْلَمَتْهَا الْمَحَاجِرُ
وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَلَا يَلْتَفِتْ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا أَمْرًا تَكُ»؛ أَمْرٌ يَتْرَكُ الْإِنْفِاصَ، لِئَلَّا يَرَى عَظِيمٌ مَا يَنْزِلُ بِهِمْ مِنَ الْعَذَابِ. وَفِي

الْحَدِيثِ فِي صِفَتِهِ، عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَإِذَا التَّفَتَ، التَّفَتَ جَمِيعًا، أَرَادَ أَنَّهُ لَا يَسَارِقُ النَّظْرَ، وَيَقِيلُ: أَرَادَ لَا يَلْوِي عَنْهُ بِمَنَّةٍ وَسِرَّةٍ إِذَا نَظَرَ إِلَى الشَّيْءِ، وَإِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ الطَّائِشُ الْحَافِي، وَلَكِنْ كَانَ يَقْبَلُ جَمِيعًا وَيُدْبِرُ جَمِيعًا.

وَفِي الْحَدِيثِ: فَكَانَتْ مِنِّي لَفْتَةٌ؛ هِيَ الْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ مِنَ الْإِنْفِاصِ.

وَاللَّفْتُ: اللَّيُّ. وَلَفْتَهُ يَلْفَتُهُ لَفْتًا: لَوَاهُ عَلَى غَيْرِ جِهَتِهِ؛ وَقِيلَ: اللَّيُّ هُوَ أَنْ تَرَى بِهٍ إِلَى جَانِبِكَ.

وَلَفْتَهُ عَنِ الشَّيْءِ يَلْفَتُهُ لَفْتًا: صَرَفَهُ. الْفَرَاءُ فِي قَوْلِهِ، عَزَّ وَجَلَّ: «أَجِئْنَا لِنَلْفِتْنَا عَمَّا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا؟» اللَّفْتُ: الصَّرْفُ؛ يُقَالُ: مَا لَفْتَكَ عَنْ فُلَانٍ، أَيْ مَا صَرَفَكَ عَنْهُ؟

وَاللَّفْتُ: لَى الشَّيْءِ عَنِ جِهَتِهِ، كَمَا تَقْبِضُ عَلَى عُنُقِ إِنْسَانٍ تَلْفِتُهُ؛ وَأَشَدُّ: وَلَقَدْ تَلَفْتَانِ لَهْنٌ خَصَّادٌ

وَلَفْتُ فُلَانًا عَنْ رَأْيِهِ، أَيْ صَرَفْتُهُ عَنْهُ، وَمِنْهُ الْإِنْفِاصُ. وَفِي حَدِيثِ خَدِيجَةَ: إِنْ مِنْ أَقْرَبِ النَّاسِ لِلْفَرَّانِ مُنَافِقًا لَا يَدْعُ مِنْهُ وَاوًا وَلَا لَفَاً، يَلْفَتُهُ بِلِسَانِهِ كَمَا تَلْفَتُ الْبَقْرَةُ الْحَلَا بِلِسَانِهَا، اللَّفْتُ: اللَّيُّ.

وَلَفْتُ الشَّيْءَ، وَقَلْتُهُ، إِذَا لَوَاهُ، وَهَذَا مَقْلُوبٌ. يُقَالُ: فُلَانٌ يَلْفِتُ الْكَلَامَ لَفْتًا، أَيْ يُرْسِلُهُ وَلَا يُبَالِي كَيْفَ جَاءَ. وَالْمَعْنَى أَنَّهُ يَفْرُوهُ مِنْ غَيْرِ رَوِيٍّ، وَلَا تَبْصُرُ وَتَعْمَدُ لِلْمَأْمُورِ بِهِ، غَيْرَ مُبَالٍ بِمَتَلُوهُ كَيْفَ جَاءَ، كَمَا تَفْعَلُ الْبَقْرَةُ بِالْحَشِيشِ إِذَا أَكَلَتْهُ.

وَأَصْلُ اللَّفْتِ: لَى الشَّيْءِ عَنِ الطَّرِيقَةِ الْمُسْتَقِيمَةِ. وَفِي الْحَدِيثِ: إِنْ اللَّهُ يُبَغِضُ الْبَلِغَ مِنَ الرِّجَالِ الَّذِي يَلْفِتُ الْكَلَامَ كَمَا تَلْفَتُ الْبَقْرَةُ الْحَلَا بِلِسَانِهَا؛ يُقَالُ: لَفْتَهُ يَلْفَتُهُ إِذَا لَوَاهُ وَقَلْتُهُ؛ وَلَفْتُ عَنْهُ: لَوَاهَا.

الْحَيَانِيُّ: وَلَفْتُ الشَّيْءَ شَقَّهُ، وَلَفْنَاهُ: شَقَّاهُ؛ وَاللَّفْتُ: الشَّقُّ؛ وَقَدْ أَلْفَنَهُ وَتَلَفْتَهُ.

وَلَفْتَهُ مَمَكًا ، أَيْ صَعَوْهُ .
وَقَوْلُهُمْ : لَا يُلْفِتُ لَفْتًا فَلَانًا ، أَيْ
لَا يُنْظَرُ إِلَيْهِ .

وَاللَّفُوتُ مِنَ الشَّاءِ : الَّتِي تُكْفَرُ
الثَّلْفَةُ ؛ وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي يَمُوتُ زَوْجُهَا أَوْ
يُطَلِّقُهَا وَيَدَعُ عَلَيْهَا صِيَانًا ، فَهِيَ تُكْفَرُ
الثَّلْفَةُ إِلَى صِيَانِهَا ، وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي لَهَا
زَوْجٌ ، وَلَهَا وَلَدٌ مِنْ غَيْرِهِ ، فَهِيَ ثَلْفَتْ إِلَى
وَلَدِهَا . وَفِي الْحَدِيثِ : لَا تَتَزَوَّجَنَّ لَفُوتًا ،
هِيَ الَّتِي لَهَا وَلَدٌ مِنْ زَوْجٍ آخَرَ ، فَهِيَ
لَا تَرَالُ ثَلْفَتْ إِلَيْهِ وَتَسْتَحِلُّ بِهِ عَنِ الزَّوْجِ .
وَفِي حَدِيثِ الْحَجَّاجِ أَنَّهُ قَالَ لِامْرَأَةٍ : إِنَّكَ
كُتُونُ لَفُوتٌ ، أَيْ كَثِيرَةُ الثَّلْفَتِ إِلَى الْأَشْيَاءِ .
وَقَالَ ثَعْلَبٌ : اللَّفُوتُ هِيَ الَّتِي عَيْشُهَا لَا يَثْبُتُ
فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ ، إِنَّمَا هُمُهَا أَنْ تَعْقَلَ عِنْتَهَا ،
فَتَعْمِرُ غَيْرَكَ ، وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي فِيهَا الْبِرَاءَةُ
وَأَنْقِيَاضٌ ، وَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ :
اللَّفُوتُ الَّتِي إِذَا سَمِعَتْ كَلَامَ الرَّجُلِ التَّقَنَّتْ
إِلَيْهِ ، ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِأَخِيهِ :
إِيَّاكَ وَالرُّقُوبَ الْعَصُوبَ الْقَطُوبَ اللَّفُوتَ ؛
الرُّقُوبُ : الَّتِي تُرَاقِبُهُ أَنْ يَمُوتَ قَرْنَاهُ . وَفِي
حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، حِينَ وَصَفَ
نَفْسَهُ بِالسِّيَاسَةِ ، فَقَالَ : إِنِّي لِأَرْبَعٌ ،
وَأَشْبَعٌ ، وَأَنْهَزُ اللَّفُوتَ (١) ، وَأَضْمُ الْعُتُودَ ،
وَأَلْحِقُ الْعَطُوفَ ، وَأَزْجِرُ الْعَرُوضَ . قَالَ
أَبُو جَمِيلٍ الْكِلَابِيُّ : اللَّفُوتُ الثَّاقَةُ الضَّجُورُ
عِنْدَ الْحَلَبِ ، ثَلْفَتَتْ إِلَى الْحَالِبِ فَتَعَصَّهُ ،
فِيئَهْزُهَا بِيَدِهِ قَدِيرٌ ، وَذَلِكَ لِتَقْتَدِي بِاللَّبَنِ مِنْ
الثَّهْزِ ، وَهُوَ الضَّرْبُ ، فَضَرَبَهَا مِثْلًا لِلَّذِي
يَسْتَعْصِي وَيَجْرُجُ عَنِ الطَّاعَةِ .

وَالْمُتَلَفَّتَةُ : أَعْلَى عَظْمِ الْعَاتِقِ مِمَّا لِي
الرَّأْسِ .

وَالْأَلْفَتْ : الْقَوِيُّ الْبَدِ الَّذِي يَلْفِتُ مَنْ
عَالِمَةً ، أَيْ يَلُوبِيهِ . وَالْأَلْفَتْ وَالْأَلْفُكُ فِي
كَلَامِ تَيْمِيمٍ : الْأَعْسَرُ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ

(١) قوله : « وأنزه اللفوت » الذي في النهاية
وأرد اللفوت . وكعب بهامشها : وفي رواية وأنزه
اللفوت .

يَعْمَلُ بِجَانِبِهِ الْأَمِيلُ ، وَفِي كَلَامِ قَيْسٍ :
الْأَحْمَقُ ، وَمِثْلُ الْأَحْمَقِ ، وَالْأَثْمَى : لَفْنَاهُ .
وَكُلُّ مَا رَمَيْتَهُ لِجَانِبِكَ : فَقَدْ لَفْتَهُ .
وَاللَّفَاتُ أَيْضًا : الْأَحْمَقُ .
وَاللَّفُوتُ : الْعَسِيرُ الْخَلْفِيُّ .

الْجَوْهَرِيُّ : وَاللَّفَاتُ الْأَحْمَقُ الْعَسِيرُ
الْخَلْفِيُّ .

وَلَفَتَ الشَّيْءُ يَلْفِتُهُ لَفْنًا عَصَدَهُ ، كَمَا
يُلْفِتُ الدَّقِيقُ بِالسَّمَنِ وَغَيْرِهِ .

وَاللَّفِيَّةُ : أَنْ يُصَفَى مَاءُ الْحَتَّالِ
الْأَيْضِ ، ثُمَّ تُثَسَّبُ بِهِ الْبُرْمَةُ ، ثُمَّ يُطْبَخُ
حَتَّى يَنْصَحَ وَيَحْتَرُ ، ثُمَّ يُدْرَى عَلَيْهِ دَقِيقٌ (عَنْ
أَبِي حَنِيْفَةَ) . وَاللَّفِيَّةُ : الْعَصِيدَةُ الْمُعْلَظَةُ ،
وَقِيلَ : هِيَ مَرَقَةٌ تُشْبِهُ الْحَيْسَ ، وَقِيلَ :
اللَّفْتُ كَالْفَتْلِ ، وَبِهِ سُمِّيَتِ الْعَصِيدَةُ لَفِيَّةً ،
لِأَنَّهَا تُلْفِتُ ، أَيْ تُفْتَلُ وَتُلَوَّى . وَفِي حَدِيثِ
عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ ذَكَرَ أَمْرَهُ فِي
الْجَاهِلِيَّةِ ، وَأَنَّ أُمَّهُ اتَّخَذَتْ لَهُمْ لَفِيَّةً مِنْ
الْهَيْبِ ، قَالَ أَبُو عَيْبَةَ : اللَّفِيَّةُ الْعَصِيدَةُ
الْمُعْلَظَةُ ؛ وَقِيلَ : هِيَ ضَرْبٌ مِنَ الطَّبِيخِ ،
لَا أَقِفُ عَلَى حَدِّهِ ، وَقَالَ : أَرَاهُ الْجِسَاءَ
وَنَحْوَهُ . وَالْهَيْبَةُ : الْحَتَّالُ .

وَتَيْسُ اللَّفْتِ : مَعُوجُ الْقَرْنَيْنِ . اللَّيْثُ :
وَالْأَلْفَتْ مِنَ الثُّبُوسِ الَّذِي اعْوَجَّ قَرْنَاهُ
وَأَلْتَوَّى . وَتَيْسُ اللَّفْتِ بَيْنَ اللَّفْتِ إِذَا كَانَ
مُلْتَوًى أَحَدَ الْقَرْنَيْنِ عَلَى الْآخَرِ .

ابْنُ سِيدَةَ : وَاللَّفْتُ ، بِالْكَسْرِ ،
السَّلْجَمُ ، الْأَزْهَرِيُّ : السَّلْجَمُ يُقَالُ لَهُ
اللَّفْتُ ، قَالَ : وَلَا أَدْرِي أَعْرَبِيٌّ هُوَ أَمْ لَا ؟
وَلَفَتَ اللَّحَاءُ عَنِ الشَّجَرِ لَفْنًا : قَشَرَهُ .
وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ عَنِ الْعَمَلِيِّ : وَعَدَنَتِي
طَلَسَانًا ثُمَّ لَفْتٌ بِهِ فَلَانًا ، أَيْ أَعْطَيْتَهُ إِيَّاهُ .
وَلَفْتُ : مَوْضِعٌ ؛ قَالَ مَعْقِلٌ

ابْنُ جُوَيْلَيْدٍ :
نَزِعًا مُخْلِيًا مِنْ آلِ لَفْتٍ
لِيحَى بَيْنَ آثَلِهِ فَالْتَجَامِ

وَفِي الْحَدِيثِ : ذَكَرْتُ نَيْبَةَ لَفْتٍ ، وَهِيَ
بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :

وَاحْتَلَفَ فِي ضَبِّهِ الْفَاهُ ، فَسُكِّنَتْ
وَفِيحَتْ ، وَبَيْنَهُمْ مَنْ كَسَرَ اللَّامَ مَعَ
السُّكُونِ .

• لَفَجٌ • اللَّفْجُ (٢) : مَجْرَى السَّبِيلِ .
وَالْفَجُّ الرَّجُلُ : أَفْلَسَ . وَالْفَجُّ الرَّجُلُ :
لِرِقِّ بِالْأَرْضِ مِنْ كَرْبٍ أَوْ حَلَجَةٍ .

وَقِيلَ : الْمُلْفَجُ الَّذِي يُحَوِّجُ إِلَى أَنْ
يَسْأَلَ مَنْ لَيْسَ لِيذِكَ بِأَهْلٍ ؛ وَقِيلَ : الْمُلْفَجُ
الَّذِي أَفْلَسَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ . وَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى
الْحَسَنِ ، فَقَالَ : أَيْدِ الْرَّجُلِ امْرَأَتُهُ ؟ أَيْ
يُاطِلُهَا بِمَهْرِهَا ، قَالَ : نَعَمْ إِذَا كَانَ مُلْفَجًا ،
وَفِي رِوَايَةٍ : لَا بَأْسَ بِهِ إِذَا كَانَ مُلْفَجًا ، أَيْ
يُاطِلُهَا بِمَهْرِهَا إِذَا كَانَ فَقِيرًا . قَالَ ابْنُ
الْأَثِيرِ : الْمُلْفَجُ ، يَكْسُرُ الْفَاهُ ، أَيْضًا :
الَّذِي أَفْلَسَ وَعَلَيْهِ الدَّيْنُ . وَجَاءَ فِي
الْحَدِيثِ : أَطْعِمُوا مُلْفَجِيكُمْ ؛ الْمُلْفَجُ ،
يَفْتَحُ الْفَاهُ : الْفَقِيرُ . ابْنُ دُرَيْدٍ : الْفَجُّ ،
فَهْوُ مُلْفَجٌ ، وَهَذَا أَحَدُ مَا جَاءَ عَلَى أَفْعَلٍ ،
فَهْوُ مُفْعَلٌ ، وَهُوَ نَائِزٌ مُخَالِفٌ لِلْقِيَاسِ
الْمَوْضُوعِ . وَقَدْ اسْتَفْجَحَ ؛ قَالَ :

وَمُسْتَفْجِحٌ يَبْنِي الْمَلَجِيَّ نَفْسُهُ
يَعُوذُ بِحَبْتِي مَرْحَةً وَجَلَالِي (٣)
وَالْفَجُّ الرَّجُلُ ، فَهْوُ مُلْفَجٌ ، إِذَا ذَهَبَ
مَالُهُ . أَبُو عَيْبَةَ : الْمُلْفَجُ السَّعِيدُ الَّذِي
لَا شَيْءَ لَهُ ، وَأَشَدُّ :

أَحْسَابِكُمْ فِي الْعُسْرِ وَالْإِفْجَاحِ
شِيئْتِ بِعَذْبِ طَبِيبِ الْجِرَاحِ
فَهْوُ مُلْفَجٌ ، يَفْتَحُ الْفَاهُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
كَلَامُ الْعَرَبِ أَفْعَلٌ ، فَهْوُ مُفْعَلٌ إِلَّا ثَلَاثَةً
أَحْرَفٌ : الْفَجُّ فَهْوُ مُلْفَجٌ ، وَأَحْصَنَ فَهْوُ
مُحْصَنٌ ، وَأَسْهَبَ فَهْوُ مُسْهَبٌ ، فَهَلِيدُ
الثَّلَاثَةُ جَاءَتْ بِالْفَتْحِ نَوَازِرٌ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

(٢) قوله : « اللفج » كذا بالأصل مضبوطاً .
(٣) قوله : « الملاجي » نفسه ، كذا بالأصل
مضبوطاً وبهامش الأصل بخط السيد المرتضى :
قرأت في شرح أبي سعيد السكري لعبد مناف بن ربيع
المطلل : ومستفجح يبنى الملاجي لنفسه .

جَارِيَةً شَبَّتَ شَبَابًا عَسَلُجَا
 فِي حَجَرٍ مَنْ لَمْ يَكْ عِنَّا مَلْفَجَا
 أَبُو زَيْدٍ : أَلْفَجَى إِلَى ذَلِكَ الْأَهْطَارِ
 الْفَجَا .
 أَبُو عَمْرٍو : اللَّفْحُ الدُّلُّ .

• لَفَحَ • لَفَحَتُهُ النَّارُ تَلْفَحُهُ لَفْحًا وَلَفْحَانًا :
 أَصَابَتْ وَجْهَهُ ، إِلَّا أَنَّ النَّفْحَ أَعْظَمُ تَأْثِيرًا
 مِنْهُ ، وَكَذَلِكَ لَفَحَتْ وَجْهَهُ . وَقَالَ
 الْأَزْهَرِيُّ : لَفَحَتُهُ النَّارُ إِذَا أَصَابَتْ أَعْلَى
 جَسَدِهِ فَاحْرَقَتْهُ . الْجَوْهَرِيُّ : لَفَحَتُهُ النَّارُ
 وَالسَّمُومُ يَحْرِهَا أَحْرَقَتْهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ :
 « تَلْفَحُ وُجُوهَهُمُ النَّارُ » ، قَالَ الرَّجَّاحُ فِي
 ذَلِكَ : تَلْفَحُ وَتَنْفَحُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، إِلَّا أَنَّ
 النَّفْحَ أَعْظَمُ تَأْثِيرًا مِنْهُ ، قَالَ أَبُو مَتَّوْرٍ :
 وَمِمَّا يُؤِيدُ قَوْلَهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَلَئِن مَسَّتْهُمُ
 نَفْحَةٌ مِنْ عَذَابِ رَبِّكَ » .

وَفِي حَدِيثِ الْكُشُوفِ : تَأَخَّرْتُ مَخَافَةَ
 أَنْ يُصِيبَنِي مِنْ لَفْحِهَا ، لَفْحُ النَّارِ : حَرُّهَا
 وَوَهْجُهَا . وَالسَّمُومُ تَلْفَحُ الْإِنْسَانَ ، وَلَفَحَتُهُ
 السَّمُومُ لَفْحًا : قَابَلَتْ وَجْهَهُ .
 وَأَصَابَهُ لَفْحٌ مِنْ سَمُومٍ وَحُرُورٍ .
 الْأَصْمَعِيُّ : مَا كَانَ مِنَ الرِّيَّاحِ لَفْحٌ ، فَهُوَ
 حَرٌّ ، وَمَا كَانَ نَفْحٌ ، فَهُوَ بَرْدٌ . ابْنُ
 الْأَعْرَابِيِّ : اللَّفْحُ يَكُلُّ حَارًّا وَالنَّفْحُ يَكُلُّ
 بَارِدًا ، وَأَشَدُّ أَبُو الْعَالِيَةِ :

مَا أَنْتَ يَا بَعْدَادُ إِلَّا سَلْحٌ
 إِذَا يَهَبُ مَطَرٌ أَوْ نَفْحٌ
 وَإِنْ جَفَّتْ قَرَابٌ بَرَحٌ
 بَرَحٌ : خَالِصٌ دَقِيقٌ .

وَلَفَحَهُ بِالسَّيْفِ : ضَرَبَهُ بِهِ ، لَفَحَتُهُ :
 ضَرَبَتْهُ خَيْفَةً .

وَاللَّفْحُ : نَبَاتٌ يَقْبِطُنِي أَصْفَرٌ شَبِيهُ
 بِالْبَاذِنِجَانِ طَيْبٌ الرَّائِحَةِ ، قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ :
 لَا أَدْرِي مَا صِحَّتُهُ . الْجَوْهَرِيُّ : اللَّفْحُ هَذَا
 الَّذِي يُسَمَّى شَبِيهُ بِالْبَاذِنِجَانِ إِذَا أَصْفَرَ .
 وَلَفَحَهُ : مَقْلُوبٌ عَنْ لَحَحَهُ ، وَاللَّهُ
 أَعْلَمُ .

• لَفَحَ • لَفَحَهُ عَلَى رَأْسِهِ وَفِي رَأْسِهِ يَلْفَحُهُ
 لَفْحًا ، وَهُوَ ضَرْبٌ جَمِيعُ الرُّأْسِ ، وَقِيلَ :
 هُوَ كَالنَّفْحِ ، وَحَصَّنَ بَعْضُهُمْ بِهِ ضَرْبَ
 الرُّأْسِ بِالْعَصَا . وَلَفَحَهُ الْبَعِيرُ يَلْفَحُهُ لَفْحًا
 عَلَى لَفْظٍ مَا تَقَدَّمَ : رَكَضَهُ يَرْجُلُهُ مِنْ
 وَرَائِهِ .

• لَفْظٌ • اللَّفْظُ : أَنْ تَرْمِيَ بِشَيْءٍ كَانَ فِي
 يَدِكَ ، وَالْفِعْلُ لَفَظَ الشَّيْءُ . يُقَالُ : لَفَظْتُ
 الشَّيْءَ مِنْ فَمِي أَلْفَظُهُ لَفْظًا رَمَيْتُهُ ، وَذَلِكَ
 الشَّيْءُ لَفَاطَةٌ ، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ يَصِفُ
 حَارًا :

يُورِدُ مَخْهُولَاتٍ كُلُّ خَيْبَلِيَّةٍ
 يَمِجُّ لَفَاطَ البَقْلِ فِي كُلِّ مَشْرَبٍ
 قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَأَسْمُ ذَلِكَ الْمَلْفُوظِ لَفَاطَةٌ
 وَلَفَاطٌ وَلَفِيطٌ وَلَفْظٌ . ابْنُ سِيدَةَ : لَفَظَ
 الشَّيْءَ وَبِالشَّيْءِ يَلْفِظُ لَفْظًا ، فَهُوَ مَلْفُوظٌ
 وَلَفِيطٌ : رَمَى .

وَالدُّنْيَا لِأَفْظَةٍ تَلْفِظُ بِمَنْ فِيهَا إِلَى
 الْأَخْرَجِ ، أَيْ تَرْمِي بِهِمْ . وَالْأَرْضُ تَلْفِظُ
 الْمَيِّتَ إِذَا لَمْ تَقْبَلْهُ وَرَمَتْ بِهِ . وَالبَحْرُ يَلْفِظُ
 الشَّيْءَ : يَرْمِي بِهِ إِلَى السَّاحِلِ ، وَالبَحْرُ يَلْفِظُ
 بِمَا فِي جَوْفِهِ إِلَى الشُّطُوطِ . وَفِي الْحَدِيثِ :
 وَيَتَمَّى فِي كُلِّ أَرْضٍ شِرَارُ أَهْلِهَا تَلْفِظُهُمْ
 أَرْضُهُمْ ، أَيْ تَقْدِفُهُمْ وَتَرْمِيهِمْ مِنْ لَفْظِ
 الشَّيْءِ إِذَا رَمَاهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ : وَمَنْ أَكَلَ فَمَا تَحَلَّلَ
 فَلْيَلْفِظْ ، أَيْ فَلْيَلِغْ مَا يُخْرِجُهُ الْخِلَالَ مِنْ
 بَيْنِ أَسْنَانِهِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمرَ ، رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُ سُئِلَ عَمَّا لَفَظَ البَحْرُ ، فَتَهَى
 عَنْهُ ، أَرَادَ مَا يَلْقِيهِ البَحْرُ مِنَ السَّمَكِ إِلَى
 جَانِبِهِ مِنْ غَيْرِ اضْطِيَادٍ . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ ،
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : فَعَازَتْ أَكْلَهَا ، وَلَفَظَتْ
 خَيْبَتَهَا ، أَيْ أَظْهَرَتْ مَا كَانَ قَدِ اخْتَبَأَ فِيهَا مِنَ
 الثِّبَاتِ وَغَيْرِهِ .

وَاللَّفَاطَةُ : البَحْرُ . وَفِي الْمَثَلِ : أَسْحَى
 مِنْ لَفِظَةٍ ، يَعْنُونَ البَحْرَ ، لِأَنَّهُ يَلْفِظُ بِكُلِّ
 مَا فِيهِ مِنَ العَتِيرِ وَالجَوَاهِرِ ، وَالهَاءُ فِيهِ

لِلْمُبَالَغَةِ ، وَقِيلَ : يَعْتُونَ الدُّبُكُ ، لِأَنَّهُ يَلْفِظُ
 بِمَا فِيهِ إِلَى الدُّجَاجِ ، وَقِيلَ : هِيَ الشَّاةُ
 إِذَا أَشْلَوْهَا تَرَكَتْ جِرْتَهَا . وَأَقْبَلَتْ إِلَى
 الحَلَبِ لِكَرَمِهَا ، وَقِيلَ : جُودُهَا أَنَّهُ تُدْعَى
 لِلحَلَبِ وَهِيَ تَمْتَلِفُ فَتَلْفِي مَا فِيهَا وَتَقْبِلُ
 إِلَى الحَالِبِ لِشَحْلَبِ فَرَحًا مِنْهَا بِالحَلَبِ ،
 وَيُقَالُ : هِيَ الَّتِي تُرَوِّقُ فَرْخَهَا مِنَ الطَّيْرِ ،
 لِأَنَّهَا تُخْرِجُ مَا فِي جَوْفِهَا وَتُطْعِمُهُ ، قَالَ
 الشَّاعِرُ :

تَجُودُ فَتَجْرُلُ قَبْلَ السَّوَالِ
 وَكَفَكَ أَسْنَحُ مِنْ لَفِظَةٍ

وَقِيلَ : هِيَ الرَّحَى سُمِّيَتْ بِذَلِكَ ، لِأَنَّهَا
 تَلْفِظُ مَا تَطْمَحُهُ . وَكُلُّ مَا زُقُ فَرَحَهُ لِأَفْظَةٍ .
 وَاللَّفَاطُ : مَا لَفِظَ بِهِ ، أَيْ طَرِحَ ، قَالَ :

وَالْأَزْدُ أَسَى شِلْوَهُمْ لَفَاطًا
 أَيْ مَتْرُوكًا مَطْرُوحًا لَمْ يُدْفَنْ . وَلَفَظَ نَفْسَهُ
 يَلْفِظُهَا لَفْظًا : كَانَهُ رَمَى بِهَا ، وَكَذَلِكَ لَفَظَ
 عَصَبُهُ إِذَا مَاتَ ، وَعَصَبُهُ : رِيقُهُ الَّذِي
 عَصَبَ فِيهِ ، أَيْ غَرَى بِهِ فَيْسَ . وَجَاءَ وَقَدْ
 لَفَظَ لِجَامَتِهِ ، أَيْ جَاءَ وَهُوَ مَجْهُودٌ مِنْ
 العَطَشِ وَالإِغْيَاءِ .

وَلَفَظَ الرَّجُلُ : مَاتَ .
 وَلَفَظَ بِالشَّيْءِ يَلْفِظُ لَفْظًا : تَكَلَّمَ . وَفِي
 التَّنْزِيلِ العَرَبِيِّ : « مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ
 رَقِيبٌ عَتِيدٌ » . وَلَفَظَتْ بِالْكَلَامِ وَتَلَفَظَتْ
 بِهِ ، أَيْ تَكَلَّمَتْ بِهِ . وَاللَّفْظُ : وَاحِدٌ
 الْأَلْفَاطِ ، وَهُوَ فِي الْأَصْلِ مَصْدَرٌ .

• لَفَعٌ • الالْتِفَاعُ وَالتَّلْفَعُ : الالْتِفَاعُ
 بِالثُّوبِ ، وَهُوَ أَنْ يَشْتَمِلَ بِهِ حَتَّى يُجَلَّلَ
 جَسَدُهُ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهُوَ اشْتِمَالُ
 الصَّمَاءِ عِنْدَ العَرَبِ ، وَالتَّلْفَعُ مِثْلُهُ ، قَالَ
 أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ :

وَهَبْتَ الشَّمَالَ البَيْلِيلُ وَإِذْ
 بَاتَ كَمِيعُ الفَتَاوِ مُتَفَعِمَا

وَلَفَعَ رَأْسَهُ تَلْفِيعًا ، أَيْ عَطَاهُ . وَتَلْفَعُ
 الرَّجُلُ بِالثُّوبِ ، وَالشَّجَرُ بِالْوَرَقِ ، إِذَا
 اشْتَمَلَ بِهِ ، وَتَلْفَعِي بِهِ ، وَقَوْلُهُ :

مَعَ الْفَرَارِ (١) فَجِئْتُ نَحْوَكُ هَارِبًا
جِيئْتُ بِجُرٍّ وَمِقْتَبٌ يَتْلَعُ
يَعْنِي يَتْلَعُ بِالْقَتَامِ . وَتَلَفَعَتِ الْمَرْأَةُ
بِعِرْطِهَا ، أَيْ التَّحَصَّتْ بِهِ . وَفِي الْحَدِيثِ :
كُنْ نِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ (٢) يَشْهَدَانِ مَعَ النَّبِيِّ ،
عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ، الصَّبِيحُ ثُمَّ يَرْجِعْنَ مُتَلَفَعَاتٍ
بِمُرُوطِهِنَّ ، مَا يُعْرَفْنَ مِنَ الْعَلَسِ ، أَيْ
مُتَجَلَّلَاتٍ بِأَكْسِيئِهِنَّ ، وَالْمِرْطُ كِسَاءٌ
أَوْ مِرْطَفٌ يُشْتَمَلُ بِهِ كَالْمِلْحَمَةِ .

وَاللِّفَاعُ وَالْمَلْفَعَةُ : مَا تَلْفَعُ بِهِ مِنْ رِداءٍ
أَوْ لِحَافٍ أَوْ قِنَاعٍ ، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : يُجَلَّلُ
بِهِ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، كِسَاءٌ كَانَ أَوْ غَيْرَهُ ، وَمِنْهُ
حَدِيثُ عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا :
وَقَدْ دَخَلْنَا فِي لِفَاعِنَا ، أَيْ لِحَافِنَا ، وَمِنْهُ
حَدِيثُ أَبِي : كَانَتْ تُرْجَلُنِي وَلَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا
إِلَّا لِفَاعٌ ، يَعْنِي امْرَأَتَهُ ، وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي كَبِيرٍ
يَصِفُ رِيشَ النَّضْلِ :

نُجِفٌ بَدَلْتُ لَهَا خَوَافِي نَاهِيضٍ
حَشِرَ الْفَوَادِمِ كَاللِّفَاعِ الْأَطْحَلِ
أَرَادَ كَالثُّورِ الْأَسْوَدِ ، وَقَالَ جَرِيرٌ :
لَمْ تَتْلَعْ بِفَضْلِ مِثْرَرِهَا
دَعْدُ وَلَمْ تُفْذِ دَعْدُ بِالْعَلَبِ

وَأَنَّهُ لِحَسَنِ اللَّفْعَةِ مِنَ التَّلْفَعِ . وَلَفَعُ
الْمَرْأَةُ : صَمَّهَا إِلَيْهِ مُشْتَمِلًا عَلَيْهَا ، مُشْتَقٌّ
مِنَ الْفِلَافِ ، وَأَمَّا قَوْلُ الْحُطَيْتَةِ :
وَنَحْنُ تَلْفَعْنَا عَلَى عَسْكَرِهِمْ
جِهَارًا وَمَا طِيئِي بِعِيٍّ وَلَا فَحْرٍ
أَيِ اشْتَمَلْنَا عَلَيْهِمْ ، وَأَمَّا قَوْلُ الرَّاجِزِ :

وَعَلْبَةٍ مِنْ قَادِمِ الْفِلَافِ
فَالْفِلَافُ : اسْمٌ نَاقَةٍ بَعِيهَا ، وَقِيلَ : هُوَ
الْخَلْفُ الْمُقَدَّمُ .
وَأَبْنُ اللَّفَاعَةِ : ابْنُ الْمُعَانِقَةِ لِلْفُحُولِ .

(١) قوله : « الفرار » بالفاء كذا هنا وفي التاج . وفي الحكم « الفرار » بالفاء .

[عبد الله]
(٢) في النهاية : كن نساء من المؤمنات . ومتلفعات بدل متجللات . واللفاع بدل المرط . ورواية الهروي : كان نساء المؤمن .

وَلَفَعُ الشَّيْبُ رَأْسَهُ يَلْفَعُهُ لَفْعًا وَلَفْعُهُ
تَلْفَعٌ : شِمْلَةٌ . وَقِيلَ : التَّلْفَعُ الْأَشْيَبُ .
وَفِي الْحَدِيثِ : لَفَعَتِكَ النَّارُ ، أَيْ شِمْلَتِكَ
مِنْ نَوَاحِيكَ وَأَصَابَكَ لَهَيْبِهَا . قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الْعَيْنُ بَدَلًا مِنْ
حَاءِ لَفَعَتَهُ النَّارُ ، وَقَوْلُ كَعْبٍ :
وَقَدْ تَلْفَعُ بِالْقُورِ الْعَسَاقِيلُ
هُوَ مِنَ الْمَقْلُوبِ ، الْمَتَمَّى أَرَادَ تَلْفَعُ الْقُورُ
بِالْعَسَاقِيلِ ، فَتَلَبَّ وَاسْتَعَارَ .

وَلَفَعُ الْمَرْادَةُ : قَلْبُهَا فَجَعَلَ أَطْيَبَهَا فِي
وَسَطِهَا ، فَهِيَ مُلْفَعَةٌ ، وَذَلِكَ تَلْفِيعُهَا .
وَالتَّلْفَعَةُ الْأَرْضُ : اسْتَوَتْ خُضْرَتُهَا
وَبَنَاتُهَا .

وَتَلْفَعُ الْمَالُ : نَفَعَهُ الرَّغْيُ . قَالَ اللَّيْثُ :
إِذَا اخْضَرَّتِ الْأَرْضُ ، وَانْتَصَعَ الْمَالُ بِهَا
يُصِيبُ مِنَ الرَّغْيِ ، قِيلَ : قَدْ تَلْفَعَتِ الْإِبِلُ
وَالقَتَمُ . وَحَكَى الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجِمَةِ لَفَعُ
قَالَ : وَاللِّفَاعُ الْكِسَاءُ الْعَلِيظُ ، قَالَ : وَهَذَا
تَضْحِيْفٌ ، وَالَّذِي أَرَاهُ الْفِلَافُ ، بِالْفَاءِ ،
وَهُوَ كِسَاءٌ يُتْلَعُ بِهِ ، أَيْ يُشْتَمَلُ بِهِ ، وَأَنشَدَ
بَيْتَ أَبِي كَبِيرٍ يَصِفُ رِيشَ النَّضْلِ .

• لفف • اللَّفْفُ : كَرَّةُ لَحْمِ الْفَخْدَيْنِ ،
وَهُوَ فِي النِّسَاءِ نَعْتُ ، وَفِي الرِّجَالِ عَيْبٌ .
لَفَّ لَفًّا وَلَفْفًا ، وَهُوَ الْفُ . وَرَجُلٌ الْفُ :
ثَقِيلٌ . وَلَفَّ الشَّيْءُ يَلْفُهُ لَفًّا : جَمَعَهُ ، وَقَدْ
التَّفُّ ، وَجَمَعَ لَفِيفٌ : مُجْتَمِعٌ مُلْتَفٌّ مِنْ
كُلِّ مَكَانٍ ، قَالَ سَاعِدَةُ بِنْتُ جَوْيَةَ :

فَالدَّهْرُ لَا يَبْقَى عَلَيَّ حَدَثَانِهِ
أَنْسُ لَفِيفٌ ذُو طَرَائِفِ حَوْشَبُ
وَاللَّفُوفُ : الْجَاعَاتُ ، قَالَ أَبُو قَلَابَةَ :
إِذْ عَارَتْ التَّبَلُّ وَالقَتْوَا اللَّفُوفُ وَإِذْ
سَلُّوا السُّيُوفَ عِرَاءَ بَعْدَ أَشْجَانِهِ
وَرَجُلٌ الْفُ : مَقْرُونُ الْحَاجِثِينَ . وَامْرَأَةٌ
لَفَاءٌ : مُلْتَفَّةُ الْفَخْدَيْنِ ، وَفِي الصَّحَاحِ :
ضَحْمَةُ الْفَخْدَيْنِ مُكْتَبِرَةٌ ، وَفَخْدَانِ
لَفَاوَانٍ ، قَالَ الْحَكَمُ الْحُضْرِيُّ :

تَسَاهَمَ قُوبَاهَا فَفَى الدَّرْعِ رَادَةٌ
وَفِي الْمِرْطِ لَفَاوَانٍ رَذْفُهَا عَيْلٌ
قَوْلُهُ تَسَاهَمَ أَي تَقَارَعَ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي
الْمَوْالَى : إِنِّي لَأَسْمَعُ بَيْنَ فَخْدَيْهَا مِنْ لَفْفِهَا
مِثْلَ قَشِيشِ الْحَرَابِشِ ، اللَّفُّ وَاللَّفْفُ :
تَدَانِي الْفَخْدَيْنِ مِنَ السَّمَنِ .
وَجَاءَ الْقَوْمُ يَلْفَعُهُمْ وَلَفْنَعُهُمْ وَلَفِيفُهُمْ ، أَيْ
بِجَمَاعَتِهِمْ وَأَخْلَاطِهِمْ ، وَجَاءَ لِفَهُمْ وَلَفْفُهُمْ
وَلَفِيفُهُمْ كَذَلِكَ .

وَاللِّفِيفُ : الْقَوْمُ يَجْتَمِعُونَ مِنْ قِبَائِلٍ
شَتَّى لَيْسَ أَصْلُهُمْ وَاحِدًا . وَجَاءُوا الْفَافَا ،
أَي لَفِيفًا . وَيُقَالُ : كَانَ بَنُو فُلَانٍ لَفًّا ، وَبَنُو
فُلَانٍ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَفًّا ، إِذَا تَحَزَّبُوا حَزْبَيْنِ .
وَقَوْلُهُمْ : جَاءُوا وَمَنْ لَفَّ لِفَهُمْ ، أَيْ وَمَنْ
عَدَّ فِيهِمْ وَتَأَشَّبَ إِلَيْهِمْ . ابْنُ سِيدَةَ : جَاءَ
بَنُو فُلَانٍ وَمَنْ لَفَّ لِفَهُمْ وَلِفَهُمْ وَإِنْ شِئْتَ
رَفَعْتَ (٣) ، وَالْقَوْلُ فِيهِ كَالْقَوْلِ فِي : وَمَنْ
أَخَذَ إِخْذَهُمْ وَأَخَذَهُمْ . وَاللِّفِيفُ : مَا اجْتَمَعَ
مِنَ النَّاسِ مِنْ قِبَائِلٍ شَتَّى . أَبُو عَمْرٍو :
اللِّفِيفُ الْجَمْعُ الْعَظِيمُ مِنَ الْأَخْلَاطِ شَتَّى ،
فِيهِمُ الشَّرِيفُ وَالذَّنِيءُ وَالْمُطِيعُ وَالْعَاصِي
وَالْقَوِيُّ وَالضَّعِيفُ . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ :
« جِئْنَا بِكُمْ لَفِيفًا » ، أَيْ أَتَيْنَا بِكُمْ مِنْ كُلِّ
قَبِيلَةٍ ، وَفِي الصَّحَاحِ : أَي مُجْتَمِعِينَ
مُخْتَلِطِينَ . يُقَالُ لِلِقَوْمِ إِذَا اخْتَلَطُوا : لَفَّ
وَلَفِيفٌ .

وَاللَّفُّ : الصَّنْفُ مِنَ النَّاسِ مِنْ خَيْرٍ
أَوْ شَرٍّ . وَفِي حَدِيثِ نَائِلٍ : قَالَ سَافَرْتُ مَعَ
مَوْلَايَ عُمَانَ وَعُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، فِي
حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ ، فَكَانَ عُمَرُ وَعُمَانُ وَأَبْنُ
عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، لَفًّا ، وَكُنْتُ أَنَا
وَأَبْنُ الرَّبِيعِ فِي شِبَعَةٍ مَعَنَا لَفًّا ، فَكُنَّا نَتَرَامَى
بِالْحَنْظَلِ ، فَمَا يَرِيدُنَا عُمَرُ عَلَيَّ أَنْ يَقُولَ :
كَذَاكَ لَا تَذْعُرُوا عَلَيْنَا ، اللَّفُّ : الْحَزْبُ
وَالطَّائِفَةُ مِنَ الْإِنْفَافِ ، وَجَمَعَهُ الْفَافُ ،
يَقُولُ : حَسْبُكُمْ لَا تُتَقَرُّوا عَلَيْنَا إِلَيْنَا .

(٣) قوله : « رفعت » يريد ضمنت اللام كما يفيدُه المجد .

والتفت الشيء: تجمع وتكاتف. الجوهرى: لفتت الشيء لفاً ولففته، شدت للمبالغة، ولفه حقه أى منعه. وفلان ليف فلان، أى صديقه. ومكان الف: ملتف؛ قال ساعدة بن جوبة:

ومقامهن إذا حيسن بمأزيم
ضيق ألف وصدهن الأخشب
واللبيف: الكثير من الشجر. وجنة لفة
ولف: ملتفة. وقال أبو العباس: لم نسمع
شجرة لفة لكن واحدها لفاء، وجمعها
لف؛ وجمع لفاً ألفاً، مثل عد وأعداد.
والألفاف: الأشجار يلتف بعضها ببعض،
وجنات ألفاف، وفى التثنية العزيز:
«وجنات ألفاف»؛ وقد يجوز أن يكون
الألف جمع لف، فيكون جمع الجمع.
قال أبو إسحق: وهو جمع ليف كصغير
وأنصار. قال الزجاج: «وجنات ألفاف»
أى وبساتين ملتفة. والنفاف الثبت: كثرة.
الجوهري فى قوله تعالى: «وجنات ألفاف»:
واحدها لفاً، بالكسر، ومنه قولهم كنا
لفاً، أى مجتمعين فى موضع واحد. قال
أبو حنيفة: التفت الشجر بالمكان كثر
وتضايق، وهى حديقة لفة، وشجر لفاً،
كلاهما بالفتح، وقد لفاً لفاً لفاً.
واللبيف: ضروب الشجر إذا التفت
واجتمع.

وفى أرض بني فلان تلافيف من
عشب، أى نبات ملتف. قال الأصمعي:
الألف الموضع الملتف الكثير الأهل،
وأنشد بيت ساعدة بن جوبة:

ومقامهن إذا حيسن بمأزيم
ضيق ألف وصدهن الأخشب
التهديب: اللف الشوايل من
الجوارى، وهن السمان الطوال.

واللف: الأكل. وفى حديث أم زرع
ودواتها: قالت امرأة: زوجي إن أكل
لفاً، وإن شرب اشفت، أى فمش وحلط
من كل شيء؛ قال أبو عبيد: اللف فى

المطعم الإكثار منه، من التخليط من
صوفه لا يبقى منه شيئاً.
وطعام ليف إذا كان مخلوطاً من جنسين
فصاعداً.

وللف الرجل إذا استقصى الأكل
والكلف. واللف فى الأكل: إكثار
وتخليط، وفى الكلام: نقل وعى مع
ضعف، ورجل ألف بين اللغو، أى عيب
بطىء الكلام، إذا تكلم ملاً لسانه فمه،
قال الكميت:

ولاية سيلغى ألف كأنه

من الرهق المخلوط بالثوك أوّل
وقد لفاً لفاً وهو ألف، وكذلك
اللفف واللفلاف، وقد لفف أبو زيد:
الألف العيب، وقد لفت لفاً؛ وقال
الأصمعي: هو الثقل اللسان. الصحاح:
الألف الرجل الثقيل البطيء. وقال المبرد:
اللفف إدخال حرف فى حرف.

وباب من العربية يقال له اللبيف،
لاجماع الحرفين المعتلين فى ثلاثيه، نحو
دوى وحى. ابن برى: اللبيف من الأفعال
المعتل الفاء والألف كوفى وودى. الليث:
اللبيف من الكلام كل كلمة فيها معتلان
أو معتل ومضاعف؛ قال: واللفف ما لففوا
من ههنا وههنا كما يلفف الرجل شهادة
الزور.

واللف الرجل رأسه إذا جعله تحت
نويه، وتلف فلان فى نويه والتف به وتلفف
به. وفى حديث أم زرع: وإن رقد التفت،
أى إذا نام تلف فى نوب ونام ناحية عنى.
واللفافة: ما يلف على الرجل وغيرها،
والجمع اللفائف.

واللبيفة: لحم المتن الذى تحته العقب
من البعير.

والشيء الملقف فى الجاد: وطب اللبن
فى قوله الشاعر:

إذا مات ميت من نعيم
وسرك أن يعيش فحي براد

بخير أو بسنن أو يتمر
أوالشيء الملقف فى الجاد
قال ابن برى: يقال إن هذين البيتين لأبي
المهوس الأسدي، ويقال إنها ليزيد
ابن عمرو بن الصق، قال: وهو
الصحيح؛ قال: وقال أوس بن عفراء يروى
على ابن الصق:

فإنك فى هجاء بنى نعيم

كمزداد الغرام إلى الغرام
وهم تركوك أسلح من حبارى
رأت صفراً وأشد من نعام

والف الطائر رأسه: جعله تحت
جناحه؛ قال أمية بن أبى الصلت:

ومنهم ملف رأسه فى جناحه

يكاد ليدكرى ربه يتفصد^(١)

الأزهرى فى ترجمة عمت: يقال فلان
يعمت أقرانه، إذا كان يهههم ويلفهم
يقال ذلك فى الحرب وجودة الرأي والعلم
بأمر العدو وإخايبه، ومن ذلك يقال للفايف
الصوف عمت، لأنها تعمت، أى لفت؛
قال الهدلي:

يلف طوائف الفرسا ن وهو يلفهم أرب

وقوله تعالى: «والتفت الساق

بالساق»؛ إنه لفاً ساقى الميت فى كفه؛

وقيل: إنه اتصال شدة الدنيا بشدة الآخرة.

والميت يلف فى أكفاه لفاً إذا أدرج فيها.

والألفان: عرقان يستيطان العصدين،

ويُفرد أحدهما من الآخر؛ قال:

إن أنا لم أرو فشت كفى

واقطع العرق من الألف

ابن الأعرابي: اللف أن يلتوى عرق

فى ساعد العايل فيعطله عن العمل. وقال

غيره: الألف عرق يكون بين وظيف اليد

وبين العجابه فى باطن الوظيف؛ وأنشد:

يا ليتنى كنت من قوم
يا ليتنى كنت من قوم

(١) قوله: «يتفصد» هو بالدال فى الأصل
وشرح القاموس، ولكن كتب بإزائه فى الأصل
يتفصل باللام.

بَارِيهَا إِنْ لَمْ تَحْتَى كَفَى
أَوْ يَنْقَطِعَ عِرْقٌ مِنَ الْأَلْفِ
وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ:
لَقَلَّفَ الرَّجُلُ إِذَا اضْطُرَّ سَاعِدُهُ مِنَ التَّوَاهِ
عِرْقٌ فِيهِ، وَهُوَ اللَّفْفُ؛ وَأَنْشَدَ:
الدَّلْوُ دَلْوِي إِنْ نَجَّتْ مِنَ اللَّحْفِ
وَأَنْ نَجَا صَاحِبُهَا مِنَ اللَّفْفِ
وَاللَّفِيفُ: حَيٌّ مِنَ الْيَمَنِ. وَلَقَلَّفْتُ:
اسْمٌ مَوْضِعٌ؛ قَالَ الْقَتَالُ:
عَفَا لَقَلَّفْتُ مِنْ أَهْلِهِ فَاَلْمُصْبِحُ
فَلَيْسَ بِهِ إِلَّا التَّعَالِبُ تَضْبِحُ

• لَفَقٌ • لَفَقْتُ التَّوْبَ الْفَقُّ لَفَقًا؛ وَهُوَ أَنْ
تَضُمَّ شَقَّةً إِلَى أُخْرَى فَتَضْبِحُهَا. وَلَفَقَ
الشَّقِيقَيْنِ يَلْفِقُهُمَا لَفَقًا وَلَفَقَهُمَا: ضَمَّ
إِحْدَاهُمَا إِلَى الْأُخْرَى فَحَاطَهُمَا، وَالتَّلْفِيقُ
أَعْمٌ، وَهُمَا مَا دَامَا مَلْفُوقَيْنِ لِفَاقٌ
وَتَلْفَاقٌ، وَكِلْتَاهُمَا لِفَقَانٌ مَا دَامَا
مَضْمُومَتَيْنِ؛ فَإِذَا تَبَايَنَّا بَعْدَ التَّلْفِيقِ قِيلَ
انْفَتَقَ لِفَقُهُمَا، وَلَا يَلْزَمُهُ اسْمُ اللَّفْقِ قِيلَ
الْخِيَاطَةُ، وَقِيلَ: اللَّفَاقُ جِاعَةُ اللَّفْقِ؛
وَأَنْشَدَ:

وَيَارِبُ نَاعِيَةٍ مِنْهُمْ
تَشُدُّ اللَّفَاقَ عَلَيْهَا إِزَارًا^(١)
أَيُّ مِنْ عِظَمِ عَجِيزَتِهَا تَحْتَاجُ إِلَى أَنْ تَلْفُقَ
إِزَارًا إِلَى إِزَارٍ؛ وَاللَّفْقُ، بِكسْرِ الْأَمِّ:
أَحَدٌ لِفَقِي الْمَلَأَةِ.

وَتَلْفَقَ الْقَوْمُ: تَلَامَمَتْ أُمُورُهُمْ.
وَأَحَادِيثٌ مُلَفَّقَةٌ أَيُّ أَكَاذِبٌ مُزْحَفَةٌ.
الْمُورَجُّ: وَيُقَالُ لِلرَّجُلَيْنِ لَا يَفْتَرِقَانِ هُمَا
لِفَقَانٌ. وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ: تَأَفَّقْتُ بِكَذَا
وَتَلَفَّقْتُ أَيُّ لِحِقَتِهِ. شَمِيرٌ: فِي حَدِيثِ لِقَانَ
صَفَاقٌ أَفَاقٌ؛ قَالَ: رَوَاهُ بَعْضُهُمْ لَفَاقٌ،
قَالَ: وَاللَّفَاقُ الَّذِي لَا يُدْرِكُ مَا يُطَلَّبُ.
تَقُولُ: لَفَقْتُ فَلَانَ وَلَفَقْتُ أَيُّ طَلَبْتُ أَمْرًا فَلَمْ
(١) قوله: «ويارب ناعية» في التهذيب:
ويارب ناعمة.

[عبد الله]

يُدْرِكُهُ. وَيَقَعَلُ ذَلِكَ الصَّمْرُ إِذَا كَانَ عَلَى
يَدَيْ رَجُلٍ فَاشْتَهَى أَنْ يُرْسِلَهُ عَلَى الطَّيْرِ
ضَرَبَ بِجَنَاحَيْهِ، فَإِذَا أُرْسِلَهُ فَسَبَّهُ الطَّيْرُ فَلَمْ
يُدْرِكْهُ فَقَدْ لَفَقَ. وَالدَّبْكُ الصَّفَاقُ: الَّذِي
يَضْرِبُ بِجَنَاحَيْهِ إِذَا صَفَقَ.

• لَفَكَ • رَجُلٌ لَفَكَ: أَخْرَقَ كَالْقَتِّ (عَنْ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)، وَقِيلَ: الْأَلْفُكَ وَاللَّفْتُ
الْأَعْسُرُ، وَقِيلَ: الْأَلْفُكَ الْأَحْمَقُ.
أَبُو عَمْرٍو: الْعَفِيكُ وَاللَّفِيكُ الْمُشْبِعُ حُمْقًا.

• لَفَمَ • اللَّفَامُ: التَّقَابُ عَلَى طَرَفِ
الْأَنْفِ، وَقَدْ لَفَمَ وَتَلَفَمَ. وَلَقَمَتِ الْمَرَأَةُ
فَاهَا يَلْفَامُهَا: تَقَبَّتْهُ. وَلَقَمَتِ وَتَلَقَمَتِ
وَالتَّقَمَتِ إِذَا شَدَّتِ اللَّفَامَ. أَبُو زَيْدٍ: تَمِيمٌ
تَقُولُ تَلَقَمْتُ عَلَى الْفَمِ، وَعَبْرَهُمْ يَقُولُ
تَلَقَمْتُ. قَالَ الْفَرَّاءُ: يُقَالُ مِنَ اللَّفَامِ لَقَمْتُ
الْفِيمَ، فَإِذَا كَانَ عَلَى طَرَفِ الْأَنْفِ فَهُوَ
اللَّفَامُ، وَإِذَا كَانَ عَلَى الْفَمِ فَهُوَ التَّلَامُ.
الْجَوْهَرِيُّ: قَالَ الْأَضْمَعِيُّ إِذَا كَانَ التَّقَابُ
عَلَى الْفَمِ فَهُوَ التَّلَامُ وَاللَّفَامُ، كَمَا قَالُوا
الدَّقْنِيُّ وَالدَّقْنِيُّ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

يُضِيءُ لَنَا كَالْبَدْرِ تَحْتَ غَمَامَةٍ
وَقَدْ زَلَّ عَنْ عُرِّ الثَّنَائِيَا لِغَامِهَا
وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: تَلَقَمْتُ تَلَفَمًا إِذَا أَخَذْتُ
عَامَةً فَجَعَلْتُهَا عَلَى فِكَ شِبْهِ التَّقَابِ وَلَمْ تَبْلُغْ
بِهَا أَرْبَعَةَ الْأَنْفِ وَلَا مَارِنَهُ، قَالَ: وَيَتَوَسَّمُ
تَقُولُ فِي هَذَا الْمَتَى: تَلَقَمْتُ تَلَفَمًا، قَالَ:
وَإِذَا انْتَهَى إِلَى الْأَنْفِ فَفَشِيَهُ أَوْ بَعْضَهُ فَهُوَ
التَّقَابُ.

• لَهَا • لَهَا اللَّحْمَ عَنِ الْعَظْمِ لَفَوًا: قَشَرَهُ
كَلْفَاءً.

وَاللَّفَاةُ: الْأَحْمَقُ، فَعَلَهُ مِنْ قَوْلِهِمْ
لَفَوْتُ اللَّحْمَ، وَهَاءٌ لِلْمُبَالَغَةِ، زَعَمُوا.

وَاللَّفَى الشَّيْءُ: وَجَدَهُ. وَتَلَفَاةُ:
اِتَّقَدَهُ وَتَدَارَكَهُ، وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

يُخْبِرُنِي أَنِّي بِهِ ذُو قَرَابَةٍ
وَأَبْنَاتُهُ أَنِّي بِهِ مُتَلَفِي
فَسَرَهُ فَقَالَ: مَعْنَاهُ أَنِّي أُدْرِكُ بِهِ ثَأْرِي. وَفِي
الْحَدِيثِ: لَا الْفَيْنَ أَحَدَكُمْ مَثَكُنًا عَلَى
أَرِيكَتِهِ، أَيُّ لَا أَجِدُ وَالْقَى. يُقَالُ: الْفَيْتُ
الشَّيْءُ الْفَيْهِ إِفَاءً إِذَا وَجَدْتَهُ وَصَادَقْتَهُ
وَلَقَيْتَهُ. وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا: مَا لَفَاهُ السَّحْرُ عِنْدِي إِلَّا نَامًا، أَيُّ
مَا أَنِّي عَلَيْهِ السَّحْرُ إِلَّا وَهُوَ نَائِمٌ، تَعْنَى بَعْدَ
صَلَاةِ اللَّيْلِ، وَالْفَعْلُ فِيهِ لِلْسَّحْرِ.

وَاللَّفَى: الشَّيْءُ الْمَطْرُوحُ، كَأَنَّهُ مِنْ
الْفَيْتِ أَوْ تَلَفَيْتُ، وَالجَمْعُ الْفَاءُ، وَالْفَهُ يَاءُ
لِأَنَّهَا لَامٌ. الْجَوْهَرِيُّ: الْفَاءُ الْحَيْسِيُّ مِنْ
كُلِّ شَيْءٍ، وَكُلُّ شَيْءٍ يَسِيرٌ حَقِيرٌ فَهُوَ لَفَاءٌ؛
قَالَ أَبُو زَيْدٍ:

وَمَا أَنَا بِالضَّعِيفِ فَتَطْلِمُونِي
وَلَا حَظِّي الْفَاءُ وَلَا الْحَيْسِيُّ
وَيُقَالُ: رَضِيَ فَلَانٌ مِنَ الرِّوَاةِ بِالْفَاءِ،
أَيُّ مِنْ حَقِّهِ الْوَافِي بِالْقَلِيلِ. وَيُقَالُ: لَفَاهُ
حَقُّهُ، أَيُّ أَبْخَسَهُ، وَذَكَرَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي لَفَاً
بِالْهَمْزِ، وَقَالَ: إِنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنْ لَفَاتِ الْعَظْمِ
إِذَا أَخَذْتَ بَعْضَ لَحْمِهِ عَنْهُ.

• لَقَبَ • اللَّقَبُ: التَّبَرُّ، اسْمٌ غَيْرُ مُسَمَّى
بِهِ، وَالجَمْعُ الْقُأَبُ. وَقَدْ لَقَبَهُ بِكَذَا فَتَلَقَّبَ
بِهِ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: «وَلَا تَتَّبَرُّوْا
بِالْأَقْبَابِ»؛ يَقُولُ: لَا تَدْعُوا الرَّجُلَ إِلَّا
بِأَحَبِّ أَسْمَائِهِ إِلَيْهِ. وَقَالَ الرَّجَّاحُ يَقُولُ:
لَا يَقُولُ الْمُسْلِمُ لِمَنْ كَانَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا
فَأَسْلَمَ: يَا يَهُودِيٌّ، يَا نَصْرَانِيٌّ، وَقَدْ آمَنَ.
يُقَالُ: لَقَبْتُ فَلَانًا تَلْقِيًّا، وَلَقَبْتُ
الاسْمَ بِالْفِعْلِ تَلْقِيًّا إِذَا جَعَلْتَهُ لَهُ مِثَالًا مِنَ
الْفِعْلِ، كَقَوْلِكَ لِجَوْرَبٍ قَوْلِي.

• لَقْتُ • لَقْتُ الشَّيْءَ لَقْنَا: أَخَذَهُ بِسُرْعَةٍ
وَأَسْتِعَابٍ، وَلَيْسَ بِسَبْتٍ^(١).

(٢) أهل المصنف لفت، وذكرها
صاحب القاموس، وشرحه ونصه لفت: الألف =

• لقح • اللقاح: اسم ماء الفحل (١) من الإبل والحمل؛ ورؤي عن ابن عباس أنه سئل عن رجل كانت له امرأتان، أرضعت إحداهما غلاماً، وأرضعت الأخرى جارية: هل يتزوج الغلام الجارية؟ قال: لا، اللقاح واحد؛ قال الأزهرى: قال الليث: اللقاح اسم لماء الفحل، فكان ابن عباس أراد أن ماء الفحل الذي حملتاه منه واحد، فاللبن الذي أرضعت كل واحد منها مرضعها كان أصله ماء الفحل، فصارت المرضعان ولدين لزوجهما، لأنه كان الفحل واحداً. قال الأزهرى: ويحتمل أن يكون اللقاح في حديث ابن عباس معناه الإلقاح؛ يقال: ألقح الفحل الثاقة إلقاحاً ولقاحاً، فالإلقاح مصدر حقيقي، واللقاح: اسم لما يقوم مقام المصدر، كقولك أعطى عطاءً وإعطاءً، وأصلح صلاحاً وإصلاحاً، وأبنت نباتاً وإنباتاً. قال: وأصل اللقاح للإبل، ثم استعير في النساء؛ يقال: لقيحت، إذا حملت؛ وقال: قال ذلك شمر وغيره من أهل العربية. واللقاح: مصدر قولك لقيحت الثاقة تلقحاً إذا حملت، فإذا استبان حملها قيل: استبان لقاحها.

ابن الأعرابي: ناقة لاقح وقارح يوم

= بالفاء أهمله الجوهري وصاحب اللسان؛ وقال الصاغاني هو الأحق، مثل الألف بالثناة. واستلفت ماعنده استنيط واستقصى، واستلفت الخبر كحه، وكذا حاجته قضاها، واستلفت الرغى بكسر فسكون إذا رعاها ولم يدع منه شيئاً. اهـ. وما هنا تعلم أن قول شارح: أهل مادة ل ق ت بالقاف غير صحيح.

(١) قوله: «اللقاح اسم ماء الفحل» صنع القاموس، يفيد أن اللقاح بهذا المعنى، بوزن كتاب، ويؤيده قول عاصم: اللقاح كسحاب مصدر، وكتاب اسم، ونسخة اللسان على هذه التفرقة. لكن في النهاية اللقاح، بالفتح: اسم ماء الفحل. اهـ. وفي المصباح: والاسم اللقاح بالفتح والكسر.

تحمل، فإذا استبان حملها فهي خلفه. قال: وقرحت قرحاً قروحاً، ولقيحت تلقحاً ولقاحاً، وهي أيام نتاجها عائد. وقد ألقح الفحل الثاقة، ولقيحت هي لقاحاً ولقاحاً ولقاحاً؛ قبلته. وهي لاقح من إبل لواقح ولقح، ولقوح من إبل لقح. وفي المثل: اللقوح الربيعة مال وطعام. الأزهرى: واللقوح اللبون، وإنما تكون لقوحاً أول نتاجها شهرين ثم ثلاثة أشهر، ثم يقع عنها اسم اللقوح، فيقال لبون، وقال الجوهري: ثم هي لبون بعد ذلك؛ قال: ويقال ناقة لقوح ولقحة، وجمع لقوح: لقح ولقاح ولقائح، ومن قال لقحة، جمعها لقحاً. وقيل: اللقوح الحلوبة. والملقوح والملقوحة: ما لقيحته هي من الفحل؛ قال أبو الهيثم: تنتج في أول الربيع فتكون إلقاحاً، وأجلتها لقحة ولقحة ولقوح، فلا تزال إلقاحاً حتى يذهب الصيف عنها. الجوهري: اللقاح، بكسر اللام، الإبل بأعيانها، الواحدة لقوح، وهي الحلوب مثل قلوص وقلاص. الأزهرى: الملقح يكون مصدراً كاللقاح؛ وأنشد: يشهد منها ملقحاً وممتحاً وقال في قول أبي النجم:

وقد أجتت علقاً ملقوحاً

يعنى لقيحته من الفحل أى أخذته.

وقد يقال للأمهات: الملاقيح؛ ونهى عن أولاد الملاقيح وأولاد المصاميين في المبيعة، لأنهم كانوا يتبايعون أولاد الشاء في بطون الأمهات وأصلاب الآباء. والملاقيح في بطون الأمهات، والمصاميين في أصلاب الآباء. قال أبو عبيد: الملاقيح ما في البطون، وهي الأجنة، الواحدة منها ملقوحة من قولهم لقيحت، كالمحموم من حم، والمجتون من جن؛ وأنشد الأصبغى:

إننا وجدنا طرد الهواميل
خيراً من الثانان والمسائل

وعدة العام وعام قابل
ملقوحة في بطن ناب حائل
يقول: هي ملقوحة فيما يظهر لى صاحبها، وإنما أمها حائل؛ قال: فالملقوح هي الأجنة التي في بطونها، وإنما المصاميين فما في أصلاب الفحول، وكانوا يبيعون الجنين في بطن الثاقة ويبيعون ما يضرب الفحل في عامه أو في أعوام. ورؤي عن سعيد بن المسيب أنه قال: لا ربا في الحيوان، وإنما نهى عن الحيوان عن ثلاث: عن المصاميين والملاقيح وحبل الحبلية؛ قال سعيد: فالملقاح ما في ظهور الجال، والمصاميين ما في بطون الإناث، قال المزني: وأنا أخفض أن الشافعي يقول المصاميين ما في ظهور الجال، والملاقيح ما في بطون الإناث؛ قال المزني: وأعلمت بقوله عبد الملك بن هشام فأنشدني شاهداً له من شعر العرب:

إن المصاميين التي في الصلب
ماء الفحول في الظهور الحذب
ليس بمنزلة عنك جهد اللزب

وأنشد في الملاقيح:

ميتى ملاقحاً في الأبطن
تنتج ما تلقح بعد أزمز

قال الأزهرى: وهذا هو الصواب. ابن الأعرابي: إذا كان في بطن الثاقة حمل فهي مضمان ومضامين، وهي مصاميين ومضامين، والذي في بطنها ملقوح وملقوحة، ومعنى الملقوح المحمول، ومعنى اللاقح الحامل. الجوهري: الملاقح الفحول، الواحدة ملقح، والملاقح أيضاً الإناث التي في بطونها أولادها، الواحدة ملقحة، يفتح القاف. وفي الحديث: أنه نهى عن بيع الملاقيح والمصاميين؛ قال ابن الأثير: الملاقيح جمع ملقوح، وهو جنين الثاقة؛ يقال: لقيحت الثاقة، وولدها ملقوح به، إلا أنهم استعملوه بحذف الجار والثاقة ملقوحة، وإنما نهى عنه لأنه من

يَبْعُ الْفَرَّ، وَسَيَاتِي ذِكْرُهُ فِي الْمَضَامِينِ مُسْتَوْفَى .
وَاللَّقْحَةُ : النَّاقَةُ مِنْ حِينِ يَسْمَنُ سَنَامٌ وَلَدِهَا ، لَا يَزَالُ ذَلِكَ اسْمُهَا حَتَّى يَمْضِيَ لَهَا سَبْعَةُ أَشْهُرٍ وَيُفْصَلَ وَلَدُهَا ، وَذَلِكَ عِنْدَ طُلُوعِ سُهَيْلٍ ، وَالْجَمْعُ لِقْحٌ وَلِقَاحٌ ، فَأَمَّا لِقْحٌ فَهُوَ الْقِيَاسُ ، وَأَمَّا لِقَاحٌ فَقَالَ سَيِّوِيهِ كَسَرُوا فَعَلَةً عَلَى فِعَالٍ ، كَمَا كَسَرُوا فَعَلَةً عَلَيْهِ حِينَ قَالُوا : جُفْرَةٌ وَجِفَارٌ ؛ قَالَ : وَقَالُوا : لِقَاحَانِ أُسُودَانِ جَعَلُوها بِمِثْلَةِ قَوْلِهِمْ إِبِلَانِ ، أَلَا تَرَى أَنَّهُمْ يَقُولُونَ لِقَاحَةً وَاحِدَةً ، كَمَا يَقُولُونَ قِطْمَةً وَاحِدَةً ؟ قَالَ : وَهُوَ فِي الْإِبِلِ أَقْوَى لِأَنَّهُ لَا يَكْسَرُ عَلَيْهِ شَيْءٌ . وَقِيلَ : اللَّقْحَةُ وَاللَّقْحَةُ النَّاقَةُ الْحَلُوبُ الْغَزِيرَةُ اللَّبَنُ ، وَلَا يُوصَفُ بِهِ ، وَلَكِنْ يُقَالُ لِقْحَةٌ فَلَانٍ ، وَجَمَعَهُ كَجَمْعِ مَا قَبْلَهُ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : فَإِذَا جَعَلْتَهُ نَعْنًا قُلْتَ : نَاقَةٌ لِقُوحٌ . قَالَ : وَلَا يُقَالُ نَاقَةٌ لِقْحَةٌ ، إِلَّا أَنْتَ تَقُولُ هَذِهِ لِقْحَةٌ فَلَانٍ ؛ ابْنُ شُمَيْلٍ : يُقَالُ لِقْحَةٌ وَلِقْحٌ وَلِقُوحٌ وَلِقَاحٌ .
وَاللِقَاحُ : ذَوَاتُ الْأَبَانِ مِنَ الثَّوْقِ ، وَاحِدُهَا لِقُوحٌ وَلِقْحَةٌ ؛ قَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ : مَنْ يَكُنْ ذَا لِقْحٍ رَاحِيَاتٍ فِلِقَاحِي مَا تَذُوقُ الشَّعِيرَا بَلْ حَوَابٍ فِي ظِلَالِ قَيْسِلِي مُلِئْتُ أَجْوَأْفَهُنَّ عَصِيرَا فَتَسْهَادَرْنَ لِذَلِكَ زَمَانًا ثُمَّ مَوْتَنَ فَكُنَّ قُبُورَا وَفِي الْحَدِيثِ : نَعَمْ الْمِنْحَةُ اللَّقْحَةُ ! اللَّقْحَةُ ، بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ : النَّاقَةُ الْقَرِيْبَةُ الْعَهْدِ بِالنَّجَاحِ ، وَنَاقَةٌ لَاقِحٌ إِذَا كَانَتْ حَامِلًا ؛ وَقَوْلُهُ :
وَلَقَدْ تَقَبَّلَ صَاحِبِي مِنْ لِقْحَةٍ
لَبْنَا يَجِلُّ وَلَحْمُهَا لَا يَطْعَمُ
عَنِي بِاللَّقْحَةِ فِيهِ الْمَرْأَةُ الْمُرْضِعَةُ ، وَجَعَلَ الْمَرْأَةَ لِقْحَةً لِتَصِحَّ لَهُ الْأَحْجِيَّةُ . وَتَقَبَّلَ : شَرِبَ الْقَيْلَ ، وَهُوَ شَرِبٌ يَصِفُ النَّهَارَ ؛ وَاسْتَعَارَ بَعْضُ الشُّعْرَاءِ اللَّقْحَ لِلْإِنْبَاتِ

الْأَرْضِيْنَ الْمُجْدِبَةَ ؛ فَقَالَ يَصِفُ سَحَابًا :
لِقِحَ الْعِجَافُ لَهُ لِسَابِعِ سَبْعَةٍ
فَشَرِبْنَ بَعْدَ تَحَلُّوْ قُرُوبِنَا
يَقُولُ : قَبِلْتَ الْأَرْضُونَ مَاءَ السَّحَابِ كَمَا تَقْبَلُ النَّاقَةُ مَاءَ الْفَحْلِ .
وَقَدْ أَسْرَتِ النَّاقَةُ لِقْحًا وَلِقَاحًا ، وَأَخْفَتِ لِقْحًا وَلِقَاحًا ؛ قَالَ عِيْلَانُ :
أَسْرَتِ لِقَاحًا بَعْدَمَا كَانَ رَاضِيَا
فِرَاسٌ وَفِيهَا عِزَّةٌ وَمِيَايِرُ
أَسْرَتِ : كَمَتَتْ وَكَمَتْ تُبَشِّرُ بِهِ ، وَذَلِكَ أَنَّ النَّاقَةَ إِذَا لِقِحَتْ شَالَتْ بِذَنبِهَا وَزَمَتْ بِأَنْفِهَا وَاسْتَكْبَرَتْ ، فَبَانَ لِقْحُهَا ، وَهَلِيوُ لَمْ تَفْعَلْ مِنْ هَذَا شَيْئًا . وَمِيَايِرُ : لِينٌ ؛ وَالْمَعْنَى أَنَّهَا تَضَعُ مِرَّةً وَتَدِلُّ أُخْرَى (١) ؛ قَالَ :
طَوَّتْ لِقْحًا مِثْلَ السَّرَارِ فَبَشَّرَتْ
بِأَسْحَمِ رِيَانِ الْعَيْشَةِ مُسْبِلِ
قَوْلُهُ : مِثْلَ السَّرَارِ أَيْ مِثْلَ الْهَلَالِ فِي لَيْلَةِ السَّرَارِ .

وَقِيلَ : إِذَا نَبَجَتْ بَعْضُ الْإِبِلِ وَلَمْ يُنْتَجِ بَعْضٌ ، فَوَضِعَ بَعْضُهَا وَلَمْ يَضَعْ بَعْضُهَا ، فَهِيَ عِشَارٌ ، فَإِذَا نَبَجَتْ كُلُّهَا وَوَضَعَتْ ، فَهِيَ لِقَاحٌ .
وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا تَكَلَّمَ فَأَشَارَ بِيَدَيْهِ : تَلَقَّحَتْ يَدَاهُ ؛ يُشَبَّهُ بِالنَّاقَةِ إِذَا شَالَتْ بِذَنبِهَا تُرَى أَنَّهَا لَاقِحٌ ، لِئَلَّا يَذُنُو مِنْهَا الْفَحْلُ فَيُقَالُ تَلَقَّحَتْ ؛ وَأَنْشَدَ :

تَلَقَّحُ أَبْيَدِيهِمْ كَأَنَّ زَيْبِيهِمْ
زَيْبُ الْفَحُولِ الصَّيْدِ وَهِيَ تَلْمَحُ
أَيَّ أَنَّهُمْ يُشِيرُونَ بِأَيْدِيهِمْ إِذَا خَطَبُوا .
وَالزَّيْبُ : شَيْبَةُ الزَّيْبِدِ يَطْهَرُ فِي صَامِغِي الْحَاطِبِ إِذَا زَيْبَ شِدْقَاهُ . وَتَلَقَّحَتْ النَّاقَةُ : شَالَتْ بِذَنبِهَا تُرَى أَنَّهَا لَاقِحٌ وَكَيْسَتْ كَذَلِكَ .
وَاللَّقْحُ أَيْضًا : الْحَبْلُ . يُقَالُ : امْرَأَةٌ

(١) قوله : « تضعف » بالضاد المعجمة وفاء في الآخر في المحكم « تصعب » بصاد مهمله وباء . وقوله « تدل » بالذال المهمله في المحكم « تدل » بالذال المعجمة .

[عبد الله]

سَرِيْمَةُ اللَّقْحِ ، وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ ذَلِكَ فِي كُلِّ أُمَّةٍ ، فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ أَصْلًا ، وَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ مُسْتَعَارًا .
وَقَوْلُهُمْ : لِقَاحَانِ أُسُودَانِ كَمَا قَالُوا : قَطِيعَانِ ، لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ لِقَاحٌ وَاحِدَةٌ كَمَا يَقُولُونَ قَطِيعٌ وَاحِدٌ ، وَإِبِلٌ وَاحِدٌ .
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَاللَّقْحَةُ اللَّفُوحُ ، وَالْجَمْعُ لِقْحٌ مِثْلُ قُرْبِيٍّ وَقُرْبٍ . وَرَوَى عَنْ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ أَوْصَى عُمَّالَهُ إِذَا بَعَثَهُمْ فَقَالَ : وَأَدْرُوا لِقْحَةَ الْمُسْلِمِينَ ؛ قَالَ شَيْبٌ : قَالَ بَعْضُهُمْ أَرَادَ بِلِقْحَةِ الْمُسْلِمِينَ عَطَاءَهُمْ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَرَادَ بِلِقْحَةِ الْمُسْلِمِينَ دِرَّةَ الْفَيْءِ وَالْحَرَاجَ الَّذِي مِنْهُ عَطَاؤُهُمْ وَمَا فَرَضَ لَهُمْ ؛ وَإِدْرَارُهُ جَبَائِئُهُ وَتَحْلِبُهُ ، وَجَمَعَهُ مَعَ الْعَدْلِ فِي أَهْلِ الْفَيْءِ حَتَّى يَحْسُنَ حَالَهُمْ وَلَا تَنْقَطِعَ مَادَّةُ جَبَائِيهِمْ .

وَتَلْقِيحُ النَّخْلِ : مَشْرُوفٌ ؛ يُقَالُ : تَلْقَحُوا نَخْلَهُمْ وَتَلْقَحُواها . وَاللِقَاحُ : مَا تَلْقَحُ بِهِ النَّخْلَةَ مِنَ الْفَحَالِ ؛ يُقَالُ : تَلْقَحَ الْقَوْمُ النَّخْلَ الْفَقَاحًا وَتَلْقَحُواها تَلْقِيحًا ، وَتَلْقَحَ النَّخْلُ بِالْفَحَالَةِ وَتَلْقَحَهُ ، وَذَلِكَ أَنْ يَدَعَ الْكَافُورُ ، وَهُوَ وَعَاءٌ طَلَعَ النَّخْلُ ، لِيَتَّيْنِ أَوْ ثَلَاثًا بَعْدَ انْفِلَاقِهِ ، ثُمَّ يَأْخُذُ شِمْرَاحًا مِنَ الْفَحَالِ ؛ قَالَ : وَأَجْوَدُهُ مَا عَثَى وَكَانَ مِنْ عَامٍ أَوَّلٍ ، فَيَدُسُّونَ ذَلِكَ الشَّمْرَاحَ فِي جَوْفِ الْعِطْلَمَةِ وَذَلِكَ بِقَدَرٍ ؛ قَالَ : وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ إِلَّا رَجُلٌ عَالِمٌ بِمَا يَفْعَلُ ، لِأَنَّهُ إِنْ كَانَ جَاهِلًا فَاتَّكَّرَ مِنْهُ أَحْرَقَ الْكَافُورَ فَافْسَدَهُ ، وَإِنْ أَقْلٌ مِنْهُ صَارَ الْكَافُورُ كَثِيرَ الصَّيْصَاءِ ، يَعْنِي بِالصَّيْصَاءِ مَا لَا تَوَى لَهُ ، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ بِالنَّخْلَةِ لَمْ يَسْتَمِعْ بِطَلْعِهَا ذَلِكَ الْعَامَ ؛ وَاللَّقْحُ : اسْمٌ مَا أُخِذَ مِنَ الْفَحَالِ لِيُدَسَّ فِي الْآخِرِ ، وَجَاءَنَا زَمَنُ اللَّقَاحِ أَيِ التَّلْقِيحِ .
وَقَدْ لَقِحَتْ النَّخْلُ ، وَيُقَالُ لِلنَّخْلَةِ الْوَاحِدَةِ : لَقِحَتْ ، بِالتَّحْفِيفِ ؛ وَاسْتَلْقَحَتْ النَّخْلَةَ أَيْ أَنَّ لَهَا أَنْ تَلْقَحَ .
وَاللَّقْحَتِ الرِّيحُ السَّحَابَةَ وَالشَّجَرَةَ وَنَحْوَ ذَلِكَ

في كل شيء يُحْمَلُ .
 وَاللَّوْاقِحُ مِنَ الرِّيحِ : الَّتِي تَحْمِلُ
 التُّدَى ثُمَّ تَمْجُهُ فِي السَّحَابِ ، فَإِذَا اجْتَمَعَ
 فِي السَّحَابِ صَارَ مَطْرًا ؛ وَقِيلَ : إِنَّا هِيَ
 مَلَايِقُ ، فَأَمَّا قَوْلُهُمْ لَوَاقِحُ فَعَلَى حَذْفِ
 الرَّائِدِ ؛ قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ : « وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ
 لَوَاقِحَ » ؛ قَالَ ابْنُ جَنِّي : قِيَاسُهُ مَلَايِقُ ؛
 لِأَنَّ الرِّيحَ تُلْفِحُ السَّحَابَ ؛ وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ
 يَكُونَ عَلَى لَقِحَتِ ، فِيهِ لَاقِحٌ ، فَإِذَا
 لَقِحَتْ فَزَكَتِ اللَّقِحَتِ السَّحَابَ ، فَيَكُونُ
 هَذَا مِمَّا اكْتَفَى فِيهِ بِالسَّبَبِ مِنَ الْمُسَبَّبِ ،
 وَضِدُّهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : « فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ
 فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ » ؛ أَيْ فَإِذَا
 أَرَدْتَ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ ؛ فَانْكَسَى بِالسَّبَبِ
 الَّذِي هُوَ الْقِرَاءَةُ مِنَ السَّبَبِ الَّذِي هُوَ
 الإِرَادَةُ ؛ وَنَظِيرُهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : « يَا أَيُّهَا
 الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ » ؛ أَيْ إِذَا
 أَرَدْتُمْ الْقِيَامَ إِلَى الصَّلَاةِ ؛ هَذَا كُلُّهُ كَلَامُ ابْنِ
 سَيِّدِهِ ؛ وَقَالَ الأَزْهَرِيُّ : قَرَأَهَا حَمَزَةٌ :
 « وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ لَوَاقِحَ » ، فَهُوَ بَيْنُ (١) وَلَكِنْ
 يُقَالُ : إِنَّا الرِّيحُ مُلْفِحَةٌ تُلْفِحُ الشَّجَرَ ،
 فَيُقَالُ : كَيْفَ لَوَاقِحُ ؟ فَنِي ذَلِكَ مَعْنِيَانِ :
 أَحَدُهُمَا أَنْ تَجْعَلَ الرِّيحَ هِيَ الَّتِي تُلْفِحُ
 بِمُرُورِهَا عَلَى التُّرَابِ وَالْمَاءِ ، فَيَكُونُ فِيهَا
 اللِّقَاحُ فَيُقَالُ : رِيحٌ لَاقِحٌ كَمَا يُقَالُ نَاقَةٌ
 لَاقِحٌ ، وَيَشْهَدُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ وَصَفَ رِيحَ
 العَذَابِ بِالْمَقِيمِ فَجَعَلَهَا عَقِيمًا إِذْ لَمْ تُلْفِحْ ؛
 وَالْوَجْهَ الأَخْرَ وَصَفَهَا بِاللَّفْحِ وَإِنْ كَانَتْ
 تُلْفِحُ ، كَمَا قِيلَ لَيْلٌ نَائِمٌ ، وَالتَّوَمُّ فِيهِ ؛
 وَسِرٌّ كَائِمٌ ، وَكَمَا قِيلَ المَبْرُورُ وَالمَحْتَمُومُ ،
 فَجَعَلَهُ مَبْرُورًا وَلَمْ يَقُلْ مَبْرَرًا ، فَجَازَ مَفْعُولٌ
 لِمَفْعُولٍ ، كَمَا جَازَ فَاعِلٌ لِمَفْعُولٍ ، إِذْ لَمْ يَزِدْ
 البِنَاءَ عَلَى الفِعْلِ كَمَا قَالَ : مَاءٌ دَاقِقٌ ؛
 وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : لَوَاقِحُ حَوَامِلُ ،

(١) عبارة التهذيب : قرأها حمزة . وأرسلنا
 الريح لواقح ؛ لأن الريح في معنى جمع . قال :
 ومن قرأ « الرياح لواقح » فهو بين ..
 [عبد الله]

وَاجِدَتْهَا لَاقِحٌ ؛ وَقَالَ أَبُو الهَيْثَمِ : رِيحٌ
 لَاقِحٌ ، أَيْ ذَاتُ لِقَاحٍ ، كَمَا يُقَالُ دِرْهَمٌ
 وَازِنٌ ، أَيْ ذُو وَزْنٍ ، وَرَجُلٌ رَاحِحٌ وَسَائِفٌ
 وَنَائِلٌ ، وَلَا يُقَالُ رَمَحٌ وَلَا سَافٌ وَلَا نَبَلٌ ،
 يُرَادُ ذُو سَيْفٍ وَذُو رُمَحٍ وَذُو نَبَلٍ ؛ قَالَ
 الأَزْهَرِيُّ : وَمَعْنَى قَوْلِهِ [تَعَالَى] : « وَأَرْسَلْنَا
 الرِّيحَ لَوَاقِحَ » أَيْ حَوَامِلَ ، جَعَلَ الرِّيحَ
 لَاقِحًا لِأَنَّهَا تَحْمِلُ المَاءَ وَالسَّحَابَ وَتَقْلِبُهُ
 وَتُصَرِّفُهُ ، ثُمَّ تَسْتَدِيرُهُ ، فَالرِّيحُ لَوَاقِحُ أَيْ
 حَوَامِلُ عَلَى هَذَا المَعْنَى وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي وَجْزَةَ :
 حَتَّى سَلَكَنِ الشَّوْىَ مِنْهُنَّ فِي مَسَلِكِ

مِنْ نَسْلِ جَوَابِةِ الآفَاقِ يَهْدِاجِرُ
 سَلَكَنَ بِعَنَى الأَثْنِ أَدْخَلْنَ شَوَاهِنَ ، أَيْ
 قَوَائِمَهُنَّ ؛ فِي مَسَلِكِ أَيْ فِي مَاءٍ صَارَ
 كَالْمَسَلِكِ لِأَيِّدِيهَا ، ثُمَّ جَعَلَ ذَلِكَ المَاءَ مِنْ
 نَسْلِ رِيحٍ تَجُوبُ البِلَادَ ، فَجَعَلَ المَاءَ لِلرِّيحِ
 كَالوَلَدِ لِأَنَّهَا حَمَلَتْهُ ، وَمِمَّا يُحَقِّقُ ذَلِكَ قَوْلُهُ
 تَعَالَى : « هُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ
 يَدَيْ رَحْمَتِهِ حَتَّى إِذَا أَقَلَّتْ سَحَابًا نِقَالًا » ؛
 أَيْ حَمَلَتْ ، فَعَلَى هَذَا المَعْنَى لَا يَخْتِاجُ إِلَى
 أَنْ يَكُونَ لَاقِحٌ بِمَعْنَى ذِي لِقَاحٍ ، وَلَكِنَّهَا
 تَحْمِلُ السَّحَابَ فِي المَاءِ ؛ قَالَ الجَوْهَرِيُّ :
 رِيحٌ لَوَاقِحٌ ، وَلَا يُقَالُ مَلَايِقُ ، وَهُوَ مِنْ
 التَّوَادِرِ ؛ وَقَدْ قِيلَ : الأَصْلُ فِيهِ مُلْفِحَةٌ ،
 وَلَكِنَّهَا لَا تُلْفِحُ إِلاَّ وَهِيَ فِي نَفْسِهَا لَاقِحٌ ،
 كَأَنَّ الرِّيحَ لَقِحَتْ بِخَيْرٍ ، فَإِذَا انْشَأَتِ
 السَّحَابَ وَفِيهَا خَيْرٌ وَصَلَّ ذَلِكَ إِلَيْهِ . قَالَ
 ابْنُ سَيِّدِهِ : وَرِيحٌ لَاقِحٌ عَلَى النَّسَبِ تُلْفِحُ
 الشَّجَرَ عَنْهَا ، كَمَا قَالُوا فِي ضِدِّهِ عَقِيمٌ .
 وَحَرْبٌ لَاقِحٌ : سَلٌُّ بِالأَثْنِ الحَامِلِ ؛ وَقَالَ
 الأَعْمَشِيُّ :

إِذَا شَمَرَتْ بِالنَّاسِ شَهْبَاءُ لَاقِحٌ
 عَوَانٌ شَدِيدٌ هَمَّزًا وَأَطْلَتِ
 يُقَالُ : هَمَزَتْهُ بِتَابِ أَيْ عَضَّتْهُ ؛ وَقَوْلُهُ :
 وَيَحْكُ يَا عَلْقَمَةَ بِنَ مَاعِزِ !
 هَلْ لَكَ فِي اللَّوَاقِحِ الحَرَائِرِ ؟
 قَالَ : عَنَى بِاللَّوَاقِحِ السَّيَاطِ ، لِأَنَّهُ لِيصُّ
 خَاطَبٌ لِيصًا .

وَشَقِيحٌ لَقِيحٌ : إِتْبَاعٌ .
 وَاللَّقِحَةُ وَاللَّقِحَةُ : العُرَابُ .
 وَقَوْمٌ لَقَاحٌ ، وَحَى لَقَاحٌ لَمْ يَدِينُوا
 لِلْمُلُوكِ ، وَلَمْ يُمْلِكُوا وَلَمْ يُصْنَعْ فِي
 الجَاهِلِيَّةِ سِيَاءٌ ؛ أَنشَدَ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ :
 لَعَمْرُ أَيْكَ وَالأَنْبَاءُ تَنْحِي
 لَيْعَمَ الحَى فِي الجَلْبَى رِيحًا !
 أَبَوَا دِينَ المُلُوكِ فَهَمَّ لَقَاحٌ
 إِذَا هَيَّبُوا إِلَى حَرْبِ أَشَاحُوا
 وَقَالَ نَعْلَبٌ : الحَى اللِّقَاحُ مُشْتَقٌّ مِنْ لَقَاحِ
 الثَّاقَةِ ، لِأَنَّ الثَّاقَةَ إِذَا لَقِحَتْ لَمْ تُطَاوِعِ
 الفَحْلَ ، وَلَيْسَ بِقَوِيٍّ .

وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى وَمُعَاذٍ : أَمَا أَنَا
 فَأَتَقَوَّفُهُ تَقَوُّقَ اللَّقُوحِ ، أَيْ أَقْرُوهُ مُتَمَهَلًا شَيْئًا
 بَعْدَ شَيْءٍ ، بِتَدْبِيرٍ وَتَفَكُّرٍ ، كَاللَّقُوحِ تَحْلُبُ
 فَوَاقًا بَعْدَ فَوَاقٍ ، لِكثْرَةِ لَبِنِهَا ، فَإِذَا أَتَى عَلَيْهَا
 ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ حَلَبَتْ غَدَوَةً وَعَشِيًّا .

الأَزْهَرِيُّ : قَالَ شَمِيرٌ وَقَوْلُ العَرَبِ : إِنْ
 لِي لِقِحَةٌ تُخْبِرُنِي عَنِ لِقَاحِ النَّاسِ ؛ يَقُولُ :
 نَفْسِي تُخْبِرُنِي قَضْدُنِي عَنِ نَفُوسِ النَّاسِ ،
 إِنْ أَحْبَبْتُ لَهُمْ خَيْرًا أَحْبَبُوا لِي خَيْرًا ، وَإِنْ
 أَحْبَبْتُ لَهُمْ شَرًّا أَحْبَبُوا لِي شَرًّا ؛ وَقَالَ يَزِيدُ
 ابْنُ كِكْوَةَ : المَعْنَى أَيْ أَعْرِفُ مَا يَبْصُرُ إِلَيْهِ
 لِقَاحُ النَّاسِ بِأَرَى مِنْ لِقَحْتِي ، يُقَالُ عِنْدَ
 التَّأَكُّدِ لِلْبَصِيرِ بِخَاصِّ أُمُورِ النَّاسِ وَعَوَامِمِهَا .
 وَفِي حَدِيثِ رُقَيْبَةَ العَيْنِ : أَعُوذُ بِكَ مِنْ
 شَرِّ كُلِّ مُلْفِحٍ وَمُخْبِلٍ ! تَفْسِيرُهُ فِي
 المَحْدِيثِ : أَنَّ المُلْفِحَ الَّذِي يُؤَلِّدُ لَهُ ،
 وَالمُخْبِلَ الَّذِي لَا يُؤَلِّدُ لَهُ ، مِنْ اللَّقِحِ الفَحْلِ
 الثَّاقَةِ إِذَا أُؤَلِّدَهَا . وَقَالَ الأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ
 صَمْعَرَ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

أَحْبَةُ وَاذِ نَعْرَةَ صَمْعَرِيَّةُ
 أَحَبُّ إِلَيْكُمْ أَمْ ثَلَاثُ لَوَاقِحِ ؟
 قَالَ : أَرَادَ بِاللَّوَاقِحِ العِقَارِبَ .

• لَقِدَ . التَّهْدِيدُ : أَصْلُهُ قَدْ وَأَدْخَلَتِ الأُمَّ
 عَلَيْهَا تَوْكِيدًا . قَالَ الفَرَّاءُ : وَظَنَّ بَعْضُ
 العَرَبِ أَنَّ الأُمَّ أَصْلِيَّةٌ فَأَدْخَلَ عَلَيْهَا لَامًا

أخرى فقال :
لَقَدْ كَانُوا عَلَى أَمَانَتَا
لِلصَّانِعِينَ لِئَاسٍ وَتَقَى

• لقره • لقره لقرًا : كلكره .

• لقس • اللقس : الشره النفس الحريص
على كل شيء . يقال : لقسْت نفسه إلى
الشيء إذا نازعته إليه وحرصت عليه ؛ قال :
ومنه الحديث : لا يقولن أحدكم خبثت
نفسى ، ولكن ليقل لقسْت نفسى ، أى
غكث . واللقس : العتيان ؛ وإنما كره
خبثت هرباً من لفظ الخبث والخبث .
ولقسْت نفسه من الشيء تلقس لقساً ، فهى
لقسه ، وتمقسْت نفسه تمقساً : غكث غكباناً
وخبثت ؛ وقيل : نازعته إلى الشر ؛ وقيل :
بخلت وضاعت ؛ قال الأزهرى : جعل
الليث اللقس الحرص والشره ، وجعله غيره
العتيان وخبث النفس ؛ قال : وهو
الصواب .

أبو عمرو : اللقس الذى لا يستقيم على
وجوه . ابن سميل : رجل لقس سبى الخلق
خبث النفس فحاش . وفي حديث عمر ،
وذكر الزبير ، رضى الله عنها ، فقال : وعقة
لقس ؛ اللقس : السبى الخلق ؛ وقيل :
الشيح . ولقسْت نفسه إلى الشيء إذا
حرصت عليه ونازعته إليه . واللقس :
العياب للناس الملقب الساحر ، يلقب الناس
ويسخر منهم ، ويفسد بينهم . والأقس :
العياب . ويقال : فلان لقس ، أى شكس
عسر ، ولقسه يلقسه لقساً .

وتلاقسوا : تشاموا . أبو زيد : لقسْت
الناس ألقسهم ، ونفسهم أنفسهم ، وهو
الإفساد بينهم ، وأن تسخر منهم ، وتلقبهم
الألقاب .

• ولاقس : اسم .

• لقص • لقص لقصاً ، فهو لقص :

ضاق . واللقص : الكثير الكلام السريع إلى
الشر . ولقص الشيء جلده يلقصه ويلقصه
لقصاً : أحرقه بحرو .

• لقط • اللقط : أخذ الشيء من الأرض ،
لقطه يلقطه لقطاً واللقطة : أخذه من
الأرض . يقال : لكل ساقطة لاقطة ، أى
لكل ما ندر من الكلام من يسمعها
ويذيعها . والاقطة الحصى : قانصة الطير
يجتمع فيها الحصى . والعرب تقول : إن
عندك ديكاً يلتقط الحصى ؛ يقال ذلك
للثام . الليث : إذا التقط الكلام لتسمية
قلت لقطى خيطى ، حكاية لفعليه .

قال الليث : واللقطة ، يتسكين
القاف ، اسم الشيء الذى تجده ملقى
فتأخذه ، وكذلك المتبوء من الصبيان
لقطة ، وأما اللقطة ، يفتح القاف ، فهو
الرجل اللقاط يتبع اللقطات يلتقطها ؛ قال
ابن برى : وهذا هو الصواب ، لأن الفعل
للمفعول كالضحكة ، والفعل للفاعل
كالضحكة ؛ قال : ويدل على صحة ذلك
قول الكميت :

الْقَطَّةُ مُدْهِدٌ وَجُودٌ أَنَّى
مَبْرِشِمَةُ الْحَى تَأْكُلُونَا ؟

لقطة : منادى مضاف ، وكذلك جود
أنى ، وجعلهم بذلك النهاية فى الدناءة ،
لأن الهدهد يأكل العذرة ، وجعلهم يديون
لامراًة . ومبرشمة : حال من المنادى .
والمبرشمة : إدامة النظر ، وذلك من شدة
العياط ، قال : وكذلك الشحمة ،
بالسكون ، هو الصحيح ، والنحبة ،
بالتحريك ، نادر كما أن اللقطة ،
بالتحريك ، نادر ؛ قال الأزهرى : وكلام
العرب الفصحاء غير ما قال الليث فى اللقطة
واللقطة ، وروى أبو عبيد عن الأضمى
والأخمر قال : هى اللقطة والقصة والثقة
مقلات كلها ، قال : وهذا قول خداف
الحنوين ، لم أسمع لقطه لغير الليث ،

وهكذا رواه المحدثون عن أبى عبيد أنه قال
فى حديث النبى ، ﷺ ، إنه سئل عن
اللقطة فقال : أحفظ عفاصها وكاءها .
وأما الصبى المتبوء يجده إنسان فهو
اللقيط عند العرب ، فعمل يمتعى مفعول ،
والذى يأخذ الصبى أو الشىء الساقط يقال
له : الملقط .

وفى الحديث : المرأة تحوز ثلاثة
موايرث : عتيقها ، ولقيطها ، وولدها الذى
لاعتت عنه ؛ اللقيط الطفل الذى يوجد
مرتباً على الطريق ، لا يعرف أبوه ولا أمه ،
وهو فى قول عامة الفقهاء حر لا ولاء عليه
لأحد ولا يرثه ملتقطه ، وذهب بعض أهل
العلم إلى العمل بهذا الحديث على صحفه
عند أكثر أهل الثقل .

ويقال للذى يلقط السئابل إذا حصد
الزروع ووخز الرطب من العذق : لاقط
ولقائط ولقائطة . وأما اللقائطة فهو ما كان
ساقطاً من الشىء الثافى الذى لا قيمة له ومن
شاة أخذه .

وفى حديث مكة : ولا تحل لقطتها
الإلئشيد ، وقد تكرر ذكرها فى الحديث ،
وهى بضم اللام وفتح القاف ، اسم الماله
الملقوط أى الموجود . والالقط : أن تثر
على الشىء من غير قصد وطلب ؛ وقال
بعضهم : هى اسم الملقط كالضحكة
والممزوة كما قدناه ، فأما الماله الملقوط فهو
يسكون القاف ، قال : والأول أكثر
وأصح .

ابن الأثير : واللقطة فى جميع البلاد
لا تحل إلا لمن يعرفها سنة ، ثم يملكها
بعد السنة ، بشرط الضمان لصاحبها إذا
وجدته ، فأما مكة ، صانها الله تعالى ، فهى
لقطتها خلاف ، فقيل : إنها كسائر البلاد ،
وقيل : لا ، لهذا الحديث ، والمراد
بالإنشاد الدوام عليه ، وإلا فلا فائدة
لتخصيصها بالإنشاد ، واختار أبو عبيد أنه
ليس يحل للملقط الانتياع بها ، وليس له

إِلَّا الْإِنْشَادُ؛ وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: فَرَّقَ بَقَوْلِهِ
هَذَا بَيْنَ لِقْطَةِ الْحَرَمِ وَلِقْطَةِ سَائِرِ الْبِلَادِ،
فَإِنَّ لِقْطَةَ غَيْرِهَا إِذَا عُرِفَتْ سَنَةً حَلَّ الْإِنْتِفَاعُ
بِهَا، وَجَعَلَ لِقْطَةَ الْحَرَمِ حَرَامًا عَلَى مُلْتَقِطِهَا
وَالْإِنْتِفَاعِ بِهَا، وَإِنْ طَالَ تَعْرِيفُهَا لَهَا،
وَحَكَمَ أَنَّهَا لَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ إِلَّا بِنَيْتِهِ تَعْرِيفُهَا
مَا عَاشَ، فَأَمَّا أَنْ يَأْخُذَهَا وَهُوَ يَتَوَى تَعْرِيفُهَا
سَنَةً ثُمَّ يَنْتَفِعُ بِهَا كَلِقْطَةِ غَيْرِهَا فَلَا؛ وَشَيْءٌ
لِقِيطٌ وَمَلْقُوطٌ. وَاللِقِيطُ: الْمَتَبُودُ يُلْتَقِطُ
لِأَنَّهُ يُلْقَطُ، وَالْأُنثَى لِقِيطَةٌ؛ قَالَ الْعَتَبِيُّ:
لَوْ كُنْتُ مِنْ مَازِنٍ لَمْ تَسْتَبِيحْ إِلَيَّ
بَنُو اللَّقِيطَةِ مِنْ ذَهْلِ بْنِ شَيْبَانَ
وَالْإِسْمُ: اللَّقَاطُ. وَبَنُو اللَّقِيطَةِ: سُمُوا
بِذَلِكَ لِأَنَّ أُمَّهُمْ، زَعَمُوا، التَّقْطِطَ حُدَيْفَةً
ابْنُ بَدْرٍ فِي جَوَارٍ قَدْ أَضْرَتَ بَيْنَ السَّنَةِ،
فَقَسَمَهَا إِلَيْهِ، ثُمَّ أَعْجَبَتْهُ فَحَطَبَهَا إِلَى أَبِيهَا
فَتَزَوَّجَهَا.

وَاللَّقِطَةُ وَاللَّقِطَةُ وَاللَّقَاطَةُ: مَا تُلْقِطُ.
وَاللَّقِطُ، بِالتَّحْرِيكِ: مَا تُلْقِطُ مِنْ
الشَّيْءِ. وَكُلُّ نَتَارَةٍ مِنْ سُبُلٍ أَوْ نَمْرٍ لَقِطٌ،
وَالوَاحِدَةُ لَقِطَةٌ. يُقَالُ: لَقِطْنَا الْيَوْمَ لَقِطًا
كَبِيرًا، وَفِي هَذَا الْمَكَانِ لَقِطٌ مِنَ الْمَرْتَعِ،
أَيُّ شَيْءٍ مِنْهُ قَلِيلٌ. وَاللَّقَاطَةُ: مَا تُلْقِطُ مِنْ
كَرْبِ النَّحْلِ بَعْدَ الصَّرَامِ. وَلَقِطَ السُّبُلُ:
الَّذِي يُلْتَقِطُهُ النَّاسُ، وَكَذَلِكَ لَقَاطُ
السُّبُلِ، بِالضَّمِّ. وَاللَّقَاطُ: السُّبُلُ الَّذِي
تُحْطِطُهُ الْمَنَاجِلُ تُلْتَقِطُهُ النَّاسُ (حِكَاةُ
أَبُو حَنِيْفَةَ)، وَاللَّقَاطُ: اسْمٌ لِذَلِكَ الْفِعْلِ
كَالْحَصَادِ وَالْحِصَادِ. وَفِي الْأَرْضِ لَقِطٌ
لِلْمَالِ أَيْ مَرَعَى لَيْسَ بِكَبِيرٍ، وَالْجَمْعُ
الْقَاطُ. وَالْأَلْقَاطُ: الْفُرُقُ مِنَ النَّاسِ
الْقَلِيلِ، وَقِيلَ: هُمُ الْأَوْبَاشُ.

وَاللَّقِطُ: نَبَاتٌ سَهْلِيٌّ يَنْبُتُ فِي الصَّيْفِ
وَالْقِطِيفُ فِي دِيَارِ عَمَلٍ يُشْبِهُ الْخَطِرَ وَالْمَكْرَةَ،
إِلَّا أَنَّ اللَّقِطَ تَشْتَدُّ خَضْرَتُهُ وَارْتِفَاعُهُ،
وَاحِدُهُ لَقِطَةٌ. أَبُو مَالِكٍ: اللَّقِطَةُ وَاللَّقِطُ
الْجَمْعُ، وَهِيَ بَقْلَةٌ تَنْبُتُهَا الدَّوَابُّ فَأَكَلُهَا
لَطِيفٌ، وَرَبِّمَا انْتَهَتْهَا الرَّجُلُ فَنَاولَهَا بَعِيرُهُ،

وَهِيَ يَقُولُ كَثِيرَةٌ يَجْمَعُهَا اللَّقِطُ.
وَاللَّقِطُ: قِطْعُ الذَّهَبِ الْمُتَقَطُّ يُوجَدُ فِي
الْمَعْدِنِ. اللَّيْثُ: اللَّقِطُ قِطْعُ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ
أَمْثَالُ الشَّدْرِ وَأَعْظَمُ فِي الْمَعْدِنِ، وَهُوَ
أَجْوَدُهُ. وَيُقَالُ ذَهَبٌ لَقِطٌ.
وَلَقِطْتُ فَلَانَ التَّمْرَ، أَي التَّقَطُّهُ مِنْ هُنَا
وَهُنَا.

وَاللَّقِيطِيُّ: الْمُتَقَطِّطُ لِلْأَخْبَارِ. وَاللَّقِيطِيُّ
شَيْءٌ حِكَايَةٌ إِذَا رَأَيْتَهُ كَثِيرَ الْإِنْقِاطِ لِلْقَاطِ
تَعْيِيهِ بِذَلِكَ. اللَّحْيَانِيُّ: دَارِي يَلْقَاطُ دَارِ
فَلَانٍ وَطَوَارِهِ، أَي بِحَدَائِثِهَا. أَبُو عُبَيْدٍ:
الْمَلَاقِطَةُ فِي سَيْرِ الْفَرَسِ أَنْ يَأْخُذَ التَّقْرِيْبَ
بِقَوَائِمِهِ جَمِيعًا. الْأَصْمَعِيُّ: أَصْبَحَتْ
مَرَاعِنَا مَلَاقِطَ مِنَ الْجَدْبِ، إِذَا كَانَتْ يَابِسَةً
لَا كَلًّا فِيهَا؛ وَأَنْشَدَ:

تَسْمَى وَجِلُّ الْمُرْتَمَى مَلَاقِطُ
وَالذَّنْدِينُ الْبَالِي وَحَمَضُ حَانِطُ
وَاللَّقِيطَةُ وَاللَّقَاطَةُ: الرَّجُلُ السَّاقِطُ
الرِّذْلُ الْمَوْهِنُ، وَالْمَرْأَةُ كَذَلِكَ. تَقُولُ: إِنَّهُ
لَسَقِيطٌ لَقِيطٌ، وَإِنَّهُ لَسَاقِطٌ لَاقِطٌ، وَإِنَّهُ
لَسَقِيطَةٌ لَقِيطَةٌ، وَإِذَا أَفْرَدُوا لِلرَّجُلِ قَالُوا:
إِنَّهُ لَسَقِيطٌ. وَاللَّقَاطُ الرَّفَاءُ، وَاللَّقِيطُ الْعَبْدُ
الْمُعْتَقُ، وَالْمَاقِطُ عَبْدُ الْأَقِيطِ، وَالسَّاقِطُ
عَبْدُ الْمَاقِطِ.

الْقَرَاءُ: اللَّقِطُ الرَّؤُ الْمُقَارَبُ؛ يُقَالُ:
تَوَبُّ لَقِيطٌ؛ وَيُقَالُ: الْقُطُّ تَوَبُّكَ، أَي
ارْفَاقَهُ، وَكَذَلِكَ نَمَلٌ تَوَبُّكَ.
وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ: أُصِيدَ الْقَنْفُذُ
أَمْ لَقِطَةً، يُضْرَبُ^(١) مَثَلًا لِلرَّجُلِ الْفَقِيرِ
يَسْتَعْنِي فِي سَاعَةٍ.

قَالَ شَمِيرٌ: سَمِعْتُ حَمِيرِيَّةً تَقُولُ لِكَلِمَةٍ
أَعَدَّتْهَا عَلَيْهَا: قَدْ لَقِطْتُهَا بِالْمَلْقَاطِ، أَي
كَبَيْتُهَا بِالْقَلَمِ.

وَلِقَيْتُهُ التَّقَاطُ إِذَا لِقَيْتَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَرْجُوهُ
أَوْ تَحْتَسِبُهُ؛ قَالَ نِقَادَةُ الْأَسَدِيُّ:

(١) قوله و يضرب الخ في مجمع الأمثال
لمبيداني: يضرب لمن وجد شيئاً لم يطلبه.

وَمَنْهَلِي وَرَدَّتُهُ الْتِقَاطُ

لَمْ أَلِقْ إِذْ وَرَدَّتُهُ قَرَاطُ

إِلَّا الْحَامَ الرُّوقَ وَالْعَطَاطُ

وَقَالَ سَيِّبِيُّ: التَّقَاطُ، أَي فِجَاعَةٌ وَهِيَ مِنْ
الْمَصَادِرِ الَّتِي وَقَعَتْ أَحْوَالًا، نَحْوُ جَاءَ
رَكْضًا. وَوَرَدَتْ الْمَاءَ وَالشَّيْءَ التَّقَاطُ، إِذَا
هَجَمَتْ عَلَيْهِ بَغْتَةً وَلَمْ تَحْتَسِبْ.

وَحَكَّى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: لِقَيْتُهُ لِقَاطًا
مُوجَهَةً.

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ
رَجُلًا مِنْ تَيْمِمْ التَّقَطَّ شَبَكَةً فَطَلَبَ أَنْ
يَجْعَلَهَا لَهُ؛ الشَّبَكَةُ الْآبَارُ الْقَرِيبَةُ الْمَاءِ،
وَالْتِقَاطُهَا عَثُورُهُ عَلَيْهَا مِنْ غَيْرِ طَلَبٍ.

وَيُقَالُ فِي التَّدَاةِ خَاصَّةً: يَا مَلْقَطَانُ،
وَالْأُنثَى يَا مَلْقَطَانَةَ، كَانَهُمْ أَرَادُوا يَا لَاقِطُ.

وَفِي التَّهْدِيبِ: تَقُولُ يَا مَلْقَطَانُ، تَعْنِي بِهِ
الْفِئْلَ الْأَحْمَقَ.

وَاللَّقِيطُ: الْمَوْلَى.

وَلَقِطَ الثَّوْبَ لَقِطًا: رَفَعَهُ.

وَلِقِيطٌ: اسْمٌ رَجُلٍ. وَبَنُو مَلْقِيطِ:
حَيَّانٌ.

• لَقِعَ • لَقَعَهُ بِالْبَعْرَةِ يَلْقَعُهُ لَقْعًا: رَمَاهُ بِهَا؛
وَلَا يَكُونُ اللَّقْعُ فِي غَيْرِ الْبَعْرَةِ مِمَّا يُرْمَى بِهِ.
وَفِي الْحَدِيثِ: فَلَقَعَهُ بِبَعْرَةٍ، أَي رَمَاهُ بِهَا.
وَلَقَعَهُ بِشَرٍّ وَمَقَعَهُ: رَمَاهُ بِهِ. وَلَقَعَهُ بِعَيْنِهِ
عَانَهُ، يَلْقَعُهُ لَقْعًا: أَصَابَهُ بِهَا. قَالَ
أَبُو عُبَيْدٍ: لَمْ يُسْمَعْ اللَّقْعُ إِلَّا فِي إِصَابَةِ
الْعَيْنِ وَفِي الْبَعْرَةِ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ:
قَالَ رَجُلٌ عِنْدَهُ: إِنَّ فَلَانًا لَقَعَ فَرَسَكَ، فَهُوَ
يَدُورُ كَأَنَّهُ فِي فَلَكٍ، أَي رَمَاهُ بِعَيْنِهِ وَأَصَابَهُ
بِهَا فَاصَابَهُ دَوَارٌ. وَفِي حَدِيثِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ
اللَّهِ: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى هِشَامِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ
فَقَالَ: إِنَّكَ لَدَوَكِذْبَةٌ، فَلَمَّا خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ
أَخَذَتْهُ قَفَقْفَةٌ، أَي رِعْدَةٌ، فَقَالَ: أَظُنُّ
الْأَحْوَالَ لَقَعْنِي بِعَيْنِهِ، أَي أَصَابَنِي بِعَيْنِهِ،
يَعْنِي هِشَامًا، وَكَانَ أَحْوَلَ.

وَاللَّقْعُ: الْعَيْبُ، وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ

وَالْمَصْدَرُ كَالْمَصْدَرِ .
 وَرَجُلٌ يَلْقَاعُ وَيَلْقَاعَةٌ : غَيْبَةٌ . وَيَلْقَاعَةٌ
 أَيْضًا : كَثِيرُ الْكَلَامِ ، لَا يُظَيِّرُ لَهُ
 إِلَّا نِكْلَامَةً ، وَأَمْرًا يَلْقَاعَةً كَذَلِكَ . وَرَجُلٌ
 لُقَاعَةٌ : كَيْلِقَاعَةٌ ، وَقِيلَ : اللَّقَاعَةُ ، بِالضَّمِّ
 وَالشَّدِيدِ ، الَّذِي يُصِيبُ مَوَاقِعَ الْكَلَامِ ،
 وَقِيلَ : الْحَاضِرُ الْجَوَابِ ، وَفِيهِ
 لُقَاعَاتٌ ^(١) . يُقَالُ : رَجُلٌ لُقَاعٌ وَلُقَاعَةٌ
 لِكَثِيرِ الْكَلَامِ . وَاللُقَاعَةُ : الْمَلْقَبُ لِلنَّاسِ ؛
 وَأَنْشَدَ لَأَبِي جُهَيْمَةَ الدُّهْلِيِّ :
 لَقَدْ لَاعَ مِمَّا كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ
 وَحَدَّثَ عَنِ لُقَاعَةٍ وَهُوَ كَاذِبٌ
 قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَلَقَعَهُ ، أَيْ عَابَهُ ،
 بِالْبَاءِ .

وَاللُقَاعَةُ : الدَّاهِيَةُ الْمُفْصَحُ ، وَقِيلَ :
 هُوَ الظَّرِيفُ اللَّيْقُ . وَاللُقَاعَةُ : الَّذِي يَلْقَعُ
 بِالْكَلامِ ، وَلَا شَيْءَ عِنْدَهُ وَرَاءَ الْكَلَامِ .
 وَأَمْرًا مَلْقَعَةً : فَحَاشَةَ ، وَأَنْشَدَ :
 وَإِنْ تَكَلَّمْتَ فَكُنْ مَلْقَعَةً
 وَاللُقَاعُ وَاللُقَاعُ : الذُّبَابُ الْأَخْضَرُ الَّذِي
 يَلْسَعُ النَّاسَ ، قَالَ شَيْبَلُ بْنُ عَزْرَةَ :
 كَانَ تَجَاوَبَ اللَّقَاعُ فِيهَا
 وَعَسْرَةَ وَأَهْمَجَةَ رَعَالُ
 وَاحِدُهُ لُقَاعَةٌ وَلُقَاعَةٌ . الْأَزْهَرِيُّ : اللَّقَاعُ
 الذُّبَابُ ، وَلَقَعَهُ أَخَذَهُ الشَّيْءُ بِمَتْنِكَ أَنْفِهِ ؛
 وَأَنْشَدَ :
 إِذَا عَرَدَ اللَّقَاعُ فِيهَا لَعَتَرُ
 بِمَعْدُونٍ مُسْتَأْسِدِ التَّبْتِ ذِي خَيْرِ
 قَالَ : وَاللَعَتَرُ ذُبَابُ أَخْضَرٌ ، وَالْحَجْرُ :
 السَّنْدُرُ . قَالَ ابْنُ شَمِيلٍ : إِذَا أَخَذَ الذُّبَابُ
 شَيْئًا بِمَتْنِكَ أَنْفِهِ مِنْ عَسَلٍ وَعَبْرِهِ قِيلَ : لَقَعَهُ
 يَلْقَعُهُ .
 وَيُقَالُ : مَرَّ فُلَانٌ يَلْقَعُ إِذَا أَسْرَعَ ، قَالَ
 الرَّاجِزُ :

(١) قوله : « وفيه لقاعات » في القاموس : وفي
 كلامه لقاعات ، بالضم مشددة ، إذا تكلم بأصفي
 حلقه .

صَلَنْقَعُ بَلَنْقَعُ
 وَسَطُ الرِّكَابِ يَلْقَعُ
 وَالتَّقِيعُ لَوْنُهُ وَالتَّمِيعُ ، أَيْ ذَهَبَ وَتَغَيَّرَ
 (عَنِ الْحَيَّانِيِّ) . مِثْلُ امْتَقِعَ ، قَالَ
 الْأَزْهَرِيُّ : التَّقِيعُ لَوْنُهُ وَاسْتَقِعَ ^(١) وَالتَّمِيعُ
 وَنَطِعَ وَانْطَطَعَ وَاسْتَنْطَعَ لَوْنُهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ .
 وَحَكَى الْأَزْهَرِيُّ عَنِ اللَّيْثِ : اللَّقَاعُ
 الْكِسَاءُ الْعَلِيظُ ، وَقَالَ : هَذَا تَصْحِيفٌ ،
 وَالَّذِي أَرَاهُ اللَّقَاعُ ، بِالْفَاءِ ، وَهُوَ كِسَاءٌ يَتَلَفَعُ
 بِهِ ، أَيْ يَشْتَحِلُ بِهِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الْهَدَلِيِّ يَصِفُ
 رِيَشَ النَّصْلِ :
 حَسَرَ الْقَوَادِمِ كَاللَّقَاعِ الْأَطْحَلِ

لَقَعَ . اللَّقْفُ : تَنَاوُلُ الشَّيْءِ يُرْمَى بِهِ
 إِلَيْكَ . تَقُولُ : لَقَفْنِي تَلْقِيفًا فَلَقَفْتُهُ .
 ابْنُ سَيِّدَةَ : اللَّقْفُ سُرْعَةُ الْأَخْذِ لِأَيُّمَى
 إِلَيْكَ بِالْيَدِ أَوْ بِاللِّسَانِ . لَقِيفُهُ ، بِالْكَسْرِ ،
 يَلْقَفُهُ لَقْفًا وَلَقْفًا ، وَالتَّقْفَهُ وَتَلْقَفَهُ : تَنَاوَلَهُ
 بِسُرْعَةٍ ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ فِي صِفَةِ نَوْرِ وَحْشِيٍّ ،
 وَحَفَرَهُ كِنَاسًا تَحْتَ الْأَرْطَاةِ ، وَتَلْقَفِيهِ مَا يَنْهَارُ
 عَلَيْهِ وَرَمِيهِ بِهِ :

مِنَ الشَّمَالِ لِيلٍ وَمَا تَلْقَفَا
 أَيْ مَا يَكَادُ يَفْعُ عَلَيْهِ مِنَ الْكِنَاسِ حِينَ يَحْفَرُهُ
 تَلْقَفَهُ فَرَمَى بِهِ . وَفِي حَدِيثِ الْحَجِّ : تَلْقَفْتُ
 التَّلْبِيَةَ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَيْ تَلْقَفْتُهَا
 وَحَفِظْتُهَا بِسُرْعَةٍ .
 وَرَجُلٌ تَقِفٌ لَقِيفٌ ، وَتَقَفٌ لَقْفٌ ، أَيْ
 خَفِيفٌ حَازِقٌ ؛ وَقِيلَ : سَرِيعُ الْفَهْمِ لِمَا
 يُرْمَى إِلَيْهِ مِنْ كَلَامٍ بِاللِّسَانِ ، وَسَرِيعُ الْأَخْذِ
 لِمَا يُرْمَى إِلَيْهِ بِالْيَدِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ إِذَا كَانَ
 ضَابِطًا لِأَيُّمَى قَائِمًا بِهِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الْحَازِقُ
 بِصِنَاعَتِهِ ؛ وَقَدْ يُفْرَدُ اللَّقْفُ فَيُقَالُ : رَجُلٌ
 لَقْفٌ ، يَعْنِي بِهِ مَا تَقَدَّمَ .

(٢) قوله : « واستقع » بالقاف تحريف صوابه
 « استقع » بالفاء ، من السعفة ، وهي الشحوب
 والسواد ، كما في التهذيب ، وفي مادة « سقع » من
 اللسان .

وَفِي حَدِيثِ الْحَجَّاجِ : قَالَ لَامِرًا ابْنَكَ
 لَقُوفٌ صَوْدٌ ، اللَّقُوفُ : الَّتِي إِذَا مَسَّهَا
 الرَّجُلُ لَقِفَتْ يَدُهُ سَرِيعًا ، أَيْ أَخَذَتْهَا .
 الْحَيَّانِيُّ : إِنَّهُ لَتَقَفَ لَقْفًا ، وَتَقِفٌ
 لَقِفٌ ، وَتَقِيفٌ لَقِيفٌ ، بَيْنَ التَّقَافَةِ وَاللَّقَافَةِ .
 ابْنُ شَمِيلٍ : إِنَّهُمْ لَيَلْقَمُونَ الطَّعَامَ ، أَيْ
 يَأْكُلُونَهُ وَلَا يَقُولُونَ يَتَلَقَفُونَهُ ، وَأَنْشَدَ :
 إِذَا مَا دَعَيْتُمْ لِلطَّعَامِ فَلَقَفُوا
 كَمَا لَقَفَتْ زُبَّ شَامِيَّةٍ حَرْدُ
 وَالتَّلْقِيفُ : شِدَّةُ رَفْعِهَا بَدَهَا ، كَأَنَّمَا
 تَمُدُّ مَدًّا ، وَيُقَالُ : تَلْقِيفُهَا ضَرْبُهَا بِأَيْدِيهَا
 لَبَّائِهَا ، يَعْنِي الْجِمَالَ فِي سَيْرِهَا .

ابْنُ السَّكَيْتِ فِي بَابِ فَعَلٍ وَفَعَلٍ
 بِاخْتِلَافِ الْمَعْنَى : اللَّقْفُ مَصْدَرٌ لَقِفْتُ
 الشَّيْءَ أَلْقَفُهُ لَقْفًا ، إِذَا أَخَذْتَهُ فَالْكَتْلَةَ
 أَوْ ائْتَلَعْتَهُ . وَالتَّلْقِفُ : الْإِبْتِلَاعُ . وَفِي التَّنْزِيلِ
 الْعَزِيزِ : « فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ » ،
 وَقُرَى : « فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ » ، قَالَ الْفَرَّاءُ :
 لَقِفْتُ الشَّيْءَ أَلْقَفُهُ لَقْفًا وَلَقْفَانًا ، وَهِيَ فِي
 التَّفْسِيرِ تَلْقَعُ .

وَحَوْضٌ لَقِفٌ وَلَقِيفٌ : مَلَانٌ ؛ وَقِيلَ :
 هُوَ الْحَوْضُ الَّذِي لَمْ يُمَدَّرْ وَلَمْ يُطَيَّنْ ، فَاَلْمَاءُ
 يَتَمَجَّرُ مِنْ جَوَانِبِهِ ؛ قَالَ أَبُو ذُوؤَيْبٍ :
 كَمَا يَتَهَدَّمُ الْحَوْضُ اللَّقِيفُ
 وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : هُوَ الَّذِي يَتَلَجَّفُ مِنْ
 أَسْفَلِهِ فَيَنْهَارُ ، وَتَلَجَّفُهُ أَكَلُ الْمَاءِ نَوَاحِيَهُ .
 وَتَلْقَفَ الْحَوْضُ : تَلَجَّفَ مِنْ أَسْفَلِهِ . وَقَالَ
 أَبُو الْهَيْثَمِ : اللَّقِيفُ بِالْمَلَانَ أَشْبَهُ مِنْهُ
 بِالْحَوْضِ الَّذِي لَمْ يُمَدَّرْ . يُقَالُ : لَقِفْتُ
 الشَّيْءَ أَلْقَفُهُ لَقْفًا ، فَاَنَا لَاقِفٌ وَلَقِيفٌ ،
 فَالْحَوْضُ لَقِفٌ الْمَاءُ ، فَهُوَ لَاقِفٌ وَلَقِيفٌ ؛
 وَإِنْ جَعَلْتَهُ بِمَعْنَى مَا قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : إِنَّهُ
 تَلَجَّفَ وَنَوَسَعَ الْجَاهُ حَتَّى صَارَ الْمَاءُ مُجْتَمِعًا
 إِلَيْهِ فَامْتَلَأَتِ الْجَاهُ ، كَانَ حَسَنًا .

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : التَّلْقِيفُ أَنْ يَخْطِ
 الْفَرَسُ يَدَيْهِ فِي اسْتِنَائِهِ لَا يُقْلِعُهَا نَحْوَ بَطْنِهِ ،
 قَالَ : وَالْكَرْوُ مِثْلُ التَّوْقِيفِ . وَبَعِيرٌ مُتَلَقِفٌ :
 يَهْوِي بِحُفْيِ يَدَيْهِ إِلَى وَحْشِيهِ فِي سَيْرِهِ .

الجوهري: واللَّفُّ، بالتحريك، سقوط الحائظ، قال: وقد لُقِفَ الحوضُ لُقفاً نُهوراً من أسفله وأُتسِعَ، وحوضُ لُقِفٍ؛ قال خوَيْلِدٌ، وقال ابنُ بَرِيٍّ: هو لأبي خراشٍ الهذلي:

كابى الرمادِ عظيمُ القدرِ جفته
حين الشتاء كحوضِ المنهلِ اللُقِفِ
قال: واللُقِيفُ مثله، ومنه قولُ أبي
دُوَيْبٍ:

فلم تر غيرَ عاديةٍ لزاماً
كما يتفجرُ الحوضُ اللُقِيفُ
قال: ويقالُ المَلانُ، والأولُ هو
الصحيح. والعادةُ: القومُ يعُدونَ على
أرجلِهِمْ، أى فحَمَلَهُمْ لزاماً، كأنهم لزموه
لا يفارقون ما هم فيه.

والألُقافُ: جوانبُ البئرِ والحوضِ مثل
الألجافِ، الواحدُ لُقْفٌ ولَجِفٌ.
ولُقْفٌ أو لُقِفٌ: موضعٌ، أنشدَ نَعْلَبُ:

لَعَنَ اللهُ بطنَ لُقْفٍ مَسِيلاً
ومجاحاً فلا أحبُّ مجاحاً
لَقَيْتُ نائِتي بِهِ ويلقُبُ
بلداً مُجدياً وماءً شحاحاً

• لُقِفٌ: لَقِفْتُ عَيْنَهُ لُقِفاً لُقفاً وهو الضربُ
بالكفِّ خاصةً. ولُقِفَ عَيْنُهُ: ضَرَبَهَا بِيَدِهِ.
وَاللُقْفَةُ: الضارِبُونَ عِيُونَ النَّاسِ بِرِاحَتِهِمْ.
وَاللُقِيُّ: كُلُّ أَرْضٍ ضَيِّقَةٍ مُسْتَطِيلَةٍ.
ابنُ الأَعرابيِّ: اللُقْلُقَةُ الحَصْرُ^(١) المَضَيِّقَةُ
الرُّهُوسِ. وَاللُقُّ: الأَرْضُ المُرتَفِعَةُ؛ وَمِنْهُ
كِتَابُ عَبْدِ المَلِكِ إِلَى الحِجَّاجِ: لا تَدْعُ
حَقّاً ولا لُقفاً الأَزْعَعَةَ؛ حكاها الهَرَوِيُّ في
العَرَبِيِّينَ. وَالحَقِيُّ وَاللُقُّ^(٢)، بِالْفَتْحِ:

(١) قوله: «اللُقْلُقَةُ الحَصْرُ إلخ» هكذا في
الأصل، وبها مشه بدل اللُقْلُقَةُ: اللُقْلُقَةُ، وكذا في
القاموس.

(٢) قوله: «والحقُّ واللُقُّ إلخ» كذا بالأصل،
وعبارة النهاية هنا: وفي مادة حَقَّقَ الحَقُّ الحَصْرُ،
واللُقُّ، بِالْفَتْحِ، الصَّدْعُ والشَّقُّ.

الصَّدْعُ في الأَرْضِ والشَّقُّ. وَاللُقُّ: الغامِضُ
مِنَ الأَرْضِ. وفي الحديثِ عَن يُوْسُفَ: أَنَّهُ
زَرَعَ كُلَّ حَقٍّ وَلُقٍّ؛ وَاللُقُّ: الأَرْضُ
المُرتَفِعَةُ.

وَاللُقُّ: المِسْكُ (حكاها الفارسيُّ عَن
أبي زَيْدٍ).

وَلَقَلِقَ الشَّيْءُ: حَرَّكَهُ، وَتَلَقَّقَ:
تَقَلَّقَلَ، مَقْلُوبٌ مِنْهُ. وَرَجُلٌ مُتَلَقِّقٌ: حادٌّ
لا يَبِئُرُ في مَكَانٍ.

وَاللَّقْلَقُ وَاللَّقْلَقَةُ: شِدَّةُ الصَّوْتِ في
حَرَكَتِهِ واضطرابِ. وَاللَّقْلَقَةُ: شِدَّةُ
اضطرابِ الشَّيْءِ، وَهُوَ يَتَلَقَّقَلُ وَيَتَلَقَّقُ؛
وَأَنشَدَ:

إذا مَشَتْ فيهِ السَّيْطُ المُشَقُّ
شِبهُ الأَفاعي خِيفَةً تَلَقَّقُ

قال أبو عبيدٍ: قَلَقْتُ الشَّيْءَ وَلَقَلَقْتُهُ بِمَعْنَى
واحِدٍ، وَلَقَلَقْتُ الشَّيْءَ إذا قَلَقْتَهُ.
وَاللَّقْلَقَةُ: شِدَّةُ الصَّوْتِ. وَمِنْهُ حَدِيثُ
عُمَرَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: ما لَمْ يَكُنْ نَقَعٌ
ولا لَقْلَقَةٌ، بَعْنَى بِالنَّقَعِ أَصواتُ الخُدودِ إذا
ضربتْ؛ وَقيل: اللَّقْلَقَةُ الجَلْبَةُ كأنَّها حِكَايَةُ
الأصواتِ إذا كَثُرَتْ، فَكانَهُ أَرادَ الصِّباحَ
والجَلْبَةَ عِنْدَ المَوْتِ، وَقيل: اللَّقْلَقَةُ تَقطِيعُ
الصَّوْتِ، وَهُوَ الوَلْوَلَةُ (عَن
ابنِ الأَعرابيِّ)؛ وَأَنشَدَ:

إذا هُنَّ ذَكَرْنَ الحِياةَ مِنَ الثَّقَى
وَبَيْنَ مِرْناةٍ لَهُنَّ لَقالِقُ
وَقيل: اللَّقْلَقَةُ وَاللَّقْلَقُ الصَّوْتُ
وَالجَلْبَةُ؛ قال الرَّاجِزُ:

إني إذا ما زَبَبَ الأَشْداقُ
وَكثُرَ اللِّجلاجُ وَاللَّقْلَقُ
بَيَّتُ الجَنانَ مِرْجَمٌ ودَاقُ

وقال شَيرٌ: اللَّقْلَقَةُ إيجالُ الإنسانِ
لِسانُهُ حَتَّى لا يَنْطَبِقَ عَلى أَوْفازٍ ولا يَبِيتُ،
وكذلكَ النَّظَرُ إذا كانَ سَريعاً دَائِماً. وَطَرَفُ
مُتَلَقِّقٌ، أى حَدِيدٌ لا يَبِئُرُ بِمَكَانِهِ؛ قال امرؤُ
القَيسِ:

وَجَلَّاهَا بِطَرَفِ مُتَلَقِّقِ

أى سَريعٌ لا يَمُتُّ ذِكاةً.
وَالحِيةُ تَلَقَّقُ إذا أَدامتْ تَحريكَ لَحِيَّتِها
وَإِخراجَ لِسانِها؛ وَأَنشَدَ:

مِثْلُ الأَفاعي خِيفَةً تَلَقَّقُ
وفي الحديثِ: أَنَّهُ قال لأبي ذَرٍّ مالى
أراكَ لَقاً بَقاً؟ كَيفَ بِكَ إذا أَخْرَجوكَ مِنَ
المَدِينَةِ! الأَزهريُّ: اللُقُّ الكَثِيرُ الكلامِ،

لَقْلَقٌ بَقاقُ. وكانَ في أبي ذَرٍّ شِدَّةٌ عَلى
الأَمراءِ وإِغلاظٌ في القَوْلِ وكانَ عَثمانُ يُبَلِّغُ
عَنهُ. يُقالُ: رَجُلٌ لَقاقُ بَقاقُ، وَيُروى
لَقى، بِالتَّخْفِيفِ، وَهُوَ مَذْكورٌ في بابِهِ.
وَاللَّقْلُقُ: اللِّسانُ. وفي الحديثِ: مَنْ وُقِيَ
شَرَّ لَقْلَقِهِ وَقَبِيحِهِ وَذَبَدِهِ فَهَدَى وَهُى، وفي
روايةٍ: دَخَلَ الجَنَّةَ؛ لَقْلَقَهُ: اللِّسانُ،
وَقَبِيحُهُ: البَطْنُ، وَذَبَدُهُ: الفَرَجُ. وفي
لِسانِهِ لَقْلَقَةٌ أَى حُبْسَةٌ.

وَاللَّقْلُقُ وَاللَّقْلَقُ: طائِرٌ أَعجَبى طَوِيلُ
العُنُقِ يَأْكُلُ الحِياةَ، وَالجَمْعُ اللَقالِقُ،
وَصَوْتُهُ اللَّقْلَقَةُ، وَكَذلكَ كُلُّ صَوْتٍ في
حَرَكَتِهِ واضطرابِ.

• لقم. اللقم: سرعة الأكل والمبادرة
إليه. لقمته لقمًا والتقمته وألقمته إياه،
ولقمت اللقمة ألقمها لقمًا، إذا أخذتها
بفكك، وألقت غيرى لقمته فلقمها.
والتقمت اللقمة ألقمها ألقمًا إذا ابتلعها في
مهلة، ولقمتها غيرى تلقمًا. وفي المثل:
سبه فكلنا ألقم فاه حجرًا. وفي الحديث:
أن رجلاً ألقم عينه خصاصةً الباب، أى
جعل الشق الذي في الباب يحاذى عينه،
فكانه جعله يلعبن كاللقمة للقم. وفي
حديث عمر، رضى الله عنه: فهو
كالأرقم، إن يترك لقمه، أى إن تركه
يأكلك. يقال: لقمتم الطعام ألقمه ولقمته
والتقمته.

ورجل تلقم وتلقامة: كبير اللقم، وفي
المحكم: عظيم اللقم، وتلقامة من
المثل التي لم يذكرها صاحب الكتاب.

وَاللَّقْمَةُ وَاللَّقْمَةُ : مَا تُهَيِّئُهُ لِلْقَمِّ (الأولى عن
اللحياني). التَّهْدِيْبُ : وَاللَّقْمَةُ اسْمٌ لِمَا
يُهَيِّئُهُ الْإِنْسَانُ لِلْإِيْقَامِ ، وَاللَّقْمَةُ أَكْلُهَا
بِعَرَّةٍ ، تَقُولُ : أَكَلْتُ لَقْمَةً بِلَقْمَتَيْنِ ،
وَأَكَلْتُ لَقْمَتَيْنِ بِلَقْمَةٍ ، وَاللَّقْمَتُ فُلَانًا
حَجْرًا . وَلَقْمَ الْبَعِيرَ إِذَا لَمْ يَأْكُلْ حَتَّى يُنَاوِلَهُ
يَكِدُو .

ابن شميل : الْقَمَّ الْبَعِيرُ عَدْوًا ، بَيْنَا هُوَ
يَمْشِي إِذْ عَدَا ، فَذَلِكَ الْإِقَامُ ، وَقَدْ الْقَمَّ
عَدْوًا وَاللَّقْمَتُ عَدْوًا .

وَاللَّقْمُ ، بِالْتَّحْرِيكِ : وَسَطُ الطَّرِيقِ ؛
وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّي لِلْكَمَيْتِ :

وَعَبْدُ الرَّحِيمِ جَمَاعُ الْأُمُورِ

إِلَيْهِ انْتَهَى اللَّقْمُ الْمُعْمَلُ
وَلَقْمَ الطَّرِيقِ وَلَقْمَهُ (الأخيرة عن
كراع) : مَثَلُهُ وَسَطُهُ ؛ وَقَالَ الشَّاعِرُ يَصِفُ
الْأَسَدَ :

غَابَتْ حَلِيلَتُهُ وَأَخْطَأَ صَيْدَهُ

فَلَهُ عَلَى لَقْمِ الطَّرِيقِ زَيْرُ
وَاللَّقْمُ ، بِالْتَّسْكِينِ : مُصَدَّرُ قَوْلِكَ لَقْمَ

الطَّرِيقِ وَغَيْرِ الطَّرِيقِ ، بِالْفَتْحِ ، يَلْقَمُهُ ،
بِالضَّمِّ ، لَقْمًا : سَدَّ فَمَهُ . وَلَقْمَ الطَّرِيقِ

وَغَيْرِ الطَّرِيقِ يَلْقَمُهُ لَقْمًا : سَدَّ فَمَهُ .
وَاللَّقْمُ ، مُحَرَّكٌ : مُعْظَمُ الطَّرِيقِ . اللَّيْتُ :

لَقْمَ الطَّرِيقِ مُتَفَرِّجُهُ ، تَقُولُ : عَلَيْكَ بِلَقْمِ
الطَّرِيقِ فَاتْرَمُهُ .

وَلَقْمَانُ : صَاحِبُ التُّسُورِ تُنْسَبُ الشُّعْرَاءُ
إِلَى عَادٍ ؛ وَقَالَ :

تَرَاهُ يُطَوِّفُ الْآفَاقَ حِرْصًا
لِيَأْكُلَ رَأْسَ لَقْمَانَ بْنِ عَادٍ

قَالَ ابْنُ بَرِّي : قِيلَ إِنَّ هَذَا الْبَيْتَ لِأَبِي
المُهَوَّسِ الْأَسَدِيِّ ، وَقِيلَ : لِزَيْدِ بْنِ عَمْرٍو

ابْنِ الصَّبِيحِ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ ؛ وَقَبْلَهُ :

إِذَا مَا مَاتَ مَيْتٌ مِنْ تَمِيمٍ
فَسَرَّكَ أَنْ يَبْعِشَ فَجِي بِيَادٍ

بِحُبْنِزٍ أَوْ بِسَمْنٍ أَوْ بِسَمْرٍ
أَوْ الشَّيْءِ الْمَلْفُوفِ فِي الْبِحَادِ
وَقَالَ أَوْسُ بْنُ عُلْفَاءَ يَرُدُّ عَلَيْهِ :

فَأَبَكَ فِي هِجَاهِ بَنِي تَمِيمٍ
كَمْزَادِ الْعَرَامِ إِلَى الْعَرَامِ
هُمْ ضَرْبُكَ أَمْ الرَّأْسِ حَتَّى
بَدَتْ أُمُّ الشُّثُورِ مِنَ الْعِظَامِ
وَهُمْ تَرَكُوكَ أَسْلَحَ مِنْ حُبَارَى

رَأَتْ صَفْرًا وَأَشْرَدَ مِنْ نَعَامِ
ابْنُ سَيْدَةَ : وَلَقْمَانُ اسْمٌ ، فَأَمَّا لَقْمَانُ

الَّذِي أَتَى عَلَيْهِ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ فَقِيلَ فِي
التَّفْسِيرِ : إِنَّهُ كَانَ نَبِيًّا ؛ وَقِيلَ : كَانَ حَكِيمًا

لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : «وَلَقَدْ آتَيْنَا لَقْمَانَ
الْحِكْمَةَ» ؛ وَقِيلَ : كَانَ رَجُلًا صَالِحًا ؛

وَقِيلَ : كَانَ حَيَّاطًا ؛ وَقِيلَ : كَانَ تَجَّارًا ؛
وَقِيلَ : كَانَ رَاعِيًا ؛ وَرَوَى فِي التَّفْسِيرِ أَنَّ

إِنْسَانًا وَقَفَ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ فَقَالَ :

أَلَسْتُ الَّذِي كُنْتُ تُرْعَى مَعِيَ فِي مَكَانٍ كَذَا
وَكَذَا ؟ قَالَ : بَلَى ، قَالَ : مَا بَلَغَ بِكَ

مَا أَرَى ؟ قَالَ : صِدْقُ الْحَدِيثِ ، وَأَدَاءُ
الْأَمَانَةِ ، وَالصَّمْتُ عَمَّا لَا يَبْنِي ؛ وَقِيلَ :

كَانَ حَبِشِيًّا غَلِيظَ الْمَشَافِرِ مُشَقِّقَ الرَّجْلَيْنِ ؛
هَذَا كُلُّهُ قَوْلُ الرَّجَّاحِ ، وَلَيْسَ بَصْرُهُ ذَلِكَ

عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، لِأَنَّ اللَّهَ شَرَّفَهُ بِالْحِكْمَةِ .
وَلَقِيمٌ : اسْمٌ ، يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ تَضْغِيرَ

لَقْمَانَ عَلَى تَضْغِيرِ التَّرْحِيمِ ، وَيَجُوزُ أَنْ
يَكُونَ تَضْغِيرَ اللَّقْمِ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : لَقِيمٌ

اسْمٌ رَجُلٍ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :
لَقِيمٌ بِنُ لَقْمَانَ مِنْ أُخْتِهِ
وَكَانَ ابْنُ أُخْتِ لَهُ وَأَبَتَا

• لَقْنٌ . اللَّقْنُ : مُصَدَّرُ لَقَيْنَ (١) الشَّيْءُ يَلْقَنُهُ
لَقْنًا ، وَكَذَلِكَ الْكَلَامُ ، وَتَلَقَّنَهُ : فَهَمَهُ .

وَلَقَّنَهُ إِيَّاهُ : فَهَمَهُ . وَتَلَقَّنَتْهُ : أَحَدَتْهُ لِقَانِيَةً .
وَقَدْ لَقَّنْتِي فُلَانًا كَلَامًا تَلْقِينًا ، أَيْ فَهَمْتِي مِنْهُ

مَا لَمْ أَفْهَمْ . وَالتَّلْقِينُ : كَالْتَفْهِيمِ . وَغَلَامٌ
لَقَيْنٌ : سَرِيحُ الْفَهْمِ . وَفِي حَدِيثِ الْهَجْرَةِ :

(١) قوله : «مصدر لقن» بابه تعب كما في
المصباح ، وقوله : وغلّام لقن ، وكذلك لقن بابه
فرح كما في القاموس ، وفيه أيضاً اللقن ، بكسر

فككون : الكنف والركن . والرواكن أسفل البطن .

وَبَيَّتُ عِنْدَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، وَهُوَ
شَابٌ نَفِيفٌ لَقَيْنٌ ، أَيْ فَهَمَ حَسَنُ التَّلْقِينِ
لِمَا يَسْمَعُهُ . وَفِي حَدِيثِ الْأَخْذُودِ : انظُرُوا لِي
غَلَامًا فَطِنًا لَقِينًا . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، رِضْوَانُ

اللَّهِ عَلَيْهِ : إِنَّ هَهُنَا عِلْمًا ، وَأَشَارَ إِلَى
صَدْرِهِ ، لَوَاصِبَتْ لَهُ حَمَلَةٌ ، بَلَى أَصِيبُ

لَقِينًا غَيْرَ مَأْمُونٍ ، أَيْ فَهَمًا غَيْرَ ثِقَةٍ ؛ وَفِي
المُحْكَمِ : بَلَى أَجِدُ لَقِينًا غَيْرَ مَأْمُونٍ ،

يَسْتَعْمِلُ آتَةَ الدِّينِ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا ، وَالِاسْمُ
الَلْقَانَةُ وَاللَّقَانِيَةُ . اللَّحْيَانِيُّ : اللَّقَانَةُ وَاللَّقَانِيَةُ

وَاللَّحَانَةُ وَاللَّحَانِيَةُ وَالتَّبَانَةُ وَالتَّبَانِيَةُ وَالتَّبَانَةُ
وَالطَّبَانِيَةُ ، مَعْنَى هَذِهِ الْحُرُوفِ وَاحِدٌ .

وَاللَّقْنُ : مُعْرَبٌ لَكِنْ شَيْءٌ طَسَّتْ مِنْ
صَفْرٍ . وَتَلَقَّنُ : مُوَضِعٌ .

• لَقَا . اللَّقْوَةُ : دَاءٌ يَكُونُ فِي الرَّجُلِ يَبْعُجُ
مِنْهُ الشَّدْقُ ، وَقَدْ لَقِيَ فَهُوَ مَلْقَوٌ . وَلَقْوَتُهُ

أَنَا : أَجْرَبْتُ عَلَيْهِ ذَلِكَ . قَالَ ابْنُ بَرِّي :

قَالَ الْمُهَلَّبِيُّ وَاللَّقَاءُ ، بِالضَّمِّ وَالْمَدِّ ، مِنْ
قَوْلِكَ رَجُلٌ مَلْقَوٌ إِذَا أَصَابَتْهُ اللَّقْوَةُ . وَفِي

حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو : أَنَّهُ أَكْتَوَى مِنَ اللَّقْوَةِ ؛
هُوَ مَرَضٌ يَعْزُضُ لِلرَّجُلِ فَيَبِيلُهُ إِلَى أَحَدِ

جَانِبَيْهِ .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّقَى الطُّيْرُ ، وَاللَّقَى
الْأَوْجَاعُ ، وَاللَّقَى السَّرْبَعَاتُ اللَّقْحُ مِنْ

جَمِيعِ الْحَيَوَانِ .
وَاللَّقْوَةُ وَاللَّقْوَةُ : الْمَرْأَةُ السَّرْبَعَةُ اللَّقَّاحِ
وَالثَّقَّةُ السَّرْبَعَةُ اللَّقَّاحِ ؛ وَأَنشَدَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي

فَتْحِ الْأَمِّ :

حَمَلَتْ ثَلَاثَةَ فَوَلَدَتْ تِمًّا
فَأَمَّ لَقْوَةً وَأَبَّ قَيْسُ

وَكَذَلِكَ الْفَرَسُ . وَثَاقَةُ لَقْوَةٌ وَلَقْوَةٌ : تَلْفَحُ
لِأَوَّلِ قَرَعَةٍ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَاللَّقْوَةُ فِي

الْمَرْأَةِ وَالثَّقَّةُ ، يَفْتَحُ الْأَمِّ ، أَفْصَحُ مِنْ
اللَّقْوَةِ ، وَكَانَ شَمِيرٌ وَأَبُو الْهَيْثَمِ يَقُولَانِ لَقْوَةً

فِيهَا . أَبُو عُبَيْدٍ فِي بَابِ سُرْعَةِ اتِّفَاقِ الْأَخْوِينِ
فِي التَّحَابِّ وَالْمَوَدَّةِ : قَالَ أَبُو زَيْدٍ : مِنْ

أَمْثَالِهِمْ فِي هَذَا كَانَتْ لَقْوَةً صَادَقَتْ قَيْسًا ؛

قَالَ : اللُّقُوءَةُ هِيَ السَّرِيئَةُ الْفَتْحُ وَالْحَمَلُ ، وَالْقَيْسُ هُوَ الْفَعْلُ السَّرِيحُ الْأَلْفَاحُ ، أَيْ لَا إِطْعَامَ عِنْدَهَا فِي الشَّجَرِ ، يُضْرَبُ لِلرَّجُلَيْنِ يَكُونَانِ مُتَقَابِلَيْنِ عَلَى رَأْيٍ وَمَذْهَبٍ ، فَلَا يَلْتَمِثَانِ أَنْ يَتَصَاحَبَا وَيَتَصَافِيَا عَلَى ذَلِكَ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي فِي هَذَا الْمَثَلِ : لِقُوءٌ بِالْفَتْحِ مَذْهَبُ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ ، وَذَكَرَ أَبُو عَيْبِدٍ فِي الْأَمْثَالِ لِقُوءَ ، بِكَسْرِ الْأَلَمِ ، وَكَذَا قَالَ اللَّيْثُ لِقُوءَ ، بِالْكَسْرِ. وَاللُّقُوءَةُ وَاللِّقُوءَةُ : الْعُقَابُ الْخَفِيفَةُ السَّرِيئَةُ الْإِخْطَافُ. قَالَ أَبُو عَيْبِدَةَ : سُمِّيَتْ الْعُقَابُ لِقُوءَ لِسَمِّهِ أَشَدِّهَا ، وَجَمَّهَهَا لِقَاءُ وَالْقَاءُ ، كَأَنَّ الْقَاءَ عَلَى حَذْفِ الرَّائِدِ وَلَيْسَ بِقِيَاسٍ. وَدَلُّوا لِقُوءَ : لَيْثَةٌ لَا تَنْبَسِطُ سَرِيعًا لِلْبَيْتِهَا (عَنْ الْمَهْجَرِيِّ) ؛ وَأَشَدُّ :

شَرُّ الدَّلَاءِ اللُّقُوءَةُ الْمُتْلَازِمَةُ
وَالْبَكَرَاتُ شَرُّهُنَّ الصَّائِمَةُ
وَالصَّحِيحُ : الْوَلُوءَةُ الْمُتْلَازِمَةُ .

وَلَقِيَ فُلَانٌ فُلَانًا لِقَاءً وَلِقَاءَةً ، بِالْمَدِّ ، وَلِقِيًّا وَلِقِيًّا ، بِالتَّشْدِيدِ ، وَلِقِيَانًا وَلِقِيَانًا وَلِقِيَانَةً وَاحِدَةً وَلِقِيَّةً وَاحِدَةً وَلَقِيَ ، بِالضَّمِّ وَالْفَضْرِ ، وَلِقَاءَةً (الْأَخِيرَةُ عَنْ ابْنِ جَنِّي) ، وَاسْتَضْعَفَهَا وَدَفَعَهَا يَعْقُوبُ فَقَالَ : هِيَ مُؤَلَّدَةٌ لَيْسَتْ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : الْمَصَادِرُ فِي ذَلِكَ ثَلَاثَةٌ عَشْرَ مَصَدِّرًا ، تَقُولُ لِقِيَّتَهُ لِقَاءً وَلِقَاءَةً وَتَلْقَاءُ وَلِقِيًّا وَلِقِيًّا وَلِقِيَانًا وَلِقِيَانًا وَلِقِيَانَةً وَلِقِيَّةً وَلَقِيَ وَلَقِيَ ، فِيهَا حِكَاةُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ ، وَلِقَاءَةً ، قَالَ : وَشَاهِدُ لَقِيَ قَوْلُ قَيْسِ بْنِ الْمُلَوِّحِ : فَإِنْ كَانَ مَقْدُورًا لِقَاءَهَا لِقِيَّتَهَا

وَلَمْ أُخَشَّ فِيهَا الْكَاشِحِينَ الْأَعْدِيَا
وَقَالَ آخَرُ :
فَإِنَّ لِقَاءَهَا فِي الْمَنَامِ وَعِزُّوهُ
وَإِنْ لَمْ تَجِدْ بِالْبَدَلِ عِنْدِي لَرَابِحُ
وَقَالَ آخَرُ :
فَلَوْلَا إِتْقَانُ اللَّهِ مَا قُلْتُ مَرْحَبًا
لِأَوْلَى شَيْئَاتِهِ طَلْعُنْ وَلَا سَهْلًا

وَقَدْ زَعَمُوا حُلْمًا لِقَاكَ فَلَمْ يَرِدْ
بِحَمْدِ الَّذِي أَعْطَاكَ حُلْمًا وَلَا عَقْلًا
وَقَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَلِقَاءَهُ طَائِيَّةٌ ؛ أَنْشَدَ
اللَّحْيَانِيُّ :

لَمْ تَلْقُ خَيْلٌ قَبْلَهَا مَا قَدْ لَقَتْ
مِنْ غَيْبِ هَاجِرٍ وَسَيْرِ مُسَادٍ
اللَّيْثُ : وَلِقِيَّتُهُ لِقِيَّةً وَاحِدَةً وَلِقَاءَةً
وَاحِدَةً ، وَهِيَ أَقْبَحُهَا عَلَى جَوَازِهَا ، قَالَ
ابْنُ السَّكَيْتِ : وَلِقِيَانَةً وَاحِدَةً وَلِقِيَّةً
وَاحِدَةً ؛ قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : وَلَا يُقَالُ
لِقَاءَةً ، فَإِنَّمَا مُؤَلَّدَةٌ لَيْسَتْ بِصَفِيحَةٍ عَرَبِيَّةٍ ،
قَالَ ابْنُ بَرِّي : إِنَّمَا لَا يُقَالُ لِقَاءَةً لِأَنَّ الْفَعْلَةَ
لِلْمَرْءِ الْوَاحِدَةِ إِنَّمَا تَكُونُ سَاكِئَةً الْعَيْنِ ،
وَلِقَاءَةً مُحَرَّكَةً الْعَيْنِ. وَحَكَى ابْنُ دُرْسْتَوَيْدٍ :
لَقِيَ وَلِقَاءَةً مِثْلُ قَدَى وَقَدَاةٍ مَصْدَرٍ قَدَيْتُ تَقْدَى

وَاللِقَاءُ : نَقِيضُ الْحِجَابِ ،
ابْنُ سَيِّدَةَ ؛ وَالِاسْمُ التَّلْقَاءُ ؛ قَالَ سَيِّبَوَيْدٍ :
وَلَيْسَ عَلَى الْفِعْلِ ، إِذْ لَوْ كَانَ عَلَى الْفِعْلِ
لَفَتِحَتْ التَّاءُ ، وَقَالَ كُرَاعٌ : هُوَ مَصْدَرٌ
نَادِرٌ ، وَلَا نَظِيرَ لَهُ إِلَّا التَّيَّانُ. قَالَ
الْجَوْهَرِيُّ : وَالتَّلْقَاءُ أَيْضًا مَصْدَرٌ مِثْلُ
الْقَاءِ ؛ وَقَالَ الرَّاحِي :
أَمَلْتُ خَيْرَكَ هَلْ تَأْتِي مُوَاعِدُهُ
فَالْيَوْمَ قَصَرَ عَنْ تَلْقَائِهِ الْأَمَلُ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : صَوَابُهُ أَمَلْتُ خَيْرَكَ ، بِكَسْرِ
الْكَافِ ، لِأَنَّهُ يُخَاطَبُ مَحْبُوبَتُهُ ؛ قَالَ :
وَكَذَا فِي شِعْرِهِ ، وَفِيهِ عَنْ تَلْقَائِكَ بِكَافِ
الْحِطَابِ ؛ وَقَبْلَهُ :

وَمَا صَرَمْتُكَ حَتَّى قُلْتُ مُعْلِنَةً :
لَا نَاقَةَ لِي فِي هَذَا وَلَا جَمَلُ
وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ
اللَّهُ لِقَاءَهُ ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ ،
وَالْمَوْتُ دُونَ لِقَاءِ اللَّهِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :
الْمُرَادُ بِلِقَاءِ اللَّهِ الْمَصِيرُ إِلَى الدَّارِ الْآخِرَةِ ،
وَطَلَبُ مَا عِنْدَ اللَّهِ ، وَلَيْسَ الْعَرَضُ بِدُونَ
الْمَوْتِ ، لِأَنَّ كَلَامَهُ يَكْرَهُهُ ، فَمَنْ تَرَكَ الدُّنْيَا
وَأَبْتَضَمَهَا أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ ، وَمَنْ آثَرَهَا وَرَسَخَ
إِلَيْهَا كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ ، لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَهْوِي إِلَى

بِالْمَوْتِ. وَقَوْلُهُ : وَالْمَوْتُ دُونَ لِقَاءِ اللَّهِ ،
يُبَيِّنُ أَنَّ الْمَوْتَ غَيْرَ اللِّقَاءِ ، وَلِكَيْلِكَ مُتَعَرِّضٌ
دُونَ الْعَرَضِ الْمَطْلُوبِ ، فَيَجِبُ أَنْ يَصِيرَ
عَلَيْهِ ، وَيَحْتَمِلُ مَشَافَهُ حَتَّى يَهْوِيَ إِلَى الْفَوْزِ
بِاللِّقَاءِ .

ابْنُ سَيِّدَةَ : وَتَلْقَاءُهُ وَالتَّلْقَاءُ وَالتَّلْقِيَانُ
وَتَلْقِيَانًا. وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «لِيُنذِرَ يَوْمَ
التَّلَاقِ» ، وَإِنَّمَا سُمِّيَ يَوْمَ التَّلَاقِ لِتَلَاقِ أَهْلِ
الْأَرْضِ وَأَهْلِ السَّمَاءِ فِيهِ. وَالتَّلْقَاوُ وَتَلْقَاوًا
بِمَعْنَى .

وَجَلَسَ تَلْقَاءَهُ ، أَيْ حِذَاءَهُ ؛ وَقَوْلُهُ
أَنْشَدَهُ ثَعْلَبٌ :

أَلَا حَيْدًا مِنْ حُبِّ عَفْرَاءٍ مُلْتَقَى
نَعْمَ وَأَلَا لَاحِيثٌ بِتَلْقِيَانِ
فَسَرَهُ فَقَالَ : أَرَادَ مُلْتَقَى شَفْتَيْهَا ، لِأَنَّ التَّلْقَاءَ
نَعْمَ وَلَا إِنَّمَا يَكُونُ هُنَالِكَ ؛ وَقِيلَ : أَرَادَ
حَيْدًا هِيَ مُتَكَلِّمَةٌ وَسَاكِئَةٌ ، يُرِيدُ بِمُلْتَقَى نَعْمَ
شَفْتَيْهَا ، وَبِأَلَا لَا تَكَلِّمَهَا ، وَالمَعْتَيَانِ
مُتَجَاوِرَانِ .

وَاللِّقِيَانُ ^(١) . الْمُتَلْقِيَانُ .
وَرَجُلٌ لَقِيَ وَمُلْتَقَى وَمُلْتَقَى وَلِقَاءَهُ يَكُونُ
ذَلِكَ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ ، وَهُوَ فِي الشَّرِّ أَكْثَرُ .
اللَّيْثُ : رَجُلٌ شَقِيَ لَقِيَ ، لَا يَزَالُ يَلْقَى
شَرًّا ، وَهُوَ إِتْبَاعٌ لَهُ .

وَتَقُولُ : لَاقَيْتُ بَيْنَ فُلَانٍ وَفُلَانٍ .
وَلَاقَيْتُ بَيْنَ طَرَفَيْ قَضِيْبٍ أَيْ حَبِيْبَتِهِ حَتَّى
تَلْقَا وَالتَّلْقِيَا . وَكُلُّ شَيْءٍ اسْتَقْبَلَ شَيْئًا أَوْ
صَادَفَهُ فَقَدْ لَقِيَهُ مِنَ الْأَشْيَاءِ كُلِّهَا .

وَاللِّقْيَانُ : كُلُّ شَيْئَيْنِ يَلْقَى أَحَدُهُمَا
صَاحِبَهُ فَهِيَ لِقْيَانٌ. وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّهَا قَالَتْ إِذَا لَقِيَ
الْحَتَّانَانِ فَقَدْ وَجِبَ الْعُسْلُ ؛ قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : أَيْ حَاذَى أَحَدَهُمَا الْآخَرَ ،
وَسَوَاءٌ تَلَامَسَا أَوْ لَمْ يَتَلَامَسَا ، يُقَالُ : لَقِيَ
الْفَارِسَانِ إِذَا تَحَاذَيَا وَتَقَابَلَا ، وَتَظَهَّرَ فَايْدُهُ

(١) قوله : «اللقيان» كذا في الأصل والهمك
بتخفيف الياء ، والذي في القاموس وتكلمة الصاغاني
بشدها وهو الأشبه .

فيما إذا لف على عضوه خرفة ثم جامع ، فإن الغسل يجب عليه ، وإن لم يلمس الختان الختان . وفي حديث النخعي : إذا اتقى الماءان فقد تم الطهور ؛ قال ابن الأثير : يريد إذا طهرت العضوين من أعضائك في الوضوء ، فاجتمع الماءان في الطهور لهما فقد تم طهورهما للصلاة ، ولا يزال بينهما قدم ؛ قال : وهذا على مذهب من لا يوجب الترتيب في الوضوء ، أو يريد بالعضوين البدن والرجلين في تقديم اليمنى على اليسرى أو اليسرى على اليمنى ، وهذا لم يشترطه أحد .

والألفية : واحد من قولك لقي فلان الألقى من شر وعسر . ورجل ملقى : لا يزال يلقاه مكرهه . ولقيت منه الألقى (عن اللحياني) ، أي الشدايد ، كذلك حكاه بالتحفيف .

والملاقي : أشرف نواحي أعلى الجبل ، لا يزال يمثل عليها الوعل يتصمم بها من الصياد ؛ وأنشد :

إذا سامت على الملقاؤ ساما
قال أبو منصور : الرواة رَوَوْا :

إذا سامت على الملقات ساما
واجدها ملقة ، وهي الصفاة الملساء ، والميسم فيها أصلية ، كذا روى عن ابن السكيت ، والذي رواه الليث ، إن صح ، فهو ملقى ما بين الجبلين . والملاقي أيضاً : شعب رأس الرجم ، وشعب دون ذلك ، واحدها ملقى وملقاة ؛ وقيل : هي أدنى الرجم من موضع الولد ؛ وقيل : هي الاسك ؛ قال الأعشى يذكر أم علقمة :
وكن قد أبقيت منه أذى

عند الملاقي وافى الشافر الأضمي : السلاجمة الضبية الملاقي ، وهو مازم الفرج ومضايقه . وتلقى المرأة ، وهي ملق : علقته ، ولما أتى هذا البناء للموت بغير هاء الأضمي : تلقى الرجم ماء الفحل إذا قبته

وآرتجت عليه . والملاقي من الناقة : لحم باطن حيايتها ، ومن الفرس لحم باطن ظنيتها .

وألقي الشيء : طرحه . وفي الحديث : إن الرجل ليتكلم بالكلمة ما يلقى لها بالاً يهوى بها في النار ، أي ما يحضر قلبه لا يقول منها ، والبال : القلب . وفي حديث الأحنف : أنه نعى إليه رجل فسا ألقى لذلك بالاً ، أي ما استمع له ولا انحرت به ؛ وقوله :

بمتسكون من حذار الإلقاء
بتلعات كجدوع الصبصاء
إنما أراد أنهم بمتسكون بخيران السقنة خشية أن تلقهم في البحر ، ولقاه الشيء ولقاه إليه وبه . فسر الزجاج قوله تعالى : « وإنك لتلقى القرآن » ؛ أي يلقى إليك وحياً من عند الله . واللقى : الشيء الملقى ، والجمع ألقاء ؛ قال الحارث بن حذافة فتأوت لهم قراضية من كل حتى كأنهم ألقاء

وفي حديث أبي ذر : مالي أراك لقي بقي ؟ هكذا جاء محققين في رواية يوزن عصاً .

واللقى : الملقى على الأرض ، والبقى إنباع له . وفي حديث حكيم بن حزام : وأخذت ثيابها فجعلت لقي ، أي مزماة ملقاة . قال ابن الأثير : قيل أصل اللقي أنهم كانوا إذا طافوا خلعوا ثيابهم ، وقالوا لا تطوف في ثياب عصينا الله فيها ، فيلقونها عنهم ، ويسمون ذلك الثوب لقي ، فإذا قضا نسكهم لم يأخذوها ، وتركوها بحالها ملقاة . أبو الهيثم : اللقي ثوب المحرم يلقيه إذا طاف بالبيت في الجاهلية ، وجمعه ألقاء . واللقى : كل شيء مطروح متروك كاللقطة والألفية : ما ألقى . وقد تلاقوا بها : كحاجوا (عن اللحياني) . أبو زيد : ألقى عليه القيت عليه كقولك ألقى عليه أحجية ، كل ذلك يقال ؛ قال الأزهري :

منها كلمة معاوية يلقى عليه ليستخرجها . ويقال : هم يتلاقون بالقيته لهم .

ولقاه الطريق : وسطه (عن كراع) . ونهى النبي ، ﷺ ، عن تلقي الركبان ؛ وروى أبو هريرة ، رضى الله عنه ، قال : قال رسول الله ، ﷺ : لا تلقوا الركبان أو الأجلاب ، فمن تلقاه فاشترى منه شيئاً فصاحبه بالخيار إذا أتى السوق ؛ قال الشافعي : وبهذا أخذ إن كان ثابتاً ؛ قال : وفي هذا دليل أن البيع جائز غير أن لصاحبه الخيار بعد قدوم السوق ، لأن شراءها من البدوي قبل أن يصير إلى موضع المتساويتين من الغرور يوجب التقصير من الثمن ، فله الخيار ؛ وتلقى الركبان : هو أن يستقبل الحضري البدوي قبل وصوله إلى البلد ويخبره بكساد ما معه كدياً ، ليشتري منه سلعته بالوكس وأقل من ثمن العجل ، وذلك تغريب محرم ، ولكن الشراء معتد ، ثم إذا كذب وطهر الثمن ثبت الخيار للبائع ، وإن صدق ففيه على مذهب الشافعي خلاف .

وفي الحديث : دخل أبو قارظ مكة فقالت قرين حليفنا وعصدنا وملقتي أكفنا ، أي أيدنا لتنتي مع يده وتجمع ، وأراد به الحلف الذي كان بينه وبينهم . قال الأزهري : والتلقى هو الاستقبال ؛ ومنه قوله تعالى : « وما يلقاها إلا الذين صبروا وما يلقاها إلا ذو حظ عظيم » ؛ قال الفراء : يريد ما يلقى دفع السبي بالحسنة إلا من هو صابر أو ذو حظ عظيم ، فأنكها لتأنيث إرادة الكلمة ؛ وقيل في قوله تعالى : « وما يلقاها » أي ما يعلمها ويوقن لها إلا الصابر .

وتلقاه أي استقبله . وفلان تلقى فلاناً ، أي يستقبله . والرجل يلقى الكلام ، أي يلقنه . وقوله تعالى : « إذ تلقونه بالسبيكم » ؛ أي يأخذ بعض عن بعض . وأما قوله تعالى : « تلقى آدم من ربه

كَلَامٍ ؛ فَمَعْنَاهُ أَنَّهُ أَخَذَهَا عَنْهُ ، وَمِثْلُهُ لَقَيْنَاهَا وَتَلَقَيْنَاهَا ؛ وَقِيلَ : «تَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلَامًا» أَيْ تَعَلَّمَهَا وَدَعَا بِهَا . وَفِي حَدِيثِ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ : وَيَلْقَى الشَّحُّ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : قَالَ الْحَمِيدِيُّ لَمْ يَضْبِطِ الرُّوَاةُ هَذَا الْحَرْفَ ، قَالَ : وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ يَلْقَى بِمَعْنَى يُلْقَى وَيَتَعَلَّمُ وَيَتَوَاصَى بِهِ وَيُدْعَى إِلَيْهِ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : «وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا الصَّابِرُونَ» ؛ أَيْ مَا يُعَلِّمُهَا وَيُنَبِّئُ عَلَيْهَا ، وَلَوْ قِيلَ يُلْقَى ، مُحْفَفَةٌ الْقَافِ ، لَكَانَ أَبْعَدَ ، لِأَنَّهُ لَوْ لُقِيَ لَتَرَكَ وَلَمْ يَكُنْ مُوجُودًا ، وَكَانَ يَكُونُ مَذْحَأًا ، وَالْحَدِيثُ مَبْنِيٌّ عَلَى الدَّمِّ ، وَلَوْ قِيلَ يُلْقَى ، بِالْفَاءِ ، بِمَعْنَى يُوجَدُ لَمْ يَسْتَقِمْ ، لِأَنَّ الشَّحُّ مَا زَالَ مُوجُودًا .

اللَّيْثُ : الْاسْتِيفَاءُ عَلَى الْقَفَا ، وَكُلُّ شَيْءٍ كَانَ فِيهِ كَالِإِنْبِطَاحِ فِيهِ اسْتِيفَاءٌ ، وَاسْتَلْقَى عَلَى قَفَاهُ ؛ وَقَالَ فِي قَوْلِهِ جَرِيرٌ : لَقَى حِمْلَتَهُ أُمُّهُ وَهِيَ صَبِيغَةٌ جَعَلَ الْبَيْعُ لَقَى ، لَا يُدْرَى لِمَنْ هُوَ ، وَابْنُ مَنْ هُوَ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : كَانَهُ أَرَادَ أَنَّهُ مَتَبَوِّذٌ لَا يُدْرَى ابْنُ مَنْ هُوَ .

الجَوْهَرِيُّ : وَاللَّقَى ، بِالْفَتْحِ ، الشَّيْءُ الْمَلْقَى لِيَهْوَاهُ ، وَجَمَعَهُ الْقَاءُ ؛ قَالَ : فَلَيْتَكَ حَالَ الْبَحْرِ دُونَكَ كُلَّهُ وَكَانَتْ لَقَى تَجْرِي عَلَيْكَ السَّوَائِلُ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : قَالَ ابْنُ جَنِّي قَدْ يَجْمَعُ الْمَصْدَرُ جَمْعَ اسْمِ الْفَاعِلِ لِمُشَابَهَتِهِ لَهُ ، وَأَنْشَدَ هَذَا الْبَيْتَ ، وَقَالَ : السَّوَائِلُ جَمْعُ سَيْلٍ ، فَجَمَعَهُ جَمْعَ سَائِلٍ ؛ قَالَ : وَمِثْلُهُ : فَإِنَّكَ يَا عَامِرُ ابْنَ فَارِسٍ قُرْزُلُو مُعِيدٌ عَلَى قَبْلِ الْخَنَا وَالْهَوَاجِرِ فَالْهَوَاجِرُ جَمْعُ هُجْرٍ ؛ قَالَ : وَمِثْلُهُ : مَنْ يَفْعَلُ الْبَحْرَ لَا يَعْدَمُ جَوَازِيَهُ

فِي مَنْ جَعَلَهُ جَمْعَ جَزَاءٍ ؛ قَالَ : وَقَالَ ابْنُ أَحْمَرَ فِي اللَّقَى أَيْضًا :

تَرَوَى لَقَى الْقَى فِي صَفْصَفٍ
نَضْرَهُ الشَّمْسُ فَمَا يَنْصَهَرُ
وَالْقَيْتَهُ أَيْ طَرَحَتْهُ . تَقُولُ : الْقَى مِنْ يَدِكَ ،

وَالْقَى بِهِ مِنْ يَدِكَ ، وَالْقَيْتُ إِلَيْهِ الْمَوَدَّةَ وَبِالْمَوَدَّةِ .

• لَكَأَ . لَكَى بِالْمَكَانِ : أَقَامَ بِهِ كَلِكِي .
وَلَكَأَهُ بِالسُّوْطِ لَكْنَاً : ضَرَبَهُ . وَلَكَأَتْ بِهِ الْأَرْضُ : ضَرَبَتْ بِهِ الْأَرْضُ . وَلَعَنَ اللَّهُ أُمَّا لَكَأَتْ بِهِ وَلَكَأَتْ بِهِ ، أَيْ رَمَتْهُ .
وَتَلَكَّأَ عَلَيْهِ : اعْتَلَّ وَأَبْطَأَ . وَتَلَكَّأَتْ عَنْ الْأَمْرِ تَلَكَّأَتْ : تَبَاطَأَتْ عَنْهُ وَتَوَقَّفَتْ وَاعْتَلَّتْ عَلَيْهِ وَامْتَنَعَتْ . وَفِي حَدِيثِ الْمُلَاعِنَةِ : فَتَلَكَّأَتْ عِنْدَ الْحَامِسَةِ ، أَيْ تَوَقَّفَتْ وَتَبَاطَأَتْ أَنْ تَقُولَهَا . وَفِي حَدِيثِ زِيَادٍ : أُنِيَ بِرَجُلٍ فَتَلَكَّأَ فِي الشَّهَادَةِ .

• لَكَبٌ . التَّهْدِيبُ : أَبُو عَمْرٍو أَنَّهُ قَالَ الْمَلَكِبَةُ الثَّقَاتُ الْكَثِيرَةُ الشَّحْمُ وَاللَّحْمُ . وَالْمَلَكِبَةُ : الْقِيَادَةُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• لَكَتٌ . اللَّكَّتُ ^(١) : تَشَقُّقٌ فِي مِشْفَرِ الْبَعِيرِ .

• لَكَثٌ . اللَّكَّتُ : الرَّسْحُ مِنَ اللَّبَنِ يَجْمَدُ عَلَى حَرْفِ الْإِنَاءِ ، فَتَأْخُذُهُ بِيَدِكَ .

وَلَكْنُهُ لَكْنَاً وَلَكَاتًا : ضَرَبَهُ بِيَدِهِ أَوْ رَجَلِهِ ؛ قَالَ كَثِيرٌ عَزَّةٌ :

مُدِلٌ يَعْضُ إِذَا نَالَهُنَّ

مِرَارًا وَيُدْنِينَ فَاهُ لِكَاتًا

وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّكَّتُ وَاللَّكَاتُ

الضَّرْبُ ، وَلَمْ يَخْصُ يَدًا وَلَا رِجْلًا ؛ وَقَالَ

كِرَاعٌ : اللَّكَاتُ الضَّرْبُ ، بِالضَّمِّ ، وَاللَّكَاتَةُ

أَيْضًا : دَاءٌ يَأْخُذُ النَّعَمَ فِي أَشْدَاقِهَا

وَشِفَاهِهَا ، وَهُوَ مِثْلُ الْقَرْحِ ، وَذَلِكَ فِي أَوَّلِ

مَا تَكْدِمُ النَّبْتِ ، وَهُوَ قَصِيرٌ ، صَغِيرُ الْفَرْعِ .

اللَّحْيَانِيُّ : اللَّكَاتُ وَاللَّكَاتُ دَاءٌ يَأْخُذُ

الْإِبِلَ ، وَهُوَ شَيْءٌ الْبَرُّ يَأْخُذُهَا فِي أَقْوَاهِهَا .

تَعَلَّبَ عَنْ سَلَمَةَ عَنِ الْفَرَاءِ : اللَّكَاتِيُّ

(١) قوله : «اللكت» أى بالثناة الضوقية

محركا . أئنه ابن سیده وحده فى المحكم ، وأمله الجد

وأئنه بالثناة تبعاً للصاغاني والتهديب .

الرَّجُلُ الشَّدِيدُ الْبِيَاضِ ، مَاخُذٌ مِنْ اللَّكَاتِ ، وَهُوَ الْحَجْرُ الْبَرَّاقُ الْأَمْلَسُ ، وَيَكُونُ فِي الْحِصِّ . عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ : اللَّكَاتُ الْجِصَّاصُونَ ، الصَّنَاعُ مِنْهُمْ لَا التَّجَارُ .

• لَكْحٌ . لَكْحَهُ يَلْكُحُهُ لَكْحًا : ضَرَبَهُ بِيَدِهِ وَهُوَ شَبِيهُ بِالْوَكْرِ ؛ قَالَ :

يَلْهَرُهُ طَوْرًا وَطَوْرًا يَلْكُحُهُ

وَأورد الأزهري هذا غير مردف فقال :

يَلْهَرُهُ طَوْرًا وَطَوْرًا يَلْكُحُ

حتى تراه مائلاً يربح

• لَكَدٌ . لَكَدَ الشَّيْءُ فِيهِ لَكَدًا ، إِذَا أَكَلَ

شَيْئًا لَرِجًا فَلَزِقَ فِيهِ مِنْ جَوْهَرِهِ أَوْ لَوْنِهِ .

وَلَكَدَ بِهِ لَكَدًا وَالتَّكَدُّ : لَزِمَهُ فَلَمْ يُفَارِقْهُ .

وَعُوَيْبُ رَجُلٌ مِنْ طَبِئِيٍّ فِي أَمْرِيهِ فَقَالَ : إِذَا

التَّكَدْتُ يَا يَسْرِي لَمْ أَبَالِ أَنْ التَّكَدَّ

بِأَيْسُوها ؛ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : هَكَذَا حَكَاهُ

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : لَمْ أَبَالِ ، بِإِثْبَاتِ الْأَلِفِ ،

كَقَوْلِكَ لَمْ أَرَامِ ؛ وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : تَلَكَّدَ

فُلَانٌ فُلَانًا ، إِذَا اعْتَمَنَهُ تَلَكَّدًا .

وَيُقَالُ : رَأَيْتُ فُلَانًا مَلَاكِدًا فُلَانًا ، أَيْ

مُلَازِمًا . وَتَلَكَّدَ الشَّيْءُ : لَزِمَ بَعْضُهُ بَعْضًا .

وَفِي حَدِيثِ عَطَاءٍ : إِذَا كَانَ حَوْلَ الْجُرْحِ

فَيْحٌ وَلَكَدٌ ، فَاتَّبِعَهُ بِصُوفَةٍ فِيهَا مَاءٌ فَاغْسِلْهُ .

يُقَالُ : لَكَدَ الدَّمُ بِالْجِلْدِ ، إِذَا لَصِقَ .

وَلَكَدَهُ لَكَدًا : ضَرَبَهُ بِيَدِهِ أَوْ دَفَعَهُ . وَلَا كَدَ

قَيْدَهُ : مَنَى فَنَازَعَهُ الْقَيْدُ خِطَاءَهُ ^(٢) .

وَيُقَالُ : إِنْ فُلَانًا يَلَاكِدُ الْغُلَّ لَيْلَتُهُ ، أَيْ

يُعَالِجُهُ ؛ قَالَ أُسَامَةُ الْهَدَلِيُّ يُصِفُ رَامِيًا :

فَمَدَّ ذِرَاعِيهِ وَأَجْتَأَ صُلْبَهُ

وَفَرَجَهَا عَطْفِي مُرَّرٌ مُلَاكِدٍ ^(٣)

(٢) قوله : «خطاءه» بالمد جمع خطوة بالفتح

كركوة وركاء أفاده فى الصحاح .

(٣) قوله : «مرر ملاكيد» تحريف صوابه مرر

ملاكيد ، بالرفع ، فالبيت من قصيدة مرفوعة

الروى ، وقد تبه مصصح طبعة بولاق على هذا الخطأ

فى مادة «عطف» ، والرواية هناك : مرر ملاكيد .

[عبد الله]

وَيُقَالُ : لَكَدَ الرَّسْخُ بِيَدَيْهِ ، وَلَكَدَ شَعْرَهُ ، إِذَا تَلَبَّدَ . الْأَصْمَعِيُّ : لَكَدَ عَلَيْهِ الرَّسْخُ ، بِالْكَسْرِ ، لَكَدًا ، أَي لَزِمَهُ وَلَصِقَ بِهِ . وَرَجُلٌ لَكَدٌ نِكَدٌ : لَحِزَ عَسِيرٌ ، لَكَدٌ لَكَدًا ، قَالَ صَحْرُ الْعَلِيُّ :

وَاللَّهِ لَوْ أَسْمَعْتَ مَقَالَتَهَا
شَيْخًا مِنْ الرُّبِّ رَأْسُهُ لَيْدٌ
لَفَاتِحَ النَّيِّحِ يَوْمَ رُؤْيَيْهَا
وَكَانَ قَبْلُ اثْبَاعَهُ لَكَدٌ
وَالْأَلَكُدُ : اللَّيِّمُ الْمَلُوقُ بِالْقَوْمِ ،
وَأَنشَدَ :

يُنَاسِبُ أَقْوَامًا لِيُحَسِبَ فِيهِمْ
وَيُتْرَكُ أَضْلًا كَانَ مِنْ جِذْمِ الْكَدَا
وَلَكَادٌ وَمَلَاكِدٌ : اسْمَانِ .
وَالْمَلَكُدُ شَيْبَةٌ مُدْقٌ يَنْقُ بِهِ .

• لَكَرَ . لَكَرَهُ يَلْكَرُهُ لَكَرًا : وَهُوَ الضَّرْبُ بِالْجَمْعِ فِي جَمِيعِ الْجَسَدِ ، وَقِيلَ : اللَّكْرُ هُوَ الْوَجْهُ فِي الصَّدْرِ يَجْمَعُ الْبَدَّ ، وَكَذَلِكَ فِي الْحَتَكِ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَكَرَنِي لَكَرَةً ، قَالَ : اللَّكْرُ الْمُدْعَى فِي الصَّدْرِ بِالْكَفِّ ، وَلَقَرَهُ وَلَكَرَهُ بِمَعْنَى وَاجِدَ ، وَأَنشَدَ :

لَوْلَا عِدَارٌ لَلْكَرْتِ كَرَزِمَةٌ
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَلِكَيْزٍ قَبِيلَةٌ مِنْ رِبْعَةٍ ، وَمِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ : يَحْمِلُ شَنْ ، وَيُقَدَّى لَكَيزٌ ، وَلَهُ قِصَّةٌ ، وَهِيَ ابْنَا أَفْصَى بْنِ عَبْدِ الْقَيْسِ بْنِ أَفْصَى بْنِ دُعْمَى بْنِ جَدِيلَةَ ، يُضْرَبُ مَثَلًا لِمَنْ يُعَانِي مِرَاسَ الْعَمَلِ فَيَحْرَمُ ، وَيَحْطَى غَيْرَهُ فَيَكْرُمُ .

• لَكَسَ . إِنَّهُ لَشَكِيسٌ لَيْسٌ ، أَي عَسِيرٌ (حَكَاهُ نَعْلَبٌ مَعَ أَشْيَاءَ إِثْبَاعِيٍّ) ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : فَلَا أَدْرَى الْكَيْسُ إِثْبَاعٌ أَمْ هِيَ لَفْظَةٌ عَلَى حَدِيثِهَا كَشَكِيسٍ .

• لَكَعَ . اللَّكْعُ : وَسَخُ الْقَلْفَةِ . لَكَعَ عَلَيْهِ الرَّسْخُ لَكَعًا ، إِذَا لَصِقَ بِهِ وَلَزِمَهُ . وَاللُّكْعُ : التَّهْرُؤُ فِي الرِّضَاعِ . وَلَكَعَ الرَّجُلُ الشَّاةَ ، إِذَا

نَهَرَهَا ، وَنَكَعَهَا إِذَا فَعَلَ بِهَا ذَلِكَ عِنْدَ حَلْبِهَا . وَهُوَ أَنْ يَضْرِبَ ضَرْعَهَا لِتَدِيرَ .

وَاللُّكْعُ : الْمَهْرُ وَالْجَحْشُ ، وَالْأَنْثَى بِالْهَاءِ ، وَيُقَالُ لِلصَّبِيِّ الصَّغِيرِ أَيْضًا لُكْعٌ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّمْ لُكْعٌ ، يَعْنِي الْحَسَنَ أَوْ الْحُسَيْنَ ، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي هَذَا الْمَكَانِ : فَإِنْ أُطْلِقَ عَلَى الْكَبِيرِ أُرِيدَ بِهِ الصَّغِيرُ الْعِلْمُ وَالْعَقْلُ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ الْحَسَنِ : قَالَ لِرَجُلٍ بِالْكَعِ ، يُرِيدُ بِالصَّغِيرِ فِي الْعِلْمِ .

وَاللُّكَيْعَةُ : الْأُمَّةُ اللَّيِّمَةُ . وَلَكَعَ الرَّجُلُ يَلْكَعُ لَكَعًا وَلَكَاعَةً : لَوْمٌ وَحَقٌّ . وَفِي حَدِيثِ أَهْلِ الْبَيْتِ : لَا يُحِبُّنَا الْكَعُ (١) . وَرَجُلٌ أَلْكَعٌ وَكَعٌ وَلَكَيْعٌ وَلَكَاعٌ وَمَلْكَعَانٌ وَلَكَوْعٌ : لَيْيِمٌ ذَلِيلٌ ، وَكُلُّ ذَلِكَ يُوصَفُ بِهِ الْحَقِيقُ . وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ : جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : إِنَّ إِيَّاسَ بْنَ مُعَاوِيَةَ رَدَّ شَهَادَتِي ، فَقَالَ : يَا مَلْكَعَانُ لِمَ رَدَدْتَ شَهَادَتَهُ ؟ أَرَادَ حَدَاثَةَ سِنِّهِ أَوْ صِغَرَهُ فِي الْعِلْمِ ، وَالصِّمُّ وَالثُّونُ زَائِدَتَانِ ، وَقَالَ رُوَيْتٌ :

لَا أَبْتَغِي فَضْلَ امْرِئٍ لَكَوَعٍ
جَعَدَ الْيَدَيْنِ لِحِزِّ مَنُوعٍ
وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّي فِي الْمَلْكَعَانِ :

إِذَا هُوَيْتَهُ وَوَلَدْتَ غُلَامًا
لَيْسَدِرِي فَذَلِكَ مَلْكَعَانٌ
وَيُقَالُ : رَجُلٌ لَكَوَعٌ ، أَي ذَلِيلٌ عَبْدٌ النَّفْسِ ، وَقَوْلُهُ :

فَأَقْبَلْتُ حُمْرَهُمْ هَوَايَا
فِي السُّكَّانِ تَحْمِيلُ الْأَلَاكِمَا

كَسَرَ الْكَعَ تَكْسِيرَ الْأَسْمَاءِ حِينَ غَلَبَ ، وَإِلَّا فَكَانَ حُكْمُهُ تَحْمِيلُ اللَّكْعِ ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ هَذَا عَلَى النَّسَبِ ، أَوْ عَلَى جَمْعِ الْجَمْعِ . وَالْمَرْأَةُ لَكَاعٌ ، مِثْلُ قَطَامٍ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ لِمَوْلَاةٍ لَهَا أَرَادَتْ الْخُرُوجَ مِنَ الْمَدِينَةِ : أَقْعِدِي لَكَاعَ ! وَمَلْكَعَانَةٌ وَلَكََيْعَةٌ وَلَكَعَاءٌ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ

(١) قوله : ولا يجينا لكع ، كذا بالأصل ، والذي في النهاية : لا يجينا للكم والمحيوس .

أَنَّهُ قَالَ لِأَمَةٍ رَأَاهَا : يَا لَكَعَاءُ ، أَتَشْبِهِينَ بِالْحَرَائِرِ ؟ قَالَ أَبُو الْعَرِيبِ النَّضْرِيُّ :

أَطُوفُ مَا أَطُوفُ نَمَّ آوَى
إِلَى بَيْتِ قَعِيدَتُهُ لَكَاعٍ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : قَالَ الْفَرَّاءُ تَثْنِيَةً لَكَاعٍ (١)

أَنْ تَقُولَ يَا ذَوَاتِي لَكَيْعَةٌ أَقْبِلَا ، وَيَا ذَوَاتِي لَكَيْعَةٌ أَقْبِلْنَ . وَقَالُوا فِي التَّدَاةِ لِلرَّجُلِ : يَا لَكَعُ ، وَلِلْمَرْأَةِ يَا لَكَاعُ ، وَبِالْأَثْنِ يَا ذَوَى لُكْعٍ ، وَقَدْ لَكَعَ لَكَاعَةً ، وَزَعَمَ سَيِّوِيَةُ أَنَّهَا لَا يُسْتَعْمَلَانِ إِلَّا فِي التَّدَاةِ ، قَالَ :

فَلَا يُضْرَفُ لَكَاعٌ فِي الْمَعْرِفَةِ ، لِأَنَّهُ مَعْدُولٌ مِنْ الْكَعِ . وَلَكَاعٌ : الْأُمَّةُ أَيْضًا . وَاللُّكْعُ : الْعَبْدُ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو فِي قَوْلِهِمْ يَا لَكَعُ ، قَالَ : هُوَ اللَّيِّمُ ، وَقِيلَ : هُوَ الْعَبْدُ ، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : هُوَ الْعَيْبِيُّ الَّذِي لَا يَتَّجِعُهُ لِمَنْطِقِي وَلَا غَيْرِهِ ، مَأْخُودٌ مِنَ الْمَلَاكِيْعِ .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالْقَوْلُ قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ ،

أَلَا تَرَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، دَخَلَ بَيْتَ فَاطِمَةَ فَقَالَ : أَيْنَ لُكْعٌ ؟ أَرَادَ الْحَسَنَ ، وَهُوَ صَغِيرٌ ، أَرَادَ أَنَّهُ لِيَصْغُرُوا لَا يَتَّجِعُوا لِمَنْطِقِي وَمَا يُضْلِحُهُ ، وَلَمْ يُرِدْ أَنَّهُ لَيْيِمٌ أَوْ عَبْدٌ . وَفِي حَدِيثِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ (٢) : أَرَأَيْتَ إِنْ دَخَلَ رَجُلٌ بَيْتَهُ فَوَافَى لَكَاعًا قَدْ فَهَضَّ امْرَأَتَهُ ،

أَيَذْهَبُ فَيُحْضِرُ أَرْبَعَةَ شُهَدَاءَ ؟ جَعَلَ لَكَاعًا (٣) صِفَةً لِلرَّجُلِ نَعْنًا عَلَى فَعَالٍ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : فَهَلَعَهُ أَرَادَ لَكَعًا ، وَفِي الْحَدِيثِ : يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَكُونُ أَسْعَدَ النَّاسِ بِاللَّذْنِيَا لُكْعُ ابْنِ لُكْعٍ ، قَالَ :

(٢) قوله : وتثنية لكاع . الخ . كذا

بالأصل ، ولعله . وتثنية لكاع وجمعه أن تقول يا ذواتي لكاع أقبلا ، ويا ذوات لكاع أقبلن ، كما لا يخفى .

(٣) قوله : وسعد بن معاذ في النهاية سعد بن عبادة .

[عبد الله]

(٤) قوله : ولكاعاء كذا ضبط في الأصل ،

وقال في شرح القاموس : لكاعا كسحاب ، ونصه : ورجل لكاع كسحاب لئيم ، ومنه حديث سعد أ رأيت إلخ .

أَبُو عَيْبِدٍ : اللَّكْعُ عِنْدَ الْعَرَبِ الْعَبْدُ ،
أَو اللَّيْمُ ؛ وَقِيلَ : الرَّسْحُ ؛ وَقِيلَ :
الْأَحْمَقُ . وَيُقَالُ : رَجُلٌ لَكِيعٌ وَكَيْعٌ
وَوَكُوعٌ لَكُوعٌ : لَيْمٌ وَعَبْدٌ لَكِعٌ أَوْ كِعٌ ؛
وَأَمَّا لَكَمَاهُ وَوَكَمَاهُ ، وَهِيَ الْحَمَاءُ ؛ وَقَالَ
الْبَكْرِيُّ : هَذَا شَتْمٌ لِلْعَبْدِ وَاللَّيْمِ .

أَبُو نَهْشَلٍ : يُقَالُ هُوَ لَكِعٌ لَا كَيْعٌ ؛
قَالَ : وَهُوَ الضَّيْقُ الصَّدْرُ ، الْقَلِيلُ الْعَنَاءُ ،
الَّذِي يُوَجِّهُهُ الرَّجَالُ عَنْ أُمُورِهِمْ ، فَلَا يَكُونُ
لَهُ مَوْعٍ ، فَذَلِكَ اللَّكْعُ . وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ :
يُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا كَانَ خَيْبَتِ الْفِعَالِ شَحِيحًا
قَلِيلَ الْخَيْرِ : إِنَّهُ لِلْكُوعِ .

وَيَوُ اللَّكِيْعَةِ : قَوْمٌ ؛ قَالَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ :

هُمْ حَقِظُوا ذِمَارِي يَوْمَ جَاءَتْ
كِتَابُ مُسْرِفٍ وَتَنَى اللَّكِيْعَةُ
مُسْرِفٌ : لَقَبٌ مُسْلِمٍ بْنِ عُقْبَةَ الْمُرِّي ،
صَاحِبِ وَقَعَةِ الْحَرَّةِ ، لِأَنَّهُ كَانَ أَسْرَفَ فِيهَا .
وَاللَّكْعُ : الَّذِي لَا يَبِينُ الْكَلَامَ .
وَاللَّكْعُ : اللَّسْعُ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ ذِي

الْإَضْبَعِ :

إِنَّمَا تَرَى نَبْلَهُ فَخَشْرَمَ خَشْدَ
شَاءَ إِذَا مُسَّ دَبْرَهُ لَكَمَا
يَعْنِي نَضَلَ السَّهْمَ . وَلَكَمَتَهُ الْعَقْرُبُ تَلَكَمَهُ
لَكَمًا . وَلَكَعَ الرَّجُلُ : أَسْمَعَهُ مَا لَا يَجْمَلُ ،
عَلَى الْمَثَلِ (عَنِ الْمَهْجَرِيِّ) . وَيُقَالُ لِلْفَرَسِ
الذَّكَرِ لَكْعٌ ، وَالْأُنْثَى لَكَمَةٌ ، وَبُصِرَفٌ فِي
الْمَعْرِفَةِ ، لِأَنَّهُ لَيْسَ ذَلِكَ الْمَعْدُولُ الَّذِي
يُقَالُ لِلْمَوْتِ مِنْهُ لِكَاعٍ ، وَإِنَّمَا هُوَ بِمِثْلِ صُرِدٍ
وَنَعْرِ ، أَبُو عَيْبِدَةَ : إِذَا سَقَطَتْ أَضْرَاسُ
الْفَرَسِ فَهِيَ لَكْعٌ ، وَالْأُنْثَى لَكَمَةٌ ، وَإِذَا
سَقَطَ فَمُّهُ فَهِيَ الْأَلْكَعُ . وَالْمَلَكَعُ :

مَا خَرَجَ مَعَ السَّلَى مِنَ الْبَطْنِ مِنْ سُخْدٍ
وَصَاوَةٍ وَغَيْرِهَا ، وَمِنْ ذَلِكَ قِيلَ لِلْعَبْدِ وَمَنْ
لَا أَضَلَّ لَهُ : لَكِعٌ ، وَقَالَ اللَّيْثُ : يُقَالُ
لَكُوعٌ ، وَأَنْشَدَ :

أَنْتَ الْفَتَى مَادَامَ فِي الرَّهْرِ التَّدَى
وَأَنْتَ إِذَا اشْتَدَّ الزَّمَانُ لَكُوعٌ

وَاللَّكَاعَةُ : شَوْكَةٌ تُحْتَطَبُ ، لَهَا سُوَيْفَةٌ
قَدْرُ الشَّيْرِ ، لَيْتَهُ كَانَتْهَا سَيْرٌ ، وَلَهَا فُرُوعٌ
مَمْلُوءَةٌ شَوْكًا ، وَفِي خِلَالِ الشَّوْكِ وَرَيْفَةٌ
لَا بَالَ بِهَا تَنْقِصُ ثُمَّ يَبْقَى الشَّوْكُ ، فَإِذَا
جَفَّتْ أَبْيَضَتْ ، وَجَمَعَهَا لِكَاعٌ .

• لَكَكَ • لَكَ الرَّجُلُ يَلُكُّهُ لَكَآ : ضَرَبَهُ
بِجَمْعِهِ فِي قَفَاهُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ إِذَا ضَرَبَهُ
وَدَفَعَهُ ؛ وَقِيلَ لَكَهُ ضَرَبَهُ ، بِمِثْلِ صَكَّهُ .
الْأَضْمِيُّ : صَكَمْتُهُ وَلَكَمْتُهُ وَصَكَمْتُهُ
وَدَكَمْتُهُ وَلَكَمْتُهُ كُلُّهُ إِذَا دَفَعْتُهُ .

وَاللَّكَاءُ : الرَّحَامُ . وَالتَّكُّ الْوَرْدُ
التَّكَاءُ ، إِذَا ازْدَحَمَ وَضَرَبَ بَعْضُهُ بَعْضًا ؛
قَالَ رُوَيْبَةُ :

مَا وَجَدُوا عِنْدَ التَّكَاءِ الدُّوسَ
وَمِنْهُ قَوْلُ الرَّاجِزِ يَذْكُرُ قَلِيًّا :

صَبَحَنَ مِنْ وَشَحَى قَلِيًّا سُكَا
يَطْمُو إِذَا الْوَرْدُ عَلَيْهِ التَّكَاءُ
وَشَحَى : اسْمٌ بِيْرٍ ، وَالسُّكُ : الضَّيْفَةُ .
وَعَسَكَرَ لَكِيكٌ : مُتَضَامٌ مُتَدَاخِلٌ ، وَقَدْ
التَّكَّ .

وَجَاءَنَا سَكْرَانٌ مَلُكًا : كَقَوْلِكَ مَلُكًا ،
أَيَّ يَابِسًا مِنَ السُّكْرِ . وَالتَّكُّ الرَّجُلُ فِي
كَلَامِهِ : أَخْطَأَ . وَالتَّكُّ فِي حُجْبِهِ : أَبْطَأَ .
وَاللُّكُّ وَاللَّكِيكُ : الصُّلْبُ الْمُكْتَبِرُ مِنَ
اللَّحْمِ ، بِمِثْلِ الدَّخِيْسِ وَاللَّدِيمِ ؛ قَالَ :
وَهُوَ الْمَرِيءُ بِاللَّحْمِ ، وَالْجَمْعُ اللَّكَاكُ .
وَقَرَسَ لَكِيكُ اللَّحْمِ وَالخَلْقِ : مُجْتَمِعُهُ ،
وَعَسَكَرَ لَكِيكٌ .

وَقَدْ التَّكَّتْ جَمَاعَتُهُمْ لِكَاءَ أَيَّ
ازْدَحَمَتْ ازْدِحَامًا . وَالتَّكُّ الْقَوْمُ :
ازْدَحَمُوا .

وَرَجُلٌ لَكِيٌّ : مُكْتَبِرُ اللَّحْمِ . وَنَاقَةٌ لَكِيَّةٌ
وَلِكَاءُ : شَدِيدَةُ اللَّحْمِ مَرِيَّةٌ بِوَرْمِيًا ،
وَجَمَلٌ لِكَاءُ كَذَلِكَ ، وَجَمَعُهَا لُكُكٌ
وَلِكَاءُ ، عَلَى لَفْظِ الْوَاحِدِ ، وَإِنِ اخْتَلَفَ
التَّأْوِيلَانِ . وَاللَّكَاكُ مِنَ الْإِبْرِلِ : كَاللَّكَاكِ ؛
قَالَ :

أَرْسَلْتُ فِيهَا قَطْمًا لُكَاكَا
مِنَ الدَّرِيحِيَّاتِ جَعْدًا آرِكَا
يَقْصُرُ مَشِيًا وَيَطْوُلُ بَارِكَا
كَانَهُ مُجَلَّلٌ دَرَانِكَا

وَبُرُوى : يَقْصُرُ بِمَشَى ، أَرَادَ يَقْصُرُ مَاشِيًا ،
فَوَضَعَ الْفِعْلَ مُوَضِعَ الْإِسْمِ ؛ وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ
الْفَارِسِيُّ : يَقْصُرُ إِذَا مَشَى لِانْخِصَاضِ بَطْنِهِ
وَضِحْوِهِ وَتَقَارِيهِ مِنَ الْأَرْضِ ؛ فَإِذَا بَرَكَ
رَأَيْتَهُ طَوِيلًا لِارْتِفَاعِ سَنَامِهِ ، فَهُوَ بَارِكًا أَطْوَلُ
مِنْهُ قَائِمًا ، يَقُولُ : إِنَّهُ عَظِيمُ الْبَطْنِ ، فَإِذَا
قَامَ قَصُرَ ، وَإِذَا بَرَكَ طَالَ ، وَالدَّرِيحِيَّاتُ :
الْحُمْرُ ، وَآرِكٌ يَعْنِي يَرْعى الْأَرَاكُ .
أَبُو عَيْبِدَةَ : اللَّكَاكُ الْعَظِيمُ مِنَ الْجَالِ ؛
حَكَاهُ عَنِ الْفَرَّاءِ . وَجَمَلٌ لُكَاكٌ أَيَّ
ضَحْمٌ .

وَلُكَّتْ بِهِ : قُدِفَتْ ؛ قَالَ الْأَعْلَمُ :

عَنْتَ لَهُ سَفَعَاءُ لُكُ
سَكَّتْ بِالْبَصِيْعِ لَهَا الْجَنَابِ
وَلُكَّ لَحْمُهُ لُكَا ، فَهُوَ مَلُكُوكٌ ؛
وَأَنْشَدَ :

إِلَى عَجَابَاتِ لَهُ مَلُكُوكَةٌ
فِي دُخَسِ دُرْمِ الْكُوعِ اثْنَانُ (١)
وَاللُّكُّ : الضَّمْطُ ، يُقَالُ : لَكَمْتُهُ
لُكَا .

وَلَكَّ اللَّحْمَ يَلُكُّهُ لُكَا : فَصَلَهُ عَنْ
عِظَامِهِ .

اللَّيْثُ : اللَّكُّ صِينُ أَحْمَرٍ يُصْبَغُ بِهِ جُلُودُ
الْمِعْزَى لِلخِضَابِ وَغَيْرِهَا ، وَهُوَ مَعْرُوفٌ .
وَاللُّكُّ ، بِالضَّمِّ : ثِقْلُهُ يَرْكَبُ بِهِ التَّصْلُ فِي
النُّصَابِ ، قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَاللُّكَّةُ وَاللُّكُّ ،
بِضَمِّهَا ، عَصَارَتُهُ الَّتِي يُصْبَغُ بِهَا ؛ قَالَ
الرَّاعِي يَصِفُ رَقَمَ هَوَاجِحِ الْأَعْرَابِ :
بِأَحْمَرٍ مِنْ لُكِّ الْعِرَاقِ وَأَصْفَرًا

(١) قوله : « اثنان » في الطبقات جميعها
« اسان » بدون نقط . والصواب ما ابتناه عن
التهديب . والاثنان جمع تين بالكسر وهو الشبيه
والنظير والمساوي .

قال ابن بَرِّي: وَقِيلَ لَا يُسَمَّى لُكَا بِالضَّمِّ إِلَّا إِذَا طُبِحَ وَاسْتُخْرِجَ صَبْغُهُ. وَجِلْدٌ مَلَكُوكٌ: مَضْبُوعٌ بِاللُّكِّ. وَاللُّكَاءُ: الْجُلُودُ الْمَضْبُوعَةُ بِاللُّكِّ، اسْمٌ لِلْجَمْعِ كَالشَّجْرَاءِ. وَاللُّكُّ وَاللُّكُّ: مَا يُنْحَتُ مِنَ الْجُلُودِ الْمَلَكُوكَةِ فَشَدُّ بِهِ نُسْبُ السَّكَاكِينِ.

وَاللُّكِيكُ: اسْمٌ مَوْضِعٌ؛ قَالَ الرَّاعِي:

إِذَا هَبَطْتَ بَطْنَ اللَّكِيكِ تَجَاوَبْتَ بِهِ وَاطْبَاهَا رَوْضُهُ وَأَبَارِقُهُ وَرَوَاهُ ابْنُ جَبَلَةَ اللَّكَاكُ، وَهُوَ أَيْضاً مَوْضِعٌ.

« لَكُمْ » اللَّكْمُ: الضَّرْبُ بِالْيَدِ مَجْمُوعَةٌ؛ وَقِيلَ: هُوَ اللَّكْرُ فِي الصَّدْرِ وَالِدْفَعُ، لَكَمَهُ يَلْكُمُهُ لَكْمًا، أَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ:

كَأَنَّ صَوْتَ ضَرْعِهَا تَسَابِلُ هَاتِيكَ هَاتَا حَتَّى تُكَابِلُ لَدُمُ الْعُجَا تَلْكُمُهَا الْجَنَادِلُ وَالْمَلْكَمَةُ: الْفُرْصَةُ الْمَضْرُوبَةُ بِالْيَدِ. وَخَفَّ يَلْكُمُكَ وَمَلْكَمٌ وَكَكَامٌ: ضَلْبٌ شَدِيدٌ يَكْسِرُ الْحِجَارَةَ؛ أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ:

سَتَاتِيكَ مِنْهَا إِنْ عَمَرْتَ عَصَابَةَ وَخَفَانٌ لَكَامَانُ لِلْقَلْعِ الْكُنْدِ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ: هَذَا شِعْرٌ لِلصَّبْرِ يَتَهَرَّأُ بِمَسْرُوقِهِ.

وَيُقَالُ: جَاءَنَا فُلَانٌ فِي نِخَافَيْنِ مُلْكَمَيْنِ، أَيْ فِي خَفَيْنِ مُرْقَعَيْنِ. وَالْمَلْكَمُ: الَّذِي فِي جَانِبِهِ رِقَاعٌ يَلْكُمُ بِهَا الْأَرْضَ. وَجَبَلُ اللَّكَامِ: مَعْرُوفٌ؛ التَّهْدِيدُ: جَبَلُ لُكَامٍ مَعْرُوفٌ بِنَاحِيَةِ الشَّامِ. الْجَوْهَرِيُّ: اللَّكَّامُ، بِالتَّشْدِيدِ، جَبَلٌ بِالشَّامِ. وَمَلْكُومٌ: اسْمٌ مَاءٍ بِمَكَّةَ، شَرَفَهَا اللَّهُ تَعَالَى.

« لَكْنُ » اللَّكْنَةُ: عُجْمَةٌ فِي السَّلْسَانِ وَعَيْ. يُقَالُ: رَجُلٌ أَلْكَنُ بَيْنَ اللَّكْنِ. ابْنُ سَيْدَةَ: الْأَلْكَنُ الَّذِي لَا يُقِيمُ الْعَرَبِيَّةَ مِنْ عُجْمَةٍ فِي

لِسَانِهِ، لَكِنَ لَكْنَا وَلَكْنَةٌ وَلَكُونَةٌ. وَيُقَالُ: بِهِ لَكْنَةٌ شَدِيدَةٌ وَلَكُونَةٌ وَلَكُونَةٌ.

وَلَكَانُ: اسْمٌ مَوْضِعٌ؛ قَالَ زُهَيْرٌ:

وَلَا لَكَانَ إِلَى وَادِي الْغَارِ وَلَا شَرِيقِي سَلَمَى وَلَا قَيْدٌ وَلَا رَهْمٌ^(١)

قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ: كَذَا رَوَاهُ ثَعْلَبٌ، وَخَطًّا مَنْ رَوَى فَالَلْكَانُ، قَالَ: وَكَذَلِكَ رِوَايَةُ الطُّوسِيِّ أَيْضاً. الْمَبْرَدُ: اللَّكْنَةُ أَنْ تَعَرَّضَ عَلَى كَلَامِ الْمُتَكَلِّمِ اللَّغَةَ الْأَعْجَمِيَّةَ. يُقَالُ: فُلَانٌ يَرْتَضِيحُ لَكْنَةً رُومِيَّةً أَوْ حَبَشِيَّةً أَوْ سِنْدِيَّةً أَوْ مَا كَانَتْ مِنْ لُغَاتِ الْعَجَمِ.

الْفَرَّاءُ: لِلْعَرَبِ فِي لَكْنٍ لَعْنَانٍ؛ بِتَشْدِيدِ الثُّونِ مَفْتُوحَةً، وَإِسْكَانَهَا خَفِيفَةً، فَمَنْ شَدَّدَهَا نَصَبَ بِهَا الْأَسْمَاءَ، وَلَمْ يَلْهَ فَعَلَ وَلَا يَفْعَلُ؛ وَمَنْ خَفَّفَ نُونَهَا وَأَسْكَنَهَا لَمْ يُعْمِلْهَا فِي شَيْءٍ، اسْمٌ وَلَا فِعْلٌ، وَكَانَ الَّذِي يَعْمَلُ فِي الْاسْمِ الَّذِي بَعْدَهَا مَا مَعَهُ مِمَّا يَنْصِبُهُ أَوْ يَرْفَعُهُ أَوْ يَخْفِضُهُ، مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ: «وَلَكِنِ النَّاسُ أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ»^(٢)، «وَلَكِنِ اللَّهُ رَمَى»^(٣)، «وَلَكِنِ الشَّيَاطِينُ كَفَرُوا»^(٤)؛ رَفَعَتْ هَذِهِ الْأَحْرُوفُ بِالْأَفَاعِلِ الَّتِي بَعْدَهَا؛ وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: «مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنِ رَسُولَ اللَّهِ»؛ فَإِنَّكَ أَضْمَرْتَ كَانَ بَعْدَ

(١) قوله: «إلى وادي الغمار» كذا بالأصل ونسخة من المحكم، والذي في ياقوت: ولا وادي الغمار. وقوله: «ولا رهم» الذي في ياقوت: ولا رهم، وضبطه كعنب وسبب: اسم موضع، ولم نجد رهم بالهاء اسم موضع.

(٢) الآية ٤٤ من سورة يونس. والقراءة المشهورة «ولكن الناس...» ولم يقرأ بالرفع إلا حمزة والكسائي.

[عبد الله] (٣) الآية ١٧ من سورة الأنفال. والرفع قراءة ابن عامر وحمزة والكسائي.

[عبد الله] (٤) الآية ١٠٢ من سورة البقرة. والرفع قراءة ابن عامر وحمزة والكسائي.

[عبد الله]

وَلَكِنِ فَتَضَبَّتْ بِهَا، وَلَوْ رَفَعْتُهُ عَلَى أَنْ تُضَمِّرَ هُوَ قَرِيدٌ وَلَكِنَ هُوَ رَسُولُ اللَّهِ، كَانَ صَوَابًا؛ وَمِثْلُهُ: «وَمَا كَانَ هَذَا الْقُرْآنُ أَنْ يُفْتَرَى مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنِ تَصْدِيقٌ»، وَ «تَصْدِيقٌ»؛ فَإِذَا أَلْقَيْتَ مِنْ لَكْنِ الْوَاوِ الَّتِي فِي أَوَّلِهَا آتَرْتَ الْعَرَبَ تَخْفِيفَ نُونِهَا، وَإِذَا أَدْخَلُوا الْوَاوِ آتَرُوا تَشْدِيدَهَا، وَإِنَّمَا فَعَلُوا ذَلِكَ لِأَنَّهَا رُجُوعٌ عَمَّا أَصَابَ أَوَّلَ الْكَلَامِ، فَشَبِّهَتْ بِبَلٍ، إِذْ كَانَتْ رُجُوعًا مِثْلَهَا، أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ: لَمْ يَقَمْ أَخُوكَ بَلْ أَبُوكَ، ثُمَّ تَقُولُ لَمْ يَقَمْ أَخُوكَ لَكِنِ أَبُوكَ، فَتَرَاهَا فِي مَعْنَى وَاحِدٍ؛ وَالْوَاوُ لَا تَصْلُحُ فِي بَلٍ، فَإِذَا قَالُوا وَلَكِنِ فَادْخَلُوا الْوَاوِ تَبَاعَدَتْ مِنْ بَلٍ، إِذْ لَمْ تَصْلُحْ فِي بَلٍ الْوَاوِ، فَآتَرُوا فِيهَا تَشْدِيدَ الثُّونِ، وَجَعَلُوا الْوَاوِ كَأَنَّهَا دَخَلَتْ لِعَطْفٍ لَا بِمَعْنَى بَلٍ؛ وَإِنَّمَا نَصَبْتَ الْعَرَبَ بِهَا إِذَا شَدَّدْتَ نُونَهَا لِأَنَّ أَصْلَهَا إِنْ عَيْدَ اللَّهُ قَائِمٌ، زِيدَتْ عَلَى إِنْ لَمْ وَكَافَ فَصَارَتْ جَمِيعًا حَرْفًا وَاحِدًا؛ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: بَعْضُ التَّحْوِينِ يَقُولُ أَصْلُهُ إِنْ، وَاللَّامُ وَالْكَافُ زَوَائِدُ، قَالَ: يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ الْعَرَبَ تُدْخِلُ اللَّامَ فِي خَبَرِهَا، وَأَنْشَدَ الْفَرَّاءُ:

وَلَكِنِّي مِنْ حَبِّهَا لَعِيمٌ فَلَمْ يُدْخِلِ اللَّامَ إِلَّا أَنْ مَعْنَاهَا إِنْ؛ وَلَا تَجُوزُ الْإِمَالَةُ فِي لَكْنٍ، وَضُورَةُ اللَّفْظِ بِهَا لَا كِنٌ، وَكَبَيْتُ فِي الْمَصَاحِفِ بِعَبْرِ الْفَيْ، وَالْفَيْهَا غَيْرُ مِثَالَةٍ؛ قَالَ الْكِسَائِيُّ: حَرْفَانِ مِنَ الْإِسْتِثْنَاءِ لَا يَقَعَانِ أَكْثَرَ مَا يَقَعَانِ إِلَّا مَعَ الْمُجْتَمِعِ، وَهِيَ بَلٌ وَلَكْنُ، وَالْعَرَبُ تَجْعَلُهَا مِثْلَ وَאוِ النَّسَقِ. ابْنُ سَيْدَةَ: وَلَكِنٌ وَلَكِنٌ حَرْفٌ يُثَبَّتُ بِهِ بَعْدَ النَّفْيِ. قَالَ ابْنُ جَنِّي: الْقَوْلُ فِي الْفَيْ لَكِنٌ وَلَكِنٌ أَنْ يَكُونَا أَصْلَيْنِ، لِأَنَّ الْكَلِمَةَ حَرْفَانِ، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ تُوجَدَ الزِّيَادَةُ فِي الْحُرُوفِ، قَالَ: فَإِنْ سَمَّيْتَ بِهَا، وَتَقَلَّتْهَا إِلَى حُكْمِ الْأَسْمَاءِ حَكَمْتَ بِزِيَادَةِ الْأَلْفِ، وَكَانَ وَزْنُ الْمُتَقَلَّةِ فَاعِلًا وَوَزْنُ الْمُخَفَّفَةِ فَاعِلًا، وَأَمَّا قِرَاءَتُهُمْ: «لَكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي» فَأَصْلُهَا لَكِنِ لَكِنِ أَنَا، فَلَمَّا حُدِفَتِ الْهَمْزَةُ

للتخفيف والقيت حركتها على نون لكن صار التقدير لكتنا ، فلما اجتمع حرفان ميلان كره ذلك ، كما كره شدد وجلل ، فاستكوا الثون الأولى وأدغموها في الثانية ، فصارت لكتنا ، كما استكوا الحرف الأول من شدد وجلل فأدغموه في الثاني فقالوا جلّ وشدّ ، فاعتدوا بالحركة وإن كانت غير لازمة ؛ وقيل في قوله تعالى : « لكتنا هو الله ربى » يُقال : أصله لكن أنا ، فحذفت الألف فالتقت نونان فجاء التشديد لذلك ؛ وقوله : ولست بآتيه ولا أستطيعه

ولاك استغنى إن كان ماؤك ذا فضل إنها أراد : ولكن استغنى ، فحذفت الثون للضرورة ، وهو قبيح ؛ وشبهها بما يحدث من حروف اللين لايقاء الساكنين ، للمشاكلة التي بين الثون الساكنة وحرف العلة . وقال ابن جني : حذف الثون لايقاء الساكنين البتة ، وهو مع ذلك أقبح من حذف نون من في قوله :

غير الذي قد يقال من الكذب
 من قبل أن أصل لكن المحققة لكن المشددة ، فحذفت إحدى الثونين تخفيفاً ، فإذا ذهبت تحذف الثون الثانية أيضاً أخصت بالكلمة ، قال الجوهري : لكن ، خفيفة وثقيلة ، حرف عطف للاستيدراك والتحقيق يوجب بها بعد نفي ، إلا أن الثبيلة تعمل عمل إن : تنصب الاسم وترفع الخبر ، ويستدرك بها بعد النفي والإيجاب ، تقول : ما جاءني زيد لكن عمراً قد جاء ، وما تكلم زيد لكن عمراً قد تكلم ، والحقفة لا تعمل ، لأنها تقع على الأسماء والأفعال ، وتقع أيضاً بعد النفي إذا ابتدأت بها بعدها ، تقول : جاعني القوم لكن عمرو لم يجي ، قرفع ، ولا يجوز أن تقول لكن عمرو وتسكت حتى تأتي بجملة تامة ؛ فأما إن كانت عاطفة اسماً مفرداً على اسم لم يجوز أن تقع إلا بعد نفي ، وتلزم الثاني مثل إعراب الأول ، تقول : ما رأيت زيداً لكن

عمراً ، وما جاءني زيد لكن عمرو .

• لكي • لكي به لكي ، مقصور ، فهو لكس به إذا لزمه وأولج به . ولكي بالمكان : أقام ، قال رؤبة :

أوهى أديماً حلماً لم يُدبِع
 والمليغ يلكي بالكلام الأملغ
 ولكيت بفلان : لازمته .

• لما • تلمات به الأرض وعليه تلموا : اشتملت واستوت ووارثه . وأنشد :

وللأرض كم من صالح قد تلمات
 عليه فوارثه بلماعة ففر
 ويقال : قد ألمت على الشيء الماء ،

إذا احتوت عليه . ولما به : اشتمل عليه . وألماً اللص على الشيء : ذهب به خفية . وألماً على حتى : جحدته . وذهب ثوبي فما أدرى من الماء عليه . وفي الصحاح :

من الماء به ، حكاه يعقوب في الجحد ، قال : ويتكلم بهذا بغير جحد . وحكاه يعقوب أيضاً : وكان بالأرض مرعى أو زرع ، فهاجت به دواب ، فالمائه ، أي تركته صعيداً ليس به شيء . وفي التهذيب :

فهاجت به الرياح ، فالمائه ، أي تركته صعيداً . وما أدرى أين الماء من بلاد الله ، أي ذهب . وقال ابن كوة : ما يلماً فمه بكلمة ، وما يجأى فمه بكلمة ، بمعناه . وما يلماً فم فلان بكلمة ، معناه : أنه لا يستعظم شيئاً تكلم به من قبيح . ولما الشيء يلموه : أخذته بأجمعه . وألماً بها في الجفنة ، وتلماً به ، والتماء : استأثر به وعلب عليه .

والشيء لونه : تغير كالشمع . وحكى بعضهم : التما كالتمع . ولما الشيء : أبصره كلمته . وفي حديث المولى :

فلمأتها نوراً يضيء له
 ما حوله كإضاءة البدر

لمأتها أي أبصرتها ولمأتها . واللمم واللمح : سرعة إبصار الشيء .

• لمج • اللمج : الأكل بأطراف الفم . ابن سيده : لمج يلمج لئماً : أكل ، وقيل : هو الأكل بأذني الفم ؛ قال لبيد يصف عيراً :

يلمج البارص لئماً في الثدى
 من مرابع رياضي ورجل
 قال أبو حنيفة : قال أبو زيد : لا أعرف اللمج إلا في الحخير ، قال : وهو مثل اللئس أو فوقه .

واللماج : الذواق . ورجل لمج : ذواق ، على التسبب . وما ذاق لجاجاً ، أي ما يؤكل ، وقد يضر في الشراب . وما تلمج عندهم بلأح ولموج ولمجة ، أي ما أكل . وما لمجوا صيفهم بلأح ، أي ما أطمعوه شيئاً .

واللميعج : الكثير الأكل . واللميعج : الكثير الجاع . والأليج : الكثير الجاع . والمليج : الرضيع .

التهذيب : واللمج تناول الحشيش بأذني الفم . أبو عمرو : التلمج مثل التلمظ . ورأيت يلمج بالطعام أي يتلمظ . وقولهم : ما ذقت شجاً ولا لجاجاً ، وما تلمجت عنده بلأح ، وهو أذني ما يؤكل ، أي ما ذقت شيئاً ؛ قال الرازي :

أعطى خليلى نعيحة هملجا
 رجاجة إن له رجاجا
 ما يجد الراعي بها لاجا
 لا تسبق الشيخ إذا أفاجا

واللمجة : ما يتعلل به قبل الغذاء . وقد لمتجته ولهته ، بمعنى واحد . ولمج الرجل : علله بشيء قبل الغذاء ، وهو مما رديه على أبي عبيد في قوله لمتجهم . وملايح الإنسان : ملاغمة وما حول فيه ؛ قال :

رأته شيخاً حخر الملايح

وَلَمَجَّ أُمُّهُ وَمَلَجَهَا إِذَا رَضَعَهَا . وَلَمَجَّ
 الْمَرْأَةُ : نَكَحَهَا . وَذَكَرَ أَعْرَابِيُّ رَجُلًا ،
 فَقَالَ : مَا لَهُ لَمَجَّ أُمُّهُ ؟ فَرَفَعُوهُ إِلَى
 السُّلْطَانِ ، فَقَالَ : إِنَّمَا قُلْتُ : مَلَجَ أُمُّهُ ،
 فَحَلَى سَيْلَهُ . وَقَالُوا : سَمِيحٌ لَمِيحٌ ، وَسَمِيحٌ
 لَمِيحٌ ، وَسَمِيحٌ لَمَجٌ ، إِثْبَاعٌ .

• لمج . لَمَجَ إِلَيْهِ يَلْمِجُ لَمَحًا وَالْمَجَّ :
 اخْتَلَسَ النَّظْرَ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَمَجَ نَظْرًا ،
 وَالْمَحَةُ هُوَ ، وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ . الْأَزْهَرِيُّ :
 الْمَمَحَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ وَجْهِهَا إِذَا أَحْبَبَتْ إِذَا امْتَكَنَتْ
 مِنْ أَنْ تَلْمَحَ ، تَقَعْلُ ذَلِكَ الْحَسَنَاءُ تَرَى
 مَحَاسِنَهَا مِنْ يَتَصَدَّى لَهَا ثُمَّ تُخْفِيهَا ؛ قَالَ ذُو
 الرُّمَّةِ :

وَالْمَمَحَنَ لَمَحًا مِنْ خُدُودِ أُسَيْلَةَ
 رَوَاهُ خَلَا مَا أَنْ تَشِفَّ الْمَعَاطِسُ
 وَاللَّمْحَةُ : النَّظْرَةُ بِالْعَجَلَةِ ؛ الْفَرَّاءُ فِي
 قَوْلِهِ تَعَالَى : « كَلْمَجٍ بِالْبَصْرِ » ؛ قَالَ :
 كَحَفَظَةِ بِالْبَصْرِ . وَلَمَحَ الْبَصْرُ ، وَلَمَحَهُ
 بِيَصْرِهِ ؛ وَالتَّلَاحُ تَفْعَالٌ مِنْهُ ، وَلَمَجَ الْبِرْقُ
 وَالتَّجْمُ يَلْمَجُ لَمَحًا وَلَمَحَانًا : كَلْمَجٌ . وَبَرَقَ
 لَامِيحٌ وَلَمُوحٌ وَلَمَاحٌ ؛ قَالَ :

فِي عَارِضِ كَمْضِيءِ الصُّنْحِ لَمَاحٌ
 وَقِيلَ : لَا يَكُونُ اللَّمَجُ إِلَّا مِنْ بَعِيدٍ .
 الْأَزْهَرِيُّ : وَاللَّمَاحُ الصُّفُورُ الذَّكِيَّةُ
 (قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ) .

• الْجَوْهَرِيُّ : لَمَحَهُ وَالْمَحَةُ وَالتَّمَحَةُ إِذَا
 أَبْصَرَهُ يَنْظُرُ خَفِيضًا ، وَالْإِسْمُ اللَّمْحَةُ . وَفِي
 الْحَدِيثِ : أَنَّهُ كَانَ يَلْمَحُ فِي الصَّلَاةِ ،
 وَلَا يَلْتَفِتُ .

• وَمَلَامِحُ الْإِنْسَانِ : مَا بَدَأَ مِنْ مَحَاسِنِ
 وَجْهِهِ وَمَسَاوِيهِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ مَا يَلْمَحُ مِنْهُ ،
 وَاحِدُهَا لَمْحَةٌ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ، وَلَمْ يَقُولُوا
 مَلْمَحَةٌ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : قَالَ ابْنُ جَنِّي
 اسْتَمْتَنُوا يَلْمَحُهُ عَنْ وَاحِدٍ مَلَامِحٌ ؛
 الْجَوْهَرِيُّ : يَقُولُ رَأَيْتُ لَمْحَةَ الْبِرْقِ ؛ وَفِي
 فَلَانِ لَمْحَةٌ مِنْ أَبِيهِ ، ثُمَّ قَالُوا : فِيهِ مَلَامِحٌ
 مِنْ أَبِيهِ ، أَيْ مُشَابِهٌ فَجَمَعُوهُ عَلَى غَيْرِ

لَفْظِهِ ، وَهُوَ مِنَ التَّوَادِرِ .
 وَقَوْلُهُمْ : لِأَرَيْتَكَ لَمَحًا بَاصِرًا أَيْ ،
 أَمْرًا وَاضِحًا (١) .

• لَمِخٌ . اللَّمَاحُ : اللَّطَامُ . وَلَمِخَ يَلْمِخُ
 لَمَحًا : لَطَمَ . وَلَا مَمَحَةَ لِأَخًا : لِاطْمَعَهُ ؛
 وَأَنْشَدَ :

فَأَوْرَخْتُهُ أَيْمًا إِبْرَاحَ
 قَبْلَ لِمَاحِ أَيْمًا لِمَاحِ
 وَلَمَحَهُ : لَطَمَهُ . وَيُقَالُ : لِامَحَهُ ،
 وَلَاخَمَهُ أَيْ لِاطْمَعَهُ .

• لَمِدٌ . أَهْمَلَهُ اللَّيْثُ ، وَرَوَى أَبُو عَمْرٍو :
 اللَّمْدُ التَّوَضُّعُ بِالذَّلِّ (٢) .

• لَمَدٌ . لَمَدَ : لَعَنَهُ فِي لَمَجٍ .

• لَمَزٌ . اللَّمَزُ : كَالعَمَزِ فِي الْوَجْهِ تَلْمِزُهُ بِفِيكَ
 بِكَلَامٍ خَفِيٍّ ، قَالَ : وَقَوْلُهُ تَعَالَى :
 « وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ » ؛ أَيْ
 يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ . وَرَجُلٌ لَمَزَةٌ : يَعْيبُكَ فِي
 وَجْهِكَ ، وَرَجُلٌ هُمَزَةٌ : يَعْيبُكَ بِالْعَيْبِ .
 وَقَالَ الرَّجَّاجُ : الْهُمَزَةُ الْمَمَزَةُ الَّتِي يَغْتَابُ
 النَّاسَ وَيَبْغِضُهُمْ ، وَكَذَلِكَ قَالَ ابْنُ
 السَّكَيْتِ ، وَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَهُمَا . قَالَ
 أَبُو مَنْصُورٍ : وَالْأَصْلُ فِي الْهَمْزِ وَاللَّمَزِ
 الدَّفْعُ ؛ قَالَ الْكِسَائِيُّ : يُقَالُ هَمَزْتُهُ وَلَمَزْتُهُ
 وَلَهَزْتُهُ ، إِذَا دَفَعْتَهُ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : الْهَمْزُ
 وَاللَّمَزُ وَالْمَمَزُ وَاللَّقْسُ وَالنَّقْسُ : الْعَيْبُ .
 وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : الْهَمَّازُ وَاللَّمَّازُ : التَّمَامُ .
 وَيُقَالُ : لَمَزَهُ يَلْمِزُهُ لَمَزًا إِذَا دَفَعَهُ وَضَرَبَهُ .
 وَاللَّمَزُ : الْعَيْبُ فِي الرَّجْوِ ، وَأَصْلُهُ الْإِشَارَةُ
 بِالْعَيْنِ وَالرَّأْسِ وَالشَّفَقَةِ ، مَعَ كَلَامٍ خَفِيٍّ ؛
 وَقِيلَ : هُوَ الْإِغْتِيَابُ ، لَمَزَهُ يَلْمِزُهُ وَيَلْمِزُهُ ،

(١) زاد الجهد : الألفي : من يلمح كثيرا .
 (٢) قوله : « التواضع بالذل » زاد القاموس :
 واللمدان الدليل ، ولمته : لدمه . وفسر اللدم في
 ل دم باللطم والضرب بشيء ثقيل يسمع وقعه .

وَقَرِيءَ بِهَا قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي
 الصَّدَقَاتِ » . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : « الَّذِينَ
 يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي
 الصَّدَقَاتِ » ؛ وَكَانُوا عَابُوا أَصْحَابَ رَسُولِ
 اللَّهِ ﷺ ، فِي صَدَقَاتِ آتَوْهُ بِهَا .

• وَرَجُلٌ لَمَازٌ وَلَمَزَةٌ ، أَيْ عِيَابٌ ،
 وَكَذَلِكَ امْرَأَةٌ لَمَزَةٌ ، الْمَاءُ فِيهَا لِلْمُبَالَغَةِ
 لِالْقَاتِنِ ، وَهُمَزَةٌ وَعَلَامَةٌ فِي مَوْضِعِهَا .
 وَفِي الْحَدِيثِ : أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزِ
 الشَّيْطَانِ وَلَمَزِهِ ، اللَّمَزُ الْعَيْبُ وَالْوُقُوعُ فِي
 النَّاسِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الْعَيْبُ فِي الْوَجْهِ ،
 وَالْهَمْزُ الْعَيْبُ بِالْعَيْبِ .
 وَكَمَزَ الرَّجُلُ : دَفَعَهُ وَضَرَبَهُ .

• لَمَسٌ . اللَّمَسُ : الْجَسُّ ؛ وَقِيلَ :
 اللَّمَسُ الْمَسُّ بِالْيَدِ ، لَمَسَهُ يَلْمِسُهُ وَيَلْمَسُهُ
 لَمَسًا وَلَا مَسَةً .

• وَنَاقَةٌ لَمُوسٌ : شَكَّ فِي سَمَائِهَا أَيُّهَا طِرْقُ
 أَمْ لَا ، فَلَمِيسٌ ؛ وَالْجَمْعُ لُمُوسٌ .
 وَاللَّمَسُ : كِتَابَةٌ عَنِ الْجِمَاعِ ، لَمَسَهَا
 يَلْمِسُهَا وَلَا مَسَهَا ، وَكَذَلِكَ الْمَلَامَسَةُ . وَفِي
 التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : « أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ » ، وَقَرِيءَ :
 « أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ » ، وَرَوَى عَنْ عَبْدِ
 اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُمَا قَالَا : الْقَبْلَةُ مِنْ
 اللَّمَسِ ، وَفِيهَا الْوُضُوءُ . وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ
 يَقُولُ : اللَّمَسُ وَاللَّمَّاسُ وَالْمَلَامَسَةُ كِتَابَةٌ عَنِ
 الْجِمَاعِ ؛ وَمِمَّا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى صِحَّةِ قَوْلِهِ
 قَوْلُ الْعَرَبِ فِي الْمَرْأَةِ تَزَنُّ بِالْفُجُورِ : هِيَ
 لَا تَزُدُّ يَدَ لَامِسٍ ؛ وَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى
 النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ لَهُ : إِنَّ امْرَأَتِي لَا تَزُدُّ
 يَدَ لَامِسٍ ، فَأَمَرَهُ بِتَطْلِيقِهَا ؛ أَرَادَ أَنَّهَا لَا تَزُدُّ
 عَنْ نَفْسِهَا كُلَّ مَنْ أَرَادَ مُرَاوَدَتَهَا عَنْ نَفْسِهَا .
 قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَقَوْلُهُ فِي سِيَاقِ الْحَدِيثِ
 فَاسْتَمْتَنَ بِهَا ، أَيْ لِأَتَمْسِكُهَا إِلَّا بِقَدْرِ
 مَا تَقْضِي مُتَمَعَةَ النَّفْسِ مِنْهَا وَمِنْ وَطْئِهَا ،
 وَخَافَ النَّبِيُّ ﷺ ، إِنْ أَوْجَبَ عَلَيْهِ
 طَلَاقَهَا أَنْ تَشُوقَ نَفْسَهُ إِلَيْهَا ، فَيَمَعَ فِي
 الْحَرَامِ ؛ وَقِيلَ : مَعْنَى لَا تَزُدُّ يَدَ لَامِسٍ أَنَّهَا

تُعطى من ماله من يطلب منها ، قال ، وهذا أشبه ، قال أحمد : لم يكن ليأمره بأمسكها وهي تفجره قال علي وابن مسعود ، روي الله عنها : إذا جاءكم الجلبث عن رسول الله ، عليه السلام ، فظنوا أنه الذي هو أهدي وأقرب أبو عمرو : اللئس الجعاج . واللئيس : المرأة اللينة الملمس . وقال ابن الأعرابي : لمسته لمساً ولمسته ملامسة ، ويفرق بينهما فيقال : اللئس قد يكون من الشيء بالشيء ، ويكون معرفة الشيء وإن لم يكن ثم مس لجوهر على جوهر ، والملامسة أكثر ما جاءت من اثنين .
واللائس : الطلب . والملمس : التطلب مرة بعد أخرى .
وفي الحديث : أقبلوا ذا الطفتين والأبتر ، فإنها يلمسان البصر ، وفي رواية : يلمسان ، أي يخططان ويطمسان . وقيل : لمس عينه وسمل بجمعي واحديه ، وقيل : أراد أنها تصيدان البصر باللمس . وفي الحديث : نوح يسمى الناظر ، متى وقع نظره على عين إنسان مات من ساعته ، ونوح آخر إذا سمع إنسان صوته مات ، وقد جاء في حديثه الحديثي عن الشاب الأنصاري الذي طعن الجبة برمح فماتت أومات الشاب من ساعته .
وفي الحديث : من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً لم يزل يطلبه ، فاستعار له اللئس وحديث عائشة : فالتمت عقدي . والتمس الشيء وتلمسه : طلبه اللئس . اللئس باليد أن تطلب شيئاً ههنا وههنا ، وفيه قول لبيد :
يتمس الأجلاس في منزل
يؤويهم كاليهودي المضل^(١)
المتملمسة : بين السات يقال كواه
قوله (١) : هو هذا الضبط في الأصل .

المتملمسة والمثلومة^(٢) وكواه لاس إذا أصاب مكان دائه بالتمس ، فوقع على داء الرجل أو على ما كان يكتم .
والمتملس : اسم شاعر ، سمي به لقوله :
فهذا أوان العرض جن ذبأه
زناييره والأزرق المتملس
يعنى الذباب الأخضر .
وإكاف ملموس الأحناء ، إذا لمست بالأيدي حتى تستوي ، وفي التهذيب : هو الذي قد أمر عليه اليد ونجت ما كان فيه من ارتفاع وأود .
ويبع الملامسة : أن تشتري المتاع بأن تلمسه ولا تنظر إليه . وفي الحديث النهي عن الملامسة ، قال أبو عبيد : الملامسة أن يقول : إن لمست نوبى أو لمست نوبك ، أو إذا لمست المبيع فقد وجب البيع بيننا يكذا وكذا ، ويقال : هو أن يلمس المتاع من وراء الثوب ولا ينظر إليه ، ثم يوقع البيع عليه ، وهذا كله غرر ، وقد نهى عنه ، ولأنه تعليق أو عدول عن الصيغة الشرعية ، وقيل : معناه أن يجعل اللئس باليد قاطعاً للخيار ، ويرجع ذلك إلى تعليق الزوم ، وهو غير نافذ .
واللأسة واللأسة : الحاجة المقاربة ، وقول الشاعر :
لئسنا كأقوام إذا أزمتم
فرج اللئوس بنابت الفقر
اللئوس : الدعى ، يقول : نحن وإن أزمتم السنة ، أي عصمت ، فلا يطعم الدعى فينا أن تزوجه ، وإن كان ذا مال كثير .
ولئس : اسم امرأة . ولئس وكئاس : اسنان .
لمس . أهمله اللئس . ابن الأعرابي :
(٢) قوله : والمثلومة هكذا في الأصل بالثلثة ، وفي شرح القاموس : التلومة ، بالثناة الفوقية .

اللئس العبت ، قال الأزهرى : وهذا صحيح .
لمص . لمص الشيء يلمصه لمصاً : لطمه بإصبعه كالعسل .
والممص : الفالوذ ، وقيل : هو شيء يباع كالفالوذ ولا حلاوة له ، يأكله الصبيان بالصره بالدبس ، ويقال للفالوذ : الملوص والمرعز والمرعز والممص والمواص .
والممص : الممز . والممص : اغتياض الناس ، ورجل لموص : مغتاب ، وقيل خدوع ، وقيل ملتو من الكذب والتسمية ، وقيل كذاب خداع ، قال عدي بن زيد :
إنك ذو عهد وذو مصدق
مخالف عهد الكذوب الملوص
وفي الحديث : أن الحكم بن أبي العاص كان خلف النبي ، عليه السلام ، يلمصه ، فالتفت إليه فقال : كن كذلك ، يلمصه أي يحكيه ، ويريد عينه بذلك .
والمص الكرم : لأن عينه . والأمص : حافظ الكرم .
والمص : اسم موضع ، قال الأعشى :
هل تذكر العهد في تمص إذ
تضرب لي قاعداً بها مثلاً ؟
لمظ . ابن الأعرابي : اللمظ الاضطراب .
أبو زيد : التمظ فلان يحصى لهاطاً إذا ذهب به .
لمظ . التلمظ والتمظق : التدوق . واللمظ والتلمظ : الأخذ باللسان ما يبقى في الفم بعد الأكل ، وقيل : هو تتبع الطعام والتدوق ، وقيل : هو تحريك اللسان في الفم بعد الأكل ، كأنه يتبع بقية من الطعام بين أسنانه ، واسم ما يبقى في الفم اللماظة . والتمظق بالشفتين : أن تضم

إحداها بالأخرى مع صوت يكون منها ،
 ومنه ما يستعمله الكعبة في كسبهم في
 الديوان : لمظناهم شيئا يلمظونه قبل حلول
 الوقت ، ويسمى ذلك اللأظة ، والألأظة ،
 بالضم : ما يتقى في الصم من الطعام ، ومنه
 قول الشاعر يصف الدنيا :

لأظة أيام كأحلام نائم^(١)

وقد يستعار ليقية الشيء القليل ، وأنشد :

لأظة أيام

والإلأظ الطمن الضعيف ، قال رؤبة :

يُحذيه طعنا لم يكن إلأظا

وما عندنا لأظ ، أى طعام يلمظ .

ويقال : لمظ فلانا لأظة ، أى شيئا يلمظ .

الجوهري : لمظ يلمظ ، بالضم ، لمظا إذا

تبع بلسانه بقية الطعام في فيه أو أخرج

لسانه فمسح به شفتيه ، وكذلك التلمظ .

ولمظت الحية ، إذا أخرجت لسانها كالمظ

الأكل . وما ذقت لأظا ، بالفتح . وفي

حديث التميمي : فجعل الصبي يلمظ

أى يدير لسانه في فيه ويحركه يتبع أثر

التمر ، وليس لنا لماظ ، أى ما تدوقه

فتلمظ به . ولمظناه : ذوقناه ولمجناه .

والتمظ الشيء : أكله .

ولماوظ الإنسان : ما حول شفتيه ، لأنه

يتدوق به . ولمظ الماء : ذاقه بطرف لسانه ،

وشرب الماء لأظا : ذاقه بطرف لسانه .

والمظنة : جعل الماء على شفتيه ، قال الرازي

فاستعاره للطفرن :

يُحَمِيهِ طَعْنًا لَمْ يَكُنْ إِلاظًا^(٢)

أى يبالغ في الطعن لا يلمظهم إياه .

(١) قوله : «للمظة أيام .. الخ» عجزه

يُتَخَذُ مِنْ لَدُنْهَا التَّبْرُصُ

وقبله :

لمازلت الدنيا بخون نعيمها

وتصح بالأمر العظيم تمحض

(٢) قوله : «ويحميه» كذا في الأصل وشرح

القاموس بالميم ، وتقدم بحذيه طعنا ، وفي الأساس

وأحذيته طعنه إذا طعمته .

وَاللَّمْظُ وَاللَّمْظَةُ : بياضٌ في جَحْفَلَةِ
 الفرس السقلى من غير العروة ، وكذلك إن
 سألت عرته حتى تدخل في فيه فيلمظ بها
 فهي اللمظة ؛ والفرس الممظ ، فإن كان في
 العليا فهو أرثم ، فإذا ارتفع البياض إلى
 الأنف فهو أرثم ، والفرس أرثم ، وقد الممظ
 الفرس الممظا .

ابن سيده : اللمظ شيء من البياض في

جحفلة الدابة لا يجاوز مصمها ؛ وقيل :

اللمظة البياض على الشفتين فقط .

واللمظة : كاللكمة من البياض ، وفي قلبه

لمظة أى نكته .

وفي الحديث : التماق في القلب لمظة

سوداء ، والإيمان لمظة بضاء ، كلما ازداد

ازدادت . وفي حديث علي ، كرم الله

وجهه : الإيمان يبدو لمظة في القلب ، كلما

ازداد الإيمان ازدادت اللمظة ، قال

الأصمعي : قوله لمظة مثل الككة ونحوها

من البياض ، ومنه قيل : فرس الممظ إذا

كان يجحفليه شيء من بياض .

ولمظته من حصه شيئا ولمظته ، أى

أعطاه . ويقال للمرأة : ألمظي نسجك ،

أى أصفقيه

والممظ البعير بذنبه إذا أدخله بين

رجليه .

• لمع . لمع الشيء يلمع لَمَعًا وَلَمَعَانًا

وَلَمُوعًا وَلَمِيعًا وَيَلْمَاعًا وَلَمَعَمَ ، كَلَهُ : بَرَقَ

وأضاء ، والتمع مثله ، قال أمية بن أبى

عائذ :

وَأَعَفَتْ يَلْمَاعًا بَرَارٍ كَانَهُ

تَهْدُمُ طَوْدٍ صَحْرَهُ يَتَكَدُّ

وَلَمَعَ البرق يلمع لَمَعًا وَلَمَعَانًا إِذَا أَضَاءَ .

وأرض ملبعة وملمعة وملمعة ولَمَاعَةٌ :

يلمع فيها السراب . واللَمَاعَةُ : الفلاة ؛ ومنه

قول ابن أحرمر :

كَمْ دُونَ لَيْلِي مِنْ تَوَفِّيَةٍ

لَمَاعَةٍ يُنْذِرُ فِيهَا التَّنْذُرَ

قال ابن بري : اللَمَاعَةُ الفلاة التى تلمع
 بالسراب . واللمع : السراب للمعاني . وفي
 المثل : أكذب من يلمع . ويلمع : اسم
 برق خلج للمعاني أيضا ويشبه به الكدوب
 فيقال : هو أكذب من يلمع ؛ قال
 الشاعر :

إذا ما شكوتُ الحُبَّ كما تُشيبى

يودى قالت : إنا أنت يلمع

واللمع : ما لمع من السلاح كالليضة

والدزع . وحذ لمع : صقيل .

ولمع بقره وسنوه لَمَعًا وَالْمَعُ : أشار ،

وقيل : أشار للإنذار ، ولمع أعلى ، وهو أن

يرفعه ويحركه ليراه غيره فيجى إليه ؛ ومنه

حديث زئب : رآها تلمع من وراء

الحجاب ، أى تشير بيدها ، قال الأعشى :

حتى إذا لمع الدليل بقره

سويت وصب رؤتها أو شالها

ويروى أشوالها ، وقال ابن مقبل :

عشى لبت ابنة المكوم إذ لمعت

بالرايين على تعوان أن يقعا^(٣)

عشى بمنزلة عجبى ومرحى . ولمع الرجل

بيديه : أشار بها ، وألمعت المرأة بسوارها

وتوبها كذلك ؛ قال عدي بن زيد

العبادي :

عن مبرقات بالبرين تبدو

وبالأكف الأليات سور

ولمع الطائر يبحاحيه يلمع واللمع ،

بها : حركها في طيرانه وحقق بها . ويقال

لبحاحي الطائر : يلمعاه ؛ قال حميد بن

ثور يذكر قفاة :

لها يلمعان إذا أوغفا

يبحان جوجوها بالرحى

أوغفا : أسرع . والرحى هنا : الصوت ،

وكذلك الرحاة ، أراد حفيف جناحها .

قال ابن بري : واليلمع الجناح ، وأورد

بيت حميد بن ثور .

(٣) قوله : «أن يقعا» كذا بالأصل ، ومثله

في شرح القاموس هنا ، وفيه مادة عيث : يقعا .

وَأَلْمَعَتِ النَّاقَةُ بِذَنبِهَا ، وَهِيَ مُلْمَعٌ : رَفَعَتْهُ ، فَعَلِمَ أَنَّهَا لَاقِحٌ ، وَهِيَ تُلْمَعُ الْإِغَامَ ، إِذَا حَمَلَتْ . وَالْمَعَتُ ، وَهِيَ مُلْمَعٌ أَيْضًا : تَحْرَكُ وَلَدُهَا فِي بَطْنِهَا . وَلَمَعَ ضَرْعُهَا : كَوْنٌ عِنْدَ نُزُولِ الدَّرَّةِ فِيهِ . وَتَلْمَعُ وَالْمَعُ ، كُلُّهُ : تَلْكُونُ الْوَأْنَا عِنْدَ الْإِنْرَالِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَمْ أَسْمَعْ الْإِغَامَ فِي النَّاقَةِ لِغَيْرِ اللَّيْثِ ، إِنَّمَا يُقَالُ لِلنَّاقَةِ مُضْرَعٌ وَمُرْمِدٌ وَمُرْدٌ ، فَقَوْلُهُ الْمَعَتِ النَّاقَةُ بِذَنبِهَا شاذٌ ، وَكَلَامُ الْعَرَبِ شَالَتِ النَّاقَةُ بِذَنبِهَا بَعْدَ لِقَاحِهَا ، وَشَمَلَتْ ، وَاسْتَارَتْ ، وَعَسَرَتْ ، فَإِنْ فَعَلَتْ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ حَبَلٍ قِيلَ : قَدْ أَبْرَقَتْ ، فَهِيَ مُبْرِقٌ ؛ وَالْإِغَامُ فِي ذَوَاتِ الْمِخْلَبِ وَالْحَافِرِ ؛ إِشْرَاقُ الضَّرْعِ وَأَسْوَدَادُ الْحَلَمَةِ بِاللَّبَنِ لِلْحَمَلِ . يُقَالُ : أَلْمَعَتِ الْفَرْسُ وَالْأَنَانُ وَأَطَاءُ اللَّيْثُ إِذَا أُشْرِقَتْ لِلْحَمَلِ وَأَسْوَدَتْ حَمَلَاتِهَا . الْأَصْمَعِيُّ : إِذَا اسْتَبَانَ حَمَلُ الْأَنَانِ وَصَارَ فِي ضَرْعِهَا لَمَعٌ سَوَادٌ ، فَهِيَ مُلْمَعٌ ، وَقَالَ فِي كِتَابِ الْخَيْلِ : إِذَا أُشْرِقَ ضَرْعُ الْفَرْسِ لِلْحَمَلِ قِيلَ أَلْمَعَتْ ؛ قَالَ : وَيُقَالُ ذَلِكَ لِكُلِّ حَافِرٍ وَلِلسَّبَاعِ أَيْضًا . وَاللَّمْعَةُ : السَّوَادُ حَوْلَ حَلَمَةِ الثَّدْيِ خَلْقَةٌ ؛ وَقِيلَ : اللَّمْعَةُ الْبُقْعَةُ مِنَ السَّوَادِ خَاصَّةٌ ؛ وَقِيلَ : كُلُّ لَوْنٍ خَالَفَ لَوْنًا لَمْعَةً وَتَلْمَعٌ . وَشَيْءٌ مُلْمَعٌ : ذُو لَمَعٍ ؛ قَالَ لَيْبِدٌ : مَهْلًا أَيْبَتِ اللَّغْنَ ! لَا تَأْكُلْ مَعَهُ إِنَّ اسْتَهَ مِنْ بَرَصٍ مَلْمَعَةٌ وَيُقَالُ لِلْبَرَصِ : الْمَلْمَعُ . وَاللَّمْعُ : تَلْمِيعٌ يَكُونُ فِي الْحَجَرِ وَالنُّوْبِ أَوْ الشَّيْءِ يَتَلَوَّنُ الْوَأْنَا شَيْئًا . يُقَالُ : حَجَرٌ مُلْمَعٌ ؛ وَوَاحِدَةُ اللَّمَعِ لَمْعَةٌ . يُقَالُ : لَمَعَتْ مِنْ سَوَادٍ أَوْ بَيَاضٍ أَوْ حُمْرٍ . وَلَمَعَتْ جَسَدَ الْإِنْسَانِ : نَعَمَتْهُ وَبَرِقَ لَوْنُهُ ؛ قَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ : تُكْدِبُ النَّفْسُ لَمَعَتِهَا وَتَسْجُرُ بَعْدَ آثَارِهَا وَاللَّمْعَةُ ، بِالضَّمِّ : قِطْعَةٌ مِنَ الثَّبْتِ إِذَا

أَخَذَتْ فِي الْيَسْرِ ؛ قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : يُقَالُ لَمَعَتْ قَدْ أَحْسَنْتُ ، أَيْ قَدْ أَمَكَنْتُ أَنْ تُحَسِّنَ ، وَذَلِكَ إِذَا بَيَسَتْ . وَاللَّمْعَةُ : الْمَوْضِعُ الَّذِي يَكْثُرُ فِيهِ الْحَلَا ؛ وَلَا يُقَالُ لَهَا لَمْعَةٌ حَتَّى تَبْيَضَ ؛ وَقِيلَ : لَا تَكُونُ اللَّمْعَةُ إِلَّا مِنَ الطَّرِيفَةِ وَالصَّلْبَانِ إِذَا بَيَسَا . تَقُولُ الْعَرَبُ : وَقَعْنَا فِي لَمْعَةٍ مِنْ نَعْيٍ وَصَلْبَانٍ ، أَيْ فِي بُقْعَةٍ مِنْهَا ذَاتٌ وَضَحٌ لِمَا نَبَتْ فِيهَا مِنَ النَّعْيِ ، وَتُجْمَعُ لَمْعًا . وَالْمَعُ الْبَلَدُ : كَرَّ كَلْوُهُ . وَيُقَالُ : هَلِيزِو بِلَادٍ قَدْ أَلْمَعَتْ ، وَهِيَ مُلْمَعَةٌ ، وَذَلِكَ حِينَ يَحْتَلِطُ كَلَامٌ عَامٍ أَوَّلَ يَكَلِّمُ الْعَامِ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : أَنَّهُ رَأَى عَمْرُو بْنَ حُرَيْثٍ فَقَالَ : أَيْنَ تُرِيدُ ؟ قَالَ : الشَّامَ ، فَقَالَ : أَمَا إِنَّمَا ضَاحِيَةٌ قَوْمِكَ ، وَهِيَ اللَّمَاعَةُ بِالرُّكْبَانِ ، تَلْمَعُ بِهِمْ أَيْ تَدْعُوهُمْ إِلَيْهَا وَتَطْيِبُهُمْ . وَاللَّمْعُ : الطَّرْحُ وَالرَّمْيُ . وَاللَّمَاعَةُ : الْعُقَابُ . وَعُقَابٌ لَمْعُوعٌ : سَرِيعَةُ الْإِخْطَافِ . وَالنَّمْعُ الشَّيْءُ : اخْتَلَسَهُ . وَالْمَعُ بِالشَّيْءِ : ذَهَبَ بِهِ ؛ قَالَ مِثْمَمُ بْنُ نُورَيْرَةَ : وَعَمْرًا وَجَوْنًا بِالْمُشَقَّرِ الْمَعَا يَعْنِي ذَهَبَ بِهِمَا الدَّهْرُ . وَيُقَالُ : أَرَادَ بِقَوْلِهِ الْمَعَا اللَّذَيْنِ مَعًا ، فَأَدْخَلَ عَلَيْهِ الْأَيْفَ وَاللَّامَ صِلَةً ، قَالَ أَبُو عَدْنَانَ : قَالَ لِي أَبُو عُبَيْدَةَ يُقَالُ هُوَ الْأَلْمَعُ بِمَعْنَى الْأَلْمَعِي ؛ قَالَ : وَأَرَادَ مِثْمَمُ بِقَوْلِهِ : وَعَمْرًا وَجَوْنًا بِالْمُشَقَّرِ الْمَعَا أَيْ جَوْنًا الْأَلْمَعُ فَحَذَفَ الْأَيْفَ وَاللَّامَ . قَالَ ابْنُ بُرْزُجٍ : يُقَالُ لَمَعْتُ بِالشَّيْءِ وَالْمَعْتُ بِهِ أَيْ سَرَقْتُهُ . وَيُقَالُ : أَلْمَعْتُ بِهَا الطَّرِيقَ فَلَمَعْتُ ، وَأَنْشَدَ : أَلْمَعُ بِهِمْ وَضَحَ الطَّرِيقِ لَمَعَكَ بِالْكَسْبَاءِ ذَاتِ الْحَوْقِ وَالْمَعُ بِهَا فِي الْإِنَاءِ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ : ذَهَبَ بِهِ .

وَالنَّمْعُ لَوْنُهُ : ذَهَبَ وَتَغَيَّرَ ، وَحَكَى بِعُقُوبِ فِي الْمُبْدَلِ النَّمْعَ . وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا فَرَعَ مِنْ شَيْءٍ أَوْ غَضِبَ وَحَزَنَ فَتَغَيَّرَ لِذَلِكَ لَوْنُهُ : قَدْ أَلْمَعَ لَوْنُهُ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا شَاحِصًا بَصْرَهُ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ : مَا يَدْرِي هَذَا لَعَلَّ بَصْرَهُ سَلِمَتْهُ قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَيْهِ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : مَعْنَاهُ يُخْتَلَسُ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلَا يَرِيعُ بَصْرَهُ إِلَى السَّمَاءِ يُلْمَعُ بَصْرُهُ ، أَيْ يُخْتَلَسُ . يُقَالُ : أَلْمَعْتُ بِالشَّيْءِ إِذَا اخْتَلَسْتَهُ وَاخْتَطَفْتَهُ بِسُرْعَةٍ . وَيُقَالُ : النَّمَعْنَا الْقَوْمَ ذَهَبْنَا بِهِمْ . وَاللَّمْعَةُ : الطَّائِفَةُ ، وَجَمَعْتُهَا لَمْعٌ وَلَمَاعٌ ؛ قَالَ الْقُطَامِيُّ : زَمَانَ الْجَاهِلِيَّةِ كُلِّ حَتَّى أَبْرَأْنَا مِنْ فَصِيلَتِهِمْ لِمَاعًا وَالْفَصِيلَةُ : الْفَخْدُ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : وَمِنْ هَذَا يُقَالُ التَّمِيعُ لَوْنُهُ إِذَا ذَهَبَ ، قَالَ : وَاللَّمْعَةُ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ الَّذِي لَا يُبْصِئُهُ الْمَاءُ فِي الْعَسَلِ وَالْوَضُوءِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ اغْتَسَلَ فَرَأَى لَمْعَةً بِمَنْكِبِهِ فَذَلِكُهَا بِشَعْرِهِ ؛ أَرَادَ بُقْعَةً يَسِيرَةً مِنْ جَسَدِهِ لَمْ يَتَلْهَا الْمَاءُ ؛ وَهِيَ فِي الْأَصْلِ قِطْعَةٌ مِنَ الثَّبْتِ إِذَا أَخَذَتْ فِي الْيَسْرِ . وَفِي حَدِيثِ دَمِ الْحَيْضِ : فَرَأَى بِهِ لَمْعَةً مِنْ دَمٍ . وَاللَّوَامِعُ : الْكَيْدُ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ : يَدْعُنْ مِنْ تَعْرِيفِهِ اللَّوَامِعَا أَوْهِيَةً لَا يَتَّبِعْنِ رَاقِعَا قَالَ شَعْبَرٌ : وَيُقَالُ لَمَعٌ فَلَانَ الْبَابَ ، أَيْ بَرَزَ مِنْهُ ؛ وَأَنْشَدَ : حَتَّى إِذَا عَنَ كَانَ فِي الثَّلْمَسِ أَفْلَتَهُ اللَّهُ بِشِقِّ الْأَنْفُسِ مَلَكَمَ الثَّابِرِ رَبِيمَ الْمَغْطَسِ وَفِي حَدِيثِ لُقْمَانَ بْنِ عَادٍ : إِنْ أَرَّ مَطْمَعِي فَجِدْهُ تَلْمَعٌ ، وَإِلَّا أَرَّ مَطْمَعِي فَوَقَاعٌ يَصْلَعُ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : مَعْنَى تَلْمَعٌ ، أَيْ تَحْتَطَفُ الشَّيْءُ فِي انْفِضَاضِهَا ، وَأَرَادَ

بِالْحِدْوِ الْجِدَاةِ ، وَهِيَ لُفَّةُ أَهْلِ مَكَّةَ ، وَيُرْوَى تَلْمَعٌ مِنْ لَمَعَ الطَّائِرُ بِجَنَاحَيْهِ إِذَا خَفَقَ بِهَا .

وَاللَّامِيعَةُ وَاللَّمَاعَةُ : الْبَاوُخُ مِنَ الصَّبِيِّ مَا دَامَتْ رَطْبَةً لَيْتَةً ، وَجَمَعَهَا اللَّوَامِيعُ ، فَأَذَا اشْتَدَّتْ وَعَادَتْ عَظْمًا فَهِيَ الْبَاوُخُ . وَيُقَالُ : ذَهَبَتْ نَفْسُهُ لِمَاعًا ، أَيْ قَطَعَتْ قِطْعَةً ؛ قَالَ : مَقَاسٌ :

بِعَيْشٍ صَالِحٍ مَا دُمْتُ فِيكُمْ وَعَيْشُ الْمَرْءِ يَهْبِطُهُ لِمَاعًا وَالْبَلْمَعُ الْأَلْمَعُ وَالْأَلْمِيُّ وَالْيَلْمِيُّ : الدَّاهِي الَّذِي يَنْظُرُ الْأُمُورَ فَلَا يُحِطُّ وَقِيلَ : هُوَ الذَّكِيُّ الْمُتَوَقِّدُ الْحَدِيدَ اللَّسَانِ وَالْقَلْبِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْأَلْمِيُّ الْخَفِيفُ الظَّرِيفُ ؛ وَأَنْشَدَ قَوْلَ أَوْسِ بْنِ حَجْرٍ : الْأَلْمِيُّ الَّذِي يَنْظُرُ لَكَ الظُّ

ظَنًّا كَانَ قَدْ رَأَى وَقَدْ سَمِعَا نَصَبَ الْأَلْمِيِّ يَفْعَلُ مُتَقَدِّمًا ؛ وَأَنْشَدَ الْأَضْمَعِيُّ فِي الْيَلْمِيِّ لِبَرْطِقَةٍ :

وَكَائِنْ بَرَى مِنْ يَلْمِيٍّ مُحْتَظَرٍ وَلَيْسَ لَهُ عِنْدَ الْعَرَايِمِ جَوْلُ رَجُلٍ مُحْتَظَرٍ : شَدِيدُ الْخَلْقِ مَقْتُولُهُ ؛ وَقِيلَ : الْأَلْمِيُّ الَّذِي إِذَا لَمَعَ لَهُ أَوَّلُ الْأَمْرِ عَرَفَ آخِرَهُ ، يَكْتَفِي بِظَنِّهِ دُونَ يَقِينِهِ ، وَهُوَ مَأْخُذٌ مِنَ اللَّعْنِ ، وَهُوَ الْإِشَارَةُ الْخَفِيَّةُ وَالنَّظَرُ الْخَفِيُّ ؛ حَكَى الْأَزْهَرِيُّ عَنِ اللَّيْثِ قَالَ : الْيَلْمِيُّ وَالْأَلْمِيُّ الْكُذَّابُ مَأْخُذٌ مِنَ الْيَلْمِيعِ وَهُوَ السَّرَابُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :

مَا عَلِمْتُ أَحَدًا قَالَ فِي تَفْسِيرِ الْيَلْمِيِّ مِنَ اللَّعْوِيِّينَ مَا قَالَهُ اللَّيْثُ ، قَالَ : وَقَدْ ذَكَرْنَا مَا قَالَهُ الْأَيْمَةُ فِي الْأَلْمِيِّ وَهُوَ مُتَقَارِبٌ يُصَدِّقُ بَعْضُهُ بَعْضًا ، قَالَ : وَالَّذِي قَالَهُ اللَّيْثُ بَاطِلٌ ، لِأَنَّهُ عَلَى تَفْسِيرِهِ دَمٌ ، وَالْعَرَبُ لَا تَضَعُ الْأَلْمِيَّ إِلَّا فِي مَوْضِعِ الْمَذْحِ ؛ قَالَ غَيْرُهُ : وَالْأَلْمِيُّ وَالْيَلْمِيُّ الْمَلَأْدُ ، وَهُوَ الَّذِي يَحْطِطُ الصَّدُوقُ بِالْكَذِيبِ .

وَالْمَلْمَعُ مِنَ الْخَيْلِ : الَّذِي يَكُونُ فِي جَنْبِهِ بَقْعٌ تُخَالِفُ سَائِرَ لَوْنِهِ ، فَأَذَا كَانَ

فِيهِ (١) اسْتَطَالَتْ فَهِيَ مَوْلَعٌ .
وَلِمَاعٌ : فَرَسٌ عَبَادٌ بِنُ بَشِيرٍ أَحَدَ بَنِي حَارِثَةَ شَهِدَ عَلَيْهِ يَوْمَ السَّرْحِ .

• لِعَظْمٌ . أَبُو زَيْدٍ : اللَّمْعَظُ الشَّهْوَانُ الْحَرِيصُ ، وَرَجُلٌ لَمْعُوظٌ وَلَمْعُوظَةٌ مِنْ قَوْمٍ لَاعِظَةٍ ، وَرَجُلٌ لَمْعَظَةٌ وَلَمْعَظَةٌ : وَهُوَ الشَّرُّ الْحَرِيصُ .

• لَمَعٌ . التَّمِيعُ لَوْنُهُ : ذَهَبَ كَالْتَّمِيعِ ؛ حَكَاهُ الْهَرَوِيُّ .

• لَمِقٌ . اللَّمَقُ : لَمَقَ الطَّرِيقَ ، وَلَمَقَ الطَّرِيقَ نَهَجَهُ وَسَطَهُ ، لَمَعٌ فِي لَقَمِيهِ ، وَهُوَ قَلْبُ لَقَمٍ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :

سَاوَى بَأْيَدِيهِنَّ مِنْ قَصْدِ اللَّمَقِ اللَّخِيَانِيُّ : خَلَّ عَنْ لَمَقِ الطَّرِيقِ وَلَقَمِيهِ .

وَلَمَقَ عَيْنَهُ يَلْمُهَا لَمَقًا : رَمَاهَا فَأَصَابَهَا ؛ وَقِيلَ : هُوَ ضَرْبٌ مِنَ الْكَلْفِ مَتَوَسِّطَةٌ خَاصَّةٌ كَاللَّقِ ، وَعَمَّ بِهِ بَعْضُهُمُ الْعَيْنَ وَغَيْرَهَا .

وَاللَّمَقُ : اللَّظْمُ ، يُقَالُ : لَمَقَهُ لَمَقًا . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّمَقُ جَمْعُ لَامِقٍ ، وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ فِي شَرِّهِ بِصَفْحِ الْحَدِيقَةِ ، يُقَالُ : لَمَقَ عَيْنَهُ إِذَا عَوَّرَهَا .

وَاللَّمَقُ : الْمَحْوُ . وَلَمَقَ الشَّيْءُ يَلْمُقُهُ لَمَقًا : كَتَبَهُ وَمَحَاهُ وَهُوَ مِنَ الْأَصْدَادِ . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : لَمَقَ الشَّيْءُ كَتَبَهُ فِي لَمَقِهِ بَنِي عَقِيلٍ ، وَسَائِرُ قَبَائِلٍ يَقُولُونَ : لَمَقَهُ مَحَاهُ . وَفِي كَلَامِ بَعْضِ فَصَحَاءِ الْعَرَبِ يَذْكُرُ مُصَدِّقًا لَهُمْ فَقَالَ : لَمَقَهُ بَعْدَمَا نَمَقَهُ ، أَيْ مَحَاهُ بَعْدَمَا كَتَبَهُ . أَبُو زَيْدٍ : نَمَقْتُهُ أَنْمَقْتُهُ نَمَقًا ، وَلَمَقْتُهُ أَنْمَقْتُهُ لَمَقًا كَتَبْتُهُ .

(١) قوله : «فإذا كان فيه .. الخ» كذا في الأصل . وسيأتي في مادة «ولع» : وفرس مولع تلميعه مستطيل ، وهو الذي في بياضه اصطالة وتفرق ..

وَاللَّمَّاقُ : الْيَسِيرُ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ ، وَاللَّمَّاقُ يَصْلُحُ فِي الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ ؛ قَالَ نَهْشَلُ بْنُ حَرَى :

كَبْرَقَ لِاحٍ يُعْجِبُ مَنْ رَأَاهُ وَلَا يَشْفِي الْحَوَائِمَ مِنْ لَمَاقٍ وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ الْجَحْدَ ، يَقُولُونَ : مَا عِنْدَهُ لَمَاقٌ ، وَمَا ذُقْتُ لَمَاقًا وَلَا لَمَاجًا ، أَيْ شَيْئًا . قَالَ أَبُو الْعَمَيْلِ : مَا تَلْمَعُ بِشَيْءٍ ، أَيْ مَا تَلْمَجُ . وَمَا بِالْأَرْضِ لَمَاقٌ ، أَيْ مَرْتَعٌ .

وَالْيَلْمَقُ : الْقَبَاءُ الْمَحْشُورُ ، وَهُوَ بِالْفَارِسِيَّةِ يَلْمَقُ . وَلَمَقْتُهُ بِبَصْرِيٍّ : مِثْلُ رَمَقْتُهُ .

• لَمَكٌ . اللَّيْثُ : لَمَكَ أَبُو نُوحٍ ، وَلَا مَكَ جَدُّهُ ، وَيُقَالُ : نُوحُ بْنُ لَمَكٍ ؛ وَيُقَالُ : ابْنُ لَامَكٍ .

وَقَوْلُهُمْ : مَا ذَاقَ لَمَاقًا ، أَيْ مَا ذَاقَ شَيْئًا ، لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي الثَّقْفِ . ابْنُ السَّكَيْتِ : يُقَالُ مَا تَلْمَجَ عِنْدَنَا بِلَاجٍ ، وَلَا تَلْمَكَ عِنْدَنَا بِلَالِكٍ ، وَمَا ذَاقَ لَمَاقًا وَلَا لَمَاجًا . قَالَ الْمُفَضَّلُ : التَّلْمَكُ تَحْرُكُ اللَّحْيَيْنِ بِالْكَلَامِ أَوْ الطَّعَامِ ، قَالَ : وَالتَّلْمَكُ مِثْلُ التَّلْمِظِ . وَتَلْمَكَ الْبَعِيرُ إِذَا كَوَى لَحْيَيْهِ ، وَأَنْشَدَ الْفَرَّاءُ :

فَلَمَّا رَأَيْتُ قَدْ حَمَمْتُ ازْنِحَالَهُ تَلْمَكَ لَوْ يُجَلِي عَيْنِي التَّلْمَكُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّمَّاءُ وَاللَّمَمُ الْجِلَاءُ يُكْحَلُ بِهِ الْعَيْنُ . أَبُو عَمْرٍو : اللَّمِيكُ الْمَكْحُولُ الْعَيْنَيْنِ ، وَفِي التَّوَارِيخِ : الْيَلْمَكُ الشَّابُّ الشَّدِيدُ ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا فِي الرِّجَالِ .

• لَمَلٌ . اللَّمَالُ : الْكُحْلُ (حَكَاهُ أَبُو رِيَّاشٍ) ؛ وَأَنْشَدَ :

لَهَا زَفَرَاتٌ مِنْ بَوَادِرِ حَبْرَةٍ يَسُوقُ اللَّمَالُ الْمَعْنِيَّ أَنْسِجَالِهَا وَقِيلَ : إِنَّمَا هُوَ اللَّمَالُ ، بِالضَّمِّ ، وَكَذَلِكَ حَكَاهُ كُرَاعٌ .

وَالْتَمَلُّ بِالْفَمِّ : كَالْتَلَمِظُ ؛ قَالَ كَعْبُ
ابْنُ زُهَيْرٍ :
وَتَكُونُ شَكْوَاهَا إِذَا هِيَ أَنْجَدَتْ
بَعْدَ الْكَلَالِ تَلْمُلٌ وَصَرِيفٌ

• لم • اللَّمُّ : الْجَمْعُ الْكَثِيرُ الشَّدِيدُ .
وَاللَّمُّ : مَصْدَرٌ لِمِ الشَّيْءِ يُلْمُهُ لَمًّا جَمَعَهُ
وَأَصْلَحَهُ . وَلَمْ اللَّهُ شَعْنَهُ يُلْمُهُ لَمًّا : جَمَعَ
مَا تَهْرَقَ مِنْ أُمُورِهِ وَأَصْلَحَهُ . وَفِي الدُّعَاءِ :
لَمْ اللَّهُ شَعْنَكَ ، أَيْ جَمَعَ اللَّهُ لَكَ مَا يَذْهَبُ
شَعْنَكَ ؛ قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : أَيْ جَمَعَ
مُتَفَرِّقًا ، وَقَارَبَ بَيْنَ شَيْئَيْنِ امْرَأَةٍ . وَفِي
الْحَدِيثِ : اللَّهُمَّ أَلْهَمْ شَعْنَنَا ؛ وَفِي حَدِيثٍ
آخَرَ : وَتَلْمٌ بِهَا شَعْنِي ؛ هُوَ مِنَ اللَّمِّ
الْجَمْعُ ، أَيْ اجْتَمَعَ مَا تَشْتَتِ مِنْ أَمْرَانَا .
وَرَجُلٌ يَلْمُ : يَلْمُ الْقَوْمَ ، أَيْ يَجْمَعُهُمْ .
وَتَقُولُ : هُوَ الَّذِي يَلْمُ أَهْلَ بَيْتِهِ وَعَشِيرَتِهِ
وَيَجْمَعُهُمْ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :

فَابْسُطْ عَلَيْنَا كَفَيْ يَلْمٌ
أَيْ مُجْمَعٍ لِشَمْلِنَا ، أَيْ يَلْمُ أَمْرَانَا . وَرَجُلٌ
يَلْمُ يَمَمٌ ، إِذَا كَانَ يُصْلِحُ أُمُورَ النَّاسِ ،
وَيَعْمُ النَّاسَ بِمَعْرُوفِهِ . وَقَوْلُهُمْ : إِنْ دَارَكْنَا
لَمُومَةً ، أَيْ تَلْمُ النَّاسَ وَتُرْبِيهِمْ وَتَجْمَعُهُمْ ؛
قَالَ فَدَكْحِيُّ بْنُ أَعْبَدٍ يَمْدَحُ عَلْقَمَةَ بِنْتُ سَيْفٍ :
لَأَحْبَبِي حُبَّ الصَّيِّ وَلَمْتِي
لَمْ الْهَدْيِيُّ إِلَى الْكَرِيمِ الْمَاجِدِ (١)
ابْنُ شَمِيلٍ : لَمَّةُ الرَّجُلِ أَصْحَابُهُ ، إِذَا
أَرَادَ سَقْرًا فَأَصَابَ مَنْ يَصْحَبُهُ فَقَدْ أَصَابَ
لَمَّةً ، وَالْوَاحِدُ لَمَّةٌ وَالْجَمْعُ لَمَّةٌ . وَكُلٌّ مِنْ
لَقِيَ فِي سَفَرِهِ مِمَّنْ يُؤْنِسُهُ أَوْ يُرْفِدُهُ لَمَّةٌ . وَفِي
الْحَدِيثِ : لَا تُسَافِرُوا حَتَّى تُصِيبُوا لَمَّةً (٢) ،

(١) قوله : « لأحبي » أنشده الجوهري
وأحيف .
(٢) قوله : « حتى تصيبوا لمة » ضبط لمة في
الأحاديث بالتشديد كما هو متفق في سياقها في هذه
المادة ، لكن ابن الأثير ضبطها بالتخفيف ، وهو
مقتضى قوله ؛ قال الجوهري الماء عوض الخ وكذا
قوله يقال لك فيه لمة الخ البيت محفف ، فحل ذلك
كله مادة لام .

أَي رُفْقَةً . وَفِي حَدِيثِ فَاطِمَةَ ، رِضْوَانُ اللَّهِ
عَلَيْهَا ، أَنَّهَا خَرَجَتْ فِي لَمَّةٍ مِنْ نِسَائِهَا تَوَطَّأُ
ذَيْلَهَا إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَعَاتَبَتْهُ ، أَيْ فِي جَمَاعَةٍ مِنْ
نِسَائِهَا ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : قِيلَ هِيَ مَا بَيْنَ
الثَّلَاثَةِ إِلَى الْعَشْرَةِ ، وَقِيلَ : اللَّمَّةُ الْجَمْعُ فِي
السَّنِّ وَالتَّرَبُّ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : الْمَاءُ عَوَضُ
مِنَ الْهَمَزَةِ الدَّاهِيَةِ مِنْ وَسْطِهِ ، وَهُوَ مِمَّا
أُخِذَتْ عَيْنُهُ كَسَوٍ وَمَوٍ ، وَأَصْلُهَا فَعْلَةٌ مِنْ
الْمُلَامَةِ ، وَهِيَ الْمَوَافَقَةُ . وَفِي حَدِيثِ
عَلِيٍّ ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ : أَلَا وَإِنْ مُعَاوِيَةَ
قَادَ لَمَّةً مِنَ الثَّوَابِ ، أَيْ جَمَاعَةٍ . قَالَ :
وَأَمَّا لَمَّةُ الرَّجُلِ بِمِثْلِهِ فَهِيَ مُحْتَفٌ . وَفِي
حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنْ شَابَهُ
زُوجَتٌ شَيْخًا ، فَفَتَلْتُهُ ، فَقَالَ : أَيُّهَا
النَّاسُ ، لِيَتَزَوَّجَ كُلُّ مِنْكُمْ لَمَّتَهُ مِنَ النِّسَاءِ ،
وَلِتُنَكِّحَ الْمَرْأَةُ لَمَّتَهَا مِنَ الرِّجَالِ ، أَيْ شَكْلَهُ
وَزَيْبُهُ وَفِرْنَهُ فِي السَّنِّ .

وَيُقَالُ : لَكَ فِيهِ لَمَّةٌ ، أَيْ أَسُوءَةٌ ؛ قَالَ
الشَّاعِرُ :
فَإِنْ نَعْبَرُ فَتَحْنُ لَنَا لِمَاتٌ
وَإِنْ نَعْبَرُ فَتَحْنُ عَلَيَّ نُدُورُ
وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : لِمَاتٌ أَيْ أَشْبَاهُ
وَأَمْثَالُ ، وَقَوْلُهُ : فَتَحْنُ عَلَيَّ نُدُورٍ ، أَيْ
سَمَّوْتُ لَا بُدَّ مِنْ ذَلِكَ .

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَتَأْكُلُونَ الثَّرَاثَ أَكْلًا
لَمًّا » ؛ قَالَ ابْنُ عَرَفَةَ : أَكْلًا شَدِيدًا ؛ قَالَ
ابْنُ سِيدَةَ : وَهُوَ عِنْدِي مِنْ هَذَا الْبَابِ ،
كَأَنَّهُ أَكَلَ يَجْمَعُ الثَّرَاثَ وَيَسْتَأْصِلُهُ ،
وَالْأَكْلُ يَلْمُ التَّرِيدَ فَيَجْعَلُهُ لَقْمًا . قَالَ اللَّهُ عَزَّ
وَجَلَّ : « وَتَأْكُلُونَ الثَّرَاثَ أَكْلًا لَمًّا » ؛ قَالَ
الْفَرَّاءُ : أَيْ شَدِيدًا ، وَقَالَ الرَّجَّاجُ : أَيْ
تَأْكُلُونَ ثَرَاثَ الْبِتَامِيِّ لَمًّا أَيْ تَلْمُونَ بِجَمِيعِهِ .
وَفِي الصَّحَاحِ : « أَكْلًا لَمًّا » ، أَيْ نَصِيبَهُ
وَنَصِيبَ صَاحِبِهِ . قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : يُقَالُ
لَمَمْتُهُ أَجْمَعَ حَتَّى أَتَيْتُ عَلَى آخِرِهِ . وَفِي
حَدِيثِ الْمُعْتَبِرَةِ : تَأْكُلُ لَمًّا وَتُوسِعُ ذِمًّا ، أَيْ
تَأْكُلُ كَثِيرًا مُجْتَمِعًا . وَرَوَى الْفَرَّاءُ عَنْ
الرُّهْرِيِّ أَنَّهُ قَرَأَ قَوْلَهُ تَعَالَى : « وَإِنْ كَلَّا لَمًّا » ،

(مَمُونٌ) لِيُؤْفِقَهُمْ » ؛ قَالَ : يَجْعَلُ اللَّمَّ
شَدِيدًا ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « وَتَأْكُلُونَ الثَّرَاثَ
أَكْلًا لَمًّا » ؛ قَالَ الرَّجَّاجُ : أَرَادَ وَإِنْ رَلًّا
لِيُؤْفِقَهُمْ جَمْعًا ، لِأَنَّ مَعْنَى اللَّمِّ الْجَمْعُ ،
تَقُولُ : لَمَمْتُ الشَّيْءَ لَمًّا إِذَا جَمَعْتَهُ .
الْجَوْهَرِيُّ : « وَإِنْ كَلَّا لَمًّا لِيُؤْفِقَهُمْ » ،
بِالتَّشْدِيدِ ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ : أَصْلُهُ لَمَمًا ، فَلَمَّا
كَثُرَتْ فِيهَا الْعِيَابُ حُدِفَتْ مِنْهَا وَاحِدَةٌ ،
وَقَرَأَ الرَّهْرِيُّ : « لَمًّا » ، بِالتَّنْوِينِ ، أَيْ
جَمِيعًا ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ أَنْ
أَصْلُهُ لَمَمَنْ مَنْ ، فَحُدِفَتْ مِنْهَا إِخْتِصَ
الْمِيمَاتِ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي صَوَابُهُ أَنْ يَقُولُ :
وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ أَصْلُهُ لَمَمَنْ مَنْ ، قَالَ :
وَعَلَيْهِ يَصِحُّ بَصِيحُ الْكَلَامِ ، يُرِيدُ أَنْ لَمًّا فِي قِرَاءَةِ
الرُّهْرِيِّ أَصْلُهَا لَمَمَنْ مَنْ فَحُدِفَتْ الْمِيمُ ؛
قَالَ : وَقَوْلُ مَنْ قَالَ لَمًّا بِمَعْنَى الْأَمْرِ ، فَلَيْسَ
يُعْرَفُ فِي اللَّغَةِ .

قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَحَكَى سَيِّوَيْهِ نَشْدَاكَ
اللَّهُ لَمًّا فَعَلْتِ ، بِمَعْنَى الْأَفْعَلْتِ ، وَقَرِيءُ
قَوْلُهُ تَعَالَى : « إِنْ كَلَّ نَفْسٌ لَمًّا عَلَيْهَا
حَافِظٌ » ؛ أَيْ مَا كَلَّ نَفْسٌ إِلَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ ،
وَإِنْ كَلَّ نَفْسٌ لَمَّتْهَا حَافِظٌ . وَوَرَدَ فِي
الْحَدِيثِ : أَنْشَدَكَ اللَّهُ لَمًّا فَعَلْتِ كَذَا ،
وَتَحْفَفُ الْمِيمُ وَتَكُونُ مَازَائِدَةً ، وَقَرِيءُ
بِهِمَا : « لَمًّا عَلَيْهَا حَافِظٌ » .

وَالْإِلْهَامُ وَاللَّمَمُ : مُقَابَرَةُ الذَّنْبِ ،
وَقِيلَ : اللَّمَمُ مَا دُونَ الْكِبَائِرِ مِنَ الذَّنُوبِ .
وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كِبَائِرَ
الْإِنِّمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ » . وَالْمُ الرَّجُلُ :
مِنَ اللَّمَمِ وَهُوَ صِغَارُ الذَّنُوبِ ، وَقَالَ أُمِّيَّةٌ :
إِنْ تَغْفِرَ اللَّهُمَّ تَغْفِرْ جَمًّا
وَأَيُّ عَبْدٍ لَكَ لَا أَلَمًا ؟
وَيُقَالُ : هُوَ مُقَابَرَةُ الْمُعْصِيَةِ مِنْ غَيْرِ
مُوَاقَعَةٍ . وَقَالَ الْأَخْفَشُ : اللَّمَمُ الْمُقَابَرُ
مِنَ الذَّنُوبِ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : الشَّرُّ لِأَمِيَّةِ
ابْنِ أَبِي الصَّلْتِ ؛ قَالَ : وَذَكَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ
عَنْ عَمِّهِ عَنْ يَعْقُوبَ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي
طَرَفَةَ الْهَدَلِيِّ قَالَ : مَرَّ أَبُو عِرَاشٍ بِسَعْيِ بَيْنَ

الصفا والمرورة وهو يقول:

لاهم هذا خامس إن تما
أتمه الله وقد أنما
إن تعير اللهم تعير جمًا
وأى عبد لك لا أتمًا؟

قال أبو إسحق: قيل للمم نحو القبلة
والنظرة وما أشبهها؛ وذكر الجوهرى في
فصل نول: إن اللمم الثقيل في قوله وضاح
اليمين:

فأ تولت حتى تضرعت عندها
وأبانتها ما رخص الله في اللمم
وقيل في قوله تعالى: «إلا اللمم»:

إلا أن يكون العبد ألمً فباحشة ثم تاب؛
قال: ويدل عليه قوله تعالى: «إن ربك
واسع المغفرة»؛ غير أن اللمم أن يكون

الإنسان قد ألم بالمعصية ولم يصبر عليها،
وإنما الإلأم في اللعق يوجب أنك تأتي في
الوقت، ولا تقسيم على الشيء، فهذا معنى

اللمم؛ قال أبو منصور: ويدل على
صواب قوله قول العرب: ألممت بفلان
الإلأم، وما تزورنا الإلأمًا؛ قال أبو عبيد:

منناه الأحيان على غير مواظبة؛ وقال الفراء
في قوله تعالى: «إلا اللمم»: يقول
إلا المتقارب من الذنوب الصغيرة، قال:

وسيعت بعض العرب يقول: ضرته ما لم
القتل، يريدون ضربًا مقاربا للقتل؛ قال:
وسيعت آخر يقول: ألم يفعل كذا في معنى

كاد يفعل؛ قال: وذكر الكلبي أنها النظرة
من غير تعمد، فهي كم، وهي مغفورة،
فإن أعاد النظر فليس يلئم، وهو ذنب.

وقال ابن الأعرابي: اللمم من الذنوب
ما دون الفاحشة. وقال أبو زيد: كان ذلك

منذ شهرين أو لعمري، ومد شهر ولميه،
أو قراب شهر. وفي حديث النبي ﷺ:
وإن مما ينبت الربيع ما يقتل حبطاً أو يلئم؛

قال أبو عبيد: معناه أو يقرب من القتل؛
ومنه الحديث الآخر في صفة الحجة:
فلولا أنه شيء فضاء الله لآلم أن يذهب

بصره، يعنى لما يرى فيها، أى لقرب أن
يذهب بصره.

وقال أبو زيد: في أرض فلان من
الشجر الملم كذا وكذا، وهو الذى قارب
أن يحمل. وفي حديث الأفلح: وإن كنت

المنت بذنب فاستغفرى الله، أى قاربت؛
وقيل: اللمم مقارنة المعصية من غير إيقاع
فعل؛ وقيل: هو من اللمم صغار الذنوب.

وفي حديث أبي العالفة: إن اللمم ما بين
الحديثين حد الدنيا وحد الآخرة، أى صغار
الذنوب التى ليس عليها حد في الدنيا ولا في

الآخرة.
والإلأم: التزول. وقد ألم به، أى نزل
به. ابن سيده: لم به وآلم وآلم نزل، وآلم

به: زاره غيبًا. الليث: الإلأم الزيارة غيبًا،
والفعل ألممت به وألممت عليه. ويقال:
فلان يزورنا إلامًا، أى فى الأحيان. قال

ابن برى: الإلام اللقاء البسير، واحديثها لمة
(عن أبي عمرو). وفي حديث جميلة:
إنها كانت تحت أوس بن الصامت، وكان

رجلاً به كم، فإذا استند كمنه ظاهر من
امراتيه، فأنزل الله كفارة الظهار؛ قال
ابن الأثير: اللمم ههنا الإلأم بالنساء

وشدة الحرص عليهن، وليس من الجنون،
فإنه لو ظهر فى تلك الحال لم يلزمه شيء.
وعلام ملئم: قارب البلوغ والإخلام.

ونحلة ملئم وملئمة: قاربت الإرتطاب. وقال
أبو حنيفة: هى التى قاربت أن تطير.
والملمة: النازلة الشديدة من شدائد

الدهر ونوازل الدنيا؛ وأما قول عليل
ابن أبى طالب:
أعيده من حادثات اللمة
فيقال: هو الدهر. ويقال: الشدة، ووافق

الرجز من غير قصد؛ وبعده:
ومن مرید همه وعمه
وأنشد الفراء:

عل ضرور الدهر أودولانها
تدليلنا اللمة من لمانها

فستريح النفس من زفرتها
قال ابن برى وحكى أن قوماً من العرب
يخفصون بلعل، وأنشد:

لعل أبى العوار منك قريب
وجمل ملموم وملئم: مجتمع،
وكذلك الرجل؛ ورجل ملئم: هو

المخشوع بغضه إلى بعض. وحجر ملئم:
ملكك صلب مستدير، وقد لملمه إذا
أداره. وحكى عن أعرابي: جعلنا نلمم

مثل القطا الكدرى من البريد، وكذلك
الطين، وهى الللمة.
ابن شميل: ناقة مللمة، وهى

المدارة الغليظة الكثرة اللحم المعتدلة
الخلق. وكبيبة ملمومة ومللمة:
مجمعة، وحجر ملموم وطين ملموم؛ قال

أبو التجم يصف هامة جملم:
ملمومة لما كظهر الجبل
وملممة الفيل: خرطوم. وفي حديث

سويد بن غفلة: أنا مصدق رسول الله،
ﷺ، فأنه رجل بناقة مللمة، فأبى أن
يأخذها، قال: هى المستديرة سمناً، من

اللّم الصم والجمع؛ قال ابن الأثير: وإنما
رذها لأنه نهي أن يؤخذ فى الركاوة خيار
المال. وقدح ملموم: مستدير (عن أبى

حنيفة). وحيش لئلم: كثير مجتمع،
وحى لئلم كذلك، قال ابن أحمز:
من دونهم إن جيشهم سراً

حتى جلال لئلم عسكر
وكبيبة مللمة وملمومة أيضاً، أى
مجمعة مضوم بغضها إلى بعض. وصخرة

ملمومة ومللمة أى مستديرة صلبة.
واللمة: شعر الرأس، بالكسر، إذا كان
فوق الوفرة، وفى الصحاح: يجاوز شحمة

الأذن، فإذا بلغت المنكبين فهى جممة.
واللمة: الوفرة؛ وقيل: فوقها؛ وقيل:
إذا ألم الشعر بالمنكبين فهوى لمة؛ وقيل: إذا

جاوز شحمة الأذن؛ وقيل: هو دون
الجممة، وقيل: أكثر منها، والجمع لئلم

وَلَامٌ ؛ قَالَ ابْنُ مُفَرِّغٍ :
 سَنَحَتْ غَرَّةَ السَّوَابِقِ مِنْهُمْ
 فِي وُجُوهِ مَعَ اللَّامِ الْجَعْدِ
 وَفِي الْحَدِيثِ : مَا رَأَيْتُ ذَا لِمَةٍ أَحْسَنَ
 مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، اللَّمَّةُ مِنْ شَعْرِ
 الرَّأْسِ : دُونَ الْجُمَّةِ ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا
 أَلْمَتْ بِالْمَنْكِبَيْنِ ، فَإِذَا زَادَتْ فِيهِ الْجُمَّةُ .
 وَفِي حَدِيثِ رِمَّةَ : فَإِذَا رَجُلٌ لَهُ لِمَةٌ ؛ يَعْنِي
 النَّبِيَّ ﷺ .
 وَدُوَ اللَّمَّةُ : فَرَسُ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ،
 ﷺ ، وَدُوَ اللَّمَّةُ أَيْضًا : فَرَسُ عَكَاشَةَ
 ابْنِ مِخْصَنٍ . وَلِمَةُ الْوَيْدِ : مَا تَشَعَّتْ مِنْهُ ،
 وَفِي التَّهْدِيدِ : مَا تَشَعَّتْ مِنْ رَأْسِ الْمُؤْتُوذِ
 بِالْفِهْرِ ؛ قَالَ :
 وَأَشَعَّتْ فِي الدَّارِ ذِي لِمَةٍ
 يُطِيلُ الحُفُوفَ وَلَا يَقْضِلُ
 وَشَعْرٌ مُلَمَّمٌ وَمُلَمَّمَةٌ : مَدَهُونٌ ؛ قَالَ :
 وَمَا النَّصَابِيُّ لِلْعُيُونِ الحَلْمِ
 بَعْدَ ابْتِضَاعِ الشَّعْرِ الْمُتَلَمَّمِ
 الْعُيُونُ هُنَا سَادَةُ الْقَوْمِ ، وَلِذَلِكَ قَالَ
 الحَلْمُ ، وَلَمْ يَقُلْ الحَالِمَةَ .
 وَاللَّمَّةُ : الشَّيْءُ الْمُجْتَمِعُ .
 وَاللَّمَّةُ وَاللَّمَمُ ، كِلَاهُمَا : الطَّائِفُ مِنَ
 الْجِنِّ . وَرَجُلٌ مُلَمَّمٌ : بِهِ لَمَمٌ ، وَمُلَمَّمُوسٌ
 وَمَمْسُوسٌ ؛ أَيْ بِهِ لَمَمٌ وَمَسٌ ، وَهُوَ مِنَ
 الْجُنُونِ . وَاللَّمَمُ : الْجُنُونُ ؛ وَقِيلَ : طَرَفٌ
 مِنَ الْجُنُونِ يُلَمُّ بِالْإِنْسَانِ ، وَهَكَذَا أَكَلُ مَا أَلَمُّ
 بِالْإِنْسَانِ طَرَفٌ مِنْهُ ؛ وَقَالَ عَجِيْبُ السَّلُولِيُّ :
 وَخَالَطَ مِثْلَ اللَّحْمِ وَأَحْتَلَّ قَيْدَهُ
 بَحَيْثُ تَلَقَّى عَامِرٌ وَسَلُولُ
 وَإِذَا قِيلَ : يَفْلَانُ لِمَةً ، فَمَعْنَاهُ أَنَّ الْجِنَّ
 تَلَمَّ الأَحْيَانُ (١) . وَفِي حَدِيثِ بَرِيْدَةَ : أَنَّ
 امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ ، فَشَكَتْ إِلَيْهِ لَمَمًا
 بِأَبْتَيْهَا ؛ قَالَ شَمِيرٌ : هُوَ طَرَفٌ مِنَ الْجُنُونِ
 يُلَمُّ بِالْإِنْسَانِ ، أَيْ يَقْرَبُ مِنْهُ وَيَعْتَرِيهِ ،
 فَوَصَفَ لَهَا الشُّونِيزِيُّ ، وَقَالَ : سَيَنْتَفِعُ مِنْ كُلِّ
 (١) قوله : « تلم الأحيان » ؛ هكذا في الأصل
 وفي التهذيب ، ولعله أراد تلم به بعض الأحيان .

شَيْءٍ إِلَّا السَّامَ ، وَهُوَ الْمَوْتُ . وَيُقَالُ :
 أَصَابَتْ فُلَانًا مِنَ الْجِنِّ لِمَةً ، وَهُوَ الْمَسُّ
 وَالشَّيْءُ القَلِيلُ ؛ قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ :
 فَأِذَا وَذَلِكَ بِأَكْبِيشَةَ لَمْ يَكُنْ
 الإِكْلَمَةَ حَالِمٌ بِخِيَالِ
 قَالَ ابْنُ بَرِّي : قَوْلُهُ فَأِذَا وَذَلِكَ مُبْتَدَأٌ ،
 وَالْوَاوُ زَائِدَةٌ ؛ قَالَ : كَذَا ذَكَرَهُ الأَخْشَشُ ،
 وَلَمْ يَكُنْ خَبْرَهُ ؛ وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّي لِجُبَابِ
 ابْنِ عَمَّارِ السُّحَيْجِيِّ :
 بَنُو حَيْفَةَ حَيٌّ حِينَ تُبْغِضُهُمْ
 كَانَهُمْ جِنَّةٌ أَوْ مَسْهَمٌ لَمَمٌ
 وَاللَّامَةُ : مَا تَخَافُهُ مِنْ مَسٍّ أَوْ فَرْعٍ .
 وَاللَّامَةُ : الْعَيْنُ الْمُصِيبَةُ ، وَكَيْسٌ لَهَا فِعْلٌ ،
 هُوَ مِنْ بَابِ دَارِعٍ . وَقَالَ نَعْلَبُ : اللَّامَةُ
 مَا أَلَمَ بِكَ وَنَظَرَ إِلَيْكَ ؛ قَالَ ابْنُ سِيْدَةَ :
 وَهَذَا كَيْسٌ بِشَيْءٍ . وَالْعَيْنُ اللَّامَةُ : الَّتِي
 تُصِيبُ بِسُوءٍ . يُقَالُ : أُعِيدُهُ مِنْ كُلِّ هَامَةٍ
 وَلاَمَةٍ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، يُعَوِّذُ الحَسَنَ
 وَالحُسَيْنَ ، وَفِي رِوَايَةٍ : أَنَّهُ عَوَّذَ ابْنَتَهُ ؛
 قَالَ : وَكَانَ أَبُوكُمْ إِبرَاهِيمُ يُعَوِّذُ إِسْحَقَ
 وَيَعْقُوبَ بِهَوْلَاءِ الكَلِمَاتِ : أُعِيدُكُمْ
 بِكَلِمَةِ اللَّهِ التَّامَّةِ ، مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَةٍ ؛
 وَفِي رِوَايَةٍ : مِنْ شَرِّ كُلِّ سَامَةٍ ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ
 لَامَةٍ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : قَالَ لِامَةٍ وَلَمْ يَقُلْ
 مُلِمَةً ، وَأَصْلُهَا مِنَ المَمْتِ بِالشَّيْءِ تَأْيِيهِ وَتَلْمٌ
 بِهِ ، لِإِزْوَاجِ قَوْلِهِ مِنْ شَرِّ كُلِّ سَامَةٍ ؛ وَقِيلَ :
 لِأَنَّهُ لَمْ يَرِدْ طَرِيقُ الفِعْلِ ، وَلَكِنْ يُرَادُ أَنَّهَا
 ذَاتُ لَمَمٍ ، فَقِيلَ عَلَى هَذَا لِامَةٍ ، كَمَا قَالَ
 الثَّابِتِيُّ :
 كَلِمَتِي لِيَهُمْ يَا أَمِيْمَةً نَاصِبِ
 وَلَوْ أَرَادَ الفِعْلَ لَقَالَ مُنْصِبِ . وَقَالَ اللَّيْثُ :
 الْعَيْنُ اللَّامَةُ هِيَ الْعَيْنُ الَّتِي تُصِيبُ الْإِنْسَانَ ؛
 وَلَا يَقُولُونَ لِمَتَهُ الْعَيْنُ ، وَلَكِنْ حُمِلَ عَلَى
 التَّسْبِيبِ بِذِي وَذَاتٍ .
 وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : لِابْنِ آدَمَ
 لَمَتَانِ : لِمَةٌ مِنَ الْمَلِكِ ، وَلِمَةٌ مِنَ
 الشَّيْطَانِ ، فَأَمَّا لِمَةُ الْمَلِكِ فَاتِّعَادُ بِالْحَيْرِ ،

وَتَصْدِيقٌ بِالْحَقِّ ، وَتَطْيِيبٌ بِالنَّفْسِ ؛
 وَأَمَّا لِمَةُ الشَّيْطَانِ فَاتِّعَادُ بِالشَّرِّ وَتَكْذِيبٌ
 بِالْحَقِّ وَتَحْيِيثٌ بِالنَّفْسِ . وَفِي الْحَدِيثِ :
 فَأَمَّا لِمَةُ الْمَلِكِ فَيَحْمَدُ اللَّهُ عَلَيْهَا ، وَيَتَعَوَّذُ
 مِنْ لِمَةِ الشَّيْطَانِ ؛ قَالَ شَمِيرٌ : اللَّمَّةُ الْهِمَّةُ
 وَالحِطْرَةُ تَقَعُ فِي القَلْبِ ؛ قَالَ ابْنُ الأَبْرِيِّ :
 أَرَادَ اللَّامَ الْمَلِكِ أَوْ الشَّيْطَانَ بِهِ وَالقَرِيبَ مِنْهُ ،
 فَكَانَ مِنْ خَطَرَاتِ الحَيْرِ فَهُوَ مِنَ الْمَلِكِ ،
 وَمَا كَانَ مِنْ خَطَرَاتِ الشَّرِّ فَهُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ .
 وَاللَّمَّةُ : كَالْحِطْرَةِ وَالثَّوْرَةِ وَالأَثِيَّةِ ؛ قَالَ
 أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ :
 وَكَانَ إِذَا مَا التَّمَّ مِنْهَا بِحَاجَةٍ
 يُرَاجِعُ هَيْرًا مِنْ تَأْخِرِ هَاوِرَا
 يَعْنِي دَاهِيَةَ ، جَعَلَ تَأْخِرَ ، اسْمُ امْرَأَةٍ ،
 دَاهِيَةٌ . قَالَ : وَالتَّمَّ مِنَ اللَّمَّةِ أَي زَارَ ؛
 وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ : لِلشَّيْطَانِ لِمَةً ، أَي دُنُو ،
 وَكَذَلِكَ لِلْمَلِكِ لِمَةً ، أَي دُنُو .
 وَيَلْمَمُ وَالمَلَمُ عَلَى البَدَلِ : جَبَلٌ ؛
 وَقِيلَ : مَوْضِعٌ ؛ وَقَالَ ابْنُ جَنِّي : هُوَ
 مِيقَاتُ ، وَفِي الصَّحَاحِ : مِيقَاتُ أَهْلِ
 اليَمَنِ . قَالَ ابْنُ سِيْدَةَ : وَلَا أُدْرِي مَا عَنَى
 بِهَذَا اللَّهْمُ إِلَّا أَنَّ يَكُونُ المِيقَاتُ هُنَا مَعْلَمًا
 مِنْ مَعَالِمِ الحَجِّ ؛ التَّهْدِيدُ : هُوَ مِيقَاتُ
 أَهْلِ اليَمَنِ لِلإِحْرَامِ بِالْحَجِّ مَوْضِعٌ بِعَيْنِهِ .
 التَّهْدِيدُ : وَأَمَّا لَمًا ، مُرْسَلَةٌ الأَلْفِ
 مُشَدَّدَةٌ الحِمْ غَيْرَ مَنُونَةٍ ، فَلَهَا مَعَانِي فِي كَلَامِ
 العَرَبِ : أَحَدُهَا أَنَّهَا تَكُونُ بِمَعْنَى الحِجْرِينَ إِذَا
 ابْتَدَى بِهَا ، أَوْ كَانَتْ مَعْطُوفَةً بِوَاوِ أَوْفَاءِ ،
 وَأُجِيبَتْ بِفِعْلِ يَكُونُ جَوَابَهَا كَقَوْلِكَ :
 لَمَّا جَاءَ القَوْمُ قَاتَلْنَاهُمْ ، أَيْ حِينَ جَاءُوا ،
 كَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : « وَكَلَّمَا وَرَدَ مَاءٌ
 مَدْيَنَ » ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ
 قَالَ يَا بَنِيَّ » ؛ مَعْنَاهُ كُلُّهُ حِينَ ؛ وَقَدْ يُقَدِّمُ
 الجَوَابَ عَلَيْهَا ، فَيُقَالُ : اسْتَعَدَّ القَوْمُ لِقِتَالِ
 العَدُوِّ لَمَّا أَحْسَوْا بِهِمْ ، أَيْ حِينَ أَحْسَوْا
 بِهِمْ .
 وَتَكُونُ لَمًا بِمَعْنَى لَمْ الجَازِمَةِ ؛ قَالَ اللَّهُ
 عَزَّ وَجَلَّ : « بَلْ لَمَّا يَدْعُوا عَذَابِ » ؛ أَيْ

لَمْ يَدُقُوهُ ، وَتَكُونُ بِمَعْنَى إِلَّا فِي قَوْلِكَ : سَأَلْتُكَ لَمَّا فَعَلْتَ ، بِمَعْنَى إِلَّا فَعَلْتَ ، وَهِيَ لُغَةٌ هَذِيلِي ، بِمَعْنَى إِلَّا أُجِيبَ بِهَا (إِنْ) الَّتِي هِيَ جَحْدٌ كَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : «إِنْ كُلُّ نَفْسٍ لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ» ، فَيَمْنُ قَرَأَ بِهِ ، مَعْنَاهُ مَا كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : «وَأَنْ كُلُّ لَمَّا جَمِيعٌ لَدُنَّيْنَا مُخْضَرُونَ» ؛ شَدَّدَهَا عَاصِمٌ ، وَالْمَعْنَى مَا كُلُّ إِلَّا جَمِيعٌ لَدُنَّيْنَا . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : لَمَّا إِذَا وَضِعَتْ فِي مَعْنَى إِلَّا فَكَانَتْهَا لَمْ ضَمَّتْ إِلَيْهَا مَا ، فَصَارَا جَمِيعًا بِمَعْنَى (إِنْ) الَّتِي تَكُونُ جَحْدًا ، فَضَمُّوا إِلَيْهَا لَا ، فَصَارَا جَمِيعًا حَرْفًا وَاحِدًا ، وَخَرَجَا مِنْ حَدِّ الْجَحْدِ ، وَكَذَلِكَ لَمَّا ؛ قَالَ : وَمِثْلُ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ : لَوْلَا ، إِنَّمَا هِيَ لَوْلَا جَمِيعًا ، فَخَرَجَتْ لَوْ مِنْ حَدِّهَا ، وَلَا مِنْ الْجَحْدِ ، إِذْ جُمِعَتْمَا فَصِيرَتَا حَرْفًا ؛ قَالَ : وَكَانَ الْكِسَائِيُّ يَقُولُ : لَا أَعْرِفُ وَجْهَ لَمَّا بِالشَّدِيدِ ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَمِثْلُ ذَلِكَ عَلَى أَنْ لَمَّا تَكُونُ بِمَعْنَى إِلَّا مَعَ إِنْ الَّتِي تَكُونُ جَحْدًا قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : «إِنْ كُلُّ إِلَّا كَذَبَ الرَّسُولِ» ؛ وَهِيَ قِرَاءَةٌ قَرَأَ الْأَمْصَارِيُّ ؛ وَقَالَ الْفَرَّاءُ : وَهِيَ فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ : «إِنْ كُلُّهُمْ لَمَّا كَذَبَ الرَّسُولِ» ، قَالَ : وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ . وَقَالَ الْخَلِيلُ : لَمَّا تَكُونُ أَنْظَارًا لِشَيْءٍ مَتَّوِّعٍ ، وَقَدْ تَكُونُ انْقِطَاعًا لِشَيْءٍ قَدْ مَضَى ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَهَذَا كَقَوْلِكَ : لَمَّا غَابَ قَمْتُ .

قَالَ الْكِسَائِيُّ : لَمَّا تَكُونُ جَحْدًا فِي مَكَانٍ ، وَتَكُونُ وَقْتًا فِي مَكَانٍ ، وَتَكُونُ أَنْظَارًا لِشَيْءٍ مَتَّوِّعٍ فِي مَكَانٍ ، وَتَكُونُ بِمَعْنَى إِلَّا فِي مَكَانٍ ، تَقُولُ : بِاللَّهِ لَمَّا قَمْتُ عَتَاً ، بِمَعْنَى إِلَّا قَمْتُ عَتَاً ، وَأَمَّا قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : «وَأَنْ كُلًّا لَمَّا كَيُوفِيَهُمْ» ، فَإِنَّهَا قُرِئَتْ مُخَفَّفَةً وَمَشْدَدَةً ، فَهِيَ خَفَفَهَا جَعَلَ مَا صِلَةً ، الْمَعْنَى وَإِنْ كُلًّا كَيُوفِيَهُمْ رَبُّكَ أَعْمَاهُمْ ، وَاللَّامُ فِي لَمَّا لِأَنَّ ، وَمَا زَائِدَةٌ مُؤَكِّدَةٌ لَمْ تُعَيِّرِ الْمَعْنَى وَلَا الْعَمَلُ ؛ وَقَالَ

الْفَرَّاءُ فِي لَمَّا هُنَا ، بِالتَّخْفِيفِ ، قَوْلًا آخَرَ ، جَعَلَ مَا اسْمًا لِلنَّاسِ ، كَمَا جَازَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ» ؛ أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى مَنْ طَابَ لَكُمْ ؛ الْمَعْنَى وَإِنْ كُلًّا لَمَّا كَيُوفِيَهُمْ ؛ وَأَمَّا اللَّامُ الَّتِي فِي قَوْلِهِ كَيُوفِيَهُمْ فَإِنَّهَا لِأَنَّ دَخَلَتْ عَلَى نَيْبٍ يَمِينٍ فِيهَا بَيْنَ مَا وَبَيْنَ صِلَتِهَا ، كَمَا تَقُولُ هَذَا مَنْ لِيَذْهَبَنَّ ، وَعِنْدِي مَنْ لَعْبُرُهُ خَيْرٌ مِنْهُ ؛ وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : «وَإِنْ مِنْكُمْ لَمَنْ كَيْطَظَنَّ» ؛ وَأَمَّا مَنْ شَدَّدَ لَمَّا مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : «لَمَّا كَيُوفِيَهُمْ» فَإِنَّ الرَّجَاجَ جَعَلَهَا بِمَعْنَى إِلَّا ، وَأَمَّا الْفَرَّاءُ فَإِنَّهُ زَعَمَ أَنَّ مَعْنَاهُ لَمَنْ مَا ، ثُمَّ قِيلَتْ التُّونُ مِيسًا فَاجْتَمَعَتْ ثَلَاثُ مِيسَاتٍ ، فَحُدِّقَتْ إِحْدَاهُنَّ ، وَهِيَ الْوَسْطَى ، فَصَبَّتْ لَمَّا ؛ قَالَ الرَّجَاجُ : وَهَذَا الْقَوْلُ لَيْسَ بِشَيْءٍ أَيْضًا ، لِأَنَّ مَنْ لَا يَجُوزُ حَدْفُهَا لِأَنَّهَا اسْمٌ عَلَى حَرْفَيْنِ ؛ قَالَ : وَزَعَمَ الْمَازِنِيُّ أَنَّ لَمَّا أَصْلُهَا لَمَّا ، خَفِيفَةٌ ، ثُمَّ شَدَّدَتْ الْمِيسَ ؛ قَالَ الرَّجَاجُ : وَهَذَا الْقَوْلُ لَيْسَ بِشَيْءٍ أَيْضًا ، لِأَنَّ الْحُرُوفَ نَحْوَرُبَّ وَمَا أَشْبَهَهَا يُخَفَّفُ ، وَلَا يُثَقَّلُ مَا كَانَ خَفِيفًا ، فَهَذَا مُتَّقَصُّرٌ ، قَالَ : وَهَذَا جَمِيعٌ مَا قَالُوهُ فِي لَمَّا مُشْدَدَةً ؛ وَمَا وَلَمَّا مُخَفَّفَتَاوَا مَذْكَورَتَاوَا فِي مَوَاضِعِهَا .

ابنُ سَيِّدَةَ : وَمِنْ خَفِيفِهِ لَمْ وَهُوَ حَرْفٌ جَازِمٌ يُنْتَهَى بِهِ مَا قَدْ مَضَى ، وَإِنْ لَمْ يَقَعْ بَعْدَهُ إِلَّا بِلَفْظِ الْآتِي . التَّهْدِيدُ : وَأَمَّا لَمْ فَإِنَّهُ لَا يَلِيهَا إِلَّا الْفِعْلُ الْغَائِبُ وَهِيَ تَجْزِمُهُ كَقَوْلِكَ : لَمْ يَقَعْ وَلَمْ يَسْمَعْ ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : «لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ» ؛ قَالَ اللَّيْثُ : لَمْ عَزِيمَةٌ فِعْلٌ قَدْ مَضَى ، فَلَمَّا جُعِلَ الْفِعْلُ مَعَهَا عَلَى جِهَةِ الْفِعْلِ الْغَائِبِ جُزِمَ ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ : لَمْ يَخْرُجْ ، زَيْدٌ إِنَّمَا مَعْنَاهُ لَا خَرَجَ زَيْدٌ ، فَاسْتَقْبَحُوا هَذَا اللَّفْظَ فِي الْكَلَامِ ، فَحَمَلُوا الْفِعْلَ عَلَى بِنَاءِ الْغَائِبِ ، فَإِذَا أُعِيدَتْ لَا وَلَا مَرَّتَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ حَسَنَ حَيْثُ لِقَوْلِهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : «فَلَا صَدَقَ وَلَا صَلَّى» ؛ أَيْ

لَمْ يُصَدِّقْ وَلَمْ يُصَلِّ ، قَالَ : وَإِذَا لَمْ يُعَدَّ لَا فَهُوَ فِي الْمَطْوِيِّ قَبِيحٌ ، وَقَدْ جَاءَ ؛ قَالَ أُمِّيَّةٌ :
وَأَيُّ عَبْدٍ لَكَ لَا أَلْمَا ؟
أَيُّ لَمْ يُلِم .

الْجَوْهَرِيُّ : لَمْ حَرْفٌ نَفَى لِمَا مَضَى ، تَقُولُ : لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ، تُرِيدُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ الْفِعْلُ مِنْهُ فِيمَا مَضَى مِنَ الزَّمَانِ ، وَهِيَ جَازِمَةٌ ، وَحُرُوفُ الْجَزْمِ : لَمْ وَلَمَّا وَالْمُ وَالْمَا ؛ قَالَ سَيِّبِيُّ : لَمْ نَفَى لِقَوْلِكَ هُوَ يَفْعَلُ إِذَا كَانَ فِي حَالِ الْفِعْلِ ، وَلَمَّا نَفَى لِقَوْلِكَ قَدْ فَعَلَ ، يَقُولُ الرَّجُلُ : قَدْ مَاتَ فُلَانٌ ، فَتَقُولُ : لَمَّا وَلَمْ يَمُتْ . وَلَمَّا أَصْلُهُ لَمْ أَذْخَلَ عَلَيْهِ مَا ، وَهُوَ يَقَعُ مَتَّوِّعٍ لَمْ ، تَقُولُ : أَتَيْتُكَ وَلَمَّا أَصَلَ إِلَيْكَ ، أَيْ وَلَمْ أَصَلَ إِلَيْكَ ؛ قَالَ : وَقَدْ يَتَغَيَّرُ مَعْنَاهُ عَنْ مَعْنَى لَمْ ، فَتَكُونُ جَوَابًا وَسَبَبًا لِمَا وَقَعَ وَلَا لَمْ يَقَعْ ، تَقُولُ : ضَرَبْتُهُ لَمَّا ذَهَبَ وَلَمَّا لَمْ يَذْهَبْ ، وَقَدْ يُحْتَرَلُ الْفِعْلُ بَعْدَهُ تَقُولُ : قَارَيْتُ الْمَكَانَ وَلَمَّا ، تُرِيدُ وَلَمَّا أَذْخَلُهُ ؛ وَأَشَدُّ ابْنُ بَرِّي :

فَحَجَّتْ قُبُورَهُمْ بَدَمًا وَلَمَّا
فَنَادَيْتُ الْقُبُورَ فَلَمْ تُجِيبْنِي
الْبَدَمُ : السَّيِّدُ ، أَيْ سُدَّتْ بَعْدَ مَوْتِهِمْ ، وَقَوْلُهُ : وَلَمَّا أَيْ وَلَمَّا أَكُنْ سَيِّدًا ، قَالَ :

وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُحْتَرَلَ الْفِعْلُ بَعْدَ لَمْ .

وَقَالَ الرَّجَاجُ : لَمَّا جَوَابٌ لِقَوْلِهِ الْقَائِلُ قَدْ فَعَلَ فُلَانٌ ، فَجَوَابُهُ : لَمَّا يَفْعَلُ ، وَإِذَا قَالَ فَعَلَ فَجَوَابُهُ : لَمْ يَفْعَلُ ، وَإِذَا قَالَ لَقَدْ فَعَلَ فَجَوَابُهُ : مَا فَعَلَ ، كَأَنَّهُ قَالَ : وَاللَّهِ لَقَدْ فَعَلَ ، فَقَالَ الْمُجِيبُ وَاللَّهُ مَا فَعَلَ ، وَإِذَا قَالَ : هُوَ يَفْعَلُ ، يُرِيدُ مَا يُسْتَقْبَلُ ، فَجَوَابُهُ : لَنْ يَفْعَلَ وَلَا يَفْعَلُ ؛ قَالَ : وَهَذَا مَذْهَبُ التَّحْوِيلِيِّينَ .

قَالَ : وَلَمْ ، بِالْكَسْرِ ، حَرْفٌ يُسْتَفْهَمُ بِهِ ، تَقُولُ : لِمَ ذَهَبْتَ ؟ وَلَكَ أَنْ تُنْجَلَ عَلَيْهِ مَا نَمَّ تَحْدَفُ مِنْهُ الْأَلْفُ ، قَالَ اللَّهُ

تعالى : «عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ؟»
وَلَكَّ أَنْ تَدْخُلَ عَلَيْهَا الْهَاءُ فِي الْوَقْفِ فَتَقُولُ
لِمَهُ ؛ وَقَوْلُ زِيَادِ الْأَعْجَمِ :

يَا عَجَبًا ! وَالِدَهُرْ جَمُّ عَجَبُهُ
مِنْ عَتْرِي سَبِي لَمْ أَضْرِبُهُ
فَأَنَّهُ لَمَّا وَقَفَ عَلَى الْهَاءِ نَقَلَ حَرَكَتَهَا إِلَى
مَا قَبْلَهَا ، وَالْمَشْهُورُ فِي النَّبْتِ الْأَوَّلِ :
عَجِبْتُ وَالِدَهُرْ كَثِيرٌ عَجَبُهُ

قَالَ ابْنُ بَرِّي : قَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ لِمَ حَرْفٌ
يُسْتَفْهَمُ بِهِ ، تَقُولُ : لِمَ ذَهَبْتَ ؟ وَلَكَّ أَنْ
تَدْخُلَ عَلَيْهِ مَا ، قَالَ : وَهَذَا كَلَامٌ فَاسِدٌ لِأَنَّ
(مَا) هِيَ مَوْجُودَةٌ فِي لِمَ ، وَاللَّامُ هِيَ
الدَّاخِلَةُ عَلَيْهَا ، وَحُدِفَتْ الْهَاءُ فَفَرَّقَا بَيْنَ
الاسْتِفْهَامِيَّةِ وَالْمَحْرَبِيَّةِ ، وَأَمَّا لَمْ فَالْأَصْلُ فِيهَا
لَمْ ، أَدْخَلَ عَلَيْهَا الْهَاءَ فَالْاسْتِفْهَامُ ، قَالَ :
وَأَمَّا لِمَ فَإِنَّهَا مَا الَّتِي تَكُونُ اسْتِفْهَامًا وَوَصَلَتْ
بِلَامٍ ، وَسَدَّدَتْهَا مَعَ مَعْنَى اللَّامَاتِ
وَوُجُوهِهَا ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

• لِمَا لَمْ لَمْ لَمْ : أَخَذَ الشَّيْءُ بِأَجْمَعِهِ . وَاللَّمَّى
عَلَى الشَّيْءِ : ذَهَبَ بِهِ ؛ قَالَ :

سَامَرْنِي أَصْوَاتُ صَنْجٍ مُلْمِيَةٍ
وَصَوْتُ صَحْتِي قَيْنَةٍ مُعْنِيَةٍ

وَاللَّمَّةُ : الْجَاعَةُ مِنَ النَّاسِ . وَرَوَى عَنْ
فَاطِمَةَ الْبَتُولِ ، عَلَيْهَا السَّلَامُ وَالرَّحْمَةُ ، أَنَّهَا
خَرَجَتْ فِي لَمَّةٍ مِنْ نِسَائِهَا تَوَطَّأَ ذَيْلُهَا حَتَّى
دَخَلَتْ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ ، فَعَاتَبَتْهُ ، أَيْ فِي جَاعَةٍ مِنْ نِسَائِهَا ؛
وَقِيلَ : اللَّمَّةُ مِنَ الرَّجَالِ مَا بَيْنَ الثَّلَاثَةِ إِلَى
العَشْرَةِ . الْجَوْهَرِيُّ : وَاللَّمَّةُ الْأَصْحَابُ بَيْنَ
الثَّلَاثَةِ إِلَى الْعَشْرَةِ . وَاللَّمَّةُ : الْأُسُوءَةُ .
وَيُقَالُ : لَكَ فِيهِ لَمَّةٌ ، أَيْ أُسُوءَةٌ .

وَاللَّمَّةُ : الْمِثْلُ يَكُونُ فِي الرَّجَالِ
وَالنِّسَاءِ ، يُقَالُ : تَرَوَّجَ فُلَانٌ لَمَّتَهُ مِنْ
النِّسَاءِ ، أَيْ مِثْلَهُ . وَلَمَّةُ الرَّجُلِ : تَزْوِجُهُ
وَشِكْلُهُ ، يُقَالُ : هُوَ لَمَّتِي ، أَيْ مِثْلِي . قَالَ
قَيْسُ بْنُ عَاصِمٍ : مَا هَمَمْتُ بِأَمَةٍ ،
وَلَا نَادَمْتُ إِلَّا لَمَّةً . وَرَوَى أَنْ رَجُلًا تَرَوَّجَ

جَارِيَةً شَابَةً زَمَنَ عَمْرٌ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ،
فَفَرَكَهُ فَفَقَّتَلَهُ ، فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ عَمَرَ قَالَ :
يَأْتِيهَا النَّاسُ ، لِيَتَزَوَّجَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ لَمَّتَهُ
مِنَ النِّسَاءِ ، وَتُنَكِّحُ الْمَرْأَةَ لَمَّتَهَا مِنْ
الرِّجَالِ ، أَيْ شِكْلَهُ وَتَزْوِجُهُ ، أَرَادَ لِيَتَزَوَّجَ كُلُّ
رَجُلٍ امْرَأَةً عَلَى قَدْرِ سِنِّهِ ، وَلَا يَتَزَوَّجُ حَدَثَةً
يَشُقُّ عَلَيْهَا تَزْوِجَهُ ؛ وَأَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

قَضَاءُ اللَّهِ يَغْلِبُ كُلَّ حَيٍّ
وَيَنْزِلُ بِالْجَزْوعِ وَبِالصَّبُورِ
فَإِنْ نَعَبْرُ فَإِنْ لَنَا لِمَاتٍ
وَإِنْ نَعَبْرُ فَتَحْنُ عَلَى نُدُورِ
يَقُولُ : إِنْ نَعَبْرُ أَيْ نَمُضُ وَنَمْتُ ؛ وَلَنَا
لِمَاتٍ ، أَيْ أَشْبَاهًا وَأَمْثَالَ ؛ وَإِنْ نَعَبْرُ ، أَيْ
نَبْقُ فَتَحْنُ عَلَى نُدُورِ ؛ نُدُورٌ جَمْعُ نَدْرٍ ، أَيْ
كَأَنَّا قَدْ نَدَرْنَا أَنْ نَمُوتَ ، لَا بُدَّ لَنَا مِنْ
ذَلِكَ ؛ وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّي :

فَدَعُ ذِكْرَ اللَّمَاتِ فَقَدْ تَفَانُوا

وَنَفَسَكَ فَابْكِيهَا قَبْلَ الْمَمَاتِ
وَخَصَّ أَبُو عَيْبٍ بِاللَّمَّةِ الْمَرْأَةَ ، فَقَالَ :
تَرَوَّجَ فُلَانٌ لَمَّتَهُ مِنَ النِّسَاءِ ، أَيْ مِثْلَهُ .
وَاللَّمَّةُ : الشِّكْلُ . وَحَكَى تَعْلُبٌ : لَا تُسَافِرُونَ
حَتَّى تُصِيبَ لَمَّةٌ أَيْ شِكْلًا . وَفِي الْحَدِيثِ :
لَا تُسَافِرُوا حَتَّى تُصِيبُوا لَمَّةً ، أَيْ رُقْمَةً .

وَاللَّمَّةُ : الْمِثْلُ فِي السِّنِّ وَالتَّرَبِّ . قَالَ
الْجَوْهَرِيُّ : الْهَاءُ عِوَضٌ مِنَ الْهَجْرَةِ الدَّاهِيَةِ
مِنْ وَسَطِهِ ؛ قَالَ : وَهُوَ مِثْلُ أَخَذَتْ عَيْنَهُ
كَسَبِهِ وَمُدُّ ، وَأَصْلُهَا فَعْلَةٌ مِنَ الْمَلَامَةِ ، وَهِيَ
الْمُؤَافَقَةُ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ : أَلَا وَإِنَّ مُعَاوِيَةَ قَادَ لَمَّةً مِنَ الْعُرَاقِ ،
أَيْ جَاعَةً . وَاللَّمَاتُ : الْمُتَوَافِقُونَ مِنْ
الرِّجَالِ . يُقَالُ : أَنْتَ لِي لَمَّةٌ وَأَنَا لَكَ لَمَّةٌ ؛
وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ : اللَّمَّى الْأَثْرَابُ . قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : جَعَلَ التَّاقِصَ مِنَ اللَّمَّةِ وَوَأَوَّ
أَوِيَاءَ ، فَجَمَعَهَا عَلَى اللَّمَّى ؛ قَالَ :

وَاللَّمَّى ، عَلَى فَعْلٍ ، جَاعَةٌ لَمِيَاءَ ، مِثْلُ
الْعُمَى جَمْعُ عَمِيَاءَ : الشِّفَاءُ السُّودُ .
وَاللَّمَّى ، مَفْضُورٌ : سَمْرَةٌ الشَّفْتَيْنِ
وَاللَّمَاتُ : بُسْتَحْسَنُ ، وَقِيلَ : شَرِبَتْهُ سَوَادٌ ،

وَقَدْ لَمَّى لَمَّى . وَحَكَى سَيِّبِيُّهُ : يَلْمِي لَمِيًّا
إِذَا اسْوَدَّتْ شَفْتُهُ . وَاللَّمَّى ، بِالضَّمِّ : لَمَّةٌ
فِي اللَّمَّى (عَنِ الْهَجْرِيِّ) ، وَرَعِمَ أَنَّهَا لَمَّةٌ
أَهْلِ الْحِجَازِ ؛ وَرَجُلٌ اللَّمَّى وَامْرَأَةٌ لَمِيَاءُ
وَشَفَةُ لَمِيَاءُ ، بَيِّنَةُ اللَّمَّى ؛ وَقِيلَ : اللَّمِيَاءُ
مِنَ الشِّفَاوِ اللَّطِيفَةِ الْقَلِيلَةِ الدَّمِّ ، وَكَذَلِكَ
اللَّمَّةُ اللَّمِيَاءُ الْقَلِيلَةُ اللَّحْمِ . قَالَ أَبُو نَصْرِ :
سَأَلْتُ الْأَصْمَعِيَّ عَنِ اللَّمَّى مَرَّةً ، فَقَالَ هِيَ
سَمْرَةٌ فِي الشَّفَةِ ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ ثَانِيَةً فَقَالَ هُوَ
سَوَادٌ يَكُونُ فِي الشَّفَتَيْنِ ؛ وَأَنشَدَ :

يَضْحَكُنْ عَنِ مَثَلِجَةِ الْأَبْلَاجِ
فِيهَا لَمَّى مِنْ لُعْسَةِ الْأَدْعَاجِ

قَالَ أَبُو الْجَرَّاحِ : إِنْ فُلَانَةٌ لَمَّتَمِي
شَفَتَيْهَا . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : الْأَلْمَى الْبَارِدُ
الرَّيْقُ ، وَجَعَلَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ اللَّمَّى سَوَادًا .
وَاللَّمَّى لَوْنُهُ : مِثْلُ التَّمِيعِ ؛ قَالَ : وَرَمَاهَا
هُمَيْرٌ . وَظَلَّ اللَّمَّى : كَيْفَ اسْوَدَّ ؛ قَالَ
طَرْفَةُ :

وَتَبَسَّمُ عَنِ اللَّمَّى كَانَ مَثُورًا
تَحَلَّلَ حَرَّ الرِّمْلِ دَعِصُ لَهُ نَدَى
أَرَادَ تَبَسُّمُ عَنِ نَعْرِ اللَّمَى اللَّمَاتِ ، فَاحْتَفَى
بِالتَّمَعِ عَنِ الْمَثُورِ . وَشَجْرَةٌ لَمِيَاءُ الظَّلِّ :
سَوْدَاءُ كَثِيفَةُ الْوَرَقِ ؛ قَالَ حُمَيْدُ بْنُ نُورٍ :
إِلَى شَجَرِ اللَّمَى الظَّلَالِ كَانَهُ
رَوَاهِبُ أَحْرَمَنِ الشَّرَابِ عُدُوبُ

قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : اخْتَارَ الرَّوَاهِبُ فِي التَّشْبِيهِ
لِسَوَادِ نِيَابِهِنَّ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : صَوَابُهُ كَانَهَا
رَوَاهِبٌ لِأَنَّهُ يَصِفُ رِكَابًا ؛ وَقِيلَ :

ظَلَلْنَا إِلَى كَهْفٍ وَظَلَّتْ رِكَابُنَا
إِلَى مُسْتَكْفَاتٍ لَهُنَّ غُرُوبُ
وَقَوْلُهُ : أَحْرَمَنِ الشَّرَابِ جَعَلْتَهُ حَرَامًا ،
وَعُدُوبُ : جَمْعُ عَادِبٍ وَهُوَ الرَّافِعُ رَأْسُهُ إِلَى
السَّمَاءِ . وَشَجَرُ اللَّمَى الظَّلَالُ : مِنْ
الْحَضْرَةِ . وَفِي الْحَدِيثِ : ظَلَّ اللَّمَى ؛ قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : هُوَ الشَّيْبُ الدُّخَانِيُّ ، الْمَثَلُ إِلَى
السَّوَادِ تَشْبِيهًا بِاللَّمَى الَّذِي يَعْمَلُ فِي الشَّفَةِ
وَاللَّمَّةُ مِنَ خَضْرَةِ أَوْ زُرْقَةٍ أَوْ سَوَادٍ ؛ قَالَ
مُحَمَّدُ بْنُ الْمُكَرَّمِ : قَوْلُهُ تَشْبِيهًا بِاللَّمَى الَّذِي

يُعْمَلُ فِي الشَّقَةِ وَاللَّيَّةِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ عِنْدَهُ مَصْنُوعٌ وَإِنَّا هُوَ خَلْقُهُ اهـ .
 وَظِلُّ الْمَيِّ : بَارِدٌ . وَرُمَحُ الْمَيِّ : شَدِيدٌ
 سُمْرَةُ اللَّيْطِ صُلْبٌ ، وَلِمَاءُ شِدَّةٌ لِيَطْلِيهِ
 وَصَلَاتِيهِ . وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ : اللَّيْمَةُ فِي
 الْبِحْرَاتِ مَا يَجْرِي بِهِ الْتَوْرُ يُبِيرُ بِهِ الْأَرْضَ ،
 وَهِيَ اللَّوْمَةُ وَالتَّوْرَجُ .
 وَمَا يَلْمُو قَمٌ فَلَانَ بِكَلِمَةٍ ، مَعْنَاهُ أَنَّهُ
 لَا يَسْتَعْظِمُ شَيْئًا تَكَلَّمَ بِهِ مِنْ قَبِيحٍ . وَمَا يَلْمَأُ
 قَمَهُ بِكَلِمَةٍ : مَذْكُورٌ فِي لَمَأَ ، بِالْهَمْزِ .

• لن • لن : حَرْفٌ نَاصِبٌ لِلْأَفْعَالِ ، وَهُوَ
 نَفْيٌ لِقَوْلِكَ سَيَفْعَلُ ، وَأَصْلُهَا عِنْدَ الْخَلِيلِ
 لِأَنَّ ، فَكَثُرَ اسْتِعْمَالُهَا فَحُدِفَتِ الْهَمْزَةُ
 تَخْفِيفًا ، فَالْتَقَتِ الْفَاءُ لَا وَنُونُ أَنْ ، وَهِيَ
 سَاكِنَتَانِ ، فَحُدِفَتِ الْأَلِفُ مِنْ لَا لِسُكُونِهَا
 وَسُكُونِ التَّوْنِ بَعْدَهَا ، فَخُلِطَتِ اللَّامُ
 بِالتَّوْنِ ، وَصَارَ لَهَا بِالْإِمْتِزَاجِ وَالتَّرْكِيبِ
 الَّذِي وَقَعَ فِيهَا حُكْمٌ آخَرَ ، يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ
 قَوْلُ الْعَرَبِ : زَيْدًا لَنْ أَضْرِبَ ، فَلَوْ كَانَ
 حُكْمُ لَنْ الْمَحْدُوفَةِ الْهَمْزَةِ مُتَّبَعِي بَعْدَ حُدُوفِهَا
 وَتَرْكِيبِ التَّوْنِ مَعَ لَامٍ لَا قَبْلَهَا ، كَمَا كَانَ قَبْلَ
 الْحُدُوفِ وَالتَّرْكِيبِ ، لَمَا جَازَ لَزَيْدٍ أَنْ يَتَقَدَّمَ
 عَلَى أَنْ ، لِأَنَّهُ كَانَ يَكُونُ فِي التَّقْدِيرِ مِنْ صِلَةٍ
 أَنْ الْمَحْدُوفَةِ الْهَمْزَةِ ، وَلَوْ كَانَ مِنْ صِلَتِهَا لَمَا
 جَازَ تَقَدُّمُهُ عَلَيْهَا عَلَى وَجْهِ ، فَهَذَا يَدُلُّ أَنَّ
 الشَّيْئَيْنِ إِذَا خُلِطَا حَدَثَ لَهَا حُكْمٌ وَمَعْنَى لَمْ
 يَكُنْ لَهَا قَبْلَ أَنْ يَمْتَرِجَا ، أَلَا تَرَى أَنَّ لَوْلَا
 مُرَكَّبَةٌ مِنْ (لَوْ) وَ(لَا) ، وَمَعْنَى (لَوْ)
 امْتِنَاعُ الشَّيْءِ لِامْتِنَاعِ غَيْرِهِ ، وَمَعْنَى (لَا)
 النَّفْيُ وَالتَّنْهَى ، فَلَمَّا رُكِبَا مَعًا حَدَثَ مَعْنَى
 آخَرٌ هُوَ امْتِنَاعُ الشَّيْءِ لِوُقُوعِ غَيْرِهِ ؟ فَهَذَا فِي
 أَنَّ بِمَثَلَةِ قَوْلِنَا كَانَ ، وَمُصَحَّحٌ لَهُ وَمَوْسَسٌ بِهِ
 وَرَأَى عَلَى سَبِيغِهِ مَا أَلْزَمَهُ الْخَلِيلُ مِنْ أَنَّهُ لَوْ
 كَانَ الْأَصْلُ لَا أَنْ لَمَا جَازَ زَيْدًا لَنْ أَضْرِبَ ،
 لِامْتِنَاعِ جَوَازِ تَقَدُّمِ الصِّلَةِ عَلَى الْمَوْصُولِ ،
 وَجِجَاجِ الْخَلِيلِ فِي هَذَا مَا قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ ، لِأَنَّ
 الْمُحَرِّفِينَ حَدَّثَ لَهَا بِالتَّرْكِيبِ نَحْوَ لَمْ يَكُنْ

لَهَا مَعَ الْإِنْفِرَادِ .
 الْجَوْهَرِيُّ : لَنْ حَرْفٌ لِنَفْيِ الْاسْتِقْبَالِ ،
 وَتَنْصِبُ بِهِ تَقُولُ : لَنْ يَقُومَ زَيْدٌ .
 التَّهْدِيبُ : قَالَ النَّحْوِيُّونَ لَنْ تَنْصِبُ
 الْمُسْتَقْبَلَ ، وَاسْتَخْلَفُوا فِي عِلَّةِ نَصْبِهِ إِيَّاهُ ،
 فَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ التَّحَوِيُّ : رَوَى عَنِ الْخَلِيلِ
 فِيهِ قَوْلَانِ : أَحَدُهُمَا أَنَّهَا نَصَبَتْ كَمَا نَصَبَتْ
 أَنْ ، وَلَيْسَ مَا بَعْدَهَا بِصِلَةٍ لَهَا ، لِأَنَّ لَنْ
 تَفْعَلُ نَفْيٌ سَيَفْعَلُ ، فَيَقْدَمُ مَا بَعْدَهَا عَلَيْهَا
 نَحْوَ قَوْلِكَ زَيْدًا لَنْ أَضْرِبَ ، كَمَا تَقُولُ زَيْدًا
 لَمْ أَضْرِبْ ؛ وَرَوَى سَبِيغِيهِ عَنْ بَعْضِ
 أَصْحَابِ الْخَلِيلِ أَنَّهُ قَالَ الْأَصْلُ فِي لَنْ لَا
 أَنْ ، وَلَكِنْ الْحُدُوفُ وَقَعَ اسْتِخْفَافًا ؛ وَزَعَمَ
 سَبِيغِيهِ أَنَّ هَذَا لَيْسَ بِجَيِّدٍ ، وَلَوْ كَانَ كَذَلِكَ
 لَمْ يَجْزُ : زَيْدًا لَنْ أَضْرِبَ ، وَهَذَا جَائِزٌ عَلَى
 مَذْهَبِ سَبِيغِيهِ وَجَمِيعِ النَّحْوِيِّينَ
 الْبَصْرِيِّينَ ؛ وَحَكَى هِشَامٌ عَنِ الْكِسَائِيِّ فِي
 لَنْ مِثْلَ هَذَا الْقَوْلِ الشَّاذِّ عَنِ الْخَلِيلِ ، وَلَمْ
 يَأْخُذْ بِهِ سَبِيغِيهِ وَلَا أَصْحَابُهُ . وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ
 زَعَمَ الْخَلِيلُ فِي لَنْ أَنَّهُ لَا أَنْ فَوَصِلَتْ لِكَثْرَتِهَا
 فِي الْكَلَامِ ، أَلَا تَرَى أَنَّهَا تُشْبِهُ فِي الْمَعْنَى لَا
 وَلِكَيْتَها أَوْ كَيْدًا ؟ تَقُولُ : لَنْ يُكْرِمَكَ زَيْدٌ ،
 مَعْنَاهُ كَأَنَّهُ كَانَ يَطْمَعُ فِي إِكْرَامِهِ فَتَقَبَّيْتُ ذَلِكَ
 وَوَكَّدْتُ النَّفْيَ بِلَنْ ، فَكَانَتْ أَوْجَبَ مِنْ
 لَا . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : الْأَصْلُ فِي لَنْ وَلَمْ لَا ،
 فَأَبْدَلُوا مِنْ الْفَاءِ لَانُونًا ، وَجَحَدُوا بِهَا
 الْمُسْتَقْبَلَ مِنَ الْأَفْعَالِ ، وَنَصَبُوهُ بِهَا ،
 وَأَبْدَلُوا مِنْ الْفَاءِ لَامِيًا وَجَحَدُوا بِهَا
 الْمُسْتَقْبَلَ الَّذِي تَأْوِيلُهُ الْمُضِيُّ ، وَجَزَمُوهُ
 بِهَا . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَقَالَ بَعْضُهُمْ فِي قَوْلِهِ
 تَعَالَى : «فَلَا يَوْمُونَ حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ
 الْأَلِيمَ» ، فَلَنْ يَوْمُونَ ، فَأَبْدَلَتْ الْأَلِفُ مِنْ
 التَّوْنِ الْخَفِيفَةَ ؛ قَالَ : وَهَذَا خَطَأٌ ، لِأَنَّ لَنْ
 فَرْعٌ لِأَنَّ ، إِذْ كَانَتْ «لَا» تَجْحَدُ الْمَاضِي
 وَالْمُسْتَقْبَلَ وَالِدَائِمَ وَالْأَسْمَاءَ ، وَلَنْ لَا تَجْحَدُ
 إِلَّا الْمُسْتَقْبَلَ وَحَدَهُ .

• لنج • التَّهْدِيبُ : الْأَنْجُوحُ وَالْيَنْجُوحُ :

عُودٌ جَيِّدٌ . اللَّحْيَانِيُّ : يُقَالُ عُودٌ النَّجُوحُ
 وَيَلْتَجُوحُ وَيَلْتَجُوحُ وَيَلْتَجُوحِي ، وَهُوَ عُودٌ
 طَيِّبُ الرَّيْحِ ؛ وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : هُوَ الَّذِي
 يَبْسُجُرُ بِهِ .
 • لنا • ابْنُ بَرِّي اللَّيَّةُ جَادِي الْآخِرَةُ ؛ قَالَ :
 مِنْ لَيْتَةٍ حَتَّى تُوَافِيَا لَيْتَةَ

• هب • اللَّهَبُ وَاللَّهْبُ وَاللَّهَبُ وَاللَّهَابُ
 وَاللَّهْيَانُ : اسْتِعْمَالُ النَّارِ إِذَا خَلَصَ مِنْ
 الدُّخَانِ . وَقِيلَ : لَهَبُ النَّارِ حَرُّهَا . وَقَدْ
 أَهْلَبَهَا فَاتَّهَبَتْ ، وَلَهَبَهَا فَاتَّهَبَتْ : أَوْقَدَهَا ؛
 قَالَ :

تَسْمَعُ مِنْهَا فِي السَّبِيلِ الْأَشْهَبُ
 مَمْنَعَةٌ مِثْلَ الضَّرَامِ الْمُتَلَهَّبِ
 وَاللَّهْيَانُ ، بِالتَّحْرِيكِ : تَوْقُدُ الْجَمْرَ بِغَيْرِ
 ضَرَامٍ ، وَكَذَلِكَ لَهَبَانُ الْحَرِّ فِي الرَّمْضَاءِ ؛
 وَأَنْشَدَ :

لَهَبَانُ وَقَدَّتْ حِرَّانُهُ
 يَوْمَضُ الْجُنْدُبُ مِنْهُ فَيَصِرُ (١)
 وَاللَّهَبُ : لَهَبُ النَّارِ ، وَهُوَ لِسَانُهَا .
 وَالتَّهَبَتِ النَّارُ وَتَلَهَبَتْ ، أَيِ اتَّقَدَّتْ .
 ابْنُ سَيِّدِهِ : اللَّهْيَانُ شِدَّةُ الْحَرِّ فِي الرَّمْضَاءِ
 وَنَحْوِهَا . وَيَوْمَ لَهَبَانُ : شَدِيدُ الْحَرِّ ؛ قَالَ :

ظَلَّتْ بِيَوْمِ لَهَبَانٍ ضَنْحُ
 يَلْفَحُهَا الْمَرْزُومُ أَيَّ لَفْحِ
 تَعُودُ مِنْهُ بِبَوَاحِي الطَّلْحِ
 وَاللَّهْبَةُ : إِشْرَاقُ اللَّوْنِ مِنَ الْجَسَدِ .
 وَاللَّهَبُ الْبَرَقُ الْإِهَابُ ؛ وَاللَّهَابَةُ : تَدَارُكُهُ ،
 حَتَّى لَا يَكُونَ بَيْنَ الْبَرَقَتَيْنِ فُرْجَةٌ .

وَاللَّهَابُ وَاللَّهْبَانُ وَاللَّهْبَةُ ، بِالتَّسْكِينِ :
 الْعَطَشُ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :
 فَصَبَحَتْ بَيْنَ الْمَلَا وَبَيْرَةِ
 جِيًّا تَرَى جِامَهُ مُحْضَرَةً
 وَبَرَدَتْ مِنْهُ لَهَابُ الْحَرَّةِ
 وَقَدْ لَهَبَ ، بِالْكَسْرِ ، يَلْهَبُ لَهَبًا ، فَهُوَ

(١) قوله : «لهبان إلخ» كذا أنشده في التهذيب ونحرف في شرح القاموس .

لَهْبَانُ. وَامْرَأَةٌ لَهْيِي، وَالْجَمْعُ لِهَابٌ.
وَالْتَهَبَ عَلَيْهِ: غَضِبَ وَتَحَرَّقَ؛ قَالَ
بِشْرِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ:
وَإِنَّ أَبَاكَ قَدْ لاقاهُ خِرْقٌ
مِنَ الْفَيْثَانِ يَلْتَهَبُ التَّهَابَا
وَهُوَ يَلْتَهَبُ جُوعاً وَيَلْتَهَبُ، كَقَوْلِكَ
يَتَحَرَّقُ وَيَنْصَرِّمُ.

وَاللَّهْبُ: الْغُبَارُ السَّاطِعُ. الْأَصْمَعِيُّ:
إِذَا اضْطَرَمَّ جَرَى الْفَرَسُ، قِيلَ: أَهْدَبَ
إِهْدَاباً، وَاللَّهْبُ الْهَابُ. وَيُقَالُ لِلْفَرَسِ
الشَّدِيدِ الْجَرِيِّ، الْمُثِيرِ لِلْغُبَارِ: مُلْهَبٌ، وَهُوَ
الْمُلْهَبُ. وَفِي حَدِيثٍ صَغُصَعَةٌ، قَالَ
لِمْعَاوِيَةَ: إِنِّي لِأَتْرُكُ الْكَلَامَ، فَمَا أُرْهَفُ بِهِ
وَلَا أَلْهَبُ فِيهِ، أَيْ لَا أَمْضِيهِ بِسُرْعَةٍ؛ قَالَ:
وَالْأَصْلُ فِيهِ الْجَرِيُّ الشَّدِيدُ الَّذِي يُبِيرُ
اللَّهْبَ، وَهُوَ الْغُبَارُ السَّاطِعُ، كَاللُّثْحَانِ
الْمُرْتَفِعِ مِنَ النَّارِ.

وَالْأَلْهَبُ: أَنْ يَجْتَهِدَ الْفَرَسُ فِي عَدْوِهِ
حَتَّى يُبِيرَ الْغُبَارَ؛ وَقِيلَ: هُوَ ابْتِدَاءُ عَدْوِهِ،
وَيُوصَفُ بِهِ قِيَالاً: شَدَّ الْأَلْهَبُ.
وَقَدْ أَلْهَبَ الْفَرَسُ: اضْطَرَمَّ جَرِيَهُ،
وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: يُكُونُ ذَلِكَ لِلْفَرَسِ وَغَيْرِهِ
مِمَّا يَعْدُو، قَالَ أَمْرُو الْقَيْسِ:

فَلِلْسَوِّطِ الْأَلْهَبُ وَاللِّسَاقِ دِرَّةٌ
وَلِلزَّجْرِ مِنْهُ وَقَعٌ أَخْرَجَ مُهْدَبٌ
وَاللَّهَابَةَ: كِسَاءٌ^(١) يُوضَعُ فِيهِ حَجَرٌ
فَيَرْحَجُ بِهِ أَحَدُ جَوَانِبِ الْهُودَجِ أَوْ الْجِمْلِ
(عَنِ السَّرَافِيِّ، عَنِ ثَعْلَبِ).

وَاللَّهْبُ، بِالْكَسْرِ: الْفُرْجَةُ وَالْهَوَاءُ بَيْنَ
الْجَبَلَيْنِ؛ وَفِي الْمُحْكَمِ: مَهْوَةٌ مَا بَيْنَ كُلِّ
جَبَلَيْنِ؛ وَقِيلَ: هُوَ الصَّدْعُ فِي الْجَبَلِ (عَنِ

(١) قوله: «واللهابة كساء الخ» كذا ضبط
بالأصل، وقال شارح القاموس: اللهابة، بالضم،
كساء الخ اهـ. وأصل النقل من المحكم، لكن
ضبط اللهابة في النسخة التي بأيدينا منه بشكل
القلم، بكسر اللام، فحرره ولا يفتقر بتصريح
الشارح، بالضم، فكثيراً ما يصرح بضبط لم يسبق
لغيره.

اللَّحْيَانِيِّ)؛ وَقِيلَ: هُوَ الشَّعْبُ الصَّغِيرُ فِي
الْجَبَلِ؛ وَقِيلَ: هُوَ وَجْهٌ مِنَ الْجَبَلِ كَالْحَائِطِ
لَا يُسْتَطَاعُ ارْتِقَاؤُهُ، وَكَذَلِكَ لِهَبٌ أَفْقٌ
السَّمَاءِ، وَالْجَمْعُ الْهَابُ وَالْمُلْهَبُ وَالِهَابُ؛
قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجَرَ:

فَأَبْصَرَ الْهَابَا مِنَ الطَّوْدِ دُونَهَا
بَرَى بَيْنَ رَأْسِي كُلَّ نَيْقَيْنِ مَهَيْلَا
وَقَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ:

جَوَارِسُهَا تَأْرِي الشُّعُوفَ دَوَائِبَا
وَتَنْصَبُ الْهَابَا مَصِيفَا كِرَابَهَا
وَالْجَوَارِسُ: الْأَوَاكِلُ مِنَ النَّحْلِ تَقُولُ:
جَرَسَتْ النَّحْلُ الشَّجَرَ، إِذَا أَكَلَتْهُ. وَتَأْرِي:
تُعَسِّلُ. وَالشُّعُوفُ: أَعَالَى الْجِبَالِ.
وَالْكِرَابُ: مَجَارِي الْمَاءِ، وَاحِدَتُهَا كَرِيَةٌ.
وَاللَّهْبُ: السَّرْبُ فِي الْأَرْضِ.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْمُلْهَبُ: الرَّانِجُ
الْجِبَالِ. وَالْمُلْهَبُ: الْكَثِيرُ الشَّعْرِ مِنَ
الرِّجَالِ.

وَأَبُو لَهَبٍ: كُنْيَةُ بَعْضِ أَهْلَامِ النَّبِيِّ،
عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ وَقِيلَ: كُنِيَ أَبُو لَهَبٍ لِحَمَالِهِ. وَفِي
التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: «تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ»؛
فَكَتَاهُ، عَزَّ وَجَلَّ، بِهَذَا، وَهُوَ دَمٌ لَهُ،
وَذَلِكَ أَنَّ اسْمَهُ كَانَ عَبْدَ الْعَزْرَى، فَلَمْ
يُسَمَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، بِاسْمِهِ، لِأَنَّ اسْمَهُ
مُحَالٌ.

وَبَنُو لَهَبٍ: قَوْمٌ مِنَ الْأَزْدِ. وَلَهْبٌ:
قَبِيلَةٌ مِنَ الْيَمَنِ فِيهَا عِيَاقَةٌ وَرَجَزٌ. وَفِي
الْمُحْكَمِ: لِهَبٌ قَبِيلَةٌ، زَعَمُوا أَنَّهَا أَعْيَتْ
العَرَبَ؛ وَيُقَالُ لَهُمْ: اللَّهْيُونُ.
وَاللَّهْبَةُ: قَبِيلَةٌ أَيْضاً.

وَاللَّهَابُ وَاللَّهَابَةُ: مَوْضِعَانِ.
وَاللَّهْيَبُ: مَوْضِعٌ؛ قَالَ الْأَقْوِيُّ:
وَجَرَدٌ جَمَعُهَا بِيضاً خِفَاقاً
عَلَى جَبْتِي تُضَارِعُ فَاللَّهْيَبِ

وَالِهَابَانُ: اسْمُ قَبِيلَةٍ مِنَ الْعَرَبِ.
وَاللَّهَابَةُ: وَادٍ بِنَاحِيَةِ الشَّوْاجِنِ، فِيهِ
رَكَابَا عَدْبَةٌ، يَحْتَرِفُهُ طَرِيقٌ بَطْنِ فَلَجٍ،

وَكَانَهُ جَمْعُ لِهَبٍ^(٢)

• هبره ابن الأثير: في الحديث لا تزوجن
لهيرة، هي الطويلة الهزيلة.

• هت • الملهت واللاهت: حر العطش في
الجوف.

الجوهري: اللهتان، بالتحريك:
العطش، وبالضم: العطشان، والمرأة
لهي.

وقد لهت لهاناً مثل سمع ساعاً. ابن
سيده: لهت الكلب، بالفتح، ولهت
يلهت فيها لهناً: دأع لسانه من شدة العطش
والحر، وكذلك الطائر إذا أخرج لسانه من
حر أو عطش. ولهت الرجل، ولهت يلهت
في اللتين جميعاً لهناً، فهو لهتان: أعيا.

الجوهري: لهت الكلب، بالفتح، يلهت
لهناً ولهاناً، بالضم، إذا أخرج لسانه من
التعب أو العطش؛ وكذلك الرجل إذا
أعيا. وفي التنزيل العزيز: «كمثل الكلب

إن تحمّل عليه يلهت أو تتركه يلهت»؛
لأنك إذا حملت على الكلب نبح وولى
هارباً، وإن تركته شدّ عليك ونبح، فيتعب
نفسه مقبلاً عليك ومدبراً عنك، فيعتريه عند
ذلك ما يعتريه عند العطش من إخراج
اللسان. قال أبو إسحق: ضرب الله، عزَّ

وجلّ، للتارك لآياته والعاذر عنها، أحسَّ
شيء في أحسَّ أحواله مثلاً، فقال تعالى:
«فمكّله كمثل الكلب» إن كان الكلب
لهتان، وذلك أن الكلب إذا كان يلهت،
فهو لا يقدر لتفسيه على صر ولا نفع، لأنَّ
التمثيل به على أنه يلهت على كل حال،

(٢) قوله: «وكانه جمع لهب» أي كان
لهابة، بالكسر، في الأصل جمع لهب بمعنى
اللسب، بكسر فسكون فيها مثل الإهاب واللهوب
فقل للعلمية قلت ويجوز أن يكون منقولاً من
المصدر. قال في التكلة: واللهابة أي بالكسر،
فعالة من التلهب.

حَمَلَتْ عَلَيْهِ أَوْ تَرَكَتْهُ ، فَالْمَعْنَى فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ لَاهِيًا .

وَقَالَ اللَّيْثُ : اللَّهْتُ لَهْتُ الْكَلْبُ عِنْدَ الْإِغْيَاءِ ، وَعِنْدَ شِدْوِ الْحَرِّ ، هُوَ إِذْ لَاعَ اللِّسَانُ مِنَ الْعَطَشِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ امْرَأَةً بَعِيًا رَأَتْ كَلْبًا يَلْهْتُ ، فَسَقَتْهُ ، فَغَيْرَ لَهَا .

وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : فِي سَكْرَةٍ مُلْهَمَةٌ ، أَيْ مُرْفَعَةٌ فِي اللَّهْتِ . وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ فِي الْمَرْأَةِ اللَّهْمِيَّةِ وَالشَّيْخِ الْكَبِيرِ إِنَّهَا يُفْطِرَانِ فِي رَمَضَانَ وَيُطْعَمَانِ .

وَيُقَالُ : بِهٍ لَهَاتٌ شَدِيدٌ ، وَهُوَ شِدَّةُ الْعَطَشِ ، قَالَ الرَّاعِي يَصِفُ إِبِلًا :

حَتَّى إِذَا بَرَدَ السَّجَالُ لَهَاتَهَا
وَجَعَلَنَ خَلْفَ غَرُوضِهِنَّ نَمِيلًا

السَّجَالُ : جَمْعُ سَجَلٍ ، وَهِيَ الذَّلْوُ الْمَمْلُوءَةُ . وَالنَّمِيلَةُ : الْبَيْتَةُ مِنَ الْمَاءِ تَبْقَى فِي جَوْفِ الْعَيْرِ . وَالغَرُوضُ : جَمْعُ غَرَضٍ وَهُوَ حِزَامُ الرَّحْلِ .

وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : اللَّهْمَةُ التَّعَبُ . وَاللَّهْمَةُ أَيْضًا : الْحَمْرَاءُ الَّتِي تَرَاهَا فِي الْحُوصِ إِذَا شَقَقْتَهُ .

الْفَرَاءُ : اللَّهَائِيُّ مِنَ الرِّجَالِ الْكَثِيرِ الْخِيْلَانِ الْحُمْرِ فِي الْوَجْهِ ، مَأْخُودٌ مِنَ اللَّهَاتِ ، وَهِيَ النُّقْطَةُ الْحُمْرُ الَّتِي فِي الْحُوصِ إِذَا شَقَقْتَهُ . أَبُو عَمْرٍو : اللَّهَاتُ عَابِلُو الْحُوصِ مُقْعِدَاتٍ ، وَهِيَ الدُّوَاخِلُ ، وَاحِدَتُهَا مُقْعِدَةٌ ، وَهِيَ الْوَشِيخَةُ (١) وَالْوَشِيخَةُ وَالشُّوْعْرَةُ وَالْمَكْعَبَةُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

هـ هَجَّ بِالْأَمْرِ لَهَجًا ، وَلَهَجَ ، وَاللَّهَجُ ، كِلَاهُمَا : أَوْلَعٌ بِهِ وَاعْتَادَهُ ، وَاللَّهَجَةُ بِهِ . وَيُقَالُ : فَلَانٌ مَلْهَجٌ بِهَذَا الْأَمْرِ ، أَيْ مُوَلَّعٌ بِهِ ، وَأَنْشَدَ :

رَأْسًا بِتَهَضُّضِ الرُّؤْسِ مَلْهَجًا
وَاللَّهَجُ بِالشُّيْءِ : الْوُلُوعُ بِهِ .

وَاللَّهَجَةُ وَاللَّهَجَةُ : طَرْفُ اللِّسَانِ (١) قَوْلُهُ : « الْوَشِيخَةُ » فِي الْأَصْلِ بِلَا نَقْطِ

وَالشَّكْلِ وَالذِّي فِي الْقَامُوسِ الْوَشِخُ .

وَاللَّهَجَةُ وَاللَّهَجَةُ : جَرَسُ الْكَلَامِ ، وَالْفَتْحُ أَعْلَى . وَيُقَالُ : فَلَانٌ فَصِيحٌ اللَّهَجَةَ وَاللَّهَجَةَ ، وَهِيَ لَفْتُهُ الَّتِي جُبِلَ عَلَيْهَا فَاعْتَادَهَا وَنَشَأَ عَلَيْهَا .

الْجَوْهَرِيُّ : لَهَجَ ، بِالْكَسْرِ ، بِهٍ يَلْهَجُ لَهَجًا إِذَا أَعْرَى بِهِ قَائِرٌ عَلَيْهِ .

وَاللَّهَجَةُ : اللِّسَانُ ، وَقَدْ يُحْرَكُ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَا مِنْ ذِي لَهَجَةٍ أَصْدَقُ مِنْ أَبِي ذَرٍّ . وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : أَصْدَقُ لَهَجَةٍ مِنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : اللَّهَجَةُ اللِّسَانُ .

وَاللَّهَجَةُ الْقَوْمُ تَلْهَجًا إِذَا لَهَتَهُمْ وَسَلَفَتَهُمْ .

وَالهَاجُ اللَّيْنُ الْهَيْجَاجًا : خَثَرٌ حَتَّى يَحْتَلِطَ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ وَلَمْ تَتِمَّ خَثُورُهُ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مُحْتَلِطٍ . وَاللهَاجَتُ عَيْنُهُ : اخْتَلَطَ بِهَا الثُّعَاسُ .

وَالْفَصِيلُ يَلْهَجُ أُمَّهُ إِذَا تَنَاوَلَ ضَرَعَهَا يَمْتَصُّهُ . وَاللهَجَتُ الْفِصَالُ : أَخَذَتْ فِي شُرْبِ اللَّيْنِ . وَلَهَجَ الْفَصِيلُ بِأُمِّهِ يَلْهَجُ إِذَا اعْتَادَ رِضَاعَهَا ، فَهُوَ فَصِيلٌ لِاهِجٍ ، وَفَصِيلٌ رَاغِلٌ لِاهِجٍ بِأُمِّهِ .

وَاللهَجُ الرَّجُلُ : لَهَجَتُ فِصَالُهُ بِرِضَاعِ أُمَّهَاتِهَا فَيَعْمَلُ عِنْدَ ذَلِكَ أَخْلَةً يَشْدُهَا فِي الْأَخْلَافِ لِكَلَّا يَرْتَضِعُ الْفَصِيلُ . وَاللهَجُ الْفَصِيلُ : جَعَلَ فِي فِيهِ خِلَالًا فَشَدَّهُ لِكَلَّا يَصِلَ إِلَى الرِّضَاعِ ، قَالَ الشَّمَاخُ :

رَعَى بَارِضَ الْوَسْئِيِّ حَتَّى كَانَهَا
يَرَى بِسَفَى الْبُهْمِيِّ أَخْلَةً مُلْهَجٍ

وَهَذِهِ أَفْعَلُ الَّتِي لِإِعْدَامِ الشُّيْءِ وَسَلْبِهِ . أَبُو مَتَّصُورٌ : الْمُلْهَجُ الرَّاعِي الَّذِي لَهَجَتُ فِصَالُ إِبِلِهِ بِأُمَّهَاتِهَا ، فَاحْتِاجَ إِلَى تَفْلِيكِهَا وَإِجْرَارِهَا . يُقَالُ : اللهُجَ الرَّاعِي وَصَاحِبُ الْإِبِلِ ، فَهُوَ مُلْهَجٌ ، وَهُوَ التَّفْلِيكُ أَنْ يَجْعَلَ الرَّاعِي مِنَ الْهَلْبِ مِثْلَ فَلَكَةِ الْمِعْرَلِ ، ثُمَّ يُلْقِي لِسَانَ الْفَصِيلِ ، فَيَجْعَلُ فِيهِ لِكَلًّا يَرْتَضِعُ . وَالْإِجْرَارُ : أَنْ يَشُقَّ لِسَانَ الْفَصِيلِ لِكَلًّا يَرْتَضِعُ ، وَهُوَ الْبَدْحُ أَيْضًا ، وَأَمَّا الْحَلُّ فَهُوَ أَنْ يَأْخُذَ خِلَالًا فَيَجْعَلُهُ فَوْقَ أَنْفِ الْفَصِيلِ

يَلْزُقُهُ بِهِ ، فَإِذَا ذَهَبَ يَرْتَضِعُ خَلْفَ أُمِّهِ أَوْ جَعَهَا طَرْفَ الْخِلَالِ فَرَبَّتَهُ عَنْ نَفْسِهَا ، وَلَا يُقَالُ : اللهُجَتُ الْفَصِيلَ ، إِنَّمَا يُقَالُ : اللهُجَ الرَّاعِي إِذَا لَهَجَتُ فِصَالُهُ ، وَبَيَّتَ الشَّمَاخُ حُجَّةً لَهَا . وَصَفَتُهُ : قَالَ يَصِفُ حِارًا وَحَسَّ رَعَى بَارِضَ الْوَسْئِيِّ ، وَهُوَ أَوَّلُ التَّبَيُّتِ حَتَّى يَسْتَقَ وَطَالَ ، فَرَعَى الْبُهْمِيَّ ، فَصَارَ سَفَاهَا كَأَخْلَةِ الْمُلْهَجِ ، فَتَرَكَ رَعِيهَا ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَكَذَا أَنْشَدَهُ الْمُنْدَرِيُّ ، وَذَكَرَ أَنَّهُ عَرَضَهُ عَلَى أَبِي الْهَيْثَمِ ، قَالَ :

وَالْمُلْهَجُ الَّذِي لَهَجَتُ فِصَالُهُ بِالرِّضَاعِ ، يَقُولُ رَعَى الْعَيْرَ بَارِضَ الْوَسْئِيِّ أَوَّلَ مَا نَبَتَ إِلَى أَنْ يَسَّ سَفَى بَارِضَ الْبُهْمِيَّ ، كَرِهَهُ لِيَسْبِيهِ ، وَشَبَّهَ شَوْكَ السَّفَى لَمَّا يَسَّ بِالْأَخْلَةِ الَّتِي تُجْعَلُ فَوْقَ أَنْوَابِ الْفِصَالِ ، وَيُعْرَى بِهَا ، قَالَ : وَفَسَّرَ الْبَاهِلِيُّ الْبَيْتَ كَمَا وَصَفْتُهُ .

الْأُمُومِيُّ : اللهُجَتُ الْقَوْمُ إِذَا عَلَنَتْهُمْ قَبْلَ الْغِذَاءِ يَلْهَتُهُ يَتَعَلَّلُونَ بِهَا ، وَهِيَ اللَّهَجَةُ وَالسَّلْفَةُ وَاللُّمُجَّةُ . وَيَقُولُ الْعَرَبُ : سَلَفُوا ضَيْفَكُمْ وَلَمَّجُوا وَلَهَجُوا وَلَمَّكُوا وَعَسَلُوا وَسَمَّجُوا وَعَيْرُوا وَسَمَّكُوا وَنَسَلُوا وَسَوَدُوا (١) ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ . وَلَهَجَ الْقَوْمُ : أَطْعَمَهُمْ شَيْئًا يَتَعَلَّلُونَ بِهِ قَبْلَ الْغِذَاءِ .

وَالْمُلْهَاجُ مِنَ اللَّيْنِ : الَّذِي خَثَرَ حَتَّى اخْتَلَطَ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ وَلَمْ تَتِمَّ خَثُورُهُ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مُحْتَلِطٍ . وَأَمْرٌ بَيْنِي فَلَانٌ مُلْهَاجٌ ، عَلَى الْمَثَلِ . وَأَيُّقَطْنِي حِينَ الْهَاجَتُ عَيْنِي ، أَيْ حِينَ اخْتَلَطَ الثُّعَاسُ بِهَا .

وَلَهَجَ الشُّيْءُ : خَلَطَهُ . وَلَهَجَ الْأَمْرُ : لَمْ يُحْكِمْنِهِ وَلَمْ يُبْرِمْهُ . ابْنُ السَّكَيْتِ : طَعَامٌ مُلْهَجٌ وَمُلْعَقُوسٌ ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يُنَضَّجْ ، وَأَنْشَدَ الْكَلَابِيُّ :

خَيْرُ الشُّوَاءِ الطَّيِّبُ الْمُلْهَجُ
قَدْ هَمَّ بِالنُّضْجِ وَلَمَّا يُنَضَّجِ

وَشُوَاءٌ مُلْهَجٌ إِذَا لَمْ يُنَضَّجِ . وَلَهَجَ اللَّحْمُ : لَمْ يُنْعَمْ شَيْءٌ ؛ قَالَ الشَّمَاخُ :

(٢) قَوْلُهُ : « وَعَسَلُوا وَعَيْرُوا وَسَوَدُوا » كَذَا بِالْأَصْلِ ، وَمِثْلُهُ شَرَحَ الْقَامُوسُ .

(١) قَوْلُهُ : « الْوَشِيخَةُ » فِي الْأَصْلِ بِلَا نَقْطِ وَالشَّكْلِ وَالذِّي فِي الْقَامُوسِ الْوَشِخُ .

(٢) قَوْلُهُ : « الْوَشِيخَةُ » فِي الْأَصْلِ بِلَا نَقْطِ وَالشَّكْلِ وَالذِّي فِي الْقَامُوسِ الْوَشِخُ .

(٢) قَوْلُهُ : « الْوَشِيخَةُ » فِي الْأَصْلِ بِلَا نَقْطِ وَالشَّكْلِ وَالذِّي فِي الْقَامُوسِ الْوَشِخُ .

وَكُنْتُ إِذَا لَاقَيْتَهَا كَانَ سِرْنَا
وَمَا بَيْنَنَا مِثْلَ الشَّوَاءِ الْمَلْهُوجِ
وَقَالَ الْعَجَّاجُ :

وَالْأَمْرُ مَا رَامَتْهُ مَلْهُوجَا
يُضْرِبُكَ مَا لَمْ تَجْنِ مِنْهُ مُنْصَجَا
وَلَهْوَجْتُ اللَّحْمَ وَتَلَهْوَجْتُهُ إِذَا لَمْ تُنْعَمِ
طَبْحُهُ وَتَرْمَلُ الطَّعَامَ إِذَا لَمْ يُنْفِجْهُ صَانِعُهُ ،
وَلَمْ يَنْفِضْهُ مِنَ الرَّمَادِ إِذْ مَلَّهُ ، وَيُعْتَدِرُ إِلَى
الضَّيْفِ ، فَيَقَالُ : قَدْ رَمَلْنَا لَكَ الْعَمَلَ ،
وَلَمْ نَتَوَقَّ فِيهِ لِلْعَجَلَةِ .

وَتَلَهْوَجَ الشَّيْءُ : تَعَجَلَهُ ؛ أَنَشَدَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ :

كَوْلَا إِلَاهُ وَكَوْلَا سَعِي صَاحِبِنَا
تَلَهْوَجُوهَا كَمَا نَالُوا مِنَ الْعِيرِ (١)

• هَجَم • طَرِيقٌ لَهْجَمٌ وَلَهْمَجٌ : مَوْطُوءٌ بَيْنَ
مُذَلِّلٍ مُتَفَادٍ وَاسِعٍ ، قَدْ أَثْرَفَ فِيهِ السَّابِلَةُ حَتَّى
اسْتَبَبَّ ، وَكَانَ الْمِيمُ فِيهِ زَائِدَةً وَالْأَصْلُ فِيهِ
لَهْجٌ وَقَدْ تَلَهَجَمَ ، وَيَكُونُ تَلَهْجَمُ الطَّرِيقُ
سَعْتُهُ وَاعْتِيَادَ الْمَارَّةِ إِيَّاهُ . الْفَرَّاءُ : طَرِيقٌ
لَهْجَمٌ وَطَرِيقٌ مُدْتَبِّبٌ وَطَرِيقٌ مَوْقِعٌ ، أَيْ
مُذَلِّلٌ .

وَتَلَهَجَمَ لَحْيَا الْبَعِيرِ إِذَا تَحَرَّكَ ؛ قَالَ
حُمَيْدُ بْنُ تَوْرٍ الْهَلَالِيُّ :

كَانَ وَحَى الصُّرْدَانِ فِي جَوْفِ ضَالَّةٍ
تَلَهْجُمُ لَحْيِيهِ إِذَا مَا تَلَهَجَا
يَقُولُ : كَانَ تَلَهْجُمُ لَحْيِي هَذَا الْبَعِيرِ وَحَى
الصُّرْدَانِ ؛ قَالَ : وَهَذَا يَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ
الْمِيمُ فِيهِ زَائِدَةً ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْهَجِّ ، وَهُوَ
الْوَلُوعُ . وَالتَّلَهْجَمُ : الْوَلُوعُ بِالشَّيْءِ .
وَاللَّهْجَمُ : الْعُسُ الضَّحْمُ ؛ وَأَنَشَدَ أَبُو
زَيْدٍ :

نَاقَةُ شَيْخٍ لِلْإِلَهِ رَاهِبٍ
تَصَفُّ فِي ثَلَاثَةِ الْمَحَالِبِ
فِي اللَّهْجَمَيْنِ وَالْهَنْ الْمُقَارِبِ
يَعْنِي بِالْمُقَارِبِ الْعُسُ بَيْنَ الْعُسَيْنِ .

(١) روى البيت في مادة « هزم » رواية مختلفة .

[عبد الله]

• هَدَمَ • أَلْهَدَ الرَّجُلُ : ظَلَمَ وَجَارَ . وَاللَّهْدُ
بِهِ : أَزْرَى . وَاللَّهْدُتُ بِهِ الْهَادَا ، وَأَحْصَنْتُ
بِهِ إِحْصَانًا ، إِذَا أَزْرَيْتَ بِهِ ؛ قَالَ :

تَعَلَّمَ هَذَاكَ اللَّهُ أَنَّ ابْنَ نَوْفَلٍ
بِنَا مُلْهَدٌ لَوْ يَمْلِكُ الضَّلْعُ ضَالِعُ
وَالْبَعِيرُ اللَّهَيْدُ : الَّذِي أَصَابَ جَنْبَهُ
ضَعَطَةٌ مِنْ جِمْلٍ ثَقِيلٍ فَأَوْرَثَهُ دَاءً أَقْسَدَ عَلَيْهِ
رِجْتَهُ ، فَهُوَ مَلْهُودٌ ؛ قَالَ الْكُمَيْتُ :

نُطْعِمُ الْجَيْالَ اللَّهَيْدَ مِنَ الْكُو
م ولم نَدْعُ مَنْ يُشِيطُ الْجُورَا
وَاللَّهَيْدُ مِنَ الْإِبِلِ : الَّذِي لَهَدَ ظَهْرَهُ أَوْ
جَنْبَهُ جِمْلٌ ثَقِيلٌ ، أَيْ ضَعَطَهُ أَوْ شَدَخَهُ
فَوَرِمَ حَتَّى صَارَ دَبْرًا ؛ وَإِذَا لَهَدَ الْبَعِيرُ أُخْلِى
ذَلِكَ الْمَوْضِعَ مِنْ بَدَايِ الْقَتَبِ كَيْلًا يَضَعُطُهُ
الْجِمْلُ فَيَزْدَادُ فَسَادًا ، وَإِذَا لَمْ يُحْمَلْ عَنْهُ
فَتَحَتَّ اللَّهَيْدَةُ فَصَارَتْ دَبْرَةً . وَلَهْدَهُ الْجِمْلُ
يَلْهَدُهُ لَهْدًا ، فَهُوَ مَلْهُودٌ وَلَهَيْدٌ : أَثَقَلَهُ
وَضَعَطَهُ .

وَاللَّهْدُ : انْفِرَاجٌ يُصِيبُ الْإِبِلَ فِي
صُدُورِهَا مِنْ صَدْمَةٍ أَوْ ضَعَطٍ جَمَلٍ ؛
وَقِيلَ : اللَّهْدُ وَرَمٌ فِي الْفَرِيصَةِ مِنْ وَعَاءِ يُلْحُ
عَلَى ظَهْرِ الْبَعِيرِ فَيَرْمُ التَّهْدِيبُ : وَاللَّهْدُ دَاءٌ
يَأْخُذُ الْإِبِلَ فِي صُدُورِهَا ؛ وَأَنَشَدَ :

تَطَّلَعَ مِنْ لَهْدٍ بِهَا وَلَهْدٍ
وَلَهْدَ الْقَوْمِ دَوَابَهُمْ : جَهَدُوهَا
وَأَحْرَثُوهَا ؛ قَالَ جَرِيرٌ :

وَلَقَدْ تَرَكْتُكَ يَا فَرْدَقُ خَاسِمًا
لَمَّا كَبُوتَ لَدَى الرَّهَانِ لَهَيْدَا
أَيْ حَسِيرًا . وَاللَّهْدُ : دَاءٌ يُصِيبُ النَّاسَ فِي
أَرْجُلِهِمْ وَأَفْخَازِهِمْ ، وَهُوَ كَالْانْفِرَاجِ .
وَاللَّهْدُ : الضَّرْبُ فِي التَّدْبِينِ وَأُصُولِ
الْكُتَيْبِ . وَلَهْدَهُ يَلْهَدُهُ لَهْدًا وَلَهْدَةً ؛
غَمَزَهُ ؛ قَالَ طَرَفَةُ :

بَطَى عَنِ الْجَلَى سَرِيعٍ إِلَى الْحَتَى
ذَلُولِ بِإِجَاعِ الرَّجَالِ مُلْهَدٍ
اللَّيْثُ : اللَّهْدُ الصَّدْمَةُ الشَّدِيدَةُ فِي
الصُّدْرِ . وَلَهْدَهُ لَهْدًا أَيْ دَفَعَهُ لِدَلِهِ ، فَهُوَ
مَلْهُودٌ ؛ وَكَذَلِكَ لَهْدُهُ ؛ قَالَ طَرَفَةُ ، وَأَنَشَدَ

الْبَيْتُ :

ذَلُولِ بِإِجَاعِ الرَّجَالِ مُلْهَدٍ
أَيْ مُدْفَعٍ ، وَإِنَّا شَدَدُ لِلتَّكْبِيرِ . الْهَوَازِيُّ :
رَجُلٌ مُلْهَدٌ أَيْ مُسْتَضْعَفٌ ذَلِيلٌ . وَيُقَالُ :
لَهْدَتُ الرَّجُلُ الْهَدَةَ لَهْدًا أَيْ دَفَعْتُهُ ، فَهُوَ
مَلْهُودٌ . وَرَجُلٌ مُلْهَدٌ إِذَا كَانَ يَدْفَعُ تَدْفِيعًا
مِنْ ذَلُولِهِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو : لَوْ لَقِيتُ
قَاتِلَ أَبِي فِي الْحَرَمِ مَا لَهَدْتُهُ أَيْ مَا دَفَعْتُهُ ؛
وَاللَّهْدُ : الدَّفْعُ الشَّدِيدُ فِي الصُّدْرِ ،
وَيُرْوَى : مَا هَدْتُهُ أَيْ حَرَكْتُهُ .

وَنَاقَةُ لَهَيْدٍ : غَمَزَهَا جِمْلُهَا فَوَثَّهَا (عَنِ
الْخَلْبَانِيِّ) .

وَلَهْدٌ مَا فِي الْإِنَاءِ يَلْهَدُهُ لَهْدًا : لَحِيسُهُ
وَأَكَلُهُ ؛ قَالَ عَدِيُّ :

وَيَلْهَدُنْ مَا أَعْنَى الْوَلِيحُ فَلَمْ يَلِثْ
كَانَ بِحَافَاتِ النَّهَاءِ الْمَرَاعَا
لَمْ يَلِثْ : لَمْ يُبْطِئْ أَنْ يَبْتَثْ . وَالنَّهَاءُ :
الْعُدْرُ ، فَشِبْهُ الرِّيَاضِ (١) بِحَافَاتِهَا الْمَرَاعَا ؛
وَاللَّهْدُتُ بِهِ إِلهَادًا إِذَا أَمْسَكَتْ أَحَدَ
الرَّجُلَيْنِ وَخَلَّتْ الْآخَرَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَقَاتِلُهُ .
قَالَ : فَإِنْ فَطَنْتُ رَجُلًا بِمُخَاصَمَةٍ صَاحِبِهِ ،
أَوْ بِمَا صَاحِبُهُ يُكَلِّمُهُ ، وَلَحَنَتْ لَهُ وَلَقَنْتَ
حُجْبَتَهُ ، فَقَدْ أَلْهَدْتِ بِهِ ؛ وَإِذَا فَطَنْتَهُ بِمَا
صَاحِبُهُ يُكَلِّمُهُ قَالَ : وَاللَّهِ مَا قَاتَلْتَهُ إِلَّا أَنْ تُلْهَدَ
عَلَى ، أَيْ تُعْمِنَ عَلَى .

وَاللَّهَيْدَةُ : مِنْ أَطْعِمَةِ الْعَرَبِ .
وَاللَّهَيْدَةُ : الرَّخْوَةُ مِنَ الْعَصَائِدِ لَيْسَتْ بِحِسَاءٍ
فَتَحْسَى ، وَلَا غَلِيظَةً فَتَلْتَمَمُ ، وَهِيَ الَّتِي
تُجَاوِزُ حَدَّ الْحَرِيقَةِ وَالسَّخِينَةِ ، وَتَقْضُرُ عَنْ
العَصِيدَةِ ، وَالسَّخِينَةُ : الَّتِي ارْتَفَعَتْ عَنْ
الحِيسَاءِ وَتَقَلَّتْ أَنْ تُحْسَى .

• هُدَب • الزَّمَةُ لَهْدَبًا وَاحِدًا (عَنِ كُرَاعِ)
أَيْ لِرِزَاوًا وَرِزَامًا .

• هُدَم • سَيْفٌ لَهْدَمٌ : حَادٌّ ، وَكَذَلِكَ

(٢) قوله : « فشبهه الرياض إلخ » كذا

بالأصل .

السَّانُ وَالثَّابُ. وَلَهْذَمَ الشَّيْءُ : قَطَعَهُ .
 وَاللَّهَادِمَةُ : اللُّصُوصُ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ :
 وَأَصْلُهُ مِنْ ذَلِكَ ، وَلَا أَعْرِفُ لَهُ وَاحِدًا إِلَّا
 أَنْ يَكُونَ وَاحِدُهُ مُلْهَدِمًا ، وَتَكُونُ الهَاءُ
 لِتَأْنِيثِ الْجَمْعِ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : اللَّهْدِمَةُ فِي
 كُلِّ شَيْءٍ قَاطِعٌ . غَيْرُهُ : وَيُقَالُ اللُّصُوصُ
 لِهَادِمَةٍ وَقِرَاصِبَةٍ ، مِنْ لَهْدَمْتُهُ وَقَرَضَيْتُهُ إِذَا
 قَطَعْتَهُ . اللَّيْثُ : اللَّهْدَمُ كُلُّ شَيْءٍ مِنْ سِنَانٍ
 أَوْ سَيْفٍ قَاطِعٍ ، وَلَهْدَمْتُهُ فِعْلُهُ .
 وَالتَّلَهْدَمُ : الْأَكْلُ ؛ قَالَ سُبَيْحُ :
 نَوَلَا الْإِلَهَ وَنَوَلَا حَزْمَ طَالِبِهَا
 تَلَهْدَمُوهَا كَمَا نَالُوا مِنْ الْعَبِيرِ

* لهز . لَهَزَهُ الشَّيْءُ يَلْهَزهُ لَهْزًا : ظَهَرَ فِيهِ .
 وَلَهْزَهُ يَلْهَزهُ لَهْزًا وَلَهْزَهُ : ضَرَبَهُ يَجْمَعُو فِي
 لَهَازِمِهِ وَرَقَبَتِهِ ، وَقِيلَ : اللَّهْزُ الدَّفْعُ
 وَالضَّرْبُ ، وَاللَّهْزُ : الضَّرْبُ يَجْمَعُ الْبِيَدِ فِي
 الصَّدْرِ وَفِي الْحَتَكِ مِثْلَ الْكُكْرِ .
 وَلَهْزَتِ الْقَوْمُ ، أَيْ خَالَطَتْهُمْ وَدَخَلَتْ
 بَيْنَهُمْ . وَلَهْزَةُ الْقَتِيرِ ، أَيْ خَالَطَهُ الشَّيْبُ ،
 فَهَوَ مُلْهَوزٌ ، ثُمَّ هُوَ أَشْمَطٌ ، ثُمَّ أَشْيَبٌ ،
 وَلَهْزَةُ الشَّيْبِ وَلَهْزَمَهُ بِمَعْنَى . قَالَ أَبُو زَيْدٍ :
 يُقَالُ لِلرَّجُلِ أَوَّلُ مَا يَظْهَرُ فِيهِ الشَّيْبُ قَدْ لَهْزَهُ
 الشَّيْبُ وَلَهْزَمَهُ يَلْهَزهُ وَيَلْهَزمُهُ . قَالَ
 الْأَزْهَرِيُّ : وَاللَّهْمُ زَائِدَةٌ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ رُوَيْبَةَ :
 لَهْزَمَ خَدَّيْ بِهٍ مُلْهَزمُهُ
 وَلَهْزَ الْفَصِيلُ أُمَّهُ يَلْهَزهَا لَهْزًا : ضَرَبَ
 ضَرْعَهَا عِنْدَ الرُّصَاعِ فِيهِو لِيَرْضَعُ . وَلَهْزَهُ
 بِالرُّمَحِ : طَعَنَهُ بِهِ فِي صَدْرِهِ . وَجَمَلَ
 مُلْهَوزٌ إِذَا وَسِمَ فِي اللَّهْزِمِيَّةِ . وَقَدْ لَهْزَتِ
 الْبَعِيرُ ، فَهَوَ مُلْهَوزٌ ، إِذَا وَسَمْتَهُ يَنْكُ
 السَّمَةَ ، وَقَالَ الْجُمَيْحُ :

مَرَّتْ بِرَاكِبٍ مُلْهَوزٍ فَقَالَ لَهَا
 ضَرِي جُمَيْحًا وَمَسِيهِ بِتَعْدِيبِ
 وَدَائِرَةُ الْأَهْرِ : الَّتِي تَكُونُ عَلَى اللَّهْزِمَةِ
 وَتُكْرَهُ ؛ وَذَكَرَهَا أَبُو عُبَيْدَةَ فِي الْخَيْلِ .
 ابْنُ بَرُوجٍ : اللَّهْزُ فِي الْعُنُقِ ، وَاللُّكْرُ
 يَجْمَعُكَ فِي عُنُقِهِ وَصَدْرِهِ . الْأَصْمَعِيُّ :

لَهْزَتُهُ وَبَرَزَتُهُ وَلَكَمْتُهُ إِذَا دَفَعْتُهُ . وَقَالَ
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْبَهْزُ وَاللَّهْزُ وَاللُّوْكَرُ وَاحِدٌ .
 الْكِسَائِيُّ : لَهْزَهُ وَيَهْزَهُ وَمَهْزَهُ وَنَهْزَهُ وَنَحْزَهُ
 وَبَحْزَهُ وَمَحْزَهُ وَوَكْرَهُ وَاحِدٌ . وَفِي الْحَدِيثِ :
 إِذَا نَدِبَ الْمَيْتَ وَكُلَّ بِهِ مَلَكَانِ يَلْهَزانِهِ ، أَيْ
 يَذْفَعَانِهِ وَيَضْرِبَانِهِ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي مَيْمُونَةَ :
 لَهْزَتُ رَجُلًا فِي صَدْرِهِ . وَفِي حَدِيثِ شَارِبِ
 الْحَمَرِ : يَلْهَزمُهُ هَذَا وَهَذَا ؛ وَالرَّجُلُ يَلْهَزهُ ،
 يَكْسِرُ الْعِصْمَ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

أَكَلْتُ يَوْمَ لَكَ شَاطِئَانِ
 عَلَى إِزَاءِ الْبَيْتِ مِلْهَازَانِ
 إِذَا يَمُوتُ الضَّرْبُ يَحْدِفَانِ

وَاللَّهْزُ : الشَّدِيدُ ؛ قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ يَصِفُ فَرَسًا :
 وَحَاجِبٍ خَاضِعٍ وَمَاصِعٍ لَهْزِ
 وَالْعَيْنُ يَكْشِفُ عَنْهَا ضَافِي الشَّعْرِ
 الضَّافِي : السَّابِغُ الْمُسْتَرْحِي ؛ قَالَ
 ابْنُ سَيِّدَةَ : وَهَذَا عِنْدَهُمْ غَلَطٌ ، لِأَنَّ كُرَّةَ
 الشَّعْرِ مِنَ الْهَجْتَةِ ، وَقَدْ لَهَزَ الْفَرَسُ لَهْزًا ؛
 وَمِنْهُ قَوْلُ الْأَعْرَابِيِّ فِي صِفَةِ فَرَسٍ : لَهْزَ لَهْزَ
 الْعَبْرِ ، وَأَنْفَ تَأْنِيفَ السَّرِيرِ ، أَيْ ضَبْرَ تَضْيِيرِ
 الْعَبْرِ وَقَدْ قَدَّ السَّرِيرُ الْمُسْتَوِي .
 وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْأَهْزَةُ الْأَكْمَةُ إِذَا
 شَرَعَتْ فِي الْوَادِي وَانْعَرَجَ عَنْهَا . النَّصِيرُ :
 الْأَهْزُ الْجَبَلُ يَلْهَزهُ الطَّرِيقُ وَيَضْرِبُهُ ،
 وَكَذَلِكَ الْأَكْمَةُ تَضْرِبُ بِالطَّرِيقِ ؛ وَإِذَا
 اجْتَمَعَتِ الْأَكْمَتَانِ أَوْ اتَّقَى الْجَبَلَانِ حَتَّى
 يَضِيقَ مَا بَيْنَهُمَا كَهَيْئَةِ الرِّفَاقِ فَهِيَ لَاهِزَانُ ،
 كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَلْهَزهُ صَاحِبُهُ .
 وَقَدْ سَمَوْا لَاهِزًا وَلَهَازًا وَمِلْهَازًا .

* لهزم . الْأَزْهَرِيُّ : اللَّهْزِمَتَانِ مَضْيَعَتَانِ
 عَلَيَّتَانِ فِي أَصْلِ الْحَتَكَيْنِ فِي أَسْفَلِ
 الشَّدَقَيْنِ ، وَفِي الْمُحْكَمِ : مَضْيَعَتَانِ فِي
 أَصْلِ الْحَتَكِ ، وَقِيلَ : عِنْدَ مُنْحَى اللَّحْيَيْنِ
 أَسْفَلُ مِنَ الْأَذْنَيْنِ ، وَهُمَا مَعْظَمُ اللَّحْيَيْنِ ؛
 وَقِيلَ : هُمَا مَا نَحَتْ الْأَذْنَيْنِ مِنْ أَعْلَى
 اللَّحْيَيْنِ وَالْحَدَّتَيْنِ ؛ وَقِيلَ : هُمَا مُجْتَمِعُ
 اللَّحْمِ بَيْنَ الْمَاضِغِ وَالْأَذْنِ مِنَ اللَّحْيِ .

وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ،
 وَالنَّسَائِيُّ : أَمِنْ هَامِيهَا أَوْ لَهَازِمِهَا ؟ أَيْ مِنْ
 أَشْرَافِهَا أَنْتَ أَوْ مِنْ أَوْسَاطِهَا ؛ وَاللَّهَازِمُ :
 أَصُولُ الْحَتَكَيْنِ ، وَاحِدَتُهَا لَهْزِمَةٌ ،
 بِالْكَسْرِ ، فَاسْتَعَارَهَا لِيُوسِطَ النَّسَبِ وَالْقَبِيلَةِ .
 وَفِي حَدِيثِ الرَّكَازِ : ثُمَّ يَأْخُذُ يَلْهَزمِيَّتِهِ ، يَعْنِي
 شِدْقِيَّتِهِ ؛ وَقِيلَ : هُمَا عَظْمَانِ نَاتِيانِ فِي
 اللَّحْيَيْنِ تَحْتَ الْأَذْنَيْنِ ؛ وَقِيلَ : هُمَا
 مَضْيَعَتَانِ عَلَيَّتَانِ تَحْتِهَا ، وَالْجَمْعُ اللَّهَازِمُ ؛
 قَالَ :

يَاخِازِ بَازِ أَرْسِلِ اللَّهَازِمَا
 إِنِّي أَخَافُ أَنْ تَكُونَ لِازِمَا

وَقَالَ آخَرُ :
 أَرْوَحُ أَرْوَحُ مَا يَهْشُ إِلَى النَّدَى
 قَرَى مَا قَرَى لِلضَّرْسِ بَيْنَ اللَّهَازِمِ
 وَلَهْزَمَتِهِ : أَصَابَ لَهْزَمَتَهُ . وَلَهْزَمَ الشَّيْبُ
 خَدَّيْهِ ، أَيْ خَالَطَهَا ؛ وَأَنشَدَ أَبُو زَيْدٍ لِأَحَدِ
 بَنِي فَرَاةٍ :

إِنَّمَا تَرَى شَيْبًا عَلَانِيَا أَعْنَمُهُ
 لَهْزَمَ خَدَّيْ بِهٍ مُلْهَزمُهُ
 وَلَهْزَهُ الشَّيْبُ وَلَهْزَمَهُ بِمَعْنَى .

وَاللَّهَازِمُ : عِجْلٌ ، وَتَيْمٌ الْأَتِ ،
 وَقَيْسُ بْنُ ثَعْلَبَةَ ، وَعَنْزَةُ الْجَوْهَرِيُّ ؛ وَتَيْمٌ
 اللَّهُ بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ عَكَابَةَ يُقَالُ لَهُمُ اللَّهَازِمُ ،
 وَهُمْ حَلْفَاءُ بَنِي عِجْلٍ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : وَمِنْهُ
 قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ :
 وَقَدْ مَاتَ بِسَطَّامِ بْنِ قَيْسٍ وَعَاوِرُ
 وَمَاتَ أَبُو عَسَانَ شَيْخُ اللَّهَازِمِ

* لهس . لَهَسَ الصَّبِيُّ نَدَى أُمِّ لَهَسًا :
 لَطَعَهُ يَلِيسَانِيَةً وَلَمْ يَنْصَصْهُ .
 وَالْمَلَاهِسُ : الْمَرَاحِمُ عَلَى الطَّعَامِ مِنَ
 الْحِرْصِ ؛ قَالَ :
 مَلَاهِسُ الْقَوْمِ عَلَى الطَّعَامِ
 وَجَائِزٌ فِي قَرْعَفِ الْمُدَامِ
 شَرِبَ الْهَجَانِ الْوَلِيدِ الْهَيَامِ
 الْجَائِزُ : الْعَابُ فِي الشَّرَابِ . وَقَلَانٌ يُلَاحِسُ

بني فلان إذا كان يشمى طعامهم
واللهس: لغة في اللبس أو همة،
يقال: ما لك عندي لهسة، بالضم، مثل
لهسة، أي شيء.

• هسم • لهسم ما على المائدة: أكلة
أجمع. وفي التوادر: اللهاسم واللحاسيم
مجارى الأودية الضيقة، واحدها لهسم،
ولهسم، وهي اللخافيق.

• هط • لهط يلهط لهطاً: ضربت باليد
والسوط، وقيل: اللهط الضرب بالكف
مشورة أي الجسد أصابت، لهطه لهطاً،
ولهطت المرأة فرجها بالماء لهطاً: ضربته
به. ولهط به الأرض: ضربها به.
ابن الأعرابي: اللاهط الذي يرض
باب داره ويطلقه.

• هع • للهع واللهع واللهع: المسترسل
إلى كل أحد، وقد لهع لهعاً ولهاعة، فهو
لهع ولهيع. واللهع أيضاً: التمهق في
الكلام. ابن الأعرابي: في فلان لهيعة إذا
كان فيه قرة وكسل. ورجل فيه لهيعة
ولهاعة، أي غفلة؛ وقيل: الهية التواني
في الشراء والتبيع حتى يعبث. وتلهع في
كلامه إذا فرط، وكذلك تلبع. ودخل
معبد بن طوق العبيري على أمير حكلم وهو
قائم فأحسن، فلما جلس تلهع في كلامه،
فقال له: يا معبد ما أظفرك قائماً وأموتك
جالساً! قال: إني إذا قمت جددت، وإذا
جلست هزلت.

ولهيعة: اسم رجل منه؛ وقيل: هي
مشتقة من الهلع مقلوبة.

• هف • للهف واللهف: الأسي والحزن
والغيظ؛ وقيل: الأسي على شيء يقوتك
بعدهما تشرف عليه؛ وأما قوله أشدته
الأخفش وابن الأعرابي وغيرهما:

فلست بمذرك ما فات مني
بلهف ولا يلبت ولا لواتي
فإنما أراد بأن أقول والهفا فحذف الألف.
الجوهري: لهف، بالكسر، يلهف
لهفاً، أي حزن وتحسر، وكذلك التلهف
على الشيء. وقولهم: يال لهف فلان كلمة
يتحسر بها على ما فات؛ ورجل لهف
ولهيف؛ قال ساعدة بن جوية:

صب اللهيف لها السبوب بطعية
تنبى المقاب كما يلط البيجب
قال ابن سيده: يجوز أن يكون اللهيف
فاعلاً يصب، وأن يكون خبر مبتدأ مضمير
كانه قال: صب السبوب بطعية، فقيل:
من هو؟ قال: هو اللهيف، ولو قال
اللهيف، فنصب على الترحم لكان حسناً،
قال: وهذا كما حكاه سيوي من قولهم إنه
المسكين أحق^(١)؛ وكذلك رجل لهفان
وأمرأة لهفي من قوم ونساء لهافي ولهفو.
ويقال: فلان يلهف نفسه وأمه إذا قال:
وانفساه، وأمياه، والهفتاه، والهفتاه،
واللهفان: المتحسر. واللهفان والألهف:
المكروب. وفي الحديث: اتقوا دعوة
اللهفان؛ هو المكروب. وفي الحديث:
كان يجب إغاثة اللهفان. ومن أمثالهم:
إلى أمه يلهف اللهفان؛ قال شمر: يلهف
من لهف. وبأمو يستغيث اللهف؛ يقال
ذلك لمن اضطرب فاستغاث بأهل يقته. قال:
ويقال لهف فلان أمه وأمي، يريدون
أبوي؛ قال الجعدي:

أشكي ولهف أميه وقد لهفت
أماه والأم فيما تنحل الخبلا
يريد أباه وأمه.

ويقال: لهف لهفاً فهو لهفان ولهف
فهو ملهوف، أي حزين قد ذهب له مال،
أو فجع بحميم؛ وقال الزبيان:

(١) قوله: «أحق» في الحكم «أحق» ونراه
الصواب.

[عبد الله]

يا بن أبي العاصي إليك لهفت
تشكو إليك سنة قد جلفت
لهفت أي استعانت.

ويقال: نادى لهفة إذا قال يا لهفي؛
وقيل في قولهم يال لهفاً عليه: أضله
يا لهفي، ثم جعلت ياه الإضافة الفاعل
كقولهم: يا ولى عليه وبأ وىلا عليه. وفي
نوادير الأعراب: أنا لهيف القلب ولاهف
وملهوف، أي محترق القلب.

واللهيف: المضطر. والملهوف:
المطلوم ينادى ويستغيث. وفي الحديث:
أحب الملهوف. وفي الحديث الآخر: تعين
ذا الحاجة الملهوف؛ واستعاره بعضهم
للرعب من الإبل فقال:

إذا دعاها الرعب الملهوف
توه منها الرجلات الحرف
كان هذا الرعب ظلم بأنه فطم قبل أوامه، أو
حيل بيته وبين أمه بأمر آخر غير القطام.
واللهوف: الطويل.

• هق • للهق، بالتحريك: الأبيض،
وقيل: الأبيض الذي ليس يدي بريق
ولا موهة، وصف في الثور والثوب
والشيب؛ قال الهذلي:

وإلا السعام وحفاناه
وطعياً مع اللهق الناشط
وكذلك البيع الأعيس، الواحد والجمع
فيه سواء؛ وقيل: اللهق واللهق
واللهاق الأبيض الشديد البياض، والأثني
لهقة ولهاق. وقد لهق ولهقاً ولهفاً:
أبيض، فهو لهق ولهق إذا كان شديد
البياض، مثل يقن ويقن؛ قال القطامي
يصف إبلاً:

وإذا شنن إلى الطريق رأيتها
لهفاً كشاكله الحصان الأبق

واللهاق واللهاق: الثور الأبيض؛ قال أمية
ابن أبي عائذ:

كَانِي وَرَحَلِي إِذَا زُعْتَهَا
عَلَى جَمْرِي جَازِي بِالرَّمَالِ
حَدِيدِ الْقَتَاتِينِ عَبْلُ الشَّوِي
لَسَاقِي تَلَالُؤُهُ كَالهَلَالِ
وَاللَّهُقُ مَقْصُورٌ مِنْهُ .

وَالتَّلَهُقُ : كَثْرَةُ الكَلَامِ وَالتَّقْفُرُ فِيهِ .
وَسَهْمٌ لَهْوُقٌ : حَدِيدٌ نَافِذٌ ؛ قَالَ
أَبُو دُوَيْبٍ :

فَاعَشَيْتُهُ مِنْ بَعْدِ مَارَاتِ عَيْشِيهِ
بِسَهْمٍ كَسِيرِ الثَّائِرِيَّةِ لَهْوُقِي
وَالتَّلَهُوُقُ : التَّمَلُّقُ . وَفِيهِ لَهْوَقَةٌ أَيْ مَلَقٌ
وَطَرْمَدَةٌ . ابْنُ الأَعْرَابِيِّ : فِي فُلَانٍ طَرْمَدَةٌ
وَبَلَهْقَةٌ وَلَهْوَقَةٌ ، أَيْ كَثِيرٌ . وَرَجُلٌ لَهْوُقٌ
وَمَتَلَهْوُقٌ : يُبَدِي غَيْرَ مَا فِي طَبِيعَتِهِ وَيَتَزَيَّنُ بِهَا
لَيْسَ فِيهِ مِنْ خُلُقِي وَمُرُوءَةٍ وَكَرَمٍ ؛ قَالَ
الرَّمْحَضِيُّ : وَعِنْدِي أَنَّهُ مِنَ اللَّهْقِ ، وَهُوَ
الْأَبْيَضُ فِي مَوْضِعِ الكَرَمِ ، لِقَاءَهُ عَرَضِيهِ مِمَّا
يُدْنَسُهُ ؛ وَمِنْهُ قَصِيدُ كَعْبٍ :

تَرَمَى العُيُوبَ بِعَيْتِي مَقْرَدٌ لَهْقٌ
هُوَ يَفْتَحُ الهَاةَ وَكَسْرُهَا الأَبْيَضُ ، وَالمَقْرَدُ :
الثَّوْرُ الوَحْشِيُّ شَبَّهَهَا بِهِ .

وَالْمَتَلَهْوُقُ : المُبَالِغُ فِيهَا أَخَذَ فِيهِ مِنْ
عَمَلٍ أَوْ لَيْسَ . وَاللَّهْوَقَةُ : كُلُّ مَا لَمْ يُبَالِغْ
فِيهِ مِنْ كَلَامٍ أَوْ مِنْ عَمَلٍ ، تَقُولُ : قَدْ لَهْوَقُ
كَذَا ، وَقَدْ تَلَهْوَقُ فِيهِ . قَالَ أَبُو العَوْثِ :
اللَّهْوَقَةُ أَنْ تَتَحَسَّنَ بِالشَّيْءِ ، وَأَنْ تُظْهِرَ شَيْئًا
بِاطْنِكَ عَلَى خِلَافِهِ ، تَحْوُرُ أَنْ يُظْهِرَ الرَّجُلُ
مِنْ السَّخَاءِ مَا لَيْسَ عَلَيْهِ سَجِيئُهُ ؛ قَالَ
الْكُمَيْتُ يَمْدَحُ مَحَلَّدَ بْنَ يَزِيدَ بْنِ المَهَلَبِ :
أَجْرِيهِمْ يَدُ مَحَلَّدٍ وَجَزَاؤُهَا
غِنْدِي بِلا صَلْفٍ وَلا بَتَلَهْوَقِي
وَفِي الحَدِيثِ : كَانَ خُلُقُهُ سَجِيئَةً وَلَمْ
يَكُنْ تَلَهْوَقًا ، أَيْ لَمْ يَكُنْ تَصْنَعًا وَتَكَلُّفًا .

• هَلَا . التَّهْدِيبُ فِي الخَمَاسِي : تَلَهْلَأَتْ ،
أَيْ نَكَصَتْ .

• هَلَهُ . اللَّهْلَهُةُ : الرَّجُوعُ عَنِ الشَّيْءِ .
وَكَلَهْلَهُةُ السَّرَابِ : اضْطَرَبَ . وَكَلَدَتْ لَهْلَهُةٌ

وَلَهْلَهُةٌ : وَاسِعٌ مُسْتَوٍ يَضْطَرِبُ فِيهِ السَّرَابُ .
وَاللَّهْلَهُةُ أَيْضًا : اتِّسَاعُ الصَّحْرَاءِ ؛ أَنشَدَ
ابْنُ الأَعْرَابِيِّ :
وَخَرِقَ مَهَارِقَ ذِي لَهْلُهُ
أَجَدَّ الأَوَامَ بِهِ مَظْمُوءَةٌ
أَجَدَّ : جَدَّدَ . وَاللَّهْلَهُةُ ، بِالضَّمِّ : الأَرْضُ
الوَاسِعَةُ يَضْطَرِبُ فِيهَا السَّرَابُ ، وَالجَمْعُ
لَهَالِهِ ؛ وَأَنشَدَ شَمْرُ لِرُوبَةَ :

بَعْدَ اهْتِصَامِ الرَّاغِيَاتِ التُّكُو
وَمُخْفِيٍّ مِنْ لَهْلُهُ وَلَهْلُهُ
مِنْ مَهْمَةٍ يَجْتَنِيهِ وَمَهْمَةٍ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : الرَّاغِيَاتُ التُّكُو أَيْ الَّتِي
ذَهَبَتْ أَصْوَاتُهَا مِنَ الضَّعْفِ ؛ قَالَ : وَشَاهِدُ
الجَمْعِ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

وَكَمَ دُونَ لَيْلِي مِنْ لَهَالِهِ بَيِّضُهَا
صَحِيحٌ بِمَنْحَى أُمِّ وَفَلَيْقُ
وَقَالَ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ : اللَّهْلَهُةُ الوَادِي
الوَاسِعُ . وَقَالَ غَيْرُهُ : اللَّهَالَةُ مَا اسْتَوَى مِنْ
الأَرْضِ . الأَصْمَعِيُّ : اللَّهْلَهُةُ مَا اسْتَوَى مِنْ
الأَرْضِ . وَاللَّهْلَهُةُ ، بِالْفَتْحِ : الثَّوْبُ الرَّيْدِيُّ
النَّسِجُ ، وَكَذَلِكَ الكَلَامُ وَالشَّعْرُ . يُقَالُ :
لَهْلَهُ النَّسَاجُ الثَّوْبُ أَيْ هَلَهْلَهُ ، وَهُوَ مَقْلُوبٌ
مِنْهُ . وَثَوْبٌ لَهْلَهُ ، بِالْفَتْحِ لَا غَيْرَ : رَفِيقُ
النَّسِجِ . وَاللَّهْلَهُةُ : سَخَافَةُ النَّسِجِ .
وَاللَّهْلَهُةُ : القَصِيحُ الوَجْهُ .

• هَم . اللِّهْمُ : الإِتْبَاعُ . اللِّيثُ : يُقَالُ
لَهَيْتُ الشَّيْءَ ، وَقَلْبًا يُقَالُ إِلا تَهَيْتُ ، وَهُوَ
إِتْبَاعُكَ بِمَرَّةٍ ؛ قَالَ جَرِيرٌ :
مَا بُلِقَ فِي أَشْدَاقِهِ تَلَهْمًا^(١)
وَلَهْمُ الشَّيْءِ لَهْمًا وَلَهْمًا ، وَتَلَهْمُهُ
وَأَتَهْمُهُ : إِتْبَاعُهُ بِمَرَّةٍ . وَرَجُلٌ لَهْمٌ وَلَهْمٌ
وَلَهْمٌ : أَكُولٌ . وَاللِّهْمُ : الكَثِيرُ الأَكْلُ .

(١) قوله : « قال جرير : ما يلق إلخ » عبارة
التهديب : قال جرير :

كذلك الليث يلتمه الذبابا
وقال آخر : ما يلق إلخ . وفي التكلة : قال رؤبة
يصف أسدا ما يلق إلخ .

وَأَتَهْمُ الفَصِيلُ مَا فِي الضَّرْعِ : اسْتَوْفَاهُ .
وَلَهْمُ المَاءُ لَهْمًا : جَرَعَهُ ؛ قَالَ :
جَابَ لَهَا لَهْمَانٌ فِي قَلْبِهَا
مَاءٌ تَقْرَعًا لِيَصْدَى هَامَاتِهَا
تَلَهْمُهُ لَهْمًا بِجَحْظَلَانِهَا
وَجَيْشٌ لَهْمٌ : كَثِيرٌ يَلْتَهِمُ كُلَّ شَيْءٍ ،
وَيَتَحَسَّرُ مَنْ دَخَلَ فِيهِ ، أَيْ يُسْتَعِيْبُهُ
وَيَسْتَعْرِفُهُ . وَاللَّهْمُ : الجَيْشُ الكَثِيرُ ، كَأَنَّهُ
يَلْتَهِمُ كُلَّ شَيْءٍ .

وَاللَّهْمُ وَأُمُّ اللَّهْمِ : الحُمَى^(٢) ؛
كِلَاهُمَا عَلَى التَّشْبِيهِ بِالمَيَّةِ . قَالَ شَمْرٌ : أُمُّ
اللَّهْمِ كَثِيْبَةُ المَوْتِ ، لِأَنَّهُ يَلْتَهِمُ كُلَّ أَحَدٍ .
وَاللَّهْمُ : الدَّاهِيَةُ ، وَكَذَلِكَ أُمُّ اللَّهْمِ ؛
وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّي :

لَقُوا أُمَّ اللَّهْمِ فَجَهَزَهُمْ
عَشُومَ الوَرْدِ تَكْنِيهَا المَثُونَا
وَاللَّهْمُ مِنَ الرَّجَالِ : الرَّغِيبُ الرَّأْيِ ،
الكَافِي ، العَظِيمُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الجَوَادُ ،
وَالجَمْعُ لَهْمُونَ ، وَلا تُوصَفُ بِهِ النِّسَاءُ .
وَقَرَسَ لَهْمٌ ، عَلَى لَفْظِ مَا تَقَدَّمَ ، وَلَهْمِيمٌ
وَلَهْمُومٌ : جَوَادٌ سَابِقٌ يَجْرِي أَمَامَ الخَيْلِ ،
لِإِتِّهَامِهِ الأَرْضَ ؛ وَالجَمْعُ لَهَامِيمٌ .
الجَوَهْرِيُّ : اللَّهْمُومُ الجَوَادُ مِنَ النَّاسِ
وَالخَيْلِ ، وَقَالَ :

لَا تَحْسَبَنَّ بِيَاضًا فِي مَقْصَصَةٍ
إِنَّ اللَّهَامِيمَ فِي أَقْرَابِهَا بَلِقُ
وَقَرَسَ لَهْمٌ ، مِثْلُ هِجَفٍ : سَبَاقٌ كَأَنَّهُ
يَلْتَهِمُ الأَرْضَ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، عَلَيْهِ
السَّلَامُ : وَأَتَيْتُمْ لَهَامِيمَ العَرَبِ ، جَمْعُ
لَهْمُومٍ الجَوَادِ مِنَ النَّاسِ وَالخَيْلِ ، وَحَكَى
سَيِّوِيَدِي لَهْمِيمٌ وَهُوَ مُلْحَقٌ بِرَهْلِقِي ، وَلِذَلِكَ لَمْ
يُدْعَمَ ، وَعَلَيْهِ وَجْهٌ قَوْلُ عَيْلِنَانَ :
شَاؤُ مِدْلٌ سَابِقُ اللَّهَامِيمِ

قَالَ : ظَهَرَ فِي الجَمْعِ ، لِأَنَّ مِثْلَ وَاحِدِ هَذَا
لَا يُدْعَمُ . وَاللَّهْمُومُ مِنَ الأَخْرَاجِ : الوَاسِعُ .

(٢) قوله : « واللهم وأم اللهم الحمى » عبارة
الحكم : واللهم وأم اللهم المنية ، لأنها تلتهم كل
أحد ، واللهم وأم اللهم الحمى كلاهما إلخ .

وَنَاقَةٌ لَهُمُومٌ : غَزِيرَةُ الْقَطْرِ (١) .
وَاللَّهُمُومُ مِنَ الثَّوْقِ : الْغَزِيرَةُ اللَّبَنُ . وَإِبِلُ
لَهَايِمٍ إِذَا كَانَتْ غَزِيرَةً ، وَاحِدُهَا لُهُمُومٌ ،
وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَتْ كَثِيرَةً الْمَشَى ، وَأَشَدُّ
الرَّاعِي :

لَهَايِمٌ فِي الْحَزَقِ الْجَبِيدِ نِيَابُهُ
وَاللَّهُمُومُ : الْعَظِيمُ . وَرَجُلٌ لَهُمُومٌ : كَثِيرُ
الْمَطَاءِ ، يَمْلِكُ حِصْمًا .
وَعَدَدُ لُهُمُومٌ : كَثِيرٌ ، وَكَذَلِكَ جَيْشٌ
لُهُمُومٌ .

وَجَمَلٌ لَهُيِمٌ : عَظِيمُ الْجَوْفِ .
وَحَرٌّ لَهُمُومٌ : كَثِيرُ الْمَاءِ .

وَاللَّهُمَّةُ اللَّهُ خَيْرًا : لَقَنَهُ إِيَّاهُ . وَاسْتَلْهَمَهُ
إِيَّاهُ : سَأَلَهُ أَنْ يُلْهَمَهُ إِيَّاهُ . وَالْإِلْهَامُ :
مَا يُلْقَى فِي الرُّوحِ . وَيَسْتَلْهَمُ اللَّهُ الرَّشَادَ ،
وَاللَّهُمَّ اللَّهُ فَلَانًا . وَفِي الْحَدِيثِ : أَسَأَلْتُ
رَحْمَةً مِنْ عِنْدِكَ تُلْهَمُنِي بِهَا رُشْدِي ، وَالْإِلْهَامُ
أَنْ يُلْقَى اللَّهُ فِي النَّفْسِ أَمْرًا يَبْعَثُهُ (٢) عَلَى
الْفِعْلِ أَوْ التَّرَكِّ ، وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ الْوَحْيِ ،
يَخْصُصُ اللَّهُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ .
وَاللَّهُمُومُ : الْمُسْنُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، وَقِيلَ :
اللَّهُمُومُ الثَّوْرُ الْمُسْنُ ، وَالْمَجْمَعُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ
لُهُمُومٌ ، قَالَ صَحْرُ الْعَيُّ يَصِفُ وَعِيلاً :

بِهَا كَانَ طِفْلاً ثُمَّ أَسْدَسَ فَاسْتَوَى
فَأَصْبَحَ لِيَهُمًا فِي لُهُومٍ قَرَاهِبٍ
وَقَوْلُ الْعَجَّاجِ :

لَاهُمٌ لِأَدْرِي وَأَنْتَ الدَّارِي
كُلُّ امْرِئٍ مِنْكَ عَلَى مِقْدَارِ
يُرِيدُ اللَّهُمُومُ ، وَالْحَيْمُ الْمَشْدُودَةُ فِي آخِرِهِ
عَوْضٌ مِنْ يَاءِ التَّدَاةِ ، لِأَنَّ مَعْنَاهُ يَا اللَّهُ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْهَلْمُ طِيَاءُ الْجِبَالِ ،
وَيُقَالُ لَهَا اللَّهُمُومُ ، وَاحِدُهَا لُهُمُومٌ ، وَيُقَالُ فِي
الْجَمْعِ لُهُومٌ أَيْضًا ، قَالَ : وَيُقَالُ لَهُ
الْجَوْلَانُ وَالْيَابِلُ وَالْأَبْدَانُ وَالْعَبَانُ وَالْبَغَانِغُ .

(١) قوله : « غزيرة القطر » عبارة المحكم :
وناقة لهموم غزيرة ، ورجل لهم ولموم غزير الخير ،
وسحابة لهموم غزيرة القطر .

(٢) قوله : « يبثه » أي يبعث اللهمم .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : إِذَا كَبِرَ الرَّجُلُ فَهَوِيَ لَهُمُومٌ ،
وَجَمْعُهُ لُهُومٌ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : يُقَالُ ذَلِكَ لِيَقْرَ
الْوَحْشِ أَيْضًا ، وَأَشَدُّ :

فَأَصْبَحَ لِيَهُمًا فِي لُهُومٍ قَرَاهِبٍ
وَمَلْهَمٌ : أَرْضٌ ، قَالَ طَرْفَةُ :

يَظَلُّ نِسَاءَ الْحَيِّ يَعْكَفَنَ حَوْلَهُ
يَقْلَنَ عَسِيبٌ مِنْ سَرَارَةٍ مَلْهَمًا
وَقَدْ ذَكَرَهُ التَّهْدِيبُ فِي الرَّاعِي ، وَسَدَّكَرَهُ
فِي فَصْلِ الْحَيْمِ .

• هَمَجٌ • طَرِيقٌ لَهُمَجٌ وَلَهُمَجٌ : مَوْطُوهُ
مُدْلَلٌ مُتَقَادٌ . وَاللَّهُمَجُ : السَّابِقُ السَّرِيعُ ،
قَالَ هَيْمَانُ :

نَمْتُ يُرْعِيهَا لَهَا لَهَايِمَجَا
وَيُقَالُ : تَلْهَمَجَةُ إِذَا ابْتَلَعَهُ ، كَأَنَّهُ
مَأْخُودٌ مِنَ التَّهْمَةِ ، وَمِنْ تَلْمِجَةٍ (٣) .

• هُنُ • اللَّهُمَّةُ : مَا تُهْدِيهِ لِلرَّجُلِ إِذَا قَدِمَ مِنْ
سَفَرٍ . وَاللَّهُمَّةُ : السُّلْفَةُ ، وَهُوَ الطَّعَامُ الَّذِي
يَتَعَلَّلُ بِهِ قَبْلَ الْعَدَاءِ ، وَفِي الصَّحَاحِ : هُوَ
مَا يَتَعَلَّلُ بِهِ الْإِنْسَانُ قَبْلَ إِدْرَاكِ الطَّعَامِ ، قَالَ
عَطِيَّةُ الدَّبِيرِيِّ :

طَعَامُهَا اللَّهُمَّةُ أَوْ أَقْلٌ
وَقَدْ لَهَمْتُمْ ، وَلَهَنَ لُهُمٌ ، وَسَلَفَ لَهُمٌ .
وَيُقَالُ : سَلَفْتُ الْقَوْمَ أَيْضًا ، وَقَدْ تَلَهَمْتُ
تَلْهَمًا . الْجَوْهَرِيُّ : لَهَمْتُ تَلْهَمًا فَتَلْهَنَ ، أَيْ
سَلَفْتُهُ . وَيُقَالُ : أَلْهَمْتُ إِذَا أَهْدَيْتَ لَهُ شَيْئًا
عِنْدَ قُدُومِهِ مِنْ سَفَرٍ .

وَيَقُولُ لَهَاؤِي : حَيٌّ (٤) وَهِيَ إِخْوَةٌ هَمْلِدَانٌ .
الْجَوْهَرِيُّ : وَقَوْلُهُمْ لَهَيْتُكَ ، يَفْتَحُ
الْأَمْرَ وَكَسَرَ الْمَاءَ ، كَلِمَةٌ تُسْتَعْمَلُ عِنْدَ

(٣) قوله : « من التهمة ومن تلمجه » كذا
بالأصل المنقول من خط المؤلف ، ونص شرح
القاموس من اللهمة ، أو من تلمجه ، كذا في
اللسان .

(٤) قوله : « وبنو لهان حي » كذا بالأصل
والحكم بلام مفتوحة أوله ، والذي في التكملة : وبنو
لهان بالفتح حي من العرب ، عن ابن دريد .

التَّوَكِيدِ ، وَأَصْلُهُ ، لِأَنَّكَ فَأَبْدَلْتَ الْهَمْزَةَ
هَاءً كَمَا قَالُوا فِي إِيَّاكَ هَيْتُكَ ، وَإِنَّمَا جَازَ أَنْ
يُجْمَعَ بَيْنَ الْأَمْرِ وَإِنْ وَكِلَاهُمَا لِلتَّوَكِيدِ ، لِأَنَّهُ
كَمَا أَبْدَلْتَ الْهَمْزَةَ هَاءً زَالَ لَفْظُ إِنْ فَصَارَ
كَأَنَّهُ شَيْءٌ آخَرَ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

لَهَيْتُكَ مِنْ عَبَسِيَّةٍ لَوْسِيمَةً
عَلَى كَاذِبٍ مِنْ وَعَدَهَا ضَوْءُ صَادِقِ
الْأَمْرِ الْأَوَّلِيِّ لِلتَّوَكِيدِ وَالْثَّانِيَةَ لِأَنَّ ، وَأَشَدُّ
الْكِسَائِيُّ :

وَيْسِي مِنْ تَبَارِيحِ الصَّبَابَةِ لَوْعَةً
قَبِيلَةَ أَشْوَاقِي وَشَوْقِي قَبِيلَهَا
لَهَيْتُكَ مِنْ عَبَسِيَّةٍ لَوْسِيمَةً

عَلَى هَوَاتٍ كَاذِبٍ مَنْ يَقُولُهَا
وَقَالَ : أَرَادَ اللَّهُ إِنَّكَ مِنْ عَبَسِيَّةٍ ، فَحَدَفَ
الْأَمْرَ الْأَوَّلِيَّ مِنَ اللَّهِ وَالْأَلْفَ مِنْ إِيَّاكَ ، كَمَا
قَالَ الْآخَرُ :

لَاؤِ ابْنِ عَمَّكَ وَالثَّوْرِي تَعْدُو
أَرَادَ : اللَّهُ ابْنُ عَمَّكَ ، أَيْ وَاللَّهِ ، وَالْقَوْلُ
الْأَوَّلُ أَصَحُّ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : ذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ
لَهَيْتُكَ فِي فَصْلِ لَهَنَ ، وَكَيْسٌ مِنْهُ ، لِأَنَّ الْأَمْرَ
كَيْسَتْ بِأَصْلِ ، وَإِنَّمَا هِيَ لِأَمِّ الْإِنْتِدَاءِ وَالْهَاءِ
بَدَلٌ مِنْ هَمْزَةٍ إِنْ ، وَإِنَّمَا ذَكَرَهُ هُنَا لِمَجِيئِهِ
عَلَى مِثَالِهِ فِي اللَّفْظِ ، وَمِنْهُ قَوْلُ مُحَمَّدِ
ابْنِ مَسْلَمَةَ :

أَلَا يَأْسَانَا بَرِّقٍ عَلَى قَلْبِ الْحَيِّ
لَهَيْتُكَ مِنْ بَرِّقٍ عَلَى كَرِيمٍ
لَمَعَتْ أَقْتِدَاءُ الطَّيْرِ وَالْقَوْمِ هُجَعٌ
فَهَسِبَجَتْ أَسْقَامًا وَأَنْتَ سَلِيمٌ
وَأَقْتِدَاءُ الطَّيْرِ : هُوَ أَنْ يَفْتَحَ عَيْنَيْهِ ثُمَّ
يُعْمِضُهَا إِغْمَاضَةً .

• هَاهُ • اللَّهُمُومُ : مَا لَهَوْتَ بِهِ وَلَعِبْتَ بِهِ
وَشَغَلْتَكَ مِنْ هَوَى وَطَرَبٍ وَنَحْوِهِمَا . وَفِي
الْحَدِيثِ : لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ اللَّهُمُومِ إِلَّا فِي
ثَلَاثٍ ، أَيْ لَيْسَ مِنْهُ مُبَاحٌ إِلَّا هَذِهِ ، لِأَنَّ
كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا إِذَا تَأَمَّلْتَهَا وَجَدْتَهَا مُعِينَةً عَلَى
حَقِّ ، أَوْ ذَرِيعَةً إِلَيْهِ . وَاللَّهُومُومُ : اللَّعِبُ .
يُقَالُ : لَهَوْتُ بِالشَّيْءِ اللَّهُومُومُ لَهَوًا ، وَتَلَهَيْتُ

به ، إذا لَمِيتَ بِهِ وَتَشَاغَلْتَ ، وَغَفَلْتَ بِهِ عَنْ غَيْرِهِ .

وَلَهَيْتُ عَنْ الشَّيْءِ ، بِالْكَسْرِ ، اللَّهُ ، بِالْفَتْحِ ، لَهْيًا وَلَهْيَانًا ، إِذَا سَلَوْتَ عَنْهُ وَتَرَكْتَ ذِكْرَهُ ، وَإِذَا غَفَلْتَ عَنْهُ وَاسْتَعْلَتَ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا » ، قِيلَ : اللَّهُوَ الطَّبْلُ ؛ وَقِيلَ : اللَّهُوَ كُلُّ مَا تَلَهَّى بِهِ ، لَهَا لَهْوٌ لَهْوًا وَتَلَهَّى ، وَأَلْهَاهُ ذَلِكَ ، قَالَ سَاعِدَةُ بِنُ جُوَيْتَةَ :

فَأَلْهَاهُمْ بِأَثْنَيْنِ مِنْهُمْ كِلَاهُمَا
بِهِ قَارَتْ مِنَ التَّجِيعِ دَمِيمٌ
وَالْمَلَاهِي : آلاَتُ اللَّهِوَ ، وَقَدْ تَلَاهَى بِذَلِكَ .

وَالْأَلْهَوَةُ وَالْأَلْهِيَةُ وَالتَّلْهِيَةُ : مَا تَلَاهَى بِهِ . وَيُقَالُ : بَيَّهَمُ الْهَيْتَةَ ، كَمَا يُقَالُ أَحْبَبْتُ ، وَتَقْدِيرُهَا أَفْعُولَةٌ . وَالتَّلْهِيَةُ : حَدِيثٌ يَتْلَاهُ بِهِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

بِتَلْهِيَةٍ أَرِيشُ بِهَا سِيَاهِي
تُبْدُ الْمُرَشِفَاتِ مِنَ الْقَطِينِ
وَلَهَيْتُ الْمَرْأَةَ إِلَى حَدِيثِ الْمَرْأَةِ تَلْهَوُ لَهْوًا وَلَهْوًا : أُنِسْتُ بِهِ وَأَعْجَبْتُهَا ؛ قَالَ (١) :

كَبُرْتُ وَالْأُيْحِينَ اللَّهُوَ أَمْثَالِي
وَقَدْ يُكْنَى بِاللَّهُوَ عَنِ الْجِمَاعِ .
وَفِي سَجْعٍ لِلْعَرَبِ : إِذَا طَلَعَ الدُّلُو أَنْسَلَ الْعَفْوُ ، وَطَلَبَ اللَّهُوَ الْخَلْوُ ، أَيْ طَلَبَ الْخَلْوُ التَّزْوِيجَ ، وَاللَّهُوَ : التَّنَاحُ ، وَيُقَالُ الْمَرْأَةُ ابْنُ عَرَفَةَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « لَاهِيَةٌ قُلُوبُهُمْ » ؛ أَيْ مُتَشَاغِلَةٌ عَمَّا يُدْعَوْنَ إِلَيْهِ ، وَهَذَا مِنْ لَهَا عَنْ الشَّيْءِ إِذَا تَشَاغَلَ بِغَيْرِهِ يَتْلَاهُ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « فَأَنْتَ عَنْهُ تَلْهَى »

أَيْ تَشَاغَلَ . وَالتَّلْهِيُّ ، وَالتَّلْهِيَةُ ، لَا يَتْلَاهُو ، لِأَنَّهُ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : مَا أَنَا مِنْ دَدٍ وَلَا الدُّدُ مِثِّي .

وَأَتَتْهُ بِامْرَأَةٍ ، فَهِيَ لَهْوَتُهُ . وَاللَّهُوَ وَاللَّهُوَةُ : الْمَرْأَةُ الْمَلْهُوُ بِهَا . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « لَوْ أَرَدْنَا أَنْ نَتَّخِذَ لَهْوًا لَاتَّخَذْنَاهُ

(١) البيت لامرئ القيس وصدرة :
ألا زعمت بسباسة اليوم أنني

مِنْ لَدُنَّا « أَيْ امْرَأَةً ، وَيُقَالُ : وَكَلِدًا ، تَعَالَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، وَقَالَ الْعَجَّاجُ :

وَلَهُوَةُ الْأَلْهَى وَلَوْ تَنْطَسَا
أَيْ وَلَوْ تَعَمَّقَ فِي طَلَبِ الْحُسْنِ وَبَالَغَ فِي ذَلِكَ . وَقَالَ أَهْلُ التَّفْسِيرِ : اللَّهُوَ فِي لَفْظِ أَهْلِ حَضْرَمَوْتِ الْوَلَدُ ؛ وَقِيلَ : اللَّهُوَ الْمَرْأَةُ ؛ قَالَ : وَتَأْوِيلُهُ فِي اللَّغَةِ أَنَّ الْوَلَدَ لَهْوُ الدُّنْيَا أَيْ لَوْ أَرَدْنَا أَنْ نَتَّخِذَ وَكَلِدًا ذَا لَهْوٍ تَلْهَى بِهِ ، وَمَعْنَى « لَاتَّخَذْنَا مِنْ لَدُنَّا » أَيْ لَأَصْطَفَيْنَاهُ مِمَّا نَخْلُقُ .

وَلَهَى بِهِ : أَحَبَّهُ ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ الْأَوَّلِ ، لِأَنَّ حَبْلَ الشَّيْءِ ضَرْبٌ مِنَ اللَّهُوَ بِهِ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوًا الْحَدِيثَ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ » ؛ جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ : أَنَّ لَهْوًا الْحَدِيثِ هُنَا الْغِنَاءُ ، لِأَنَّهُ يَتْلَاهُ بِهِ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ؛ وَكُلُّ لَعِبٍ لَهْوٌ ؛ وَقَالَ قَتَادَةُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ : أَمَا وَاللَّهِ لَعَلَّهُ الْأَبْكَوْنُ أَفْئَقَ مَالًا ، وَبِحَسْبِ الْمَرْءِ مِنَ الضَّلَالَةِ أَنْ يَخْتَارَ حَدِيثَ الْبَاطِلِ عَلَى

حَدِيثِ الْحَقِّ ؛ وَقَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْمُعْتَبَةِ وَشِرَاءَهَا ؛ وَقِيلَ : إِنَّ لَهْوًا الْحَدِيثِ هُنَا الشَّرْكُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَلَهَى عَنْهُ وَمِنْهُ ، وَلَهَا لَهْيًا وَلَهْيَانًا ، وَتَلْهَى عَنِ الشَّيْءِ ، كَلَهُ : غَفَلَ عَنْهُ وَنَسِيَهُ وَتَرَكَ ذِكْرَهُ وَأَضْرَبَ عَنْهُ . وَأَلْهَاهُ أَيْ شَقَلَهُ وَلَهَى عَنْهُ وَبِهِ : كَرِهَهُ ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ ، لِأَنَّ نِسْيَانَكَ لَهُ وَغَفَلَتَكَ عَنْهُ ضَرْبٌ مِنَ الْكُرْهِ .

وَلَهَاهُ بِهِ تَلْهِيَةٌ ، أَيْ عِلَلَةٌ : وَتَلَاهُوا أَيْ لَهَا بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ .

الْأَزْهَرِيُّ : وَرَوَى عَنْ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ أَخَذَ أَرْبَعِمِائَةَ دِينَارٍ فَجَعَلَهَا فِي صُرَّةٍ ، ثُمَّ قَالَ لِلْعُلَّامِ : إِذْهَبْ بِهَا إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ ، ثُمَّ تَلَّهُ سَاعَةً فِي الْبَيْتِ ، ثُمَّ أَنْظِرْ مَاذَا يَصْنَعُ ، قَالَ : فَفَرَّقَهَا ؛ تَلَّهُ سَاعَةً ، أَيْ تَشَاغَلَ وَتَعَلَّلَ . وَالتَّلْهَى بِالشَّيْءِ : التَّعَلَّلُ بِهِ وَالتَّمَكُّتُ . يُقَالُ : تَلْهَيْتُ بِكَذَا ، أَيْ تَعَلَّلْتُ بِهِ وَأَقَمْتُ عَلَيْهِ وَلَمْ أَفَارِقْهُ ؛ وَفِي قَصِيدِ كَعْبٍ :

وَقَالَ كُلُّ صَدِيقٍ كُنْتُ أَمَلُهُ :
لِالْهَيْتِكَ إِنِّي عَنْكَ مَشْغُورٌ
أَيْ لَا أَشْتَغَلُكَ عَنْ أَمْرِكَ ، فَإِنِّي مَشْغُورٌ

عَنْكَ ؛ وَقِيلَ : مَعْنَاهُ لَا أَفْعَلُكَ وَلَا أُعَلِّكَ فَاعْمَلْ لِنَفْسِكَ . وَقَوْلُ : اللَّهُ عَنِ الشَّيْءِ ، أَيْ أَثْرَكَ . وَفِي الْحَدِيثِ فِي الْبَلْرِ بَعْدَ الْوُضُو : اللَّهُ عَنْهُ ، وَفِي خَيْرِ ابْنِ الزُّبَيْرِ : أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَمِعَ صَوْتَ الرَّعْدِ لَهَى عَنْ حَدِيثِهِ ، أَيْ تَرَكَهُ وَأَعْرَضَ عَنْهُ . وَكُلُّ شَيْءٍ تَرَكَهُ فَقَدْ لَهَيْتَ عَنْهُ ، وَأَنْشَدَ الْكِسَائِيُّ :

إِلَهَ عَنْهَا فَقَدْ أَصَابَكَ مِنْهَا
وَالَهُ عَنْهُ وَمِنْهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ . الْأَصْحَبِيُّ : لَهَيْتُ مِنْ فُلَانٍ وَعَنْهُ فَأَنَا اللَّهُ . الْكِسَائِيُّ :

لَهَيْتُ عَنْهُ لَا غَيْرَ ؛ قَالَ : وَكَلَامُ الْعَرَبِ لَهَوْتُ عَنْهُ ، وَلَهَوْتُ مِنْهُ ، وَهُوَ أَنْ تَدْعَهُ وَتَرْفُضَهُ . وَفُلَانٌ لَهْوٌ عَنِ الْخَيْرِ ، عَلَى فَعُولٍ . الْأَزْهَرِيُّ : اللَّهُوَ الضُّدُوفُ . يُقَالُ :

لَهَوْتُ عَنِ الشَّيْءِ اللَّهُوَ لَهَا ؛ قَالَ : وَقَوْلُ الْعَامَّةِ تَلْهَيْتُ ؛ وَقَوْلُ : الْهَانِي فُلَانٌ عَنْ كَذَا ، أَيْ شَقَلْتَنِي وَأَسَانِي ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :

وَكَوَلَامُ الْعَرَبِ جَاءَ بِخِلَافٍ مَا قَالَ اللَّيْثُ ، يَقُولُونَ لَهَوْتُ بِالْمَرْأَةِ وَبِالشَّيْءِ اللَّهُوَ لَهْوًا لَا غَيْرَ ، قَالَ : وَلَا يَجُوزُ لَهَا . وَيَقُولُونَ : لَهَيْتُ عَنِ الشَّيْءِ اللَّهُ لَهْيًا . ابْنُ بَرُوجَ : لَهَوْتُ (١) وَلَهَيْتُ بِالشَّيْءِ ، اللَّهُوَ لَهْوًا إِذَا لَمِيتَ بِهِ ؛ وَأَنْشَدَ :

خَلَعْتُ عِدَارَهَا وَلَهَيْتُ عَنْهَا
كَمَا خَلَعَ الْعِدَارُ عَنِ الْجَوَادِ
وَفِي الْحَدِيثِ : إِذَا اسْتَأْثَرَ اللَّهُ بِشَيْءٍ فَالَهُ عَنْهُ أَيْ أَثْرَكَهُ وَأَعْرَضَ عَنْهُ وَلَا تَعْرَضُ لَهُ . وَفِي حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ : فَلهَى رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، بِشَيْءٍ كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، أَيْ اسْتَعَلَّ :

فَعَلَبَ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : لَهَيْتُ بِهِ وَعَنْهُ كَرِهْتُهُ ، وَلَهَوْتُ بِهِ أَحْبَبْتُهُ ؛ وَأَنْشَدَ :

صَرَمْتُ حِيَالِكَ فَالَهُ عَنْهَا رَبَّنَا
وَلَقَدْ أَطَلَّتْ عِتَابَهَا لَوْ تُغْتَابُ

(٢) قوله : « ابن بروج لوت الخ » هذه عبارة الأزهرى ، وليس فيها لغو .

لَوْ تُعَيَّبُ : لَوْ تُرْضِيكَ ، وَقَالَ الْعَجَّاجُ
 دَارَ لَهْيًا قَلْبِكَ الْمَتِيمِ
 يَعْنِي لَهْوِ قَلْبِهِ ، وَتَلَهَّيْتُ بِهِ مِثْلَهُ ، وَلَهْيًا
 تَصْغِيرُ لَهْوِي ، فَعَلَى مِنَ اللَّهْوِ :
 أَرْزَمَانَ لَيْلَى عَامَ لَيْلَى وَحَيَى
 أَيْ هَمِّي وَسَدَيْي وَشَهْوَتِي ، وَقَالَ :
 صَدَقْتَ لَهْيًا قَلْبِي الْمُسْتَهْتَرِ
 قَالَ الْعَجَّاجُ :
 دَارَ لَهْوٍ لِلْمُهَيَّبِ مِثْلُ
 جَعَلَ الْجَارِيَةَ لَهْوًا لِلْمُهَيَّبِ ، لِجَلْبِ يُعَلُّ
 بِهَا ، أَيْ لِمَنْ يَلْهَى بِهَا .

الأزهري بإسناده عن أنس بن مالك عن
 النبي ﷺ ، قال : سألت ربي ألا
 يُعَدَّبَ اللّٰمِينَ مِنْ ذُرِّيَةِ الْبَشَرِ فَأَعْطَانِيهِمْ ؛
 قِيلَ فِي تَفْسِيرِ الْأَهْيَيْنِ : إِنَّهُمْ الْأَطْفَالَ الَّذِينَ
 لَمْ يَقْتَرِفُوا ذَنْبًا ، وَقِيلَ : هُمُ الْبُلَهُ الْغَافِلُونَ ؛
 وَقِيلَ : الْأَاهُونَ الَّذِينَ لَمْ يَتَعَمَّدُوا الذَّنْبَ ،
 إِنَّمَا أَوْهَ غَفَلَةٌ وَنِسْيَانًا وَخَطَأً ، وَهُمْ الَّذِينَ
 يَدْعُونَ اللَّهَ فَيَقُولُونَ : « رَبَّنَا لَا تَوَاحِدْنَا إِنْ
 نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا » ، كَمَا عَلَّمَهُمُ اللَّهُ عَزَّ
 وَجَلَّ . وَتَلَهَّيْتُ الْإِبِلَ بِالْمَرْعَى إِذَا تَعَلَّتْ
 بِهِ ، وَأَنْشَدَ :

لَنَا هَضْبَاتٌ قَدْ نَتَيْنَ أَكْرَاعَهُ
 تَلَهَّى بِبَعْضِ النَّجْمِ وَاللَّيْلِ أَيْلُنُ
 يُرِيدُ : تَرَعَى فِي الْقَمَرِ ، وَالنَّجْمُ : نَيْبٌ
 وَأَرَادَ بِهَضْبَاتِ هُنَا إِبِلًا ، وَأَنْشَدَ شَيْخٌ
 لِبَعْضِ بَنِي كِلَابٍ :
 وَسَاجِيَةٌ حَوْرَاءُ يَلْهَوُ إِزَارَهَا
 إِلَى كَهْلٍ رَابٍ وَخَصِرٍ مُخْصِرٍ
 قَالَ : يَلْهَوُ إِزَارَهَا إِلَى الْكَهْلِ فَلَا يُفَارِقُهُ ،
 قَالَ : وَالْإِنْسَانُ الْأَاهِي إِلَى الشَّيْءِ إِذَا لَمْ
 يُفَارِقْهُ .
 وَيُقَالُ : قَدْ لَاهَى الشَّيْءَ إِذَا ذَانَاهُ
 وَقَارَبَهُ . وَلاَهَى الْغُلَامُ الْفِطَامَ إِذَا ذَانَا مِنْهُ ؛
 وَأَنْشَدَ قَوْلَ ابْنِ جِلزَةَ :
 أَلَّهَى بِهَا الْهَوَاجِرَ إِذْ كُلُّ
 لُ ابْنِ هَمٍّ بِلَيْتِهِ عَمِيَاءُ

قَالَ : تَلَهَّى بِهَا رُكُوبُهُ إِذَاهَا وَتَعَلَّهُ بِسَرِيرِهَا ؛
 وَقَالَ الْفَرَزْدَقُ :
 أَلَا إِنَّا أَفْنَى شَسَابِي وَأَنْقَصَى
 عَلَى مَرٍّ لَيْلٍ دَائِبٍ وَنَهَارِ
 يُعِيدَانِ لِي مَا أَمْضَا وَهَمَا مَعَا
 طَرِيدَانِ لَا يَسْتَلْهِمَانِ قَرَارِي
 قَالَ : مَعْنَاهُ لَا يَنْظُرَانِ قَرَارِي
 وَلَا يَسْتَوْفِيَانِي ، وَالْأَصْلُ فِي الْإِسْتِلْهَاءِ بِمَعْنَى
 التَّوَقُّفِ أَنَّ الطَّاحِنَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَلْقَى فِي فَمِ
 الرَّحَى لَهْوَةً وَقَفَ عَنِ الْإِدَارَةِ وَقَفَّةً ، ثُمَّ
 اسْتَعِيرَ ذَلِكَ وَوَضَعَ مَوْضِعَ الْإِسْتِيفَانِ
 وَالْإِنْتِظَارِ . وَاللَّهْوَةُ وَاللَّهْوَةُ : مَا الْقَيْتُ فِي
 فَمِ الرَّحَى مِنَ الْخُوبِ لِلطَّاحِنِ ؛ قَالَ
 ابْنُ كَلْتُومٍ :

وَلَهْوَتُهَا قُضَاعَةٌ أَجْمَعِينَ
 وَاللَّهْيُ الرَّحَى وَالرَّحَى ، وَفِي الرَّحَى :
 الْقَى فِيهَا اللَّهْوَةُ ، وَهُوَ مَا يُثْقِبُهُ الطَّاحِنُ فِي
 فَمِ الرَّحَى بِيَدِهِ ، وَالْجَمْعُ لَهَا . وَاللَّهْوَةُ
 وَاللَّهْيَةُ ، الْأَحْيَرَةُ عَلَى الْمَعَايَةِ : الْعَطِيَّةُ ،
 وَقِيلَ : أَفْضَلُ الْعَطَايَا وَأَجْزَلُهَا . وَيُقَالُ : إِنَّهُ
 لِمِعْطَاةٍ لِلَّهَا ، إِذَا كَانَ جَوَادًا يُعْطَى الشَّيْءَ
 الْكَثِيرَ ؛ وَقَالَ الشَّاعِرُ :

إِذَا مَا بِاللَّهَا ضَنَّ الْكِرَامُ
 وَقَالَ التَّائِبَةُ :
 عِظَامُ اللَّهَا أَبْنَاءُ أَبْنَاءِ عُدْرَةٍ
 لَهَا مِيمٌ يَسْتَلْهُونَهَا بِالْجَرَاجِرِ (١)
 يُقَالُ : أَرَادَ يَقُولُهُ عِظَامُ اللَّهَا عِظَامُ
 الْعَطَايَا . يُقَالُ : أَلْهَيْتُ لَهُ لَهْوَةً مِنَ الْمَالِ كَمَا
 يُلْهَى فِي خَرْتَى الطَّاحُونَةِ ، ثُمَّ قَالَ
 يَسْتَلْهُونَهَا ، الْهَاءُ لِلْمَكَارِمِ ، وَهِيَ الْعَطَايَا
 الَّتِي وَصَفَهَا ، وَالْجَرَاجِرُ الْحَلَاقِيمُ ؛
 وَيُقَالُ : أَرَادَ بِاللَّهَا الْأَمْوَالَ ، أَرَادَ أَنْ
 أَمْوَالَهُمْ كَثِيرَةٌ ، وَقَدْ اسْتَلْهَوْهَا ، أَيْ
 اسْتَكْرَهَوْا مِنْهَا . وَفِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ
 الْقَتَائِبِ : فَاهُ لِلَّهْوَةِ مِنَ الدُّنْيَا ؛ اللَّهْوَةُ ،
 (١) - قوله : « أَبْنَاءُ أَبْنَاءِ عُدْرَةٍ » هكذا في
 الأصل تبعاً لتهديب . والذي في ديوان التائبة : أبناء
 عُدْرَةٍ إِيَّاهُمْ . الخ ، ويلعلها روايتان .

بِالضَّمِّ : الْعَطِيَّةُ ، وَقِيلَ : هِيَ أَفْضَلُ الْمَطَاءِ
 وَأَجْزَلُهُ . وَاللَّهْوَةُ : الْعَطِيَّةُ ، دَرَاهِمٌ كَانَتْ أَوْ
 غَيْرَهَا
 وَاشْتَرَاهُ بِالْهَوَةِ مِنْ مَالِهِ ، أَيْ حَقْنَهُ
 وَاللَّهْوَةُ : الْأَلْفُ مِنَ الدَّنَائِيرِ وَاللِّدْرَاهِمِ ،
 وَلَا يُقَالُ لِعَظِيمِهَا (عَنْ أَبِي زَيْدٍ) .
 وَهَمُّ لَهَا مَائَةٌ ، أَيْ قَدَرُهَا كَقَوْلِكَ زُهَاءُ
 مَائَةٍ ، وَأَشَدُّ ابْنُ بَرِّى لِلْعَجَّاجِ :

كَأَنَّا لَهَاوُهُ لِمَنْ جَهَرَ
 لَيْلٍ وَرَزَّ وَغَرَّوَ إِذَا وَغَرَ
 وَاللَّهَاءُ : لَحْمَةٌ حَمْرَاءُ فِي الْحَنَكِ مَعْلَقَةٌ
 عَلَى عَكَاةِ اللِّسَانِ ، وَالْجَمْعُ لَهَايَاتُ .
 غَيْرُهُ : اللَّهَاءُ الْهَيْئَةُ الْمُطْمَئِنَّةُ فِي أَقْصَى سَفِينِ
 الْقَمَرِ . ابْنُ سَيِّدَةَ : وَاللَّهَاءُ مِنْ كُلِّ ذِي
 حَلْقِي : اللَّجْمَةُ الْمُشْرِفَةُ عَلَى الْحَلْقِي ؛
 وَقِيلَ : هِيَ مَا بَيْنَ مُتَقَطِعِ أَضْلِ اللِّسَانِ إِلَى
 مُتَقَطِعِ الْقَلْبِ مِنْ أَعْلَى الْقَمَرِ ، وَالْجَمْعُ
 لَهَوَاتٌ وَلَهْيَاتٌ وَلَهْيٌ وَلَهْيٌ وَلَهَا وَلَهَا ؛ قَالَ
 ابْنُ بَرِّى : شَاهِدُ اللَّهَا قَوْلُ الرَّاجِزِ :

ثَلْبِيهِ فِي طَرْقِي أَتَهَا مِنْ عَلِ
 قَدَفْتُ لَهَا جُوفِي وَبَيْدِي أَهْدَلُ
 قَالَ : وَشَاهِدُ اللَّهَوَاتِ قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ :
 ذُبَابٌ طَارَ فِي لَهَوَاتِ لَيْتِ
 كَذَلِكَ اللَّيْتُ يَلْتَهُمُ الذُّبَابُ
 وَفِي حَدِيثِ الشَّاءِ الْمَسْمُومَةِ : فَأَزَلْتُ
 أَعْرَفُهَا فِي لَهَوَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .
 وَاللَّهَاءُ : أَقْصَى الْقَمَرِ ، وَهِيَ مِنَ الْبَعِيرِ
 الْعَرَبِيِّ الشَّقِيقَةُ . وَلِكُلِّ ذِي حَلْقٍ لَهَاةٌ ،
 وَأَمَّا قَوْلُ الشَّاعِرِ :
 يَا لَكَ مِنْ تَمَرٍ وَمِنْ شَيْشَاءِ
 يَنْشَبُ فِي الْمَسْعَلِ وَاللَّهَاءِ
 فَقَدْ رَوَى بِكَسْرِ الْأَمِّ وَفَتْحِهَا ، فَمِنْ فَتْحِهَا
 ثُمَّ مَدَّ فَعَلَى اعْتِقَادِ الضَّرُورَةِ ، وَقَدْ رَأَى بَعْضُ
 النُّحَوِيِّينَ ، وَالْمُحْتَمَعُ عَلَيْهِ عَكْسُهُ ، وَزَعَمَ
 أَبُو عُبَيْدٍ أَنَّهُ جَمَعَ لَهَا عَلَى لَهَاةٍ . قَالَ
 ابْنُ سَيِّدَةَ : وَهَذَا قَوْلٌ لَا يَعْجُزُ عَلَيْهِ ، وَلَكِنَّهُ
 جَمَعَ لَهَاوًا كَمَا بَيَّنَّا ، لِأَنَّ فَعْلَةً يَكْسُرُ عَلَى
 فَعَالٍ ، وَنَظِيرُهُ مَا حَكَاهُ سَيِّبِيُّ مِنْ قَوْلِهِمْ

أَصَاةٌ وَإِضَاءَةٌ، وَمِثْلُهُ مِنَ السَّلَامِ رَحْبَةٌ وَرِحَابٌ، وَرَقَبَةٌ وَرِقَابٌ؛ قَالَ ابْنُ سِينَةَ: وَشَرَحْنَا هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ هَهُنَا لِذَهَابِهَا عَلَى كَثِيرٍ مِنَ النَّظَارِ. قَالَ ابْنُ بَرِّي: إِنَّمَا مَدَّ قَوْلُهُ فِي الْمَسْئَلِ وَاللَّهَاءِ لِلضَّرُورَةِ؛ قَالَ: هَذِهِ الضَّرُورَةُ عَلَى مَنْ رَوَاهُ يَفْتَحُ الْأَمَّ، لِأَنَّهُ مَدَّ الْمَقْصُورَ، وَذَلِكَ مِمَّا يُكْرَهُ الْبَصْرِيُّونَ؛ قَالَ: وَكَذَلِكَ مَا قَبِلَ هَذَا الْبَيْتَ: قَدْ عَلِمْتَ أُمَّ أَبِي السَّلَاءِ أَنْ نِعْمَ مَا كُؤَلًا عَلَى الْحَوَاءِ فَمَدَّ السَّلَاءَ وَالْحَوَاءَ ضَرُورَةً.

وَحَكَى سَيِّوِي: لَهَا أَبُوكَ مَقْلُوبٌ عَنْ لَوِ أَبُوكَ، وَإِنْ كَانَ وَزَنُ لَهَا فِعْلٌ، وَلَاوَ فَعَلٌ قَلْبُهُ تَطْيِيرٌ، قَالُوا: لَهُ جَاءَ عِنْدَ السُّلْطَانِ، مَقْلُوبٌ عَنْ وَجْهِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: لَاهَاهُ إِذَا دَنَا مِنْهُ، وَهَالَاهُ إِذَا فَازَعَهُ. النَّصْرُ: يُقَالُ لَوِ أَخَاكَ يَا فُلَانٌ، أَيْ أَفْعَلْ بِهِ نَحْوَ مَا فَعَلَ بِكَ مِنَ الْمَعْرُوفِ وَالْهَوِ سَوَاءً وَتَلْهَلَاتُ أَيْ نَكَّضَتْ.

وَاللَّهْوَاءُ، مَمْدُودٌ: مَوْضِعٌ. وَلَهْوَةٌ: اسْمُ امْرَأَةٍ؛ قَالَ: أَصْدُ وَمَا بِي مِنْ صُدُودٍ وَلَا غَنَى وَلَا لَاقٍ قَلْبِي بَعْدَ لَهْوَةٍ لَا يَبْقَى.

• لَوَاهُ التَّهْدِيبُ فِي تَرْجَمَةِ لَوَى: وَيُقَالُ لَوَاهُ اللَّهُ بِكَ بِالْهَمْزِ، أَيْ شَوْهُ بِكَ. قَالَ الشَّاعِرُ: وَكُنْتُ أَرْجِي بَعْدَ نَعْمَانٍ جَابِرًا فَلَوَاهُ بِالْعَيْنَيْنِ وَالْوَجْهِ جَابِرُ أَيْ شَوْهُ. وَيُقَالُ: هَدِيَهُ وَاللَّهُ الشَّوْهُةَ وَاللَّوْءَةَ. وَيُقَالُ: اللُّوَّةُ، بِغَيْرِ هَمْزٍ.

• لُوبٌ • اللُّوبُ وَاللُّوبُ وَاللُّوْبُ وَاللُّوْبُ وَاللُّوَابُ وَاللُّوَابُ: الْعَطْشُ، وَقِيلَ: هُوَ اسْتِدَارَةُ الْحَائِمِ حَوْلَ الْمَاءِ عَطْشَانٌ، لَا يَصِلُ إِلَيْهِ. وَقَدْ لَابَ يَلُوبُ لُوبًا وَلُوبًا وَلُوبًا وَلُوبَانًا، أَيْ عَطِشَ، فَهُوَ لَابِيٌّ، وَالْجَمْعُ: لُؤْبٌ، مِثْلُ: شَاهِدٌ وَشُهُودٌ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْفَرَّغِيُّ:

حَتَّى إِذَا مَا اشْتَدَّ لُوبَانُ النَّجْرِ
وَلَا حَ لِلْعَيْنِ سَهْلٌ سِحْرٌ
وَالنَّجْرُ: عَطَشٌ يُصِيبُ الْإِبِلَ مِنْ أَكْلِ الْحَيْةِ، وَهِيَ بُزُورُ الصَّخْرَاءِ؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: إِذَا طَافَتِ الْإِبِلُ عَلَى الْحَوْضِ، وَلَمْ تَقْدِرْ عَلَى الْمَاءِ، لِكَثْرَةِ الرَّحَامِ، فَذَلِكَ اللُّوبُ. يُقَالُ: تَرَكَّهَا لَوَائِبَ عَلَى الْحَوْضِ. وَإِبِلُ لُوبٍ، وَنَحْلُ لَوَائِبُ، وَلُوبٌ: عَطِشٌ، بَعِيدَةٌ مِنَ الْمَاءِ. ابْنُ السَّكَيْتِ: لَابَ يَلُوبُ إِذَا حَامَ حَوْلَ الْمَاءِ مِنَ الْعَطْشِ، وَأَنْشَدَ:

بِالَّذِي مِثْلُكَ مُقْبَلًا لِمَحَلِّ
عَطْشَانَ دَاعِشَ ثُمَّ عَادَ يَلُوبُ
وَاللَّابُ الرَّجُلُ فَهُوَ مُلِيبٌ، إِذَا حَامَتْ إِلَيْهِ حَوْلَ الْمَاءِ مِنَ الْعَطْشِ.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: يُقَالُ مَا وَجَدَ لِيَابًا، أَيْ قَدَّرَ لِعَقَّةٍ مِنَ الطَّعَامِ يَلُوكُهَا؛ قَالَ: وَاللِّيَابُ أَقْلٌ مِنْ مِاءِ الْقَمَرِ. وَاللُّوْبَةُ: الْقَوْمُ يَكُونُونَ مَعَ الْقَوْمِ، فَلَا يُسْتَشَارُونَ فِي خَيْرٍ وَلَا شَرٍّ. وَاللُّوْبَةُ وَاللُّوْبَةُ: الْحَرَّةُ، وَالْجَمْعُ لَابٌ وَلُوبٌ وَلَا بَاتٌ، وَهِيَ الْحِرَارُ، فَأَمَّا سَيِّوِي فَجَعَلَ اللُّوبَ جَمْعَ لَابِيَّةٍ، كَقَارِةٍ وَفُحْرٍ. وَقَالُوا: أَسُودَ لُوبِيٌّ وَنُوبِيٌّ، مَثُوبٌ إِلَى اللُّوْبَةِ وَالنُّوْبَةِ، وَهِيَ الْحَرَّةُ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَيْ النَّبِيِّ ﷺ، حَرَّمَ مَا بَيْنَ لَابِيٍّ الْمَدِينَةِ، وَهِيَ حَرَّتَانِ تَكْتَفِيئَانِ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: الْمَدِينَةُ مَا بَيْنَ حَرَّتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: هِيَ الْأَرْضُ الَّتِي قَدْ بَسَّتْهَا حِجَارَةٌ سُودٌ، وَجَمَعَهَا لَابَاتٌ، مَا بَيْنَ الثَّلَاثِ إِلَى الْعَشْرِ، فَإِذَا كَثُرَتْ، فَهِيَ اللَّابُ وَاللُّوبُ؛ قَالَ بَشْرٌ يَذْكُرُ كِتَابَهُ (١):

(١) قوله: «يذكر كتيبة» كذا قال الجوهري أيضاً قال: في التكلة غلط، ولكنه يذكر امرأة وصفها في صدر هذه القصيدة أنها معالية، أي تقصد العالية، وارتفع قوله معالية على أنه خبر مبتدأ محذوف، ويجوز انتصابه على الحال

مُعَالِيَةٌ لَا هَمَّ إِلَّا مُحَجَّرٌ
وَحَرَّةٌ لِيَلِي السَّهْلُ مِنْهَا فَلُوبُهَا
يُرِيدُ جَمْعَ لُوبِيَّةٍ؛ قَالَ: وَمِثْلُهُ قَارِةٌ وَفُحْرٌ، وَسَاحَةٌ وَشُوحٌ.

ابن شميل: اللُّوبَةُ تَكُونُ عَمَّةَ جَوَادًا أَطْوَلُ مَا يَكُونُ، وَرَبَّهَا كَانَتْ دَعْوَةً؛ قَالَ: وَاللُّوْبَةُ مَا اشْتَدَّ سَوَادُهُ وَوَعَلَّظَ وَأَقَادَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، وَكَيْسَ بِالطُّوبِلِ فِي السَّمَاءِ، وَهُوَ ظَاهِرٌ عَلَى مَا حَوَّلَهُ وَالْحَرَّةُ أَعْظَمُ مِنَ اللُّوْبَةِ، وَلَا تَكُونُ اللُّوْبَةُ إِلَّا حِجَارَةً سُودًا، وَكَيْسَ فِي الصَّمَانِ لُوبِيَّةٌ، لِأَنَّ حِجَارَةَ الصَّمَانِ حُمْرٌ، وَلَا تَكُونُ اللُّوْبَةُ إِلَّا فِي أَنْفِ الْعَجَلِ، أَوْ سِقْفِ، أَوْ عَرْضِ سَجَلِ. وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ: وَوَصَفَتْ أَبَاهَا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: بَعِيدٌ مَا بَيْنَ الْأَجْبَيْنِ، أَرَادَتْ أَنَّهُ وَاسِعُ الصَّدْرِ، وَاسِعُ الْعَطْشِ، فَاسْتَعَارَتْ لَهُ اللَّابَةَ، كَمَا يُقَالُ: رَحِبَ الْفِتَاءِ وَاسِعَ الْحَنَابِ.

وَاللُّوْبَةُ الْإِبِلُ الْمُجْتَمِعَةُ السُّودُ. وَاللُّوْبُ: السَّحْلُ، كَالثُّوبِ (عَلَى كِرَاعٍ). وَفِي الْحَدِيثِ: لَمْ تَقْبِيَاهُ لُوبًا، وَلَا مَجَّهَ تُوبًا.

وَاللُّوْبَاءُ، مَمْدُودٌ؛ قِيلَ: هُوَ اللُّوْبِيَّةُ، يُقَالُ: هُوَ اللُّوْبِيَاءُ، وَاللُّوْبِيَاءُ وَاللُّوْبِيَاءُ، وَهُوَ مُذَكَّرٌ، يُمَدُّ وَيُقَصَّرُ.

وَالْمَلَابُ: ضَرْبٌ مِنَ الطَّيْبِ مَا فَارِسِيٌّ، زَادَ الْجَوْهَرِيُّ: كَالْحَلْقَوِيِّ غَيْرُهُ. الْمَلَابُ نَوْعٌ مِنَ الْعِطْرِ.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: يُقَالُ لِلزُّعْفَرَانِ الشُّعْرَاءِ وَالْفَيْدُ، وَالْمَلَابُ، وَالْعَبِيلُ، وَالْمَرْدُ فَوْشٌ، وَالْجَسَادُ. قَالَ: وَالْمَلِكَةُ الطَّاقَةُ مِنْ شَعْرِ الزُّعْفَرَانِ، قَالَ جَرِيرٌ يَهْجُو نِسَاءً بَنِي تَمِيمٍ: وَلَوْ وَطِئْتُ نِسَاءَ بَنِي تَمِيمٍ

عَلَى خَيْرِ النَّوَالِ أَحْسَنُ الثَّرَابِ تَطَلَّى وَهِيَ سَيْبَةُ الْعَجْرِيَّةُ الْمَعْرُوبَةُ بِالنَّوَالِ بَعْضُ الْوَبْرِ تَحْسِبُهُ مَلَابِيَّةً وَشَىءٌ مُلُوبٌ، أَيْ مُطْمَخٌ بِهِ. وَاللُّوَابُ الشَّيْءُ حَلَطَهُ بِالْمَلَابِ؛ قَالَ الْمَسْتَحَلُّ

الهُدْلِي :

أَبِيْتُ عَلَى مَعَارِي وَأَصْحَابِي
بِهِنَّ مَلُوبٌ كَدَمِ الْعِبَابِي
وَالْحَلِيدُ الْمَلُوبُ : الْمَلُوبِيُّ ، تَوْصَفُ بِهِ
الدَّرْعُ .

الجَوْهَرِيُّ فِي هَذِهِ التَّرْجَمَةِ : وَأَمَّا
الْبُرُودُ وَنَحْوُهُ فَهُوَ الْمَلُوبُّ ، عَلَى مُفْعَلٍ .

• لوث . لائمه يلوته لوثاً : نَقَصَهُ حَقَّهُ ؛
وَسَدَّدَ ذَلِكَ فِي كَيْتٍ .

وَلَاتَ : كَلِمَةٌ مَعْنَاهَا لَيْسَ ، تَقَعُ عَلَى
لَفْظِ الْحَيْنِ خَاصَّةً ، عِنْدَ سِيَوِيٍّ ،
فَتَنْصِبُهُ ؛ وَقَدْ يُجْرَبُ بِهَا وَيُرْفَعُ ، إِلَّا أَنَّكَ إِذَا
لَمْ تَعْمَلْهَا فِي الْحَيْنِ خَاصَّةً ، لَمْ تَعْمَلْهَا فِيهَا
سِوَاهُ ؛ وَزَعَمُوا أَنَّهَا لَا ، زِيدَتْ عَلَيْهَا
الثَّاءُ ، وَاللَّهِ أَعْلَمُ .

• لوث . التهذيب ، ابن الأعرابي : اللوث
الطبي . واللوث : اللئي . واللوث : الشر .
واللوث : الجراحات . واللوث : المطالبات
بالأحقاد . واللوث : تخریب اللقمة في
الإهالة . قال أبو منصور : واللوث عند
الشاعبي شبه الدلالة ، ولا يكون بيته تامه ،
وفي حديث القسام ذكر اللوث ، وهو أن
يشهد شاهد واحد على إقرار المقتول ، قيل
أن يموت ، أن فلاناً قتلني أو يشهد شاهداً
على عداوة بينهما ، أو تهديد منه له ، أو
نحو ذلك ، وهو من التلوث التلطح ،
يقال : لائمه في الثراب ولوته . ابن سيده :
اللوث البطء في الأمر . لوث لوثاً والثاء ،
وهو ألوث .

وَالثَاءُ فَلَانَ فِي عَمَلِهِ ، أَيْ أَبْطَأَ .
وَاللُّوْثَةُ ، بِالضَّمِّ : الْإِسْتِرْحَاءُ وَالْبُطْءُ . وَفِي
حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،
إِذَا التَّائِثُ رَاحِلَةٌ أَحَدِنَا طَعَنَ بِالسَّرْوَةِ ، وَهِيَ
نَضْلٌ صَغِيرٌ ، وَهُوَ مِنَ اللُّوْثَةِ الْإِسْتِرْحَاءِ
وَالْبُطْءِ .

وَرَجُلٌ ذُو لُوْثَةٍ : بَطِيءٌ مَتَمَكِّتٌ

ذُو ضَعْفٍ . وَرَجُلٌ فِيهِ لُوْثَةٌ ، أَيْ اسْتِرْحَاءٌ
وَحَمَقٌ ، وَهُوَ رَجُلٌ لُوْثٌ : فِيهِ اسْتِرْحَاءٌ ،
بَيْنَ اللُّوْثِ ؛ وَدِيمَةٌ لُوْثَاءُ .

وَالْمَلِيْثُ مِنَ الرَّجَالِ : الْبَطِيءُ لِيَسْمِيَهُ .
وَسَحَابَةٌ لُوْثَاءُ : بِهَا بَطْءٌ ؛ وَإِذَا كَانَ
السَّحَابُ بَطِيئًا ، كَانَ أَدْوَمَ لِمَطَرِهِ ؛ قَالَ
الشَّاعِرُ :

مِنْ لَفْحِ سَارِيَةِ لُوْثَاءِ تَهْمِيْمٍ
قَالَ اللَّيْثُ : اللُّوْثَاءُ الَّتِي تَلُوْثُ النَّبَاتَ
بَغْضَهُ عَلَى بَعْضٍ ، كَمَا تَلُوْثُ التَّنِيْنَ بِالْقَتِّ ؛
وَكَذَلِكَ التَّلُوْثُ بِالْأَمْرِ . قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ :
السَّحَابَةُ اللُّوْثَاءُ الْبَطِيئَةُ ، وَالَّذِي قَالَهُ اللَّيْثُ
فِي اللُّوْثَاءِ لَيْسَ بِصَحِيحٍ .

الجَوْهَرِيُّ : وَمَالَاتُ فَلَانٌ أَنْ غَلَبَ
فَلَانًا ، أَيْ مَا احْتَبَسَ .

وَالْأَلُوْثُ : الْأَحْمَقُ ، كَالْأَتُوْلِ ؛ قَالَ
طَفِيْلُ الْقَتَوِيِّ :

إِذَا مَا غَرَا لَمْ يُسْقِطِ الْحَوْفُ رُمْحَهُ
وَلَمْ يَشْهَدْ الْهَيْجَا بِاللُّوْثِ مُعْصِمٍ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللُّوْثُ جَمْعُ الْأَلُوْثِ ،
وَهُوَ الْأَحْمَقُ الْجَبَانُ ؛ وَقَالَ ثَامَةٌ بَيْنَ الْمُخْبِرِ
السَّدُوسِيِّ :

أَلَا رَبُّ مَثَلَاتٍ يَجْرُ كِسَاءُهُ
نَفَى عَنْهُ وَجُدَانَ الرَّيْقِيْنَ الْعَرَالِيَّ (١)
يَقُوْلُ : رَبُّ أَحْمَقُ نَفَى كَثْرَةَ مَالِهِ أَنْ
يُحْمَقُ ، أَرَادَ أَنَّهُ أَحْمَقُ قَدْ زَيْتَهُ مَالُهُ ،
وَجَعَلَهُ عِنْدَ عَوَامِ النَّاسِ عَاقِلًا .

وَاللُّوْثَةُ : مَسٌّ جُنُونٌ . ابْنُ سِيْدَةَ :
وَاللُّوْثَةُ كَالْأَلُوْثِ ؛ وَاللُّوْثَةُ وَاللُّوْثَةُ : الْحَمَقُ

(١) قوله : «العرايما» كذا بالأصل وشرح
القاموس . ولعله القراما جمع قرامة ، بالضم ،
العب .

[هكذا في الطبقات جميعها ، وفي التهذيب
أيضاً ، وفيه أكثر من خطأ ، فالخير بالخاء المعجمة
خطأ صوابه الخير بالخاء المهملة وتشديد الباء ؛
وقوله : «ووجدان» بضم الواو وفتح النون صوابه
«وجدان» بكسر الواو وضم النون ؛ وقوله :
«العرايما» صوابه «العرايما» بالزاي . وذكر البيت
صواباً في مادة ورق] . [عبد الله]

وَالْإِسْتِرْحَاءُ وَالضَّعْفُ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ؛
وَقِيلَ : هِيَ ، بِالضَّمِّ : الضَّعْفُ ،
وَبِالْفَتْحِ : الْقُوَّةُ وَالشَّدَّةُ . وَنَاقَةٌ ذَاتُ لُوْثَةٍ
وَلُوْثٌ ، أَيْ قُوَّةٌ ؛ وَقِيلَ : نَاقَةٌ ذَاتُ لُوْثَةٍ ،
أَيْ كَثِيْرَةُ اللَّحْمِ وَالشَّحْمِ ؛ وَيُقَالُ : نَاقَةٌ
ذَاتُ هَوَجٍ .

وَاللُّوْثُ ، بِالْفَتْحِ : الْقُوَّةُ ؛ قَالَ
الْأَعْمِيُّ :

بِذَاتِ لُوْثٍ عَفْرَانَةٌ إِذَا عَثَرَتْ
فَالْتَمَسُ أَذْيَ لَهَا مِنْ أَنْ يُقَالَ لَهَا !
قَالَ ابْنُ بَرِّي : صَوَابٌ لِشَاوِدٍ : مِنْ أَنْ أَقُولَ
لَهَا ، قَالَ وَكَذَا هُوَ فِي شِعْرِهِ ، وَمَعْنَى ذَلِكَ
أَنَّهَا لَا تَعْتَرُ لِقَوَّتِهَا ، فَلَوْ عَثَرَتْ لَقُلْتُ :
تَجَسَّتْ ! وَقَوْلُهُ : بِذَاتِ لُوْثٍ مَتَعَلِّقٌ بِكَلْفَتِ
فِي بَيْتِ قَبْلَهُ ، وَهُوَ :

كَلَفْتُ مَجْهُولَهَا نَفْسِي وَشَايِعِي
هَمَّتِي عَلَيْهَا إِذَا مَا أَلَهَا لَمَعَا
الْأَزْهَرِيُّ قَالَ : أَنْشَدَنِي الْمَازِنِيُّ :

فَالثَاءُ مِنْ بَعْدِ الْبُرُودِ عَامِيْنَ
فَاشْتَدَّ نَابَاهُ وَعَجِبَ الثَّابِتِيْنَ
قَالَ : الثَّاءُ أَفْعَلٌ مِنَ اللُّوْثِ ، وَهُوَ الْقُوَّةُ .
وَاللُّوْثَةُ : الْهَيْجُ . الْأَصْمَعِيُّ : اللُّوْثَةُ
الْحُمَقَةُ ، وَاللُّوْثَةُ الْعَزْمَةُ بِالْعَقْلِ . وَقَالَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللُّوْثَةُ وَاللُّوْثَةُ بِمَعْنَى الْحُمَقَةِ ،
فَإِنْ أَرَدْتَ عَزْمَةَ الْعَقْلِ قُلْتَ : لُوْثٌ ، أَيْ
حِزْمٌ وَقُوَّةٌ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنْ رَجُلًا كَانَ بِهِ لُوْثَةٌ ،
فَكَانَ يُعِينُ فِي الْبَيْعِ ، أَيْ ضَعْفٌ فِي رَأْيِهِ ،
وَتَلَجُّجٌ فِي كَلَامِهِ .

اللَّيْثُ : نَاقَةٌ ذَاتُ لُوْثٍ هِيَ الضَّحْمَةُ ،
وَلَا يَمْتَنِعُ ذَلِكَ مِنَ السَّرْعَةِ . وَرَجُلٌ
ذُو لُوْثٍ ، أَيْ ذُو قُوَّةٍ . وَرَجُلٌ فِيهِ لُوْثَةٌ ، إِذَا
كَانَ فِيهِ اسْتِرْحَاءٌ ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ يَصِفُ شَاعِرًا
غَالِبَهُ فَعَلَبَهُ فَقَالَ :

وَقَدْ رَأَى دُونِي مِنْ تَجْهِيٍّ (٢)
أُمَّ الرِّيْقِيِّ وَالْأَرِيْقِيِّ الْمُزْنَمِ

(٢) قوله «رأى دوني من تجهي الخ» كذا
بالأصل . وفي التهذيب : وقد أرى ...

فَلَمْ يُلِثْ شَيْطَانُهُ تَنْهَى
يَقُولُ: رَأَى تَجَهُّي دُونَهُ مَا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ
يَصِلَ إِلَيَّ، أَيْ رَأَى دُونِي دَاهِيَةً، فَلَمْ
يُلِثْ، أَيْ لَمْ يُلِثْ تَنْهَى إِيَّاهُ، أَيْ
انْتِهَارِي.

وَاللِّيثُ: الْأَسَدُ؛ زَعَمَ كِرَاعٌ أَنَّهُ مُسْتَقْبَلٌ
مِنَ اللَّوْثِ الَّذِي هُوَ الْقُوَّةُ؛ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ:
فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ، فَالْيَاءُ مُتَقَلِّبَةً عَنِ وَاوٍ،
قَالَ: وَلَيْسَ هَذَا بِقَوِيٍّ، لِأَنَّ الْيَاءَ ثَابِتَةً فِي
جَمِيعِ تَصَارِيفِهِ، وَسَدَّدَ كَرَهُ فِي الْيَاءِ.
وَاللِّيثُ، بِالْكَسْرِ: نَبَاتٌ مُلْتَفٌّ،
صَارَتْ الْوَاوُ يَاءً لِكِسْرِهِ مَا قَبْلَهَا.

وَاللَّوْثُ: الْبَطِيُّ الْكَلَامِ، الْكَلِيلُ
اللِّسَانِ، وَالْأُنْثَى لَوْثَاءُ، وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ.
وَلَاثُ الشَّيْءِ لَوْثًا: أَدَارُهُ مَرَّتَيْنِ كَمَا تُدَارُ
الْعَامَّةُ وَالْإِزَارُ. وَلَاثُ الْعَامَّةِ عَلَى رَأْسِهِ
يَلْوِثُهَا لَوْثًا أَيْ عَصَمَهَا؛ وَفِي الْحَدِيثِ:
فَحَلَلْتُ مِنْ عِمَامَتِي لَوْثًا أَوْ لَوْثَيْنِ، أَيْ لَفَّهَ
أَوْ لَفَّتَيْنِ. وَفِي حَدِيثٍ: الْأَنْبَدُ: وَالْأَسْمِيَّةُ
الَّتِي ثَلَاثٌ عَلَى أَفْوَاهِهَا، أَيْ تُشَدُّ وَتُرْبَطُ.

وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ
عَمَدَتْ إِلَى قَرْنٍ مِنْ قُرُونِهَا فَلَاثَتْهُ بِاللِّدْهَنِ،
أَيْ أَدَارَتْهُ؛ وَقِيلَ: خَلَطَتْهُ. وَفِي حَدِيثِ
ابْنِ جُرَيْجٍ: وَبِلَ لِّلْوَاثَيْنِ الَّذِينَ يَلْوِثُونَ مَعَ
الْبَقَرِ^(١)! ارْفَعْ يَا غُلَامُ! ضَعْ يَا غُلَامُ!
قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: قَالَ الْحَرِيُّ: أَطَّهَهُ الَّذِينَ
يُدَارُ عَلَيْهِمْ بِالْوَانِ الطَّعَامِ، مِنَ اللَّوْثِ،
وَهُوَ إِدَارَةُ الْعَامَةِ. وَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ
الصَّدِيقِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَوَقَّفَ عَلَيْهِ

وَلَاثُ لَوْثًا مِنْ كَلَامِ، فَسَأَلَهُ عُمَرُ، فَذَكَرَ
أَنَّ ضَيْقًا نَزَلَ بِهِ فَرَنِي بِأَيْتِيهِ؛ وَمَعْنَى لَاثُ،
أَيْ لَوِيَ كَلَامُهُ، وَلَمْ يَبِينَهُ وَلَمْ يَبْرَحْهُ وَلَمْ
يُبْصِرْ بِهِ. يُقَالُ: لَاثُ بِالشَّيْءِ يَلْوِثُ بِهِ،
إِذَا أَطَافَ بِهِ. وَلَاثُ فَلَانٌ عَنِ حَاجَتِي، أَيْ
أَبْطَأَ بِهَا؛ قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: أَصْلُ اللَّوْثِ
الطِّيُّ؛ لُثْتُ الْعِجَامَةَ الْوُثْهًا لَوْثًا. أَرَادَ أَنَّهُ

(١) قوله: «مع البقر» في النهاية: مثل
البقر.

تَكَلَّمَ بِكَلَامِ مَطْوِيٍّ، لَمْ يَبِينَهُ لِلْإِسْتِحْيَاءِ،
حَتَّى خَلَا بِهِ، وَلَاثُ الرَّجُلُ يَلْوِثُ، أَيْ
دَارَ.

وَفُلَانٌ يَلْوِثُ بِي، أَيْ يَلْوِذُ بِي. وَلَاثُ
يَلْوِثُ لَوْثًا: لَزِمَ وَدَارَ^(٢) (عَنِ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)؛ وَأَنْشَدَ:

تَضَحَّكَ ذَاتَ الطَّوْقِ وَالرِّعَاثِ
مِنْ عَزَبِ لَيْسَ بِيذِي مَلَاثِ
أَيْ لَيْسَ بِيذِي دَارِ يَاوِي إِلَيْهَا وَلَا أَهْلِي.

وَلَاثُ الشَّجَرِ وَالنَّبَاتِ، فَهُوَ لَاثٌ
وَلَاثٌ وَلَاثٌ: لَيْسَ بَعْضُهُ بَعْضًا وَتَنَعَمَ،
وَكَذَلِكَ الْكَلَاءُ، فَمَا لَآثُ فَعَلَى وَجْهِهِ،
وَأَمَّا لَاثٌ فَقَدْ يَكُونُ فِعْلًا، كَبَطِرَ وَفَرِقَ،
وَقَدْ يَكُونُ فَاعِلًا ذَهَبَتْ عَيْنُهُ. وَأَمَّا لَاثٌ
فَمَقْلُوبٌ عَنِ لَاثٍ، مِنْ لَاثُ يَلْوِثُ، فَهُوَ
لَاثٌ، وَوَزَنُهُ فَالِجُ؛ قَالَ:

لَاثٌ بِهَ الْأَشْيَاءِ وَالْعَبْرِيُّ
وَشَجَرٌ لَيْثٌ كَلَاثٌ؛ وَالتَّائِثُ وَالْأَلَاثُ
كَلَاثٌ، وَقَدْ لَانَهُ الْمَطَرُ وَلَوْنُهُ. وَاللَّأِيثُ
وَاللَّأِثُ مِنَ الشَّجَرِ وَالنَّبَاتِ: مَا قَدِرَ التَّبَسُّ
بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ؛ يَقُولُ الْعَرَبُ: نَبَاتُ لَاثٍ
وَلَاثٌ، عَلَى الْقَلْبِ؛ وَقَالَ عَدِيُّ:

وَبَأَكَلْنِ مَا عَنَى الْوَلِيُّ وَلَمْ يُلِثْ
كَأَنَّ بِحَافَاتِ النَّهَاءِ مَزَارِعَا
أَيْ لَمْ يَجْعَلْهُ لَآثًا. وَيُقَالُ: لَمْ يُلِثْ، أَيْ
لَمْ يُلِثْ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ، مِنَ اللَّوْثِ، وَهُوَ
اللِّيُّ. وَقَالَ الْمُرِّي^(٣): لَمْ يُلِثْ لَمْ يَبْطِئْ.
أَبُو عُبَيْدٍ: لَاثٌ بِمَعْنَى لَآثٍ، وَهُوَ الَّذِي
بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ.

وَالْوَرْتُ الصَّلْبِيَانُ: يَيْسُ نَمَّ نَبَتْ فِيهِ
الرُّطْبُ بَعْدَ ذَلِكَ، وَقَدْ يَكُونُ فِي الضَّعَةِ

(٢) قوله: «لزم ودار» كذا بالأصل،
والذي في القاموس اللوث لزوم الدار اه. فمعنى
لاث لزم الدار.

(٣) كذا في الأصل بلا نقط ولا شكل
ويمكن أنه البورى نسبة إلى بور، بضم الباء، بلدة
بفارس خرج منها مشاهير، والله أعلم.

[وفي التهذيب: التوزري].

وَالْمَهْلَتِيُّ وَالسَّحْمُ، وَلَا يَكَادُ يُقَالُ فِي
الْثَّمَامِ، وَلَكِنْ يُقَالُ فِيهِ: بَقَلَ، وَلَا يُقَالُ
فِي الْعَرَفِجِ: الْوَوْتُ، وَلَكِنْ أَدْبَى وَامْتَعَسَ
زَيْبُرُهُ.

وَدِيمَةُ لَوْنَاءُ: تَلَوْتُ النَّبَاتَ بَعْضُهُ عَلَى
بَعْضٍ.

وَكَلٌّ مَا خَلَطَتْهُ وَمَرَسَتْهُ: فَقَدْ لَثَتْهُ
وَلَوْنَتْهُ، كَمَا تَلَوْتُ الطِّينَ بِالتَّبِينِ وَالْجِصَّ
بِالرَّمْلِ. وَلَوْتُ نِيَابَهُ بِالطِّينِ، أَيْ لَطَخْتُهَا.
وَلَوْتُ الْمَاءَ: كَدَرْتُهُ.

الْفَرَاءُ: اللَّوْثُ الدَّقِيقُ الَّذِي يُدْرُ عَلَى
الْحَوَانِ، لِئَلَّا يَلْزُقَ بِهِ الْعَجِينُ.

وَفِي التَّوَادِرِ: رَأَيْتُ لَوَانَةً وَلَوْنَةً مِنْ
النَّاسِ وَهَوَاشَةٍ، أَيْ جَمَاعَةٍ، وَكَذَلِكَ مِنْ
سَائِرِ الْحَيَوَانِ. وَاللَّوْنَةُ، عَلَى فِعْلِيَّةٍ:
الْجَمَاعَةُ مِنْ قِبَائِلِ شَيْءٍ.

وَالْإِنْيَابُ: الْإِخْتِلَاطُ وَالْإِنْيَابُ،
يُقَالُ: النَّاتِثُ الحُطْبُوبُ، وَالتَّائِثُ بِرَأْسِ
الْقَلَمِ شَعْرَةٌ، وَإِنَّ الْمَجْلِسَ لَيَجْمَعُ لَوْنَةً
مِنَ النَّاسِ، أَيْ إِخْلَاطًا لَيْسُوا مِنْ قِبَلَةٍ
وَاحِدَةٍ. وَنَاقَةٌ ذَاتُ لَوْثٍ أَيْ لَحْمٍ وَسِمِينٍ
قَدْ لَيْثَ بِهَا.

وَالْمَلَاثُ وَالْجَلْوُثُ: السَّيِّدُ الشَّرِيفُ،
لِأَنَّ الْأَمْرَ يَلَاثُ بِهِ وَيُعْصَبُ، أَيْ تُفَرَّنُ بِهِ
الْأُمُورُ وَتُعْقَدُ، وَجَمَعَهُ مَلَاوِثُ. الْكِسَائِيُّ:
يُقَالُ لِلْقَوْمِ الْأَشْرَافِ إِنَّهُمْ لِمَلَاوِثُ، أَيْ
يُطَافُ بِهِمْ وَيَلَاثُ، وَقَالَ:

هَلَّا بَكَتِ مَلَاوِثًا
مِنْ آلِ عَبْدِ مَنَافٍ؟
وَمَلَاوِثٌ أَيْضًا، فَمَا قَوْلُ أَبِي ذُوَيْبِ
الْهَدَلِيِّ، أَنْشَدَهُ أَبُو يَعْقُوبَ:

كَانُوا مَلَاوِثَ فَاحْتِاجَ الصَّدِيقِ لَهُمْ
فَقَدَّ الْبِلَادِ إِذَا مَا تُنْمِحِلُ الْمَطْرَا
[فَقَدَّ] قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ: إِنَّمَا الْحَقَّ الْيَاءُ
لِإِتْقَانِ الْجُزْءِ، وَلَوْ تَرَكَهُ لَعَنَى عَنْهُ؛ قَالَ
ابْنُ بَرِّي: فَقَدْ مَفْعُولٌ مِنْ أَجْلِهِ، أَيْ إِحْتِاجَ
الصَّدِيقِ لَهُمْ لَمَّا هَلَكُوا، كَفَقَدَ الْبِلَادِ الْمَطْرَ
إِذَا أَمَحَلَّتْ؛ وَكَذَلِكَ الْمَلَاوِثَةُ؛ وَقَالَ:

أَبُو عُبَيْدٍ : الْجُلُوحُ مِنَ الدَّوَابِّ السَّرِيعِ الْعَطَشِ ؛ قَالَ شَيْرٌ وَأَبُو الْهَيْثَمِ : هُوَ الْجَيْدُ الْأَلْوِاحِ الْعَظِيمُهَا . وَقِيلَ : الْوِاحُ ذِرَاعُهُ وَسَاقَاهُ وَعَضْدَاهُ .

وَلِاحَةُ الْعَطَشِ لُوحًا وَلَوْحَةً ؛ غَيْرُهُ وَأَضْمَرُهُ ؛ وَكَذَلِكَ السَّقَرُ وَالْبَرْدُ وَالسَّقَمُ وَالْمُحْرَنُ ؛ وَأَنْشَدَ :

وَلَمْ يَلْخُهَا حَرَنٌ عَلَى ابْنِهِمْ
وَلَا أَخٌ وَلَا أَبٌ قَسَمَهُمْ
وَقَدَحُ مَلُوحٌ مُعَيَّرٌ بِالنَّارِ ، وَكَذَلِكَ
نَضَلُ مَلُوحٌ . وَكُلُّ مَا غَيَّرْتَهُ النَّارُ ، فَقَدْ
لَوَّحْتَهُ ؛ وَلَوَّحْتُ الشَّمْسُ كَذَلِكَ غَيْرَتَهُ
وَسَقَمَتْ وَجْهَهُ . وَقَالَ الرَّجَّاجُ فِي قَوْلِهِ عَزَّ
وَجَلَّ : «لِوِاحَةٍ لِلْبَشْرِ» أَي تُحْرِقُ الْجِلْدَ حَتَّى
تُسَوِّدَهُ ؛ يُقَالُ : لَوَّحَهُ وَلَوَّحَهُ . وَلَوَّحْتُ
الشَّيْءَ بِالنَّارِ : أَحْمَيْتُهُ ؛ قَالَ جِرَانُ الْعَوْدِ
وَأَسْمُهُ عَامِرُ بْنُ الْحَارِثِ :

عُقَابٌ عَقَبَانَةٌ كَانَتْ وَطِيفَهَا
وَخَرَطُومَهَا الْأَعْلَى بِنَارِ مَلُوحٍ
وَفِي حَدِيثٍ سَطِيعٌ فِي رِوَايَةٍ :
يَلُوحُهُ فِي اللَّوْحِ بَوْغَاءَ الدَّمَنِ
اللُّوحُ : الْهَوَاءُ وَلِاحُهُ يَلُوحُهُ ؛ غَيْرُ لَوْنُهُ ؛
وَالْجُلُوحُ : الضَّامِرُ ، وَكَذَلِكَ الْأَنْبَى ؛
قَالَ :

مِنْ كُلِّ شَقَاءِ النَّسَاءِ مِلُوحٍ
وَأَمْرَاءُ مِلُوحٍ ، وَدَابَّةُ مِلُوحٍ ، إِذَا كَانَ
سَرِيعَ الضَّمِيرِ .
ابْنُ الْأَثِيرِ : وَفِي أَسْمَاءِ دَوَابِّهِ ،
عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَنَّ اسْمَ فَرَسِهِ مِلُوحٌ ، وَهُوَ
الضَّامِرُ الَّذِي لَا يَسْمَنُ ، وَالسَّرِيعُ الْعَطَشُ ،
وَالْعَظِيمُ الْأَلْوِاحِ ، وَهُوَ الْمِلُوحُ أَيْضًا .

وَاللُّوحُ : النَّظْرَةُ كَاللَّمْحَةِ . وَلِاحُهُ يَبْصِرُهُ
لَوْحَةً : رَأَاهُ ثُمَّ خَصَى عَنْهُ ؛ وَأَنْشَدَ :
وَهَلْ تَنْعَمُنِي لَوْحَةً لَوْ لَوْحَهَا ؟
وَلَمَحْتُ إِلَى كَذَا الْوَحْ إِذَا نَظَرْتَ إِلَى نَارٍ
بَعِيدَةٍ ؛ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

لَعَمْرِي لَقَدْ لَاحَتْ عَيُونٌ كَثِيرَةٌ
إِلَى ضَوْءِ نَارٍ فِي بَقَاعِ نُحْرَقٍ

لَوْحِينَ ، وَبَجُورُ فِي اللَّعَقَةِ أَنَّ يُقَالُ لِللَّوْحَيْنِ
الْوِاحُ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْوِاحُ جَمْعَ أَكْثَرٍ مِنْ
اثنَيْنِ . وَالْوِاحُ الْجَسَدُ : عِظَامُهُ مَا خَلَا
قَصَبَ الْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ ، وَيُقَالُ : بَلَ
الْأَلْوِاحُ مِنَ الْجَسَدِ كُلِّ عَظْمٍ فِيهِ عَرَضٌ .
وَالْمِلُوحُ : الْعَظِيمُ الْأَلْوِاحِ ؛ قَالَ :

يَتَّبَعْنَ إِثْرَ بَارِلِوِ مِلُوحٍ
وَبَعِيرِ مِلُوحٍ وَرَجُلِ مِلُوحٍ .
وَلَوْحُ الْكَيْفِ : مَا مَلَسَ مِنْهَا عِنْدَ
مُتَقَطِّعِ غَيْرِهَا (١) مِنْ أَعْلَاهَا ؛ وَقِيلَ : اللَّوْحُ
الْكَيْفُ إِذَا كُيِّبَ عَلَيْهَا .

وَاللُّوحُ وَاللُّوحُ (وَالْفَتْحُ) أَعْلَى (٢) :
أَخْفُ الْعَطَشِ ، وَعَمَّ بَعْضُهُمْ بِهِ جِنْسَ
الْعَطَشِ ؛ وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : اللَّوْحُ سُرْعَةُ
الْعَطَشِ . وَقَدْ لَاحَ يَلُوحُ لَوْحًا وَلَوْحًا وَلَوْحًا
(الْأَخِيرَةُ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) ، وَلَوْحَانًا ،
وَأَتَّاحَ : عَطَشَ ؛ قَالَ رُؤْبَةُ :

يَمْضَعْنَ بِالْأَذْنَابِ مِنْ لَوْحٍ وَبِقِ
وَلَوْحَهُ : عَطَشُهُ . وَلِاحَةُ الْعَطَشِ وَلَوْحَهُ
إِذَا غَيَّرَهُ . وَالْمِلُوحُ : الْعَطْشَانُ . وَإِبِلُ
لَوْحِي ، أَي عَطَشِي . وَبَعِيرٌ مِلُوحٌ وَمِلُوحٌ
وَمِلْيَاحٌ : كَذَلِكَ (الْأَخِيرَةُ عَنِ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، فَأَمَّا مِلُوحٌ فَعَلَى الْقِيَاسِ ،
وَأَمَّا مِلْيَاحٌ فَنَادِرٌ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَكَانَ
هَذَا الْوَاوُ إِذَا قِيلَتْ يَاءٌ عِنْدِي لِقُرْبِ
الْكَسْرِ ، كَأَنَّهُمْ تَوَهَّمُوا الْكَسْرَةَ فِي
لَامِ مِلُوحٍ حَتَّى كَانَتْ لَوْحًا ، فَانْقَلَبَتِ الْوَاوُ
يَاءً لِذَلِكَ . وَمَرْأَةٌ مِلُوحٌ : كَالْمَدَكْرِ ؛ قَالَ
ابْنُ مِقْبِلٍ :

يَبِضُ مِلَاوِيحُ يَوْمَ الصَّيْفِ لِاصْبِرُ
عَلَى الْهَوَانِ وَلَا سُودٌ وَلَا نَكُحُ

(١) قَوْلُهُ : «عِيْرَاهَا» بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ جَاءَ فِي
الطَّبَعَاتِ جَمِيعًا غَيْرَهَا ، بِالْعَيْنِ الْمَعْجَمَةِ ،
وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتَاهُ . وَالْعَيْرُ : كُلُّ عَظْمٍ نَائِي .

[عبد الله]

(٢) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ سَاقِطٌ مِنَ الْأَصْلِ ،
وَسَقُوطُهُ عَمَلٌ بِالْمَعْنَى ، وَالتَّصْوِيبُ مِنَ الْحَكْمِ .
[عبد الله]

مَتَعْنَا الرَّعْلَ إِذْ سَلَّمْتُمُوهُ
بِفَيْتِيَانِو مِلَاوِيحُ جِلَادٍ
وَفِي الْحَدِيثِ : فَلَمَّا انصَرَفَ مِنَ الصَّلَاةِ
لَاثَ بِهِ النَّاسُ ، أَي اجْتَمَعُوا حَوْلَهُ ؛ يُقَالُ :
لَاثَ بِهِ يَلُوثُ وَالْأَثُ ، بِمَعْنَى .
وَاللُّكَّةُ : مَعْرُزُ الْأَسْنَانِ ، مِنْ هَذَا الْبَابِ
فِي قَوْلِهِ بَعْضُهُمْ ، لِأَنَّ اللَّحْمَ لَيْسَ بِأَصُولِهَا .
وَلَاثُ الْوَبْرِ بِالْفَلَكَةِ : أَدَارَةُ بِهَا ؛ قَالَ
أَمْرُو الْقَيْسِ :

إِذَا طَعَنْتُ بِهِ مَالَتْ عَامَتُهُ
كَمَا يَلَاثُ بِرَأْسِ الْفَلَكَةِ الْوَبْرِ
وَلَاثَ بِهِ يَلُوثُ : كَلَادٌ . وَإِنَّهُ لَيَنْعَمُ
الْمَلَاثُ لِلضَّيْفَانِ ، أَي الْمَلَاذُ ؛ وَزَعَمَ
يَعْقُوبُ أَنَّ ثَلَاثَ لَاحَ هُنَا بَدَلٌ مِنْ ذَالِ لَادٍ ؛
يُقَالُ : هُوَ يَلُوثُ بِي وَيَلُوثُ .
وَاللُّوثُ : فِرَاحُ النَّحْلِ عَنِ أَبِي حَنِيفَةَ .

• لَوْحٌ . لَاحَ الشَّيْءُ لَوْحًا : أَدَارَهُ فِي فِيهِ .
وَاللُّوْحَاءُ : الْحَاجَةُ (عَنِ ابْنِ جَنِّي) ؛
يُقَالُ : مَا فِي صَدْرِهِ حَوَّجَاءُ وَلَا لَوْجَاءُ
إِلَّا قَضَيْتُهَا . اللَّحْيَانِيُّ : مَا فِي فِيهِ حَوَّجَاءُ
وَلَا لَوْجَاءُ ، وَلَا حَوَّجَاءُ وَلَا لَوْنِجَاءُ ،
كِلَاهُمَا بِالْمَدِّ ، أَي مَا فِي فِيهِ حَاجَةٌ . غَيْرُهُ :
مَا لِي عَلَيْهِ حَوَّجٌ وَلَا لَوْجٌ .

• لَوْحٌ . اللَّوْحُ : كُلُّ صَفِيحَةٍ عَرِيضَةٍ
مِنْ صَفَائِحِ الْحَشَبِ ؛ الْأَزْهَرِيُّ : اللَّوْحُ
صَفِيحَةٌ مِنْ صَفَائِحِ الْحَشَبِ ، وَالْكَيْفُ إِذَا
كُيِّبَ عَلَيْهَا سُمِّيَتْ لَوْحًا . وَاللُّوحُ : الَّذِي
يُكْتَبُ فِيهِ . وَاللُّوْحُ : اللَّوْحُ الْمَحْفُوظُ . وَفِي
التَّنْزِيلِ : «فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ» ؛ يَعْنِي
مُسْتَوْدَعَ مَشِيئَاتِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَإِنَّمَا هُوَ عَلَى
الْمَكَلِّ . وَكُلُّ عَظْمٍ عَرِيضٍ : لَوْحٌ ،
وَالْجَمْعُ مِنْهَا الْأَلْوِاحُ ، وَالْأَلْوِيحُ جَمْعُ
الْجَمْعِ ؛ قَالَ سَيِّبِيُّو : لَمْ يَكْسُرْ هَذَا
الصَّرْبُ عَلَى أَفْعَلٍ كَرَاهِيَةَ الضَّمِّ عَلَى الْوَاوِ ؛
وَقَوْلُهُ بَعَزٌ وَجَلَّ : «وَكُنْبَنَا لَهُ فِي الْأَلْوِاحِ» ؛
قَالَ الرَّجَّاجُ : قِيلَ فِي التَّفْسِيرِ إِنَّهَا كَانَا

أَي نَظَرَتْ .
وَالأَحَ البَرَقُ يَلُوحُ لَوْحًا وَلَوْحًا وَلَوْحَانًا
أَي لَمَعَ . وَالأَحَ البَرَقُ : أَوْمَضَ ، فَهُوَ
مُلِيحٌ ، وَقِيلَ : الأَحَ أَضَاءَ مَا حَوْلَهُ ، قَالَ
أَبُو ذُوَيْبٍ :

رَأَيْتُ وَأَهْلِي بِوَادِي الرَّجَبِ
ح مِنْ نَحْوِ قَيْلَةَ بَرَقًا مُلِيحًا
وَالأَحَ بِالسَّيْفِ وَاللَّوْحُ : لَمَعَ بِهِ وَحَرَكَه .
وَالأَحَ النَّجْمُ : بَدَأَ . وَالأَحَ : أَضَاءَ وَبَدَأَ
وَتَلَّأَ وَأَسَّعَ ضَوْؤُهُ ، قَالَ الْمُتَمَلِّسُ :

وَقَدْ الأَحَ سُهَيْلٌ بَعْدَمَا هَجَعُوا
كَانَهُ ضَرَمٌ بِالْكَفِّ مَقْبُوسٌ
ابْنُ السَّكَيْبِ : يُقَالُ لَاحَ لَاحٌ سُهَيْلٌ إِذَا
بَدَأَ ، وَالأَحَ إِذَا تَلَّأَ ، وَيُقَالُ : لَاحَ
السَّيْفُ وَالْبَرَقُ يَلُوحُ لَوْحًا . وَيُقَالُ لِلشَّيْءِ إِذَا
تَلَّأَ : لَاحَ يَلُوحُ لَوْحًا وَلَوْحًا .

وَالأَحَ لِي أَمْرُكَ وَتَلَّوْحَ : بَانَ وَوَضَحَ .
وَالأَحَ الرَّجُلُ يَلُوحُ لَوْحًا : بَرَزَ وَظَهَرَ .
أَبُو عُبَيْدٍ : لَاحَ الرَّجُلُ وَالأَحَ ، فَهُوَ لَاحِيٌّ
وَمُلِيحٌ إِذَا بَرَزَ وَظَهَرَ ، وَقَوْلُ أَبِي ذُوَيْبٍ :

وَزَعَتَهُمْ حَتَّى إِذَا مَا تَبَدَّدُوا
سِرَاعًا وَلا حَتَّ أَوْجُهُ وَكَشُوحٌ
إِنَّمَا يُرِيدُ أَنَّهُمْ رُمُوا فَسَقَطَتْ تَرَسَتُهُمْ
وَمَعَابِلُهُمْ ، وَتَفَرَّقُوا فَأَعْرَبُوا لِذَلِكَ وَظَهَرَتْ
مَقَاتِلُهُمْ . وَالأَحَ الشَّيْبُ يَلُوحُ فِي رَأْسِهِ :

بَدَأَ . وَلَوْحَهُ الشَّيْبُ : بَيَّضَهُ ، قَالَ :
مِنْ بَعْدِ مَا لَوَّحَكَ القَتِيرُ
وَقَالَ الأَعَشَى :
فَلَيْتَ لَاحَ فِي الدُّوَابَةِ شَيْبٌ
يَا لَبَكْرُ ! وَأَنْكَرْتَنِي القَوَانِي
وَقَوْلُ خُفَّافِ بْنِ نُدْبَةَ أَنَّهُ يَعْقُوبُ فِي
المَقْلُوبِ :

فَأَمَّا تَرَى رَأْسِي تَعْبِرُ لَوْنُهُ
وَلَا حَتَّ لَوَاحِي الشَّيْبِ فِي كُلِّ مَفْرَقِ
قَالَ : أَرَادَ لَوَائِحَ فَتَلَّبَ .
وَالأَحَ يَتَوَبَّعُ وَلَوْحَ بِهِ (الأَخِيرَةُ عَنْ
اللَّحْيَانِي) : أَخَذَ طَرَفَهُ بِيَدِهِ مِنْ مَكَانٍ

بَعِيدٍ ، ثُمَّ أَدَارَهُ وَلَمَعَ بِهِ لِيرِيَهُ مِنْ يُحِبُّ
أَنْ يَرَاهُ . وَكُلُّ مَنْ لَمَعَ بِشَيْءٍ وَأَظْهَرَهُ فَقَدْ
لَاحَ بِهِ ، وَكَوَّحَ وَالأَحَ ، وَهُمَا أَقْلٌ .

وَأَبْيَضُ يَبْقُ وَيَلْقُ ، وَأَبْيَضُ لِيَاحُ
وَلِيَاحُ ، إِذَا بُولِغَ فِي وَصْفِهِ بِالبَيَاضِ ، قُلَيْتُ
الوَاوُ فِي لِيَاحِ بَاءِ اسْتِحْسَانًا لِخَفَةِ البَاءِ ،
لَا عَنْ قُوَّةِ عِلَّةٍ . وَشَيْءٌ لِيَاحٌ : أَبْيَضٌ ، وَمِنْهُ
قِيلَ لِلثَّوْرِ الوَحْشِيُّ لِيَاحُ لِيَبَاضِهِ ، قَالَ
الفَرَّاءُ : إِنَّمَا صَارَتْ الوَاوُ فِي لِيَاحِ بَاءِ
لِانْكِسَارِ مَا قَبْلَهَا ، وَأَنْشَدَ :

أَقْبُ البَطْنِ خَفَاقَ الحَشَابَا
بَعِيضُ اللَّيْلِ كَالْقَمَرِ اللَّيَاحِ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : البَيْتُ لِلْمَلِكِ بْنِ خَالِدِ
الْحُنَائِيِّ يَمْدَحُ زُهَيْرَ بْنَ الأَعْرَجِ ، قَالَ :
وَالصَّوَابُ أَنْ يَقُولَ فِي اللَّيَاحِ إِنَّهُ الأَبْيَضُ
المُتَلَّأِيُّ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : الأَحَ سَيْفِيهِ ، إِذَا
لَمَعَ بِهِ . وَالَّذِي فِي شِعْرِهِ خَفَاقَ حَشَاهُ ،
قَالَ : وَهُوَ الصَّحِيحُ ، أَي يَحْفِقُ حَشَاهُ لِقِلَّةِ
طَعْمِهِ ، وَقِيلَ :

فَتَى مَا ابْنُ الأَعْرَجِ إِذَا شَتَوْنَا
وَحُبُّ الزَّادِ فِي شَهْرِي فَحَاحَ
وَشَهْرًا قِمَاحَ هُمَا شَهْرًا البَرِيدِ .

وَاللِّيَاحُ وَاللِّيَاحُ : الثَّوْرُ الوَحْشِيُّ ، وَذَلِكَ
لِيَبَاضِهِ . وَاللِّيَاحُ أَيضًا : الصُّبْحُ . وَقِيلَتْهُ
بِلِيَاحِ ، إِذَا لَقِيَتْهُ عِنْدَ العَصْرِ وَالشَّمْسُ
بَيضاءُ ، البَاءُ فِي كُلِّ ذَلِكَ مُتَّفِقَةٌ عَنْ وَاوٍ
لِلْكَسْرِ قَبْلَهَا ، وَأَمَّا لِيَاحُ فَشَاذٌ ، انْفَلَتَتْ
وَأُوهُ بَاءٌ لِغَيْرِ عِلَّةٍ الأَطْلَبُ الخَفِيُّ . وَكَانَ
لِحَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ،
سَيْفٌ يُقَالُ لَهُ لِيَاحُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ :

قَدْ ذَاقَ عُثْمَانُ يَوْمَ الجَرِّ مِنْ أَحَدِ
وَفَعَّ اللَّيَاحِ فَأَوْدَى وَهُوَ مَدْمُومٌ
قَالَ ابْنُ الأَثيرِ : هُوَ مِنْ لَاحَ يَلُوحُ لِيَاحًا إِذَا
بَدَأَ وَظَهَرَ .

وَالأَلْوَاوحُ : السَّلَاحُ مَا يَلُوحُ مِنْهُ كَالسَّيْفِ
وَالسَّنَانِ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَالأَلْوَاوحُ مَا لَاحَ
مِنْ السَّلَاحِ ، وَأَكْثَرُ مَا يُعْنَى بِذَلِكَ السَّيْفُ
لِيَبَاضِهَا ، قَالَ عَمْرُو بْنُ أَحْمَرَ البَاهِلِيُّ :

تُسمى كالألواح السلاح وتُضد
حتى كالمهاق صبيحة القطر
قال ابن بَرِّي : وَقِيلَ فِي الأَلْوَاحِ السَّلَاحِ إِنَّهَا
أَخْفَانُ السَّيْفِ ، لِأَنَّ غِلَافَهَا مِنْ خَشَبٍ ،
يُرَادُ بِذَلِكَ ضُمُورُهَا ، يَقُولُ : تُسمى ضَامِرَةٌ
لَا يَبْضُرُهَا ضَمْرُهَا ، وَتُضْبِحُ كَأَنَّهَا مَهَاءٌ
صَبِيحَةَ القَطْرِ ، وَذَلِكَ أَحْسَنُ لَهَا وَأَسْرَعُ
لِعَدْوِهَا .

وَالأَحَةُ : أَهْلَكَةُ .
وَاللُّوحُ ، بِالصَّمِّ : الهَوَاءُ بَيْنَ السَّمَاءِ
وَالأَرْضِ ، قَالَ :

لِطَائِرٍ ظَلَّ بِنَا يَحُوتُ
يَنْصَبُ فِي اللُّوحِ فَمَا يَفُوتُ
وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : هُوَ اللُّوحُ وَاللُّوحُ ، لَمْ
يُحْكَ فِيهِ الفَتْحُ غَيْرُهُ . وَيُقَالُ : لَا أَفْعَلُ
ذَلِكَ وَلَوْ تَرَوْتُ فِي اللُّوحِ ، أَي وَلَوْ تَرَوْتُ فِي
السُّكَاكِ ، وَالسُّكَاكُ : الهَوَاءُ الَّذِي يُلَاقِي
أَعْنَاقَ السَّمَاءِ .

وَلَوْحَهُ بِالسَّيْفِ وَالسَّوْطِ وَالعَصَا : عِلَاهُ
بِهَا فَضْرَةٌ .
وَالأَحَ يَحْقِي : ذَهَبَ بِهِ .

وَقُلْتُ لَهُ قَوْلًا فَمَا الأَحَ مِنْهُ ، أَي
مَا اسْتَحَى .
وَالأَحَ مِنْ الشَّيْءِ : حَادَرَ وَأَشْفَقَ ،

قَالَ :
يُلْحَنُ مِنْ ذِي دَابِّ شِرْوَاطِ
مُحْتَجِزٍ بِحَلْقِي شِمَطَاطِ
وَيُرْوَى : ذِي زَجَلِ . وَالأَحَ مِنْ ذَلِكَ الأَمْرِ
إِذَا أَشْفَقَ ، وَمِنْهُ يَلِيحُ إِلا حَةً ، قَالَ وَأَنْشَدْنَا
أَبُو عَمْرٍو :

إِنْ دَلِيمًا قَدْ الأَحَ بَعِثِي
وَقَالَ أَنْزَلْنِي فَلَا إِضَاعَ بِي
أَي لَا سَبْرِي ، وَهَذَا فِي الصَّحَاحِ :
إِنْ دَلِيمًا قَدْ الأَحَ مِنْ أَبِي
قَالَ ابْنُ بَرِّي : ذَلِيمٌ اسْمٌ رَجُلٍ .
وَالإِضَاعُ : سَبْرٌ شَدِيدٌ وَقَوْلُهُ فَلَا إِضَاعَ بِي ،
أَي لَسْتُ أَقْدِرُ عَلَى أَنْ أُسِيرَ الوَضْعَ ، وَالبَاءُ
رَوَى القَصِيدَةُ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ بَعْدَ هَذَا :

وَهَنَّ بِالشَّقْرَةِ بِفَرِينِ الفَرَى
هَنَّ ضَمِيرُ الإِبِلِ. وَالشَّقْرَةُ: مَوْضِعٌ.
وَيَفْرِينِ الفَرَى، أَيْ بَأْتِينَ بِالعَجَبِ فِي
السَّيْرِ.

وَالأَحَاحُ عَلَى الشَّيْءِ: اعْتَمَدَ. وَفِي
حَدِيثِ المُعَيَّرَةِ: اتَّخَلَفْتُ عِنْدَ مَيْتَرِ
رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَالأَحَاحُ مِنَ اليَحِينِ، أَيْ
أَشْفَقَ وَخَافَ.

وَالبِلْوَاخُ: أَنْ يَعْمِدَ إِلَى يَوْمِهِ فَيَخِيطَ
عَيْتَهَا، وَيَشُدُّ فِي رِجْلِهَا صَوْفَةً سَوْدَاءَ،
وَيَجْعَلُ لَهَا مِرْبَاةً، وَيَرْتَبِي الصَّائِدَ فِي الفَتْرَةِ
وَيُطِيرُهَا سَاعَةً بَعْدَ سَاعَةٍ، فَإِذَا رَأَاهَا الصَّغِيرُ
أَوْ البَايِزِ سَقَطَ عَلَيْهَا فَأَخَذَهُ الصَّبَاةُ،
فَالْبَوْمَةُ وَمَا يَلِيهَا تُسَمَّى بِبِلْوَاخٍ.

• لَوْحٌ • وادٍ لَاحٌ: عَمِيقٌ (عَنْ أَبِي
حَنِيْفَةَ). قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَأَنَا قَضَيْتُنَا بِأَنَّ
أَلْفَهُ وَأَوْ، لِأَنَّ الوَاوَ عَيْتًا أَكْثَرَ مِنْهَا لِأَمَّا
التَّهْدِيبُ: وَأَوْدِيَةٌ لِأَخَةٍ، قَالَ: وَأَضْلُهُ
لَاحٌ، ثُمَّ نَقَلْتُ إِلَى بَنَاتِ الثَّلَاثَةِ فَقِيلَ:
لَا تَبِخْ، ثُمَّ نَقِصَتْ مِنْهُ عَيْنُ الفِعْلِ، قَالَ:
وَمَعْنَاهُ السَّعَةُ وَالإِعْجَاجُ. وَرَوَى ثَعْلَبٌ عَنْ
ابْنِ الأَعْرَابِيِّ: وادٍ لَاحٌ، بِالتَّشْدِيدِ، وَهُوَ
المُتَصَابِقُ الكَثِيرُ الشَّجَرِ، وَقَدْ ذُكِرَ فِي بَابِ
المُضَاعَفِ.

• لَوْذٌ • عُنُقُ الوُذِّ: غَلِيظٌ. وَرَجُلٌ الوُذُّ:
لَا يَكَادُ يَمِيلُ إِلَى عَدُوِّ وَلَا إِلَى حَقِّ وَلَا يَنْفَادُ
لَأَمْرٍ، وَقَدْ لَوَّذَ يَلُوذُ لَوْدًا، وَهُوَ الوَاوُ. قَالَ
الأَزْهَرِيُّ: هَذِهِ كَلِمَةٌ نَادِرَةٌ، وَقَالَ زُوَيْدٌ:
أَسْكَبْتُ أَجْرَاسَ القُرُومِ الأَلْوَادِ
وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: الأَلْوُدُ الشَّيْبُ الَّذِي
لَا يُعْطَى طَاعَةً، وَجَمَعَهُ الوَاوُ، وَأَنْشَدَ:
أَغْلَبَ غَلَابًا أَلْدَ الوُودَا

• لَوْذٌ • لِأَنَّ بِهِ يَلُوذُ لَوْدًا وَلَوَادًا وَلَوَادًا
وَلِيَادًا: لِحَاةً إِلَيْهِ وَعَادَ بِهِ. وَلَوَادٌ مَلَاوَذَةٌ
وَلَوَادًا وَليَادًا: اسْتَسْرَى. وَقَالَ ثَعْلَبٌ: لَوَّذْتُ بِهِ

لَوَادًا اسْتَحْضَنْتُ^(١) وَلَوَادَ القَوْمُ مَلَاوَذَةٌ
وَلَوَادًا، أَيْ لَأَذَ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ
تَعَالَى: «يَسْتَلْلُونَ مِنْكُمْ لَوَادًا». وَفِي حَدِيثِ
الدَّعَاءِ: اللّهُمَّ بِكَ أَعُوذُ، وَبِكَ الوُذُّ لِأَذَ بِهِ
إِذَا تَلَجَّأَ إِلَيْهِ وَأَنْصَمَ وَاسْتَعَاثَ. وَالمَلَاوَذُ
وَالْمَلَاوَذَةُ: الحِصْنُ. وَلَوَادٌ بِهِ وَلَوَادٌ وَالأَذُ:
امْتَنَعَ. وَلَوَادُهُ لَوَادًا: رَأَوْعُهُ. وَقَوْلُهُ عَزَّ
وَجَلَّ: «قَدْ يَعْلَمُ اللهُ الَّذِينَ يَسْتَلْلُونَ مِنْكُمْ
لَوَادًا»، قَالَ الرَّجَّاحُ: مَعْنَى لَوَادًا هَهُنَا
خِلَافًا أَيْ يُخَالِفُونَ خِلَافًا، قَالَ: وَدَلِيلُ
ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: «فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ
عَنْ أَمْرِهِ»، وَقِيلَ: مَعْنَى «يَسْتَلْلُونَ مِنْكُمْ
لَوَادًا» يَلُوذُ هَذَا بِذَا وَيَسْتَسْرِي بِذَا، وَمِنْهُ
الحَدِيثُ: يَلُوذُ بِهِ الهَلَاكُ، أَيْ يَسْتَسْرِي بِهِ
الِهَالِكُونَ وَيَحْتَمُونَ، وَأَنَا قَالَ تَعَالَى «لَوَادًا»
لِأَنَّهُ مُصَدِّرٌ لَوَادَتْ، وَلَوْ كَانَ مُصَدِّرًا لَوَّذْتُ
لَقُلْتُ لَوَّذْتُ بِهِ لِيَادًا، كَمَا تَقُولُ قَمْتُ إِلَيْهِ
قِيَامًا وَقَاوَمْتُكَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَفِي خُطْبَةٍ
الحِجَّاجِ: وَأَنَا أَرِيكُمْ بِطَرْفِي وَأَنْتُمْ
تَسْتَلْلُونَ لَوَادًا، أَيْ مُسْتَحْفِينَ وَمُسْتَسْرِينَ
بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ وَهُوَ مُصَدِّرٌ لَوَادٌ يَلُوذُ مَلَاوَذَةٌ
وَلَوَادًا. وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: خَيْرُ بَنِي فُلَانٍ
مَلَاوِذٌ لَا يَجِيءُ إِلَّا بَعْدَ كَدٍّ، وَأَنْشَدَ
القَطَامِيُّ:

وَمَا ضَرَّهَا أَنْ لَمْ تَكُنْ رَعَتِ الحِمَى
وَلَمْ تَطْلُبِ الحَيْرَ المَلَاوِذَ مِنْ بَشَرِ
الجَوْهَرِيِّ: المَلَاوِذُ بَعْنَى القَلِيلِ، وَقَالَ
الطَّرِمَّاحُ:

بِلَاوِذٍ مِنْ حَرٍّ كَانَ أَوَارُهُ
يُدْبِبُ دِمَاعَ الصَّبِّ وَهُوَ جَلُوعٌ
بِلَاوِذٍ يَعْنِي بَقْرَ الوَحْشِ، أَيْ تَلَجَّأَ إِلَى
كُنُوسِهَا.

وَلَوَادٌ الطَّرِيقُ بِالدَّارِ، وَالأَذُ الإِدَّةُ،

(١) قوله: «احتضنت» بالضاد المعجمة

كذا في الطبقات جميعها، وهو تحريف صوابه
«احتضنت» بالصاد المهمله، ففي القاموس: اللوذ
بالشيء الاستتار والاحتصان به. والملاذ الحصن.

[عبد الله]

وَالطَّرِيقُ مُلِيدٌ بِالدَّارِ، إِذَا أَحَاطَ بِهَا.
وَالأَذْتُ الدَّارُ بِالطَّرِيقِ إِذَا أَحَاطَتْ بِهِ.
وَلَوَّذْتُ بِالقَوْمِ، وَالأَذْتُ بِهِمْ، وَهِيَ
المُدَاوِرَةُ مِنْ حَيْثُمَا كَانَ. وَلَوَادَهُمْ
دَارَهُمْ.

وَالوُذُ: حِصْنٌ^(٢) الجَبَلِ وَجَانِبُهُ
وَمَا يُطِيفُ بِهِ، وَالجَمْعُ الوَاوُ. وَلَوَّذُ
الوَادِي: مُتَعَطِّفُهُ، وَالجَمْعُ كالجَمْعِ،
وَيُقَالُ: هُوَ يَلُوذُ كَذَا، أَيْ يَنْحِيطُ كَذَا،
وَيَلُوذَانِ كَذَا، قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ:

كَانَ وَقَعْتَهُ لَوَّذَانِ مِرْفَقِيهَا
صَلَقَ الصَّفَا بِأَيْدِيهِمْ وَقَعْتُهُ نِيرَ
نِيرٍ أَيْ تَارَاتٍ. وَيُقَالُ: هُوَ لَوَّذُهُ، أَيْ
قَرِيبٌ مِنْهُ.

وَلَى مِنَ الإِبِلِ وَالدَّرَاهِمِ وَغَيْرِهَا مَائَةٌ أَوْ
لَوَادُهَا، يُرِيدُ أَوْ قُرَابَتِهَا، وَكَذَلِكَ غَيْرُ
المَائَةِ مِنَ العَدَدِ، أَيْ انْقَصَ مِنْهَا بِوَاحِدٍ أَوْ
اِثْنَيْنِ، أَوْ أَكْثَرَ مِنْهَا بِذَلِكَ العَدَدِ.

وَاللَّوْذُ: ثِيَابٌ تُحْرِيحُ تُسَجُّ بِالصَّبِينِ،
وَاجِدَتُهُ لَوَذَةٌ، وَهُوَ بِالعَجَمِيَّةِ سَوَاءٌ تُسَمَّى
العَرَبُ وَالعَجَمُ اللَّوَذَةُ. وَالمَلَاوِذُ: المَلَارِزُ
(عَنْ ثَعْلَبٍ).

وَلَوَّذَانُ، بِالفَتْحِ: اسْمُ رَجُلٍ،
وَلَوَّذَانُ: اسْمُ أَرْضٍ، قَالَ الرَّاعِي:
فَلَبَّيْهَا الرَّاعِي قَلِيلًا كَلَا وَلَا
بِلَوَّذَانٍ أَوْ مَا حَلَّتْ بِالكِرَاكِرِ

• لَوُزٌ • اللُّوزُ: مَعْرُوفٌ مِنَ الثَّارِ، عَرَبِيٌّ
وَهُوَ فِي بِلَادِ العَرَبِ كَثِيرٌ، اسْمٌ لِلجَنَسِ،
الوَاحِدَةُ لَوْزَةٌ. وَأَرْضٌ مَلَاوِزَةٌ: فِيهَا أَشْجَارٌ
مِنَ اللُّوزِ، وَقِيلَ: هُوَ صَيْفٌ مِنَ الجُرْجِ،
وَالجُرْجُ: مَا لَمْ يُوصَلْ إِلَى أَكْلِهِ إِلَّا بِكَسْرِ،
وَقِيلَ: هُوَ مَا دَقَّ مِنَ الجُرْجِ. قَالَ
أَبُو عَمْرٍو: القَمْرُوصُ اللُّوزُ، وَالجُلُوزُ البِنْدُقُ.

(٢) قوله: «حصن» بالصاد المهمله كذا

بالطبقات جميعها، وهو تحريف صوابه «حصن»
بالضاد المعجمة، كما في المراجع المختلفة

[عبد الله]

وَرَجُلٌ مَلُوزٌ ، إِذَا كَانَ خَفِيفَ الصُّورِ .
وَقُلَانٌ عَوَزٌ لَوْزٌ : إِنْبَاعٌ لَهُ .
وَاللُّوزِيَّةُ : مِنَ الْخُلُوعِ شِبْهُ الْقَطَائِفِ
تُؤَدُّ بِدَهْنِ اللَّوْزِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• لوس • اللُّوسُ : الدَّقُّوقُ . رَجُلٌ لُّوسٌ ،
عَلَى قَوْلِهِ ؛ لَأَسْ يَلُوسُ لَوْسًا وَهُوَ الْوَسُ :
يَتَّبِعُ الْخَلَاوَاتِ فَأَكَلَهَا . وَاللُّوسُ : الْأَكْلُ
الْقَلِيلُ . وَمَا ذَاقَ عِنْدَهُ لَوْسًا وَلَا لَوْسًا ،
بِالْفَتْحِ ، أَيْ ذَوَاقًا . وَلَا يَلُوسُ كَذَا ، أَيْ
لَا يَنَالُهُ ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ . وَقَالَ أَبُو صَاعِدٍ
الْكَلَابِيُّ : مَا ذَاقَ عَلُوسًا وَلَا لُوسًا ،
وَمَا لُسْنَا عِنْدَهُمْ لَوْسًا . وَاللُّوسَةُ ، بِالضَّمِّ :
أَقْلٌ مِنَ اللَّفْمَةِ . وَاللُّوسُ : الْأَشْيَاءُ (١) ،
وَاحِدُهُمْ الْيَسُ .

• لوص • لَاصَهُ بِعَيْنِهِ لَوْصًا وَلَا وَصَهُ :
طَاعَهُ مِنْ خَلَلِ أَوْ سِترٍ ؛ وَقِيلَ : الْمَلَاوَصَةُ
النَّظَرُ بِمَنَّةٍ وَيَسْرَةً كَأَنَّهُ يَرُومُ أَمْرًا .

وَالْإِلَاصَةُ ، مِثْلُ الْعِلَاصَةِ : إِدَارَتُكَ
الْإِنْسَانَ عَلَى الشَّيْءِ تَطَلُّبُهُ مِنْهُ ، وَمَا زَلْتُ
أَلِيسُهُ وَالْأَلِيسَةُ عَلَى كَذَا وَكَذَا ، أَيْ أَدِيرُهُ
عَلَيْهِ . وَقَالَ عُمَرُ لِعُمَّانَ فِي مَعْنَى كَلِمَةِ
الْإِخْلَاصِ : هِيَ الْكَلِمَةُ الَّتِي الْأَصْرَ عَلَيْهَا
النَّبِيُّ ﷺ ، عَمَّةٌ يَعْنِي أَبَا طَالِبٍ ، عِنْدَ
الْمَوْتِ : شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَيْ
أَدَارُهُ عَلَيْهَا وَرَاوَدَهُ فِيهَا .

اللِّبْتُ : اللَّوْصُ مِنَ الْمَلَاوَصَةِ ، وَهُوَ
النَّظَرُ ، كَأَنَّهُ يَخْتَلِ لِيُرُومَ أَمْرًا .

وَالْإِنْسَانُ يَلَاوِصُ الشَّجَرَةَ ، إِذَا أَرَادَ
قَلْعَهَا بِالْفَأْسِ ، فَتَرَاهُ يَلَاوِصُ فِي نَظَرِهِ بِمَنَّةٍ
وَيَسْرَةٍ كَيْفَ يَضْرِبُهَا وَكَيْفَ يَأْتِيهَا لِيَقْلَعَهَا .
وَيُقَالُ : الْأَصَهُ عَلَى كَذَا ، أَيْ أَدَارَهُ
عَلَى الشَّيْءِ الَّذِي يُرِيدُهُ . وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ
قَالَ لِعُمَّانَ : إِنَّ اللَّهَ ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى ،

(١) قوله : « واللوس الأشياء الخ » قال في
شرح القاموس هنا : ذكره صاحب اللسان ، ومحل
ذكره الباء .

سَيَمُصُّكَ قَمِيصًا ، وَإِنَّكَ سَتَلَاوِصُ عَلَيَّ
خَلْعِي ، أَيْ تُرَاوِدُ عَلَيَّ ، وَيُطَلَّبُ مِنْكَ أَنْ
تَحْلَعَهُ ، يَعْنِي الْخَلَاةَ . يُقَالُ : الْأَصْتُ عَلَى
الشَّيْءِ أَلِيسُهُ مِثْلُ رَوَادَتِهِ عَلَيْهِ وَدَاوَرْتُهُ . وَفِي
حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ : فَأَدَارُوهُ وَالْأَصُوهُ
فَأَبَى وَحَلَفَ أَلَا يَلْحَقَهُمْ . وَمَا أَلَصْتُ أَنْ
أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا ، أَيْ مَا أَرَدْتُ .

وَيُقَالُ لِلْفَالُوذِ : الْمَلُوصُ وَالْمَرْعَزُوعُ
وَالْمَرْعَقُ وَالْمَمْنُ وَاللَّوْصُ .

أَبُو تَرَابٍ : يُقَالُ لَأَصَ عَنِ الْأَمْرِ وَنَاصَ
بِعَمَّتِي حَادًا .

وَأَلَصْتُ أَنْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا أَلِيسُ الْإِلَاصَةِ ،
وَأَلَصْتُ أَنْصُ أَنْصُ الْإِنَاصَةَ ، أَيْ أَرَدْتُ .

وَلَوْصَ الرَّجُلُ إِذَا أَكَلَ اللَّوْاصَ ،
وَاللَّوْاصُ هُوَ الْعَسَلُ ؛ وَقِيلَ : الْعَسَلُ

الصَّافِي . وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ سَبَقَ الْعَاطِسَ
بِالْحَمْدِ آمِنَ الشُّوْصَ وَاللَّوْصَ ؛ هُوَ وَجَعُ
الْأُذُنِ ؛ وَقِيلَ : وَجَعُ النَّحْرِ .

• لوط • لَاطَ الْحَوْصَ بِالطَّيْنِ لَوْطًا :

طَبَّخَهُ ، وَالتَّاطَةُ : لَاطَهُ لِنَفْسِهِ خَاصَةً . وَقَالَ
اللَّخْيَانِيُّ : لَاطَ فَلَانٌ بِالْحَوْصِ ، أَيْ طَلَاهُ
بِالطَّيْنِ وَمَلَّسَهُ بِهِ ، فَعَدَى لَاطَ بِالْبَاءِ ؛ قَالَ
ابْنُ سَيِّدَةَ : وَهَذَا نَادِرٌ لَا أَعْرِفُهُ لِعَبْرِهِ إِلَّا أَنْ
يَكُونَ مِنْ بَابِ مَدَّهُ وَمَدَّ بِهِ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ
ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الَّذِي سَأَلَهُ عَنْ مَا لَوْ يَتِيمٌ ،
وَهُوَ وَالِيهِ ، أَيُعِيبُ مِنْ لَبَنِ إِبِلِهِ ؟ فَقَالَ إِنْ
كُنْتُ تَلُوطُ حَوْصَهَا ، وَتَهْتَأُ جَرِيَاهَا ، فَأَصِيبُ

مِنْ رِسْلَيْهَا ؛ قَوْلُهُ تَلُوطُ حَوْصَهَا أَرَادَ بِاللَّوْطِ

تَطْيِينَ الْحَوْصِ وَإِصْلَاحَهُ ، وَهُوَ مِنْ
اللُّصُوقِ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ :

وَلتَقُومَنَّ وَهُوَ يَلُوطُ حَوْصَهُ ، وَفِي رِوَايَةٍ :
يَلِيطُ حَوْصَهُ . وَفِي حَدِيثِ قَتَادَةَ : كَانَتْ بَنُو

إِسْرَائِيلَ يَشْرَبُونَ فِي النَّبِيِّ ، مَا لَاطُوا ، أَيْ لَمَّ
يُعْصِرُوا مَاءَ سَيْحًا ، إِنَّمَا كَانُوا يَشْرَبُونَ مِمَّا

يَجْمَعُونَهُ فِي الْحِيَاضِ مِنَ الْآبَارِ . وَفِي حُطْبَةِ
عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وَلَا طَهًا بِالْبَلَّةِ حَتَّى

لَزَرْتُ .

وَاسْتَلَاطُوهُ أَيْ الرَّقْعَةَ بِأَنفُسِهِمْ . وَفِي
حَدِيثِ عَائِشَةَ فِي نِكَاحِ الْجَاهِلِيَّةِ : فَالْتَاطَ بِهِ
وَدُعِيَ ابْنَتُهُ ، أَيْ التَّصَنَّ بِهِ . وَفِي الْحَدِيثِ :
مَنْ أَحَبَّ الدُّنْيَا التَّاطَ مِنْهَا بِثَلَاثِ : شَعْلِي
لَا يَنْقُضِي ، وَأَمَلِي لَا يُدْرِكُ ، وَحِرْصِي
لَا يَنْقَطِعُ . وَفِي حَدِيثِ الْعَبَّاسِ : أَنَّهُ لَاطَ
لِفُلَانٍ بِأَرْبَعَةِ آفِافٍ ، فَبَعَثَهُ إِلَى بَدْرٍ مَكَانَ
نَفْسِهِ ، أَيْ أَلَصَّقَ بِهِ أَرْبَعَةَ آفِافٍ .

وَمِنْهُ حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ، رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا ، فِي الْمُسْتَلَاطِ : أَنَّهُ لَا يَبْرُثُ ،

يَعْنِي الْمَلْصَقَ بِالرَّجُلِ فِي النَّسَبِ الَّذِي وُلِدَ
لِعَبْرٍ رَشْدِيَّةً . وَيُقَالُ : اسْتَلَاطَ الْقَوْمُ ،

وَالطَّوَهُ (٢) إِذَا أَذِنُوا ذُنُوبًا تَكُونُ لِمَنْ
عَاقِبَهُمْ عُذْرًا ، وَكَذَلِكَ أَعْدَرُوا . وَفِي

الْحَدِيثِ : أَنَّ الْأَفْرَعَ بْنَ حَابِسٍ قَالَ لِعَمِيَّةَ

ابْنِ حِصْنٍ : بِمِ اسْتَلَطْتُمْ دَمَ هَذَا الرَّجُلِ ؟
قَالَ : أَقْسَمَ مِمَّا خَمْسُونَ أَنْ صَاحِبَنَا قُتِلَ وَهُوَ

مُؤْمِنٌ ؛ فَقَالَ الْأَفْرَعُ : فَسَأَلَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ،
ﷺ ، أَنْ تَقْبَلُوا الدِّيَةَ وَتَعْفُوا ، فَلَمْ تَقْبَلُوا

وَلَيْسَمَنْ مِائَةً مِنْ نَيْسَمٍ أَنَّهُ قُتِلَ وَهُوَ كَافِرٌ ؛
قَوْلُهُ : بِمِ اسْتَلَطْتُمْ ، أَيْ اسْتَوْجَبْتُمْ

وَاسْتَحَقَقْتُمْ ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ لَمَّا اسْتَحَقُّوا الدَّمَ
وَصَارَ لَهُمْ كَأَنَّهُمْ الصَّقُوهُ بِأَنفُسِهِمْ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ ؛ يُقَالُ اسْتَلَاطَ الْقَوْمُ
وَاسْتَحَقُّوا وَأَوْجَبُوا وَأَعْدَرُوا وَدَوَّاهُ (٣)

إِذَا أَذِنُوا ذُنُوبًا يَكُونُ لِمَنْ يُعَاقِبُهُمْ عُذْرٌ فِي
ذَلِكَ لِاسْتِحْقَاقِهِمْ .

وَلَوْطَهُ بِالطَّيْبِ : لَطَّحَهُ ؛ وَأَنْشَدَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

مُفْرَكَةٌ أَرَزَى بِهَا عِنْدَ زَوْجِهَا
وَلَوْ لَوْطَتُهُ هَيَّابًا مُخَالِفُ

يَعْنِي بِالْهَيَّابِ الْمُخَالِفَ وَلَكِنَّهَا ، وَيُرْوَى
عِنْدَ أَهْلِهَا ، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ فَهُوَ مِنْ صِفَةِ

(٢) قوله : « والطوه » كذا بالأصل ، ولعله
مخرف عن والتاوطا ، أي التصق بهم الذنب .

(٣) قوله : « ودواه » كذا بالأصل على هذه
الصورة ، ولعله ذبوا ، أي دموا عن يعاقبهم
القوم . وفي التهذيب : ودوا .

الرَّوْحِ كَأَنَّهُ يَقُولُ أَرَزَى بِهَا عِنْدَ أَهْلِهَا مِنْهَا هَيَّانُ .

وَلَاطُ الشَّيْءِ لَوَطًا : أَخْفَاهُ وَالصَّفْقَةُ وَشَيْءٌ لَوَطٌ : لَارِقٌ وَصَفٌ بِالْمَصْدَرِ ، أَنْشَدَ تَعَلَّبُ :

رَمْتَنِي مَيِّ بِالْهَوَى رَمَى مُنْضَعٌ مِنْ الْوَحْشِ لَوَطٌ لَنْ تَعْفَهُ الْأَوَّلِسُ (١) الْكِسَائِيُّ : لَاطُ الشَّيْءِ يَقْلِبِي يَلُوطُ وَيَلِيطُ . وَيُقَالُ : هُوَ الْوُطُّ يَقْلِبِي وَالْيَطُ ، وَإِنِّي لِأَجِدُ لَهُ فِي قَلْبِي لَوَطًا وَلِيطًا ، يَعْنِي الْحُبُّ الْأَرِيقُ بِالْقَلْبِ . وَلَاطٌ حُبُّ يَقْلِبِي يَلُوطُ لَوَطًا : لَزِقَ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ قَالَ : إِنْ عَمَرَ لِأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ اعْمُرْ ، وَالْوَلَدُ الْوُطُ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : قَوْلُهُ وَالْوَلَدُ الْوُطُ ، أَيُّ الصَّقِّ بِالْقَلْبِ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ شَيْءٍ لَصِقَ بِشَيْءٍ فَقَدْ لَاطَ بِهِ يَلُوطُ لَوَطًا ، وَيَلِيطُ لَيْطًا وَيَلِيطُ إِذَا لَصِقَ بِهِ ، أَيُّ الْوَلَدُ الصَّقُّ بِالْقَلْبِ ، وَالْكَلِمَةُ آوَابَةٌ وَبَابِيَّةٌ . وَإِنِّي لِأَجِدُ لَهُ لَوَطًا وَلَوُطَةً وَلَوُطَةً (الضَّمُّ عَنْ كُرَاعٍ وَاللَّحْيَانِيِّ) ، وَيَلِيطُ ، بِالْكَسْرِ ، وَقَدْ لَاطَ حُبُّ يَقْلِبِي يَلُوطُ وَيَلِيطُ ، أَيُّ لَصِقَ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي الْبَحْتَرِيِّ : مَا أَرَعُمُ أَنْ عَلِيًّا أَفْضَلُ مِنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ ، وَلَكِنْ أَجِدُ لَهُ مِنْ اللَّوْطِ مَا لَا أَجِدُ لِأَحَدٍ بَعْدَ النَّبِيِّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ .

وَيُقَالُ لِلشَّيْءِ إِذَا لَمْ يُوَافِقْ صَاحِبَهُ : مَا يَلِنَاطُ ، وَلَا يَلِنَاطُ هَذَا الْأَمْرُ بِصَفْرِي ، أَيُّ لَا يَلْزُقُ يَقْلِبِي ، وَهُوَ يَفْتَعِلُ مِنَ اللَّوْطِ . وَلَاطُهُ يَسْتَهْمُ وَعَيْنٌ : أَصَابَهُ بِهَا ، وَالْهَمْزُ لَعْفَةٌ . وَالنَّاطُ وَكَذَا اسْتَلْطَهَ : اسْتَلْطَعَهُ ، قَالَ :

فَهَلْ كُنْتُ إِلَّا مُبْهَمَةً اسْتَلْطَاهَا شَقِيٌّ مِنَ الْأَقْوَامِ وَعَدُوٌّ مَلْحَقُ ؟

(١) قوله : «الأولس» سيأتي في موضع الأوانس بالنون ، وهي التي في شرح القاموس .

قَطَعَ الْيَفَ الْوَضِلَ لِلضَّرُورَةِ ، وَرَوَى فَاسْتَلْطَاهَا .

وَلَاطٌ بِحَقِّهِ : ذَهَبَ بِهِ . وَاللَّوْطُ : الرَّدَاءُ . يُقَالُ : انْتَقَى لَوَطَكَ فِي الْعَرَالَةِ حَتَّى يَجِفَّ . وَلَوُطُهُ رِدَاؤُهُ ، وَتَشْفُهُ بَسَطُهُ . وَيُقَالُ : لَيْسَ لَوُطِيهِ . وَاللَّوِيطَةُ مِنَ الطَّعَامِ : مَا اخْتَلَطَ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ .

وَلَوُطٌ : اسْمُ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ نَبِينَا وَعَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَلَاطُ الرَّجُلِ لِيَوَاطًا وَلِأَوُطًا ، أَيُّ عَمِلَ عَمَلٌ قَوْمٌ لَوُطٌ . قَالَ اللَّيْثُ : لَوُطٌ كَانَ نَبِيًّا بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى قَوْمِهِ فَكَذَّبُوهُ ، وَأَخَذُوا مَا أَخَذُوا فَاشْتَقَّ النَّاسُ مِنْ اسْمِهِ فَعَلَّامِنَ فَعَلَ فَعَلٌ قَوْمِيهِ ، وَلَوُطٌ اسْمٌ يَتَصَرَّفُ مَعَ الْعُجْمَةِ وَالتَّعْرِيفِ ، وَكَذَلِكَ نُوحٌ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَإِنَّا لَنُؤَمِّمُهَا الصَّرْفَ لِأَنَّ الْإِسْمَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ أَوْسَطُهُ سَاكِنٌ ، وَهُوَ عَلَى غَايَةِ الْخَفْفَةِ ، فَقَاوَمَتْ خَفْفَتَهُ أَحَدُ السَّبِينِ ، وَكَذَلِكَ الْقِيَاسُ فِي هِنْدٍ وَدَعْدٍ ، لِأَنَّهُمْ لَمْ يَلْزَمُوا الصَّرْفَ فِي الْمُؤَنَّثِ وَخَيْرُوكَ فِيهِ بَيْنَ الصَّرْفِ وَتَرْكِهِ .

وَاللِّبَاطُ : الرِّبَا ، وَجَمَعَهُ لَيْطٌ ، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي لَيْطٍ ، وَذَكَرْنَاهُ هُنَا ، لِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنْ أَضَلَّهُ لَوُطٌ .

• لَوْعٌ • اللَّوْعَةُ : وَجَعُ الْقَلْبِ مِنَ الْمَرَضِ وَالْحُبِّ وَالْحَزَنِ ، وَقِيلَ : هِيَ حَرَقَةُ الْحَزَنِ وَالْهَوَى وَالرَّجْدِ . لِأَنَّ الْحُبَّ يَلُوعُهُ لَوْعًا ، فَلَاغٌ يَلَاعُ وَالتَّاعُ قَوَادُهُ ، أَيُّ احْتَرَقَ مِنَ الشُّوقِ . وَلَوْعَةُ الْحُبِّ : حَرَقَتُهُ ، وَرَجُلٌ لَاعٌ وَقَوْمٌ لَاعُونَ ، وَلَاعَةٌ ، وَامْرَأَةٌ لَاعَةٌ كَذَلِكَ . يُقَالُ : آتَانُ لَاعَةٌ الْفَوَادِ إِلَى جَحْشِهَا ، قَالَ الْأَضْمَعِيُّ : أَيُّ لِأَيْمَةَ الْفَوَادِ ، وَهِيَ الَّتِي كَانَتْهَا وَلَهِيَ مِنَ الْفَرْعِ ، وَأَنْشَدَ الْأَعْمَشِيُّ مُلْمِعٌ لِأَعَةِ الْفَوَادِ إِلَى جَحْشِ شَرِّ فَلَاهُ عَنَّا فَيُنْسِ الْفَالِي ! وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : إِنِّي لِأَجِدُ لَهُ

مِنَ اللَّوْعَةِ مَا أَجِدُ لَوْلَدِي ، اللَّوْعَةُ وَاللَّوْعَةُ : مَا يَجِدُهُ الْإِنْسَانُ لَوْلَدِهِ وَخَمِيمِهِ مِنَ الْحَرَقَةِ وَشِدَّةِ الْحُبِّ .

وَرَجُلٌ لَاعٌ وَلَاعٌ : حَرِيصٌ سَيِّئُ الْخُلُقِ جُرُوعٌ عَلَى الْجُوعِ وَعَبْرَةٌ ، وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي يَجُوعُ قَبْلَ أَصْحَابِهِ ، وَجَمَعَ اللَّاعُ الْوَاعُ وَلَاعُونَ . وَامْرَأَةٌ لَاعَةٌ ، وَقَدْ لَعَتْ لَوْعًا وَلَاعًا وَلَوْوَعًا كَجَزَعَتْ جَزَعًا (حَكَاهَا سَيِّوْنِي) . وَقَالَ مَرَّةً : لَعَتْ وَأَنْتَ لَايِعٌ كَبِعْتَ وَأَنْتَ بَائِعٌ ، فَوَزَنَ لَعَتْ عَلَى الْأَوَّلِ فَعَلَتْ ، وَوَزَنَهُ عَلَى الثَّانِي فَعَلَتْ .

وَرَجُلٌ هَاعٌ لَاعٌ : فَهَاعٌ جُرُوعٌ ، وَلَاغٌ مُوجَعٌ ، هَلِدِيوٌ حِكَايَةُ أَهْلِ اللَّعَةِ ، وَالصَّحِيحُ مُتَّوَجِعٌ لِيُعْبَرَ عَنْ فَاعِلِي بِفَاعِلِي ، وَلَيْسَ لَاعٌ بِإِتْبَاعٍ لِمَا تَقَدَّمَ مِنْ قَوْلِهِمْ رَجُلٌ لَاعٌ دُونَ هَاعٍ ، فَلَوْ كَانَ إِتْبَاعًا لَمْ يَقُولُوهُ إِلَّا مَعَ هَاعٍ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : الَّذِي حَكَاهُ سَيِّوْنِي لَعَتْ الْأَعُ ، فَهُوَ لَاعٌ وَلَايِعٌ ، وَلَاغٌ عِنْدَهُ أَكْثَرُ ، وَأَنْشَدَ أَبُو زَيْدٍ لِعَبْرَدَاسِ بْنِ حُصَيْنٍ : وَلَا فَرِحَ بِخَيْرٍ إِنْ آتَاهُ

وَلَا جَرَعَ مِنَ الْجِدَانِ لَاعٌ وَقِيلَ : رَجُلٌ هَاعٌ لَاعٌ ، أَيُّ جَبَانٌ جُرُوعٌ ، وَقَدْ لَاعَ يَلِيعُ ، وَحَكِي ابْنُ السَّكَيْتِ : لَعَتْ الْأَعُ ، وَهِيَ هَاعٌ ، وَذَكَرَ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ هَوَاجٍ هَيْتُ هَاعٌ وَلَعَتْ الْأَعُ هَيْبَانًا وَلَيْعَانًا إِذَا ضَحِرَتْ ، وَقَالَ عَدِيُّ :

إِذَا أَنْتَ فَكَهَنْتَ الرَّجَالَ فَلَاتَلْعُ وَقُلْ مِثْلَ مَاقَالُوا وَلَا تَحْتَرِكْ (٢) قَالَ ابْنُ بَرِّزَجٍ : يُقَالُ لَاعٌ يَلَاعُ لَيْعًا مِنْ الصُّجْرِ وَالْجَزَعِ وَالْحَزَنِ ، وَهِيَ اللَّوْعَةُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : لَاعٌ يَلَاعُ لَوْعَةً إِذَا جَزَعَ أَوْ مَرَضَ . وَرَجُلٌ هَاعٌ لَاعٌ ، وَهَائِعٌ لَايِعٌ ، إِذَا

(٢) قوله : «تترك» لا وجه له هنا ، وقد ذكر البيت في مادة «زيد» باللسان والتهديب . وفيها ولا تترك . وفي مادة «زيد» باللسان ولا تترك . والتريك في الحديث الكذب . والتريك : التترك والتعصب . [عبد الله]

كَانَ جَبَانًا ضَعِيفًا ، وَقَدْ يُقَالُ : لَاعَى الْهَمُّ وَالْمَحْزَنُ فَانْتَعَتِ الْبَيْعَاءُ ؛ وَيُقَالُ : لَا تَلْعُ ، أَيْ لَا تَضْحَكُ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : قَوْلُهُ لَا تَلْعُ مِنْ لَاعَ ، كَمَا يُقَالُ لَا تَهَبْ مِنْ هَابَ . وَامْرَأَةٌ هَاعَةٌ لَاعَةٌ ، وَرَجُلٌ هَائِعٌ لَائِعٌ . وَامْرَأَةٌ لَاعَةٌ كَلَعَةٌ : تُعَارِزُكَ وَلَا تُثَمِّكُكَ ؛ وَقِيلَ : مَلِيحَةٌ تُدِيمُ نَظْرَكَ إِلَيْهَا مِنْ جَمَالِهَا ؛ وَقِيلَ : مَلِيحَةٌ بَعِيدَةٌ مِنَ الرَّيَّةِ ؛ وَقِيلَ : اللَّاعَةُ الْمَرْأَةُ الْحَدِيدَةُ الْفُوَادِ الشَّهْمَةُ .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : اللَّوْعَةُ السَّوَادُ حَوْلَ حَلْمَةِ الْمَرْأَةِ . وَقَدْ أُلْعِيَ نَدْبُهَا إِذَا تَعَبَتْ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّوْعُ اللَّذِي جَمَعَ لَوْعٌ وَهُوَ السَّوَادُ اللَّذِي عَلَى اللَّذْيِ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَذَا السَّوَادُ يُقَالُ لَهُ لَمَوْعَةٌ وَلَوْعَةٌ ، وَهُمَا لُتْنَانٌ ؛ قَالَ زِيَادُ الْأَعْجَمِ :

كَذَبَتْ لَمْ تَعْدُهُ سَوْدَاءَ مُقْرِفَةٍ
يَلْوَعُ نَدْيِي كَأَنْفِ الْكَلْبِ دَمَاعِ

• لَوْعٌ • لَاعَ الشَّيْءُ لَوْعًا : أَدَارَهُ فِي فِيهِ ثُمَّ لَفَظَهُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : لَاعَ يَلْوَعُ لَوْعًا إِذَا لَزِمَ الشَّيْءُ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : اللَّوْعُ السَّوَادُ اللَّذِي حَوْلَ الْحَلْمَةِ ؛ وَأَنْشَدَ نَعْلَبُ :

كَذَبَتْ لَمْ تَعْدُهُ سَوْدَاءَ مُقْرِفَةٍ
يَلْوَعُ نَدْيِي كَأَنْفِ الْكَلْبِ دَمَاعِ
وَقَالَتْ خَالَةُ امْرِئِ الْقَيْسِ لَهُ : إِنَّ أُمَّكَ تَرَكَّتْكَ صَغِيرًا ، فَأَرْضَعْتِكَ كَلْبَةً مُجْرِبَةً فَقَبِلْتُ لَوْعَهَا .

• لَوْفٌ • اللَّوْفُ : نَبَاتٌ يَخْرُجُ لَهُ وَرَقَاتٌ خَضِرٌ رَوَاهُ جَعْدَةٌ ، تُنْبَسِطُ عَلَى الْأَرْضِ وَتَخْرُجُ لَهُ قَصَبَةٌ مِنْ وَسْطِهَا ، وَفِي رَأْسِهَا ثَمَرَةٌ ، وَلَهُ بَصَلٌ شَبِيهُ بَصَلِ الْعُثْضَلِ ، وَالنَّاسُ يَتَدَاوُونَ بِهِ ، وَاحِدَتُهُ لَوْفَةٌ (حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ) ، قَالَ : وَسَمِعْتُ مِنْ عَرَبِ الْجَزِيرَةِ : وَنَبَاتُهُ يَبْدَأُ فِي الرَّبِيعِ ؛ قَالَ : وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ مَنَابِتِهِ مَا قَارَبَ الْجِبَالَ ؛ وَقِيلَ : أَكْثَرَ مَنَابِتِهِ الْجِبَالُ .

• لَوْقٌ • لَانَ الشَّيْءُ لَوْقًا وَلَوْقَهُ : لَيْتَهُ . وَلَوْقٌ طَعَامَةٌ : أَضْلَحَهُ بِالرُّبْدِ . وَفِي حَدِيثِ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ : وَلَا أَكُلُ إِلَّا مَا لَوْقَ لِي ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : هُوَ مَا خُوذُ مِنَ اللَّوْقَةِ ، وَهِيَ الرُّبْدَةُ فِي قَوْلِ الْفَرَّاهِ وَالْكَسَائِيِّ ؛ وَقَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ : هُوَ الرُّبْدُ بِالرُّطْبِ . وَاللَّوْقَةُ : الرُّطْبُ بِالرُّبْدِ ؛ وَقِيلَ بِالسَّمَنِ ، وَفِيهِ لُتْنَانٌ : لَوْقَةٌ وَالْوَقَةُ ؛ وَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عُدْرَةَ : وَإِنِّي لِمَنْ سَأَلْتُمُ لَأَلْوَقُهُ وَإِنِّي لِمَنْ عَادَيْتُمْ سَمُّ أَسْوَدِ وَقَالَ الْآخَرُ :

حَدِيثُكَ أَشْهَى عِنْدَنَا مِنَ الْوَقَةِ
تَجْعَلُهَا طَمَانًا شَهْوَانًا لِلطَّعْمِ
وَاللَّوْقُ : جَمْعُ لَوْقَةٍ وَهِيَ الرُّبْدَةُ بِالرُّطْبِ ، وَالَّذِي أَرَادَ عِبَادَةُ بِقَوْلِهِ لَوْقٌ لِي أَيْ لَيْتَ مِنْ الطَّعَامِ حَتَّى يَكُونَ كَالرُّبْدِ فِي لَيْتِهِ ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْوَقَةِ وَهِيَ الرُّبْدَةُ .

وَاللَّوْقُ : الْأَحْمَقُ فِي الْكَلَامِ ، بَيْنُ اللَّوْقِ . وَرَجُلٌ عَوِقٌ لَوْقٌ : إِثْبَاعٌ ، وَكَذَلِكَ ضَيْقٌ لَيْتٌ عَيْقٌ ، كُلُّ ذَلِكَ عَلَى الْإِثْبَاعِ . وَاللَّوْقُ : كُلُّ شَيْءٍ لَيْتَ مِنْ طَعَامٍ وَغَيْرِهِ . وَيُقَالُ : مَا ذُقْتُ لَوْاقًا أَيْ شَيْئًا . وَلَوْاقٌ : أَرْضٌ مَعْرُوفَةٌ ؛ قَالَ أَبُو دُوَادٍ :

لِمَنْ طَلَّلُ كَعْمَوَانِ الْكِتَابِ
يَبْطِنُ لَوَاقٍ أَوْ بَطْنِ الدَّهَابِ ؟

• لَوُكٌ • اللَّوْكُ : أَهْوَنُ الْمَضْغِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ مَضْغُ الشَّيْءِ الصُّلْبِ الْمَمْضَغَةِ تَدِيرُهُ فِي فَيْكٍ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

وَلَوْكُهُمْ جَذَلُ الْحَصَى بِشَفَاهِهِمْ
كَأَنَّ عَلَى أَكْبَابِهِمْ فَلَقًا صَخْرًا
وَقَدْ لَاحَهُ يَلُوكُهُ لَوْكًا . وَمَا ذَاقَ لَوْكًا ، أَيْ مَا يَلَاكُ . وَيُقَالُ : مَا لُكْتُ عِنْدَهُ لَوْكًا ، أَيْ مَضَاغًا . وَلُكْتُ الشَّيْءَ فِي فَمِي الْوُكَةَ إِذَا عَلَكْتُهُ ، وَقَدْ لَاحَ الْفَرَسُ اللَّجَامَ . وَفُلَانٌ يَلُوكُ أَعْرَاضَ النَّاسِ ، أَيْ يَقْبَعُ فِيهِمْ . وَفِي الْحَدِيثِ : فَإِذَا هِيَ فِي فِيهِ يَلُوكُهَا ، أَيْ يَمْضَغُهَا . وَاللَّوْكُ : إِدَارَةُ الشَّيْءِ فِي الْفَمِ .

الْجَوْهَرِيُّ فِي هَذِهِ التَّرْجَمَةِ : وَقَوْلُ الشُّعْرَاءِ الْكَيْحَى إِلَى فُلَانٍ يُرِيدُونَ كُنْ رَسُولِي ، وَتَحَمَّلَ رِسَالَتِي إِلَيْهِ ، وَقَدْ أَكْثَرُوا فِي هَذَا اللَّفْظِ ؛ قَالَ عَبْدُ بَنِي الْحَسْحَاسِ : الْكَيْحَى إِلَيْهَا عَمَرَكَ اللَّهُ يَا كَيْحَى يَا كَيْحَى مَا جَاءَتْ إِيَّانَا تَهَادِيَا

وَقَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ الْهَدَلِيُّ : الْكَيْحَى إِلَيْهَا وَخَيْرُ الرُّسُو لَوْ أَعْلَمَهُمْ بِبَوَاحِي الْحَبْرِ قَالَ : وَقِيَاسُهُ أَنْ يُقَالَ أَلَاكَةُ يُلَيْكُكَ الْإِلَاكَةُ ، قَالَ : وَقَدْ حَكِيَ هَذَا عَنْ أَبِي زَيْدٍ ، وَهُوَ إِنْ كَانَ مِنَ الْأَلْوَكِ فِي الْمَعْنَى ، وَهُوَ الرِّسَالَةُ ، فَلَيْسَ مِنْهُ فِي اللَّفْظِ ، لِأَنَّ الْأَلْوَكَ فَعُولٌ ، وَالْهَمْزَةُ فَاءُ الْفِعْلِ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَقْبُولًا أَوْ عَلَى التَّوَهُّمِ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَالْكَيْحَى مِنْ أَلَكَ إِذَا أَرْسَلَ ، وَأَصْلُهُ الْكَيْحَى ثُمَّ أُخْرِجَتِ الْهَمْزَةُ بَعْدَ اللَّامِ فَصَارَ الْكَيْحَى ، ثُمَّ خَفَّتِ الْهَمْزَةُ بِأَنَّ نُقِلَتْ حَرَكَتُهَا عَلَى اللَّامِ وَحَدِثَتْ ، كَمَا فَعِلَ بِمَلَكٍ ، وَأَصْلُهُ مَالِكٌ ، ثُمَّ مَلَاكٌ ، ثُمَّ مَلَكٌ ؛ قَالَ : وَحَقٌّ هَذَا أَنْ يَكُونَ فِي فَضْلِ أَلَكَ لَا فَضْلَ لَوْكٌ ؛ وَقَدْ ذَكَرْنَا نَحْنُ هُنَاكَ أَكْثَرَ هَذَا الْبَابِ .

• لَوْلَبٌ • التَّهْدِيبُ فِي الثَّنَائِي فِي آخِرِ تَرْجَمَةِ كَيْبٌ : وَيُقَالُ لِلْمَاءِ الْكَثِيرِ يَحْمِلُ مِنْهُ الْمِفْتَاحُ مَا يَسْتَعْمُهُ ، فَيَصِيقُ صَبْرَهُ عَنْهُ مِنْ كَثْرَتِهِ ، فَيَسْتَدِيرُ الْمَاءَ عِنْدَ فِيهِ ، وَيَصِيرُ كَأَنَّهُ بَلْبَلٌ آتِيَةٌ : لَوْلَبٌ ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَلَا أَدْرِي أَعَرَبِيٌّ ، أَمْ مُعَرَّبٌ ، غَيْرَ أَنَّ أَهْلَ الْعِرَاقِ وَلَعُوا بِاسْتِعْمَالِ اللَّوْلَبِ . وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ لَوْلَبٍ : وَأَمَّا الْجِرُودُ وَنَحْوُهُ فَهِيَ الْمَلْوَلِبُ ، عَلَى مُوَعَلٍ ، وَقَالَ فِي تَرْجَمَةِ قَوْلَيْ : وَمَعَا جَاءَ عَلَى بِنَاءِ قَوْلَيْ : لَوْلَبُ الْمَاءِ .

• لَوْمٌ • اللَّوْمُ وَاللَّوْمَاءُ وَاللَّوْمِيُّ وَاللَّوْمِيَّةُ : الْعَدْلُ . لِأَمَّةٍ عَلَى كَذَا يَلُومُهُ لَوْمًا وَمَلَامًا وَمَلَامَةً وَلَوْمَةً ، فَهُوَ مَلُومٌ وَمَلِيمٌ : اسْتَحَقَّ

اللوم (حكاه سيويه) قال: وَأَمَّا عَدَلُوا إِلَى
الباء والكسرة استئصالاً ليلوا مع الضمة .
وَالْأَمَةُ وَلَوْمَةُ وَالْمَتَةُ : بِمَعْنَى لَمْتُهُ ؛ قَالَ
مَعْقِلُ بْنُ خُوَيْلِدٍ الْهَدَلِيُّ :

حَدَّثْتُ اللَّهَ أَنْ أَمْسَى رَبِيعُ
بِدَارِ الْهُونِ مَلْحِيًا مُلَامًا
قَالَ أَبُو عَيْدَةَ : لَمْتُ الرَّجُلَ وَالْمَتَةُ
بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ مَعْقِلٍ أَيْضًا ؛
وَقَالَ عَتْرَةُ :

رَبِيعُ يَدَاهُ بِالْفِدَاحِ إِذَا شَاءَ
هَتَاكَ غَايَاتِ التِّجَارِ مَلُومٌ
أَيُّ يُكْرَمُ كَرَمًا يَلَامُ مِنْ أَجْلِهِ ؛ وَلَوْمُهُ شَدِيدٌ
لِلْمُبَالِغَةِ .

وَاللُّومُ : جَمْعُ اللَّائِمِ ، مِثْلُ رَاكِعٍ
وَرَمَعٍ . وَقَوْمٌ لُؤَامٌ وَلُؤَمٌ وَلَيْمٌ : غَيْرَتِ الْوَأُو
لِقُرْبِهَا مِنَ الطَّرْفِ .

وَالْأَمُ الرَّجُلُ : أَيُّ مَا يَلَامُ عَلَيْهِ . قَالَ
سَيِّبِيُّهُ : أَلَامٌ صَارَ ذَا لَائِمَةٍ . وَالْمَةُ : أَخْبَرُ
بِأَمْرِهِ .

وَاسْتَلَامَ الرَّجُلُ إِلَى النَّاسِ ، أَيُّ اسْتَدَمَّ .
وَاسْتَلَامَ إِلَيْهِمْ : أَيُّ إِلَيْهِمْ مَا يَلُومُونَهُ عَلَيْهِ ؛
قَالَ الْقَطَامِيُّ :

فَمَنْ يَكُنْ اسْتِلَامٌ إِلَى نَوَى
فَقَدْ أَكْرَمْتَ يَا زُفْرُ الْمَتَاعِ (١)

التَّهْدِيبُ : أَلَامَ الرَّجُلُ ، فَهُوَ مُلِيمٌ إِذَا
أَتَى ذَنْبًا يَلَامُ عَلَيْهِ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى :

« فَاتَّقِمُوا الْهَوْتَ وَهُوَ مُلِيمٌ » . وَفِي التَّوَادِرِ :
لَا مَنِي فُلَانٌ فَالْتَمَسْتُ ، وَمَعْنَى فَاتَمَعَضْتُ ،
وَعَدَلْتِي فَاعْتَدَلْتُ ، وَحَصَنِي فَاحْتَصَضْتُ ،

وَأَمَرْتِي فَاتَمَرْتُ ، إِذَا قَبِلَ قَوْلَهُ مِنْهُ . وَرَجُلٌ
لُومَةٌ : يَلُومُهُ النَّاسُ . وَلُومَةٌ : يَلُومُ النَّاسَ
مِثْلُ هَذَا وَهَذَا . وَرَجُلٌ لُومَةٌ : لُؤَامٌ ، يَطْرُدُ
عَلَيْهِ بَابٌ . وَلَا وِمَتُهُ : لَمْتُهُ وَلَا مَنِي . وَلَا لُؤَامٌ

(١) قوله « نوى » بالنون خطأ صوابه
« نوى » بالياء المثلثة . والنوى الضيف ، والبيت المهيأ
للضيف ؛ وفي التهذيب : استلام الرجل إلى ضيفه
إذا فعل ما يلام عليه ، قال القطامي ... وأنشد
البيت . [عبد الله]

الرَّجُلَانِ : لَامَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ . وَجَاءَ
بِلُومَةٍ أَيْ مَا يَلَامُ عَلَيْهِ . وَالْمَلَاوِمَةُ : أَنْ تَلُومَ
رَجُلًا وَيَلُومَكَ . وَلَا لُؤَامًا : لَامَ بَعْضُهُمْ
بَعْضًا ، وَفِي الْحَدِيثِ : فَتَلَاوَمُوا بَيْنَهُمْ ، أَيْ
لَامَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ، وَهِيَ مُفَاعَلَةٌ مِنْ لَامَهُ
يَلُومُهُ لُؤَامًا إِذَا عَدَلَهُ وَعَتَمَهُ . وَفِي حَدِيثِ
ابْنِ عَبَّاسٍ : فَتَلَاوَمْنَا .

وَتَلُومٌ فِي الْأَمْرِ : تَمَكَّتْ وَأَنْتَظَرُ . وَفِي
فِيهِ لُومَةٌ ، أَيْ تَلُومٌ . ابْنُ بَرَزَجٍ : التَّلُومُ
التَّنَظُّرُ لِلْأَمْرِ تَرْبِيعُهُ . وَالتَّلُومُ : الْإِنْتِظَارُ
وَالْتَلَبُّ . وَفِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ
الْحِمْيَرِيِّ : وَكَانَتْ الْعَرَبُ تَلُومُ بِإِسْلَامِهِمْ
الْفَتْحَ ، أَيْ تَنْتَظِرُ ، وَأَرَادَ تَلُومًا فَحَذَفَ
إِخْدَى التَّائِينَ تَحْفِيفًا ، وَهُوَ كَثِيرٌ فِي
كَلَامِهِمْ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ :

إِذَا أَجَبْتُ فِي السَّفَرِ تَلُومًا مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ آخِرِ
الْوَقْتِ ، أَيُّ أَنْتَظَرُ . وَتَلُومٌ عَلَى الْأَمْرِ
يُرِيدُهُ ، وَتَلُومٌ عَلَى لُؤَامِيهِ ، أَيُّ حَاجِبِيهِ .
وَيُقَالُ : قَضَى الْقَوْمُ لُؤَامَاتِ لَهُمْ وَهِيَ
الْحَاجَاتُ ، وَاحِدَتُهَا لُؤَامَةٌ . وَفِي الْحَدِيثِ :

بِئْسَ ، لَعَمْرُ اللَّهِ ، عَمَلُ الشَّيْخِ الْمُتَوَسِّمِ ،
وَالشَّابِّ الْمُتَلُومِ ، أَيُّ الْمُتَعَرِّضِ لِلْإِثْمَةِ فِي
الْفِعْلِ السَّيِّئِ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ اللُّومَةِ
وَهِيَ الْحَاجَةُ ، أَيُّ الْمُسْتَنْظَرِ لِقَضَائِهَا .

وَلَيْمٌ بِالرَّجُلِ : قُطِعَ . وَاللُّومَةُ :
الشَّهْدَةُ .
وَاللَّامَةُ وَاللَّامُ ، بِعَيْنِ هَمْزٍ ، وَاللُّومُ :
الهُوْلُ ؛ وَأَنْشَدَ لِلْمُتَلَمِّسِ :

وَيَكَادُ مِنْ لَامٍ يَطِيرُ قُوَادِمَا
وَاللَّامُ : الشَّدِيدُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ؛ قَالَ
ابْنُ سَيِّدَةَ : وَأَرَاهُ قَدْ تَقَدَّمَ فِي الْهَمْزِ . قَالَ
أَبُو الدُّنْيَسِ : اللَّامُ الْقُرْبُ ؛ وَقَالَ
أَبُو خَيْرَةَ : اللَّامُ مِنْ قَوْلِهِ الْقَائِلُ لَامٌ ، كَمَا
يَقُولُ الصَّائِغُ : أَيُّ أَيُّ ، إِذَا سَوَّغَتِ النَّاقَةُ
ذَلِكَ طَارَتْ مِنْ حِدْوِ قَلْبِهَا ؛ قَالَ : وَقَوْلُ
أَبِي الدُّنْيَسِ أَوْقَفَ لِمَعْنَى الْمُتَمَكِّسِ فِي
الْبَيْتِ ، لِأَنَّهُ قَالَ :

وَيَكَادُ مِنْ لَامٍ يَطِيرُ قُوَادِمَا
إِذَا مَرَّ مَكَاهِ الضَّحَى الْمُتَمَكِّسُ
قَالَ أَبُو مُتَّصِرٍ : وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّهُ
قَالَ : اللَّامُ الشَّخْصُ فِي بَيْتِ الْمُتَمَكِّسِ .
يُقَالُ : رَأَيْتُ لَامَةً ، أَيُّ شَخْصَةً .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّوْمُ كَثْرَةُ اللَّوْمِ .

قَالَ الْقَرَاءُ : وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ
الْمَلِيمُ بِمَعْنَى الْمَلُومِ ؛ قَالَ أَبُو مُتَّصِرٍ : مَنْ
قَالَ مَلِيمٌ بَنَاهُ عَلَى لَيْمٍ .

وَاللَّائِمَةُ : الْمَلَامَةُ ، وَكَذَلِكَ اللَّوْمِيُّ ،
عَلَى قَوْلِي . يُقَالُ : مَا زِلْتُ أَتَجَرَّعُ مِنْكَ
اللَّوَامِيَةَ . وَالْمَلَاوِمُ : جَمْعُ الْمَلَامَةِ .
وَاللَّامَةُ : الْأَمْرُ يَلَامُ عَلَيْهِ . يُقَالُ : لَامَ فُلَانٌ
غَيْرَ مُلِيمٍ . وَفِي الْمَثَلِ : رَبُّ لَائِمٍ مُلِيمٌ ؛
قَالَتْهُ أُمُّ عُمَيْرِ بْنِ سَلْمَى الْحَنْظَلِيَّةِ تَخَاطَبُ
وَلَدَهَا عُمَيْرًا ، وَكَانَ اسْتَلَمَ أَخَاهُ رَجُلًا
كِلَابِيًّا لَهُ عَلَيْهِ دَمٌ فَكَلَّمَهُ ، فَعَاتَبَتْهُ أُمُّهُ فِي
ذَلِكَ وَقَالَتْ :

تَعُدُّ مَعَاذِرًا لَا عُدْرَ فِيهَا
وَمَنْ يَخْدُلُ أَخَاهُ فَقَدْ أَلَامَا
قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : وَعُدْرُهُ الَّذِي اعْتَدَرَ بِهِ أَنْ
الْكِلَابِيَّ التَّنَجَّأَ إِلَى قَبْرِ سَلْمَى أَبِي عُمَيْرٍ ،
فَقَالَ لَهَا عُمَيْرٌ :

فَتَلْنَا أَخَانًا لِلْوَفَاءِ بِجَارِنَا
وَكَانَ أَبُوْنَا قَدْ تَجَبَّرَ مَقَابِرُهُ
وَقَالَ لَيْدٌ :

سَفَهًا عَدَلْتُ وَلَمْتُ غَيْرَ مُلِيمٍ
وَهَذَا قَبْلَ الْيَوْمِ غَيْرَ حَكِيمٍ
وَلَامَ الْإِنْسَانَ : شَخْصَهُ ، غَيْرَ مَهْمُوزٍ ؛

قَالَ الرَّاجِزُ :

مَهْرِيَّةٌ تَخْطُرُ فِي زِمَامِهَا
لَمْ يُبَيِّنْ مِنْهَا السَّرِيرَ غَيْرَ لَائِمِهَا
وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ : وَفِي
قَائِدِ لَا يَلَاوِمُنِي ؛ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : كَذَا جَاءَ

فِي رِوَايَةِ بِالْوَاوِ ، وَأَصْلُهُ الْهَمْزُ ، مِنْ
الْمَلَامَةِ ، وَهِيَ الْمُؤَافَقَةُ ؛ يُقَالُ : هُوَ
يَلَائِمُنِي بِالْهَمْزِ ، ثُمَّ يُخَفَّفُ فَيَصِيرُ يَاءً ،
قَالَ : وَأَمَّا الْوَاوُ فَلَا وَجْهَ لَهَا إِلَّا أَنْ تُكُونَ

يُفَاعِلُنِي مِنَ اللَّوْمِ ، وَلَا مَعْنَى لَهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ .
وَقَوْلُ عَمْرٍو فِي حَدِيثِهِ : لَوْ مَا أَبْقَيْتُ ! أَيْ هَلَّا أَبْقَيْتُ ، وَهِيَ حَرْفٌ مِنْ حُرُوفِ الْمَعْنَى ، مَعْنَاهَا التَّخْفِيفُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « لَوْ مَا تَأْتَيْنَا بِالْمَلَائِكَةِ » .

• وَاللَّامُ . حَرْفٌ هِجَاءٌ وَهُوَ حَرْفٌ مَجْهُورٌ ، يَكُونُ أَصْلًا وَبَدَلًا وَزَائِدًا ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَأَنَا قَضَيْتُ عَلَى أَنَّ عَيْنَهَا مُنْقَلِبَةٌ عَنْ وَاوٍ لِمَا تَقَدَّمَ فِي أَخَوَاتِهَا مِمَّا عَيْتَهُ الْفُ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : قَالَ التَّخْوِيُّونَ لَوُمْتُ لَامًا ، أَيْ كَتَبْتُهُ ، كَمَا يُقَالُ كَرَفْتُ كَافًا .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي بَابِ لَيْفِ حَرْفِ اللَّامِ قَالَ : نَبَذَ بِالْحُرُوفِ الَّتِي جَاءَتْ لِمَعَانٍ مِنْ بَابِ اللَّامِ لِحَاجَةِ النَّاسِ إِلَى مَعْرِفَتِهَا ، فَمِنْهَا اللَّامُ الَّتِي تُوصَلُ بِهَا الْأَسْمَاءُ وَالْأَفْعَالُ ، وَلَهَا فِيهَا مَعَانٍ كَثِيرَةٌ .

فَمِنْهَا لَامُ الْمَلِكِ كَقَوْلِكَ : هَذَا الْمَالُ لِرَيْدٍ ، وَهَذَا الْفَرَسُ لِمُحَمَّدٍ ؛ وَبَيْنَ التَّخْوِيِّينَ مَنْ يُسَمِّيهَا لَامَ الْإِضَافَةِ ؛ سُمِّيَتْ لَامُ الْمَلِكِ ، لِأَنَّكَ إِذَا قُلْتَ إِنَّ هَذَا لِرَيْدٍ عَلِمَ أَنَّهُ مَلِكُهُ ، فَإِذَا اتَّصَلَتْ هَذِهِ اللَّامُ بِالْمَكْنِيِّ عَنَهُ نَصِبَتْ كَقَوْلِكَ : هَذَا الْمَالُ لَهُ وَلَنَا وَلَكَ وَلَهَا وَلَهَا وَلَهُمْ ، وَإِنَّمَا فَتَحَتْ مَعَ الْكِنَايَاتِ ، لِأَنَّ هَذِهِ اللَّامُ فِي الْأَصْلِ مَفْتُوحَةٌ ، وَإِنَّمَا كُسِرَتْ مَعَ الْأَسْمَاءِ لِيُفْضَلَ بَيْنَ لَامِ الْقَسَمِ وَبَيْنَ لَامِ الْإِضَافَةِ ؛ الْأَتْرَى أَنَّكَ لَوْ قُلْتَ إِنَّ هَذَا الْمَالُ لِرَيْدٍ عَلِمَ أَنَّهُ مَلِكُهُ ؟ وَلَوْ قُلْتَ إِنَّ هَذَا لِرَيْدٍ عَلِمَ أَنَّ الْمَشَارَ إِلَى هُوَ رَيْدٌ فَكُسِرَتْ لِيُفْرَقَ بَيْنَهُمَا ، وَإِذَا قُلْتَ : الْمَالُ لَكَ ، فَفُتِحَتْ ، لِأَنَّ اللَّبْسَ قَدْ زَالَ ، قَالَ : وَهَذَا قَوْلُ الْخَلِيلِ وَيُونُسَ وَالْبَصْرِيِّينَ .

• لَامُ كَيْ . كَقَوْلِكَ جِئْتُ لِقَوْمٍ بِهَذَا ، سُمِّيَتْ لَامُ كَيْ ، لِأَنَّ مَعْنَاهَا جِئْتُ لِكَيْ تَقَوْمَ ، وَمَعْنَاهُ مَعْنَى لَامِ الْإِضَافَةِ أَيْضًا ،

وَكَذَلِكَ كُسِرَتْ ، لِأَنَّ الْمَعْنَى جِئْتُ لِقِيَابِكَ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : « رَبَّنَا لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِكَ » ؛ هِيَ لَامُ كَيْ ، الْمَعْنَى يَا رَبِّ اعْطَيْتَهُمْ مَا اعْطَيْتَهُمْ لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِكَ ؛ وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ ابْنُ يَحْيَى : الْإِخْتِيَارُ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ اللَّامُ وَمَا أَشْبَهَهَا بِتَأْوِيلِ الْخَفْضِ ، الْمَعْنَى آتَيْتَهُمْ مَا آتَيْتَهُمْ لِضَلَالِهِمْ ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : « فَالْتَقِطْهُ آلَ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا » مَعْنَاهُ لِيَكُونُوا ، لِأَنَّهُ قَدْ آتَى الْحَالَ إِلَى ذَلِكَ ، قَالَ : وَالْعَرَبُ تَقُولُ لَامُ كَيْ فِي مَعْنَى لَامِ الْخَفْضِ ، وَلَامُ الْخَفْضِ فِي مَعْنَى لَامِ كَيْ لِيَقَارِبَ الْمَعْنَى ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « يَخْلِفُونَ لَكُمْ لِيَرْضَوْا عَنْهُمْ » ؛ الْمَعْنَى لِإِعْرَاضِكُمْ عَنْهُمْ ، وَهُمْ لَمْ يَخْلِفُوا لِكَيْ تُعْرَضُوا وَإِنَّمَا حَلَفُوا لِإِعْرَاضِهِمْ عَنْهُمْ ؛ وَأَنْشَدَ :
سَمَوْتُ وَلَمْ تَكُنْ أَهْلًا تَسْمُو
وَلَكِنْ الْمُضْجِعُ قَدْ يُصَابُ
أَرَادَ : مَا كُنْتُ أَهْلًا لِلْسَمُو .

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ » ؛ اللَّامُ فِي لِيَجْزِيَهُمُ لَامُ الْيَمِينِ كَأَنَّهُ قَالَ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ ، فَحَذَفَ التَّوَنَ ، وَكَسَرُوا اللَّامَ وَكَانَتْ مَفْتُوحَةً ، فَاشْبَهَتْ فِي اللَّفْظِ لَامُ كَيْ ، فَفَصَّوْا بِهَا كَمَا نَصَبُوا بِلَامِ كَيْ ؛ وَكَذَلِكَ قَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « لِيُعْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ » ؛ الْمَعْنَى لِيُعْفِرَنَّ اللَّهُ لَكَ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ : هَذَا الَّذِي قَالَهُ أَبُو حَاتِمٍ غَلَطَ ، لِأَنَّ لَامَ الْقَسَمِ لَا تُكْسَرُ وَلَا يُنْصَبُ بِهَا ، وَلَوْ جَازَ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ لَقُلْنَا : وَاللَّهِ لِيَقُومَ رَيْدٌ ، بِتَأْوِيلِ وَاللَّهِ لِيَقُومَنَّ رَيْدٌ ، وَهَذَا مَعْدُومٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ ؛ وَاحْتِجَّ بِأَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ فِي التَّعَجُّبِ : أَظْرَفَ رَيْدٌ ، فَيَجْزِمُونَهُ لِشِبْهِهِ بِلَفْظِ الْأَمْرِ ، وَلَيْسَ هَذَا بِمَنْزِلَةٍ ذَلِكَ ، لِأَنَّ التَّعَجُّبَ عَدَلٌ إِلَى لَفْظِ الْأَمْرِ ،

(١) قوله « يخلصون لكم لترضوا عنهم » المعنى لإِعْرَاضِكُمْ إِلَيْهِ ، مَكْنَى فِي الْأَصْلِ وَفِي التَّهْدِيدِ .

وَلَامُ الْيَمِينِ لَمْ تُوجَدْ مَكْسُورَةً قَطُّ فِي حَالِ طُهُورِ الْيَمِينِ وَلَا فِي حَالِ إِضْمَارِهَا ؛ وَاحْتِجَّ مِنْ احْتِجَّ لِأَبِي حَاتِمٍ بِقَوْلِهِ :
إِذَا هُوَ إِلَى حِلْفَةٍ قُلْتُ مِثْلَهَا
لِيُغْنِي عَنِّي ذَا أَمِّي بِكَ أَجْمَعَا
قَالَ : أَرَادَ لِيُغْنِيَنَّ ، فَاسْقَطَ التَّوَنَ وَكَسَرَ اللَّامَ ؛ قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَهَذِهِ رِوَايَةٌ غَيْرُ مَعْرُوفَةٌ وَإِنَّمَا رَوَاهُ الرَّوَاةُ :

إِذَا هُوَ إِلَى حِلْفَةٍ قُلْتُ مِثْلَهَا
لِيُغْنِيَنَّ عَنِّي ذَا أَمِّي بِكَ أَجْمَعَا
قَالَ الْفَرَّاءُ : أَضْلُهُ لِيُغْنِيَنَّ فَاسْكَنْ الْبَاءَ عَلَى لُغَةِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَأَيْتُ قَاضِيًا وَرَامًا ، فَلَمَّا سَكَنَتْ سَقَطَتْ لِسُكُونِهَا وَسُكُونِ التَّوَنِ الْأَوَّلِيِّ ؛ قَالَ : وَبَيْنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ أَفْضِنُ يَا رَجُلًا ، وَأَبْكِنُ يَا رَجُلًا وَالْكَلَامُ الْجَيِّدُ : أَفْضِنُ وَأَبْكِنُ ؛ وَأَنْشَدَ :

بَاعَمَرُوا أَحْسَنَ نَوَالَ اللَّهِ بِالرَّشِيدِ
وَأَفْرَأَ سَلَامًا عَلَى الْأَنْقَاءِ وَالْمَمْدِ
وَأَبْكِنُ عَيْشًا تَوَلَّى بَعْدَ جِدِّيهِ

طَابَتْ أَصَابِلُهُ فِي ذَلِكَ الْبَلَدِ
قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَالْقَوْلُ مَا قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : سَأَلْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ عَنِ اللَّامِ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : « لِيُعْفِرَ لَكَ اللَّهُ » ، قَالَ : هِيَ لَامُ كَيْ ، مَعْنَاهَا إِنَّمَا فَتَحْنَا لَكَ فَتَحًا مِثْلًا لِكَيْ يَجْتَمِعَ لَكَ مَعَ الْمَغْفِرَةِ تِمَامُ التَّعْمَةِ فِي الْفَتْحِ ، فَلَمَّا انْصَمَّ إِلَى الْمَغْفِرَةِ شَيْءٌ حَادِثٌ وَأَقْبَحَ حَسَنُ مَعْنَى كَيْ ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : « لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ » ، هِيَ لَامُ كَيْ تُشْجِلُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : « لَا يُعْرَبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ » ، إِلَى قَوْلِهِ : « فِي كِتَابِ مُبِينٍ » أَحْصَاهُ عَلَيْهِمْ لِكَيْ يَجْزِيَ الْمُحْسِنِينَ بِإِحْسَانِهِ وَالْمُسِيءَ بِإِسَاعَتِهِ .

• لَامُ الْأَمْرِ . وَهُوَ كَقَوْلِكَ لِيَضْرِبَ رَيْدٌ عَمْرًا ، وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : أَضْلُهُ نَصَبٌ ، وَأَنَا كُسِرَتْ لِيُفْرَقَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ لَامِ التَّوَكِيدِ وَلَا يَبَالِي بِشِبْهِهَا بِلَامِ الْجَرِّ ، لِأَنَّ لَامَ الْجَرِّ

لا تَقَعُ فِي الْأَفْعَالِ، وَتَقَعُ لَامُ التَّوَكُّيدِ فِي الْأَفْعَالِ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ لَوْ قُلْتَ لِيَضْرِبَ، وَأَنْتَ تَأْمُرُ، لِأَسْبَابِ لَامِ التَّوَكُّيدِ إِذَا قُلْتَ إِنَّكَ لَتَضْرِبُ زَيْدًا؟ وَهَذِهِ اللَّامُ فِي الْأَمْرِ أَكْثَرُ مَا اسْتَعْمِلْتَ فِي غَيْرِ الْمُخَاطَبِ، وَهِيَ تَجْزِمُ الْفِعْلَ، فَإِنْ جَاءَتْ لِلْمُخَاطَبِ لَمْ يُتَكْرَم. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «فَبَدَّلْ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ»؛ أَكْثَرَ الْقُرْءَانِ قَرَأُوا: «فَلْيَفْرَحُوا»، بِالْيَاءِ. وَرَوَى عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّهُ قَرَأَ: «فَبَدَّلْ» فَلْتَفْرَحُوا؛ يَرِيدُ أَصْحَابَ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ، أَيْ مِمَّا يَجْمَعُ الْكُفَّارُ؛ وَقَوَى قِرَاءَةَ زَيْدٍ قِرَاءَةَ أَبِي: «فَبَدَّلْ» فَافْرَحُوا، وَهُوَ الْبِنَاءُ الَّذِي خُلِقَ لِلْأَمْرِ إِذَا وَاجَهْتَ بِهِ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ: وَكَانَ الْكِسَائِيُّ يَعْجَبُ قَوْلَهُمْ فَلْتَفْرَحُوا، لِأَنَّهُ وَجَدَهُ قَلِيلًا فَجَعَلَهُ عَيْنًا، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: وَقِرَاءَةُ يَغْفُوبُ الْحَضْرَمِيُّ بِالثَّاءِ فَلْتَفْرَحُوا، وَهِيَ جَائِزَةٌ.

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: لَامُ الْأَمْرِ تَأْمُرُ بِهَا الْغَائِبَ، وَرَبِّمَا أَمَرُوا بِهَا الْمُخَاطَبَ، وَقَرَى: «فَبَدَّلْ» فَلْتَفْرَحُوا، بِالثَّاءِ؛ قَالَ: وَقَدْ يَجُوزُ حَذْفُ لَامِ الْأَمْرِ فِي الشَّرِّ فَتَعْمَلُ مُضْمَرَةً، كَقَوْلِ مُثَمَّمِ بْنِ نُوَيْرَةَ: عَلَى مِثْلِ أَصْحَابِ الْبَوْصَةِ فَاحْشِي لَكَ الرَّيْلَ حَرَّ الْوَجْهِ أَوْ يَبْكُ مِنْ بَكَى أَرَادَ: لِيَبْكُ، فَحَذَفَ اللَّامَ، قَالَ: وَكَذَلِكَ لَامُ أَمْرِ الْمَوَاجِعِ؛ قَالَ الشَّاعِرُ: قُلْتُ لِيُؤَابِ لَدَيْهِ دَارُهَا يَثْدُنَ فَإِنِّي حَمُوها وَجَارُها أَرَادَ: لِيَأْدُنَ، فَحَذَفَ اللَّامَ وَكَسَرَ الثَّاءَ عَلَى لِقَاءِ مَنْ يَقُولُ أَنْتَ تَعْلَمُ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: اللَّامُ الَّتِي لِلْأَمْرِ فِي تَأْوِيلِ الْجَزَاءِ، مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «أَتَّبِعُوا سَبِيلَنَا وَلِنَحْمِلْ خَطَايَاكُمْ»، قَالَ الْفَرَّاءُ: هُوَ أَمْرٌ فِيهِ تَأْوِيلُ جَزَاءٍ، كَمَا أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: «أَدْخَلُوا مَسَاجِدَكُمْ لَا يُخَطِّمَنَّكُمْ»، نَهَى فِي تَأْوِيلِ الْجَزَاءِ، وَهُوَ كَثِيرٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، وَأَنْشَدَ:

قُلْتُ: ادْعِي وَأَدْعُ فَإِنَّ أَدْعَى لِيَصْرَتِ أَنْ يُنَادِيَ دَاعِيَانِ أَيْ ادْعِي وَالْأَدْعُ، فَكَانَهُ قَالَ: إِنْ دَعَوْتَ دَعَوْتُ، وَنَحْوَ ذَلِكَ. قَالَ الرَّجَّاحُ، وَزَادَ فَقَالَ: يُقْرَأُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَلِنَحْمِلْ خَطَايَاكُمْ»، بِسُكُونِ اللَّامِ وَكَسْرِهَا، وَهُوَ أَمْرٌ فِي تَأْوِيلِ الشَّرْطِ، الْمَعْنَى إِنْ تَتَّبِعُوا سَبِيلَنَا حَمَلْنَا خَطَايَاكُمْ.

• لَامُ التَّوَكُّيدِ • وَهِيَ تَتَّصِلُ بِالْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ الَّتِي هِيَ جَوَابَاتُ الْقَسَمِ وَجَوَابُ إِنْ، فَالْأَسْمَاءُ كَقَوْلِكَ: إِنْ زَيْدًا لَكَرِيمٌ، وَإِنْ عَمْرًا لَشَجَاعٌ، وَالْأَفْعَالُ كَقَوْلِكَ: إِنَّهُ لَيَدْبُ عَيْتَكَ، وَإِنَّهُ لَيَرْغَبُ فِي الصَّلَاحِ، وَفِي الْقَسَمِ: وَاللَّهِ لِأَصْلَيْنِ، وَرَبِّى لِأَصْوَمَنْ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَإِنْ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُطِئُ عَنَ الْقِتَالِ»، قَالَ الرَّجَّاحُ: اللَّامُ الْأُولَى الَّتِي فِي قَوْلِهِ: تَعَالَى «لَمَنْ» لَامُ إِنْ، وَاللَّامُ الَّتِي فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «لَيُطِئُ» لَامُ الْقَسَمِ، وَ«مَنْ» مَوْصُولَةٌ بِالْجَالِبِ لِلْقَسَمِ، كَمَا هَذَا لَوْ كَانَ كَلَامًا قُلْتُ: إِنْ مِنْكُمْ لَمَنْ أَحْلَفَ بِاللَّهِ وَاللَّهُ لَيُطِئُ؛ قَالَ: وَالتَّخْوِيلُ مِنْ مَجْمُوعٍ عَلَى أَنْ مَا وَمَنْ وَالَّذِي لَا يُوَصَّلَنَّ بِالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ إِلَّا بِمَا يُضْمَرُ مَعَهَا مِنْ ذِكْرِ الْخَبِيرِ. وَأَنَّ لَامَ الْقَسَمِ إِذَا جَاءَتْ مَعَ هَذِهِ الْحُرُوفِ فَلْتَقَطُ الْقَسَمَ وَمَا أَشْبَهَ لَفْظَهُ مُضْمَرٌ مَعَهَا.

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: أَمَّا لَامُ التَّوَكُّيدِ فَعَلَى خَمْسَةِ أَضْرَبٍ، مِنْهَا لَامُ الْإِنْتِدَاءِ، كَقَوْلِكَ لَزَيْدًا أَفْضَلَ مِنْ عَمْرٍو؛ وَمِنْهَا اللَّامُ الَّتِي تَدْخُلُ فِي خَبَرِ إِنْ الْمَشْدَدَةِ وَالْمُخَفَّفَةِ كَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: «إِنَّ رَبَّكَ لَبَالْغُرْصَادِ»، وَقَوْلُهُ عَزَّ مِنْ قَائِلِهِ: «وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً»؛ وَمِنْهَا الَّتِي تَكُونُ جَوَابًا لِلْوَلَاوَلَا كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ»، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «لَوْ تَرَى لَوْلَا لَعَدْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا»؛ وَمِنْهَا الَّتِي فِي الْفِعْلِ الْمُسْتَقْبَلِ الْمُوَكَّدِ بِالثَّوْنِ كَقَوْلِهِ

تَعَالَى: «لَيَسْجَنَنَّ» وَلَيَكُونَنَّ مِنْ الصَّاعِغِينَ؛ وَمِنْهَا لَامُ جَوَابِ الْقَسَمِ، وَجَمِيعُ لَامَاتِ التَّوَكُّيدِ تَضَلُّحُ أَنْ تَكُونَ جَوَابًا لِلْقَسَمِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «وَإِنْ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُطِئَنَّ»؛ فَاللَّامُ الْأُولَى لِلتَّوَكُّيدِ وَالثَّانِيَةُ جَوَابُ، لِأَنَّ الْمُقْسَمَ جُمْلَةً تُوصَلُ بِأُخْرَى، وَهِيَ الْمُقْسَمُ عَلَيْهِ لِتَوْكُّدِ الثَّانِيَةِ بِالْأُولَى، وَيَرْبِطُونَ بَيْنَ الْجُمْلَتَيْنِ بِحُرُوفٍ يُسَمِّيَانِ التَّخْوِيلُ جَوَابُ الْقَسَمِ، وَهِيَ إِنْ الْمَكْسُورَةُ الْمَشْدَدَةُ وَاللَّامُ الْمُعْتَرِضُ بِهَا، وَهِيَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ كَقَوْلِكَ: وَاللَّهِ إِنْ زَيْدًا خَيْرٌ مِنْكَ، وَاللَّهِ لَزَيْدٌ خَيْرٌ مِنْكَ، وَقَوْلِكَ: وَاللَّهِ لَيَقُومَنَّ زَيْدٌ، إِذَا أَدْخَلُوا لَامَ الْقَسَمِ عَلَى فِعْلِ مُسْتَقْبَلٍ أَدْخَلُوا فِي آخِرِهِ الثَّوْنَ شَدِيدَةً أَوْ خَفِيفَةً، لِتَأْكِيدِ الْاسْتِيقْبَالِ وَإِخْرَاجِهِ عَنِ الْحَالِ، لِأَبْدٍ مِنْ ذَلِكَ؛ وَمِنْهَا (إِنْ) الْحَقِيقَةُ الْمَكْسُورَةُ وَ(مَا)، وَهِيَ بِمَعْنَى كَقَوْلِكَ: وَاللَّهِ مَا فَعَلْتُ، وَوَاللَّهِ إِنْ فَعَلْتُ، بِمَعْنَى؛ وَمِنْهَا (لَا) كَقَوْلِكَ: وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُ، لِأَنَّ تَتَّصِلُ الْحَلْفَ بِالْمُخَلُوفِ إِلَّا بِأَحَدٍ هَذِهِ الْحُرُوفِ الْحَمْسَةِ، وَقَدْ تُحَذَفُ وَهِيَ مُرَادَةٌ.

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَاللَّامُ مِنْ حُرُوفِ الرِّيَادَاتِ، وَهِيَ عَلَى صَرِيحَيْنِ: مُتَحَرِّكَةٌ وَسَاكِنَةٌ، فَأَمَّا السَّاكِنَةُ فَعَلَى صَرِيحَيْنِ: أَحَدُهُمَا لَامُ التَّعْرِيفِ وَلِسُكُونِهَا أَدْخَلْتَ عَلَيْهَا أَلْفَ الْوَصْلِ، لِيَصِحَّ الْإِنْتِدَاءُ بِهَا، فَإِذَا اتَّصَلَتْ بِهَا قَبْلَهَا سَقَطَتِ الْأَلْفُ كَقَوْلِكَ الرَّجُلُ، وَالثَّانِي لَامُ الْأَمْرِ إِذَا ابْتَدَأَتْهَا كَانَتْ مَكْسُورَةً، وَإِنْ أَدْخَلْتَ عَلَيْهَا حَرْفًا مِنْ حُرُوفِ الْعَطْفِ جَازَ فِيهَا الْكَسْرُ وَالتَّسْكِينُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «وَلِيُحْكَمْ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ»، وَأَمَّا اللَّامَاتُ الْمُتَحَرِّكَةُ فَهِيَ ثَلَاثٌ: لَامُ الْأَمْرِ، وَلَامُ التَّوَكُّيدِ، وَلَامُ الْإِضَافَةِ. وَقَالَ فِي أَثْنَاءِ التَّرْجَمَةِ: فَأَمَّا لَامُ الْإِضَافَةِ فَعَلَى ثَلَاثَةِ أَضْرَبٍ: مِنْهَا لَامُ الْمَلِكِ، كَقَوْلِكَ الْمَالُ لَزَيْدٍ؛ وَمِنْهَا لَامُ الْإِخْتِصَاصِ، كَقَوْلِكَ أَخُ لَزَيْدٍ؛ وَمِنْهَا لَامُ

الإستغاثَة ، كَقَوْلِ الْحَارِثِ بْنِ حِزَّةَ :
 بِالرَّجَالِ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ أَمَا
 بِنَفْسِكَ يُحَدِّثُ لِي بَعْدَ النَّهْيِ طَرِبَا ؟
 وَاللَّامَانِ جَمِيعًا لِلْحَجْرِ ، وَلِكَيْتَهُمْ قَضُوا الْأَوْلَى
 وَكَسَرُوا الثَّانِيَةَ لِيُقْرِقُوا بَيْنَ الْمُسْتَعَاثِ بِهِ
 وَالْمُسْتَعَاثِ لَهُ ، وَقَدْ يَحْدِقُونَ الْمُسْتَعَاثِ بِهِ
 وَيَبْقُونَ الْمُسْتَعَاثَ لَهُ ، يَقُولُونَ : يَا لِمَاءِ ،
 يُرِيدُونَ يَا قَوْمِ لِمَاءِ ، أَيْ لِلْمَاءِ أَدْعُوكُمْ ،
 فَإِنْ عَطَفْتَ عَلَى الْمُسْتَعَاثِ بِهِ بِلَامٍ أُخْرَى
 كَسَرْتَهَا ، لِأَنَّكَ قَدْ أَمِنْتَ اللَّبْسَ بِالْعَطْفِ
 كَقَوْلِ الشَّاعِرِ :

يَا لِلرَّجَالِ وَاللِّسْبَانِ لِلْعَجَبِ
 قَالَ ابْنُ بَرِّى : صَوَابٌ إِشْبَاهُ :

يَا لِلْكُهُولِ وَاللِّسْبَانِ لِلْعَجَبِ
 وَالْبَيْتُ بِكَالِهِ :

يَتِيكَ نَاهُ بَعِيدُ الدَّارِ مُعْتَرِبٌ
 يَا لِلْكُهُولِ وَاللِّسْبَانِ لِلْعَجَبِ
 وَقَوْلُ مُهَلِّهِلِ بْنِ رَبِيعَةَ وَاسْمُهُ عَدِيٌّ :

يَا لِبَكْرِ أَنْشُرُوا لِي كَلِيًّا
 يَابَكْرُ أَيْنَ أَيْنَ الْفِرَارُ ؟

إِسْتِغَاثَةٌ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : أَصْلُهُ يَا آلَ بَكْرِ ،
 فَخَفَّفَ بِحَذْفِ الْهَمْزَةِ ، كَمَا قَالَ جَرِيرٌ
 يُخَاطِبُ بِشْرَ بْنَ مَرْوَانَ لَمَّا هَجَاهُ سَرِيقَةُ
 الْبَارِقِيُّ :

قَدْ كَانَ حَقًّا أَنْ تَقُولَ لِبَارِقِ
 يَا آلَ بَارِقِ فِيمَ سُبِّ جَرِيرُ ؟

وَمِنْهَا لَامٌ التَّعْجِيبِ مَقْتُوحةٌ كَقَوْلِكَ
 يَا لِلْعَجَبِ ، وَالْمَعْنَى يَا عَجَبٌ أَحْضَرُ فَهَذَا
 أَوَانُكَ ، وَمِنْهَا لَامٌ الْعِلَّةُ بِمَعْنَى كَيْ ، كَقَوْلِهِ
 تَعَالَى : «لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ» ؛
 وَصَرَفَتْهُ لِتَأْدَبِ ، أَيْ لِكَيْ تَتَأَدَّبَ ، وَلَا لِجَلِّ
 التَّأْدَبِ ، وَمِنْهَا لَامٌ الْعَاقِبَةِ كَقَوْلِ الشَّاعِرِ :

فَلَمَمْتُ تَعْدُو الْوَالِدَاتِ سِخَالَهَا
 كَمَا لِحْرَابِ الدُّورِ بَيْتِي الْمَسَاكِينُ (١)
 أَيْ عَاقِبَتُهُ ذَلِكَ ، قَالَ ابْنُ بَرِّى : وَمِثْلُهُ قَوْلُ
 الْآخَرِ :

(١) قوله : «لِحراب الدور» الذى فى
 القاموس والجوهري : لِحراب الدهر .

أَمْوَالِنَا لِذَوَى الْغِيْرَاتِ نَجْمَعُهَا
 وَدُورِنَا لِحْرَابِ الدَّهْرِ نَبِيْهَا
 وَهُمْ لَمْ يَبِيْئُوْهَا لِلْحْرَابِ ، وَلَكِنْ مَالَهَا إِلَى
 ذَلِكَ ، قَالَ : وَمِثْلُهُ مَا قَالَهُ شَيْبَمُ بْنُ خُوَيْلِدٍ
 الْفَزَارِيُّ بِنْتَى أَوْلَادِ خَالِدَةَ الْفَزَارِيَّةِ ، وَهُمْ
 كَرَدُمٌ وَكَرْبَدِيمٌ وَمُعْرَصٌ :

لَا يَبْعِدُ اللهُ رَبُّ الْبِلَا
 دِ وَالْمَلِجِ مَا وَلَدَتْ خَالِدَةَ (٢)

فَأَقْسِمُ لَوْ قَتَلُوا خَالِدَا
 لَكُنْتُ لَهُمْ حَيَّةً رَاصِدَةً
 فَإِنْ يَكُنْ الْمَوْتُ أَفْأَهُمْ

فَلَمَسَمْتُ مَا تَلِدُ الْوَالِدَةَ
 وَلَمْ تَلِدْهُمْ أَهْمُهُمْ لِلْمَوْتِ ، وَإِنَّا مَالَهُمْ
 وَعَاقِبَتُهُمُ الْمَوْتُ ، قَالَ ابْنُ بَرِّى : وَيَقِيلُ إِنْ
 هَذَا الشَّعْرُ بِسِمَاكَ أَحْيَى مَالِكَ بْنِ عَمْرٍو
 الْعَابِلَى ، وَكَانَ مُعْتَقَلًا هُوَ وَأَخُوهُ مَالِكٌ عِنْدَ
 بَعْضِ مُلُوكِ غَسَّانَ فَقَالَ :

فَأَبْلِغْ قَضَاعَةَ إِنْ حَيَّتْهُمْ
 وَخُصَّ سَرَاةَ بَنِي سَاعِدَةَ
 وَأَبْلِغْ نِزَارًا عَلَى نَائِيهَا

بِأَنَّ الرِّيحَ هِيَ الْهَائِلَةُ
 فَأَقْسِمُ لَوْ قَتَلُوا مَالِكَا
 لَكُنْتُ لَهُمْ حَيَّةً رَاصِدَةً
 بِرَأْسِ سَبِيلِ عَلَى مَرْقَبِ
 وَيَوْمًا عَلَى طَرِقِ وَارِدَةَ
 فَأَمَّ سِمَاكَ فَلَا تَجْرَعِي

فَلَمَسَمْتُ مَا تَلِدُ الْوَالِدَةَ
 نَمْ قَتَلِ سِهَالِكُ ، فَقَالَتْ أُمُّ سِهَالِكِ لِأَخِيهِ مَالِكِ :
 قَبِحَ اللهُ الْحَيَاةَ بَعْدَ سِهَالِكِ ! فَخَرَجَ فِي الطَّلَبِ
 بِأَخِيكَ ، فَخَرَجَ فَلَقِيَ قَاتِلَ أَخِيهِ فِي نَهْرٍ يَسِيرٍ
 فَقَتَلَهُ .

قَالَ وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : «فَالْتَقَطَهُ آلُ
 فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَرْنًا» ، وَلَمْ
 يَلْتَقِطُوهُ لِذَلِكَ ، وَإِنَّمَا مَالُهُ الْمَدَاوَةُ ،
 وَفِيهِ : «رَبَّنَا لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِكَ» ، وَلَمْ
 يُؤَيِّسُهُمُ الرِّبَاةَ وَالْأَمْوَالَ لِلضَّلَالِ وَإِنَّمَا مَالُهُ

(٢) قوله : «رب البلاد» سياتى فى مادة
 ملح رب العباد .

الضَّلَالِ ، قَالَ : وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : «إِنِّي
 أَرَانِي أَعْصِرُ حَمْرًا» ، وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَمْ يَعْصِرِ
 الْحَمْرَ ، فَسَاءَ حَمْرًا لِأَنَّ مَالَهُ إِلَى ذَلِكَ .
 قَالَ : وَمِنْهَا لَامٌ الْجَحْدِ بَعْدَ مَا كَانَ وَلَمْ
 يَكُنْ ، وَلَا تَضَحَبُ إِلَّا التَّنْفِي كَقَوْلِهِ تَعَالَى :
 «وَمَا كَانَ اللهُ لِيُعَذِّبَهُمْ» ، أَيْ لِأَنَّ يُعَذِّبَهُمْ ،
 وَمِنْهَا لَامٌ التَّارِيخِ كَقَوْلِهِمْ : كَتَبْتُ لِلثَّلَاثِ
 خَلُونَ ، أَيْ بَعْدَ ثَلَاثِ ، قَالَ الرَّاعِي :

حَتَّى وَرَدْنَا لَيْتِمَ خُمْسٍ بِأَيْصِ
 جَدًّا تَعَاوَرَهُ الرِّيحُ وَبِيَلَا
 الْبَائِصُ : الْبَعِيدُ الشَّائِئُ ، وَالْجَدُّ : الْبَيْرُ ،

وَأَرَادَ مَاءَ جَدِّ ، قَالَ : وَمِنْهَا الْأَمَاتُ الَّتِي
 تُؤَكِّدُ بِهَا حُرُوفُ الْمُحَاذِقَةِ وَيُجَابُ بِلَامٍ
 أُخْرَى تُؤَكِّدُ كَقَوْلِكَ : لَنْنُ فَعَلْتُ كَذَا
 لَنْتَلَمَنَّ ، وَلَيْتَنَ صَبَرْتُ تَرْتِيحَنَّ وَفِي التَّنْزِيلِ
 الْعَرَبِيِّ : «وَإِذْ أَخَذَ اللهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا
 آتَيْنَكُم مِّنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ
 مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ»

(الآية) ، رَوَى الْمُتَنَبِّرِيُّ عَنِ أَبِي طَالِبِ
 الشَّخْوِيِّ أَنَّهُ قَالَ : الْمَعْنَى فِي قَوْلِهِ تَعَالَى :

«لَمَا آتَيْنَكُم» لَمَهْمَا آتَيْنَكُم ، أَيْ أَيْ
 كِتَابٍ آتَيْنَكُم لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ ،

قَالَ : وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى قَالَ الْأَخْفَشُ :

اللَّامُ الَّتِي فِي لَمَّا اسْمٌ (٣) ، وَالَّذِي بَعْدَهَا
 صِلَةٌ لَهَا ، وَاللَّامُ الَّتِي فِي لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ
 وَلَتَنْصُرُنَّهُ لَامٌ الْقَسَمِ ، كَأَنَّهُ قَالَ وَاللَّهِ
 لَتُؤْمِنُنَّ ، يُؤَكِّدُ فِي أَوَّلِ الْكَلَامِ وَفِي آخِرِهِ ،
 وَتَكُونُ مِنْ زَائِدَةٍ ، وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ : هَذَا
 كُلُّهُ غَلَطٌ ، اللَّامُ الَّتِي تَنْخُلُ فِي أَوَائِلِ الْحَبْرِ
 تُجَابُ بِحَوَابِئِ الْأَيَّانِ ، تَقُولُ : لَمَنْ قَامَ
 لِأَيَّتِهِ ، وَإِذَا وَقَعَ فِي جَوَابِهَا مَا وَلَا عِلْمَ أَنَّ
 اللَّامَ لَيْسَتْ بِتَوْكِيدٍ ، لِأَنَّكَ تَضَعُ مَكَانَهَا
 مَا وَلَا لَيْسَتْ كَالأَوَّلَى ، وَهِيَ جَوَابٌ
 لِأَوَّلَى ، قَالَ : وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى : «مِنْ

(٣) قوله : «اللام التي فى لما اسم الخ»
 هكذا بالأصل ، ولعل فيه سقطاً ، والأصل اللام
 التي فى لما موطئة ، وما اسم موصول والذى بعدها
 الخ .

الخ .

كتاب « فأسقط من ، فهذا غلط لأن من التي تدخل وتخرج لا تقع إلا مواقع الأسماء ، وهذا خبر ، ولا تقع في الخبر إنما تقع في الجحد والاستفهام والجزاء ، وهو جعل لما بمنزلة لعبد الله والله لقايم ، فلم يجعله جزاء ، قال : وبين الأمام التي تصحب إن : فمرة تكون بمعنى إلا ، ومرة تكون صلة وتوكيدا ، كقول الله عز وجل : « إن كان وعد ربنا لمفعولا » ؛ فمن جعل إن جحدا جعل الأمام بمنزلة إلا ، المعنى ما كان وعد ربنا إلا مفعولا ، ومن جعل إن بمعنى قد جعل الأمام تأكيدا ، المعنى قد كان وعد ربنا لمفعولا ، وبمثل قوله تعالى : « إن كنت لتردين » ، يجوز فيها المعنيان .

التهديب : (لام التمجيب ولا م الاستغاثه) : روى المنذري عن المبرد أنه قال : إذا استغثت بواحد أو بجماعة فاللام مفتوحة ، تقول : يا للرجال يا للقوم يا لزيد ، قال : وكذلك إذا كنت تدعوهم ، فأما لام المدعو إليه فإنها تكسر ، تقول : يا للرجال للعجب ، قال الشاعر : تكلفني الوشاة فازعجوني

فيا للناس اللواشى المطاع وتقول : يا للعجب إذا دعوت إليه ، كأنك قلت يا للناس للعجب ؛ ولا يجوز أن تقول يا لزيد ، وهو مقبل عليك ، إنما تقول ذلك للبعيد ، كما لا يجوز أن تقول يا قوماه ، وهم مقبلون ؛ قال : فإن قلت يا لزيد ولعمرو كسرت الأمام في عمرو ، وهو مدعو ، لأنك إنما فتح الأمام في زيد للفضل بين المدعو والمدعو إليه ، فلما عطفت على زيد استغثت عن الفضل ، لأن المعطوف عليه مثل حاله ، وقد تقدم قوله :

يا للكهول وللشبان للعجب والعرب تقول : يا للعصيه ، وباللأفئكة ، وبألبهيه ، وفي الأمام التي فيها وجهان : فإن أردت الاستغاثه نصبتها ، وإن أردت أن تدعو إليها بمعنى التعجب

منها كسرتها ، كأنك أردت : ياها الرجل اعجب للعصيه ، وبأها الناس اعجبوا للأفئكة . وقال ابن الأنباري : لام الاستغاثه مفتوحة ، وهي في الأصل لام خفض إلا أن الاستعمال فيها قد كثر مع يا ، فجعلنا حرفا واحدا ، وأنشد :

يا لكير أنشروا لي كلبيا
قال : والدليل على أنهم جعلوا الأمام مع يا حرفا واحدا قول الفرزدق :

فخير نحن عند الناس منكم
إذا الداعي المثوب قال بالا

وقولهم : لم فعلت ؟ معناه لأي شيء فعلته ؟ والأصل فيه إما فعلت ، فجعلوا ما في الاستفهام مع الخافض حرفا واحدا ، واكفوا بفتح الميم من الألف فأسقطوها ، وكذلك قالوا : علام تركت ؟ وعم تعرض ؟ والام تنظر ؟ وحتام عناؤك ؟ وأنشد :

فحتام حتام العناء المطول
وفي التثزيل العزير : « فلم قتلتموهم » ؛ أراد لأي علوه وبأي حجه ، وفي لغات : يقال لم فعلت ، ولم فعلت ، ولما فعلت ، ولمه فعلت ، بإدخال الهاء للسكت ؛ وأنشد :

يا فقعى لم أكلته ليمه ؟
لو خافك الله عليه حرمة

قال : وبين الأمام لام التعقيب للإضافة ، وهي تدخل مع الفعل الذي معناه الاسم ، كقولك : فلان عابر الرويا ، وعابر للرويا ، وفلان راهب ربه وراهب لربه . وفي التثزيل العزير : « والذين هم لربهم يرهبون » ، وفيه : « إن كنتم للرويا تعبرون » ، قال أبو العباس ثعلب : إنما دخلت الأمام تعقبا للإضافة ، المعنى هم راهبون لربهم ، وراهبو ربهم ، ثم أدخلوا الأمام على هذا ، والمعنى لأنها عقب الإضافة ، قال : وتجيء الأمام بمعنى إلى ،

وبمعنى أجل ، قال الله تعالى : « يا ربك أوحى لها » ؛ أي أوحى إليها ، وقال تعالى : « وهم لها سابقون » ؛ أي وهم إليها سابقون ، وقيل في قوله تعالى : « وحرخوا له سجدا » ؛ أي حرخوا من أجله سجدا ، كقولك أكرمت فلانا لك ، أي من أجلك . وقوله تعالى : « فلذلك فادع واستقم كما أمرت » ؛ معناه فإلى ذلك فادع ؛ قاله الزجاج وغيره .

وروى المنذري عن أبي العباس أنه سئل عن قوله عز وجل : « إن أحسنتم أحسنتم لأنفسكم وإن أسأتم فلها » ؛ أي عليها (١) ، جعل الأمام بمعنى على ؛ وقال ابن السكيت في قوله :

فلما تفرقنا كاني ومالكيا
لطول اجتناع كم نبت ليله معا
قال : معنى لطول اجتناع ، أي مع طول اجتناع ، تقول : إذا مضى شيء فكانه لم يكن ؛ قال : وتجيء الأمام بمعنى بعد ، ومنه قوله :

حتى وردن ليم خمس بائص
أي بعد خمس ؛ ومنه قولهم : لثلاث خلون من الشهر ، أي بعد ثلاث .

قال : وبين الأمام لام التعريف التي تصحبها ، الألف كقولك : القوم خارجون ، والناس طاعنون الحار والفرس وما أشبهها .

ومنها الأمام الأصيله كقولك : لحم ليس لوم وما أشبهها .

ومنها الأمام الزائده في الأسماء وفي الأفعال كقولك : فعمل للقم ، وهو الممتلى ، وناق عسل للعنصر الضلبي ، وفي الأفعال كقولك قصمته ، أي كسره ، والأصل قصمه ، وقد زادوها في ذلك فقالوا ذلك ، وفي أولاك فقالوا أولالك .

(١) قوله : « فلها أي عليها » هكذا بالأصل ، ولعل فيه سقطا ، والأصل : فقال أي عليها .

وَأَمَّا اللَّامُ الَّتِي فِي لَقَدْ فَانْهَذَا دَخَلَتْ
تَأْكِيداً لَقَدْ، فَانْفَصَلَتْ بِهَا كَأَنَّهَا مِنْهَا،
وَكَذَلِكَ اللَّامُ الَّتِي فِي لَأَمْخَفَمَةٌ.

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَبَيْنَ الْأَلَامِ مَا رَوَى
ابْنُ هَانِيٍّ عَنْ أَبِي زَيْدٍ يُقَالُ: الْيَضْرِبُكَ
وَرَأَيْتُ الْيَضْرِبُكَ، يُرِيدُ الَّذِي يَضْرِبُكَ،
وَهَذَا الْوَضْعُ الشَّعْرُ، يُرِيدُ الَّذِي وَضَعَ
الشَّعْرَ، قَالَ: وَأَنْشَدَنِي الْمُفْضَلُ:

يَقُولُ الْحَنَا وَابْتِغِضُ الْعُجْمَ نَاطِقاً
إِلَى رَبَّنَا صَوْتُ الْجَارِ الْجِدْعُ
يُرِيدُ الَّذِي يُجَدِّعُ، وَقَالَ أَيْضاً:
أَخْفِنَ اطْنَانِي إِنْ سَكَتُ وَإِنِّي

لَفَنِي شَغْلِي عَنْ دَحْلِيهَا يَتَّبِعُ (١)
يُرِيدُ: الَّذِي يَتَّبِعُ، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي قَوْلِهِ
مُتَّسِمٌ:

وَعَمراً وَحوناً بِالْمُشَقَّرِ الْمَعَا (٢)
قَالَ: يَعْنِي اللَّذِينَ مَعَا، فَادْخَلَ عَلَيْهِ
الْأَلِفَ وَاللَّامَ صِلَةً.

وَالْعَرَبُ تَقُولُ: هُوَ الْحِصْنُ أَنْ يُرَامَ،
وَهُوَ الْعَرِيزُ أَنْ يُضَامَ، وَالكَرِيمُ أَنْ يُشْتَمَ،
مَعْنَاهُ هُوَ أَحْصَنُ مِنْ أَنْ يُرَامَ، وَأَعَزُّ مِنْ أَنْ
يُضَامَ، وَأَكْرَمُ مِنْ أَنْ يُشْتَمَ، وَكَذَلِكَ هُوَ
الْبَحِيلُ أَنْ يُرْغَبَ إِلَيْهِ، أَيْ هُوَ أَبْخَلُ مِنْ أَنْ
يُرْغَبَ إِلَيْهِ، وَهُوَ الشُّجَاعُ أَنْ يُثَبَّتَ لَهُ قَوْلٌ.
وَيُقَالُ: هُوَ صَدِيقُ الْمُبْتَدِلِ، أَيْ صَدِيقُ
عِنْدَ الْإِنْدَالِ، وَهُوَ فَطِنُ الْعَقْلَةِ، فَطِنُ
الْمُشَاهَدَةِ.

وَقَالَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ: الْعَرَبُ تُدْخِلُ
الْأَلِفَ وَاللَّامَ عَلَى الْفِعْلِ الْمُسْتَقْبَلِ عَلَى جِهَةِ
الِإِحْتِصَاصِ وَالْحِكَايَةِ، وَأَنْشَدَ لِلْفَرَزْدَقِ:
مَا أَنْتَ بِالْحَكَمِ التَّرْصِي حُكُومَتُهُ
وَلَا الْأَصِيلِ وَلَا ذِي الرَّأْيِ وَالْجَدَلِ
وَأَنْشَدَ أَيْضاً:

(١) قوله: «أخفن اطناني إلخ» هكذا في
الأصل هنا، وفيه في مادة تبع: اطناني إن شكيت،
ودخل بدل دحلها.
(٢) قوله: «وحنوناً» كذا بالأصل.

أَخْفِنَ اطْنَانِي إِنْ سَكَتُ وَإِنِّي
لَفَنِي شَغْلِي عَنْ دَحْلِيهَا يَتَّبِعُ
فَادْخَلَ الْأَلِفَ وَاللَّامَ عَلَى يَتَّبِعُ، وَهُوَ فِعْلٌ
مُسْتَقْبَلٌ لِمَا وَصَفْنَا، قَالَ: وَيُدْخِلُونَ الْأَلِفَ
وَاللَّامَ عَلَى أَمْسٍ وَأَلِيٍّ، قَالَ: وَدُخِلَ عَلَيْهَا
عَلَى الْمُحْكَمَاتِ لَا يُقَاسُ عَلَيْهِ، وَأَنْشَدَ:
وَإِنِّي جَلَسْتُ الْيَوْمَ وَالْأَمْسَ قَبْلَهُ
بِبَابِكَ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ
فَادْخَلَهُمَا عَلَى أَمْسٍ وَتَرَكَهَا عَلَى كَسْرِهَا،
وَأَصْلُ أَمْسٍ أَمْرٌ مِنَ الْإِنْسَاءِ، وَسُمِّيَ الْوَقْتُ
بِالْأَمْرِ، وَلَمْ يُغَيَّرْ لَفْظُهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

* لون * اللَّوْنُ: هَيْئَةٌ كَالسَّوَادِ وَالْحُمْرَةِ،
وَلَوْنُهُ فَنَلَوْنٌ. وَلَوْنٌ كُلُّ شَيْءٍ: مَا فَصَلَ بَيْنَهُ
وَبَيْنَ غَيْرِهِ، وَالْجَمْعُ الْوَوَانُ، وَقَدْ تَلَوَّنَ
وَلَوَّنَ (٣) وَلَوَّنَهُ.

وَالْأَلْوَانُ: الضَّرْبُ. وَاللَّوْنُ: التَّوَعُّ
وَفَلَانٌ تَلَوَّنَ إِذَا كَانَ لَا يَثْبُتُ عَلَى خَلْقٍ وَاحِدٍ.

وَاللَّوْنُ: الدَّقْلُ، وَهُوَ ضَرْبٌ مِنْ
النَّخْلِ، قَالَ الْأَخْفَشُ: هُوَ جَاعَةٌ وَاحِدَتُهَا
لَيْتَةٌ، وَلَكِنْ لَمَّا انْكَسَرَ مَا قَبْلَهَا انْقَلَبَتِ الْوَاوُ
يَاءً، وَمِنْهُ تَعَالَى: «مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْتَةٍ»
قَالَ: وَتَمَرُهَا سَمِينُ الْعَجْوَةِ.

ابْنُ سِيدَةَ: الْأَلْوَانُ الدَّقْلُ، وَاحِدُهَا
لَوْنٌ، وَاللَيْتَةُ وَاللُّوْنَةُ: كُلُّ ضَرْبٍ مِنَ النَّخْلِ
مَا لَمْ يَكُنْ عَجْوَةً أَوْ بَرْنِيًّا. قَالَ الْفَرَّاءُ: كُلُّ
شَيْءٍ مِنَ النَّخْلِ سِوَى الْعَجْوَةِ فَهُوَ مِنَ اللَّيْنِ،
وَاحِدَتُهُ لَيْتَةٌ، وَقِيلَ: هِيَ الْأَلْوَانُ، الْوَاحِدَةُ
لَوْنَةٌ فَقِيلَ لَيْتَةٌ، بِالْيَاءِ، لِإِنْكَسَارِ اللَّامِ،
قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: وَالْجَمْعُ لَيْنٌ وَلَوْنٌ وَلِيَانٌ،
قَالَ:

تَسَأَلُنِي اللَّيْنَ وَهَمِّي فِي اللَّيْنِ
وَاللَّيْنَ لَا يَثْبُتُ إِلَّا فِي الطَّيْنِ
وَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ:

وَسَالِفَتِهِ كَسَبِحُوقِ اللَّيْلِ
لَنْ أَضْرَمَ فِيهَا الْقَوِيُّ الشَّعْرُ
(٣) قوله: «وفه تلون وتلون» وكذلك اللون
كاسود أو أي تلون، كما في التكلية.

قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ: صَوَابُهُ وَسَالِفَةٌ، بِالرَّفْعِ،
وَقَبْلَهُ:
لَهَا دَتَبٌ مِثْلُ ذَبَلِ الْعُرُوسِ
تَسَدُّ بِهِ فَرْجَهَا مِنْ دُبُرِ
وَزَوَاهِ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ: كَسَحُوقِ
الْبَلْبَانِ، قَالَ: وَهُوَ غَلَطٌ، لِأَنَّ شَجَرَ الْبَلْبَانِ
الْكَنْدَرُ لَا يَطْوِلُ فَيَصِيرُ سَحُوقًا، وَالسَّحُوقُ:
الشَّخْلَةُ الطَّوِيلَةُ.

وَالْبَلْبَانُ بِالْفَتْحِ: مَصْدَرٌ لَيْنٌ بَيْنَ اللَّيْنِ
وَالْبَلْبَانِ، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ فِي قَوْلِهِ حُمَيْدِ
الْأَرْقَطِ:

حَتَّى إِذَا أَغَسَّتْ دُجَى الْجُجُونِ
وَشَبَّهَ الْأَلْوَانَ بِالْتَّلَوِينِ
يُقَالُ: كَيْفَ تَرَكَمُ النَّخْلُ؟ فَيَقَالُ:
حِينَ لَوْنٌ، وَذَلِكَ مِنْ حِينَ أَخَذَ شَيْئًا مِنْ
لَوْنِهِ الَّذِي يَصِيرُ إِلَيْهِ، فَشَبَّهَ الْوَوَانَ الظَّلَامِ
بَعْدَ الْمَغْرَبِ بِكُونَ أَوَّلًا أَصْفَرَ، ثُمَّ يَحْمَرُّ،
ثُمَّ يَسْوَدُ بِتَلَوِينِ الْبُسْرِ: يَصْفَرُ وَيَحْمَرُّ ثُمَّ
يَسْوَدُ.

وَلَوْنُ الْبُسْرِ تَلَوِينًا إِذَا بَدَأَ فِيهِ أَثَرُ النَّضْحِ.
وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ وَعُرْمَانِيَّةِ: اجْعَلِ اللَّوْنَ عَلَى
جَدِيهِ، قَالَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ: اللَّوْنُ نَوْعٌ مِنَ
النَّخْلِ، قِيلَ هُوَ الدَّقْلُ، وَقِيلَ: النَّخْلُ كُلُّهُ
مَا خَلَا الْبَرْنِيَّ وَالْعَجْوَةَ، تُسَمَّى أَهْلُ الْمَدِينَةِ
الْأَلْوَانَ، وَاحِدَتُهُ لَيْتَةٌ، وَأَصْلُهُ لَوْنَةٌ،
فَقِيلَتِ الْوَاوُ يَاءً لِكَسْرِ اللَّامِ. وَفِي حَدِيثِ
ابْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ: أَنَّهُ كَتَبَ فِي صَدَقَةِ الثَّمَرَانِ
يُوْحَدُ فِي الْبَرْنِيِّ مِنَ الْبَرْنِيِّ، وَفِي اللَّوْنِ مِنَ
اللَّوْنِ، وَقَدْ تَكَرَّرَ فِي الْحَدِيثِ.
وَلَوْنٌ: السَّمُّ.

* لوه * لَاءُ السَّرَابِ لَوْهَا وَلَوْهَانَا وَتَلَوَةٌ:
اضْطَرَبَ وَرَبَّقَ، وَالْأَسْمُ اللَّوْهَةُ. وَيُقَالُ:
رَأَيْتُ لَوَةً السَّرَابِ، أَيْ بَرِيقَهُ. وَحُكِيَ عَنْ
بَعْضِهِمْ: لَاءُ اللَّهِ الْخَلْقُ يَلُوهُمُ خَلْقَهُمْ.
وَذَلِكَ غَيْرُ مَعْرُوفٍ. وَاللَّاهَةُ: الْحَيَّةُ (عَنْ
كِرَاعٍ) وَاللَّاتُ: صَمٌّ يُقْفَضُ، وَكَانَ
بِالطَّائِفِ، وَبَعْضُ الْعَرَبِ يَقِفُ عَلَيْهِ بِالنَّاءِ،

وَبَعْضُهُمْ بِالْهَاءِ ، وَأَصْلُهُ لَاهَةٌ ، وَهِيَ الْحَيَّةُ ، كَأَنَّ الصَّنَمَ سُمِّيَ بِهَا ، ثُمَّ حُدِفَتْ مِنْهُ الْهَاءُ ، كَمَا قَالُوا شَاةً ، وَأَصْلُهَا شَاهَةٌ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَإِنَّمَا قَضَيْنَا بِأَنَّ أَلِفَ اللَّاهَةِ الَّتِي هِيَ الْحَيَّةُ ، وَأَوَّلًا لِلْعَيْنِ وَأَوَّلًا أَكْبَرُ مِنْهَا يَاءٌ ، وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ : «أَفْرَأَيْتُمْ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ» ، بِالتَّاءِ ، وَيَقُولُ : هِيَ اللَّاتُ ، فَيَجْعَلُهَا تَاءً فِي السُّكُوتِ ، وَهِيَ اللَّاتُ ، فَأَعْلَمَ أَنَّهُ جَرَّ فِي مَوْضِعِ الرَّفْعِ ، فَهَذَا مِثْلُ أَمْسٍ مَكْسُورٍ عَلَى كُلِّ حَالٍ ، وَهُوَ أَجْوَدُ مِنْهُ ، لِأَنَّ أَلِفَ اللَّاتِ وَلامَهُ لَأَسْمَطَانِ وَإِنْ كَانَتَا زَائِدَتَيْنِ ؛ قَالَ : وَأَمَّا مَا سَمِعْنَا مِنَ الْأَكْبَرِ فِي اللَّاتِ وَالْعُزَّىٰ فِي السُّكُوتِ عَلَيْهَا فَاللَّاهَةُ ، لِأَنَّهَا هَاءٌ فَصَارَتْ تَاءً فِي الْوَصْلِ ، وَهِيَ فِي تِلْكَ اللَّغَةِ مِثْلُ مَا كَانَ مِنَ الْأَمْرِ كَيْتٍ وَكَيْتٍ ، وَكَذَلِكَ هَيْهَاتَ فِي لَغَةٍ مِنْ كَسْرٍ ، إِلَّا أَنَّهُ يَجُوزُ فِي هَيْهَاتَ أَنْ يَكُونَ جَمَاعَةً ، وَلَا يَجُوزُ ذَلِكَ فِي اللَّاتِ ، لِأَنَّ التَّاءَ لَا تَزِيدُ فِي الْجَمَاعَةِ إِلَّا مَعَ الْأَلِفِ ، وَإِنْ جَعَلْتِ الْأَلِفَ وَالتَّاءَ زَائِدَتَيْنِ بَقِيَ الْأِسْمُ عَلَى حَرْفِ وَاجِدٍ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : حَقَّ اللَّاتُ أَنْ تُذَكَّرَ فِي فَضْلِ لَوَى لِأَنَّ أَصْلَهُ لَوَيْتٌ ، مِثْلُ ذَاتٍ مِنْ قَوْلِكَ ذَاتٌ مَالٍ ، وَالتَّاءُ لِلتَّائِيثِ ، وَهُوَ مِنْ لَوَى عَلَيْهِ يَلْوِي إِذَا عَطَفَ ، لِأَنَّ الْأَضْنَامَ يَلْوِي عَلَيْهَا وَيَمْكُفُ الْجَوْهَرِيُّ : لِأَنَّ يَلِيَهُ لَيْهَا تَسْتَرُ ، وَجَوَزَ سَيِّوْنَهُ أَنْ يَكُونَ لِأَنَّ أَصْلَهُ اسْمُ اللَّهِ تَعَالَى ؛ قَالَ الْأَعَشَى :

كَدَعَوْهُ مِنْ أَبِي رِيَّاحٍ
يَسْمَعُهَا لِأَهْمُ الْكِبَارِ
أَيُّ الْإِهْمُ ، أَدْخِلْتَ عَلَيْهِ الْأَلِفُ وَاللَّامُ
فَجَرَى مَجْرَى الْأِسْمِ الْعَلَمِ كَالْعَبَّاسِ
وَالْحَسَنِ ، إِلَّا أَنَّهُ خَالَفَ الْأَعْلَامَ مِنْ حَيْثُ كَانَ صِفَةً ، وَقَوْلُهُمْ : يَا اللَّهُ ، يَقْطَعُ الْهَمْزَةَ ، إِنَّمَا جازَ لِأَنَّهُ يُتَوَى فِيهِ الْوَقْفُ عَلَى حَرْفِ التَّاءِ فَخَفِيَ لِإِسْمِهِ . وَقَوْلُهُمْ : لَاهُمْ وَاللَّهْمُ ، فَالْمِيمُ بَدَلٌ مِنْ حَرْفِ التَّاءِ ؛ وَرَبَّمَا جُمِعَ بَيْنَ الْبَدَلِ وَالْمَبْدَلِ مِنْهُ فِي ضَرُورَةِ الشَّعْرِ كَقَوْلِ الشَّاعِرِ :

غَفَرْتُ أَوْ عَذَّبْتَ يَا اللَّهُمَّ
لِأَنَّ لِلشَّاعِرِ أَنْ يَرُدَّ الشَّيْءَ إِلَى أَصْلِهِ : وَقَوْلُ ذِي الْإِضْبَعِ :

لَا هُ ابْنُ عَمِّكَ لَا أَفْضَلْتَ فِي حَسَبِ
عَنِّي وَلَا أَنْتَ دَبَّانِي فَحَزُونِي
أَرَادَ : لَهَّ ابْنُ عَمِّكَ ، فَحُدِفَ لِامِ الْجَرِّ وَاللَّامُ الَّتِي بَعْدَهَا ، وَأَمَّا الْأَلِفُ فَهِيَ مُنْقَلِبَةٌ عَنِ الْيَاءِ بِدَلِيلِ قَوْلِهِمْ لَهَى أَبوكَ ، الْأَتْرَى كَيْفَ ظَهَرَتْ الْيَاءُ لَمَّا قَلِبْتَ إِلَى مَوْضِعِ اللَّامِ ؟ وَأَمَّا لَاهُوتُ فَإِنَّ صَحَّ أَنَّهُ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ كَانَ اسْتِيقَافَهُ مِنْ لَاهٍ ، وَوزَنَهُ فَعَلُوتُ مِثْلُ رَعِيوتُ وَرَحْموتُ ، وَلَيْسَ بِمَقْلُوبٍ كَمَا كَانَ الطَّاعُوتُ مَقْلُوبًا .

* لوى * لَوَيْتُ الْحَبْلَ الْوَيْوِيَةً لَيْتًا : قَتَلْتُهُ . ابْنُ سَيِّدَةَ : اللَّوِيُّ الْجَدُّ وَالشَّيْءُ ، لَوَاهُ لَيْتًا ، وَالْمَرَّةُ مِنْهُ كَيْتٌ ، وَجَمَعَهُ لَوَى كَكَوَى وَكَوَى (عَنْ أَبِي عَلِيٍّ) ، وَلَوَاهُ فَالتَّوَى وَتَلَوَى . وَلَوَى يَدَهُ لَيْتًا وَلَوِيًّا نَادِرٌ عَلَى الْأَصْلِ : نَاهَا ؛ وَلَمْ يَحْكُ سَيِّوْنَهُ لَوِيًّا فَمَا شَدَّ ، وَلَوَى الْغُلَامُ بَلَغَ عَشْرِينَ وَقَوِيَتْ يَدُهُ فَلَوَى يَدَ غَيْرِهِ .

وَلَوَى الْقِدْحُ لَوَى فَهُوَ لَوٍ ، وَالتَّوَى ، كِلَاهُمَا : اعْوَجَّ (عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ) .
وَاللَّوِيُّ : مَا التَّوَى مِنَ الرَّمْلِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ مُسْتَرْفِقٌ ، وَهُمَا رَلْوِيَانٌ ، وَالْجَمْعُ الرَلْوِيَانُ ، وَكَسْرُهُ يَعْقُوبٌ عَلَى الْوَيْوِيَةِ فَقَالَ يَصِفُ الطَّمْخُ : يَثْبُتُ فِي الْوَيْوِيَةِ الرَّمْلِ وَدَكَادِكِهِ ، وَفَعْلٌ لِأَجْمَعِ عَلَى أَفْعَلَةٍ .
وَالْوَيْوِيَةُ : صِرْنَا إِلَى لَوَى الرَّمْلِ ؛ وَقِيلَ : لَوَى الرَّمْلُ لَوَى ، فَهُوَ لَوٍ ؛ وَأَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

يَأْتِجُوهَ النَّوْرَ وَظُرْبَانَ اللَّوِيِّ
وَالِاسْمُ اللَّوِيُّ ، مَقْضُورٌ . الْأَصْمَعِيُّ : اللَّوِيُّ مُنْقَطِعُ الرَّمْلَةِ ؛ يُقَالُ : قَدَّ الْوَيْوِيَةَ فَانزَلُوا ، وَذَلِكَ إِذَا بَلَغُوا لَوَى الرَّمْلِ الْجَوْهَرِيُّ : لَوَى لِلرَّمْلِ مَقْضُورٌ ، مُنْقَطِعَةٌ ، وَهُوَ الْجَدُّ بَعْدَ الرَّمْلَةِ ؛ وَلَوَى الْحَيَّةُ

جَوَاهَا ، وَهُوَ انظُرُواهَا (عَنْ نَعْلَبِ) .
وَلَوَى الْحَيَّةُ الْحَيَّةُ لَوَاهُ : التَّوَى عَلَيْهَا . وَالتَّوَى الْمَاءَ فِي مَجْرَاهُ وَتَلَوَى : انْعَطَفَ وَلَمْ يَجْرِ عَلَى الْإِسْتِقَامَةِ ، وَتَلَوَى الْحَيَّةُ كَذَلِكَ .
وَتَلَوَى الْبَرَقُ فِي السَّحَابِ : اضْطَرَبَ عَلَى غَيْرِ جِهَةٍ .

وَقَرَنَ الْوَى : مُعْوَجَّ ، وَالْجَمْعُ لَوِيٌّ ، بِضَمِّ اللَّامِ ؛ حَكَاهَا سَيِّوْنَهُ ، قَالَ : وَكَذَلِكَ سَمِعْنَا مِنْ الْعَرَبِ ، قَالَ : وَلَمْ يَكْسِرُوا ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ الْقِيَّاسُ ، وَخَالَفُوا بَابَ بِيضٍ ، لِأَنَّهُ لَمَّا وَقَعَ الْإِدْغَامُ فِي الْحَرْفِ ذَهَبَ الْمَدُّ ، وَصَارَ كَأَنَّهُ حَرْفٌ مُتَحَرِّكٌ ، أَلَّا تَرَى لَوْ جَاءَ مَعَ عُمِيٍّ فِي قَافِيَةِ جَارٍ ؟ فَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْمُدَّعَمَ بِمَثَلَةِ الصَّحِيحِ ، وَالْأَقْسَى الْكَسْرُ لِجُجَاوَرَتِهَا الْيَاءِ .

وَلَوَاهُ دَيْتُهُ وَبَدَيْتُهُ لَيْتًا وَلَيْتًا وَلَيْتَانًا : مَطَّلَهُ ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ فِي اللَّيَّانِ :
نُطِيلِينَ لَيْتَانِي وَأَنْتِ مَيْلَةٌ

وَأَحْسِنِ يَا ذَاتَ الْوَشَاحِ التَّفَاضِيَا
قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : لَمْ يَجِيءِ مِنَ الْمَصَادِرِ عَلَى فَعْلَانِ إِلَّا لَيَّانٌ . وَحَكَى ابْنُ بَرِّي عَنْ أَبِي زَيْدٍ قَالَ : لَيَّانٌ ، بِالْكَسْرِ ، وَهُوَ لَيْعَةٌ ، قَالَ : وَقَدْ يَجِيءُ اللَّيَّانُ بِمَعْنَى الْحَبْسِ وَصِدِّ الشَّرِيحِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

يَلْقَى غَرِيْمُكُمْ مِنْ غَيْرِ غُسْرِيكُمْ
بِالْبَدَلِ مَطَّلًا وَبِالشَّرِيحِ لَيَّانًا
وَالْوَى بِحَفَى وَلَوَانِي : جَحَلْتَنِي إِهَانًا ، وَلَوَيْتُ الدَّيْنَ ؛ وَفِي حَدِيثِ الْمَطَّلِ : لَوَى الْوَاجِدِ يُحَلُّ عِرْضَهُ وَعَقُوبَتُهُ (١) . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : اللَّوِيُّ هُوَ الْمَطَّلُ ؛ وَأَنشَدَ قَوْلَ الْأَعَشَى :

يَلْوِيْنِي دَيْنِي النَّهَارَ وَأَقْضِي
دَيْنِي إِذَا وَقَدَ الثُّعَاسُ الرُّقْدَا
لَوَاهُ غَرِيْمُهُ بِدَيْتِهِ يَلْوِيهِ لَيْتًا ، وَأَصْلُهُ لَوِيًّا فَادْعَمَتِ الْوَاوُ فِي الْيَاءِ .

(١) قَالَ الْهَرَوِيُّ : «أَرَادَ بَعْضُهُ لَوَيْتَهُ ، وَبِعَقُوبَتِهِ حَبْسَهُ» . [عبد الله]

وَالْوَى بِالشَّيْءِ : ذَهَبَ بِهِ . وَالْوَى بِمَا فِي
الْإِنَاءِ مِنَ الشَّرَابِ : اسْتَأْتَرَ بِهِ وَعَلَبَ عَلَيْهِ
غَيْرُهُ ، وَقَدْ يُقَالُ ذَلِكَ فِي الطَّعَامِ ، وَقَوْلُ
سَاعِدَةَ بْنِ جَوْيَةَ :

سَادِ تَجَرَّمُ فِي الصَّبِيحِ نَهْمِيَا
يَلْوِي بِعَيْقَاتِ الْبِحَارِ وَيُجَنَّبُ
يَلْوِي بِعَيْقَاتِ الْبِحَارِ ، أَيْ يَشْرَبُ مَاءَهَا
فَيَذْهَبُ بِهِ .

وَالْوَتُّ بِهَذَا الْمَقَابِلِ : أَخَذَتْهُ فَطَارَتْ بِهِ .
الْأَضْمَى : وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ أَنْهَاتِ الْوَتِّ بِهِ
الْعَتَقَاءُ الْمُعْرَبُ ، كَأَنَّهَا دَاهِيَةٌ ، وَلَمْ يُضَسَّرْ
أَصْلُهُ . وَفِي الصَّحَاحِ : الْوَتُّ بِهَذَا عَتَقَاءُ

مُعْرَبٍ ، أَيْ ذَهَبَتْ بِهِ . وَفِي حَدِيثِ
حَدَيْقَةَ : أَنَّ جَبْرِيلَ رَفَعَ أَرْضَ قَوْمِ لُوطٍ ،
عَلَيْهِ السَّلَامُ ، ثُمَّ الْوَى بِهَا حَتَّى سَمِعَ أَهْلُ
السَّمَاءِ ضَعْفًا كِلَابِهِمْ ، أَيْ ذَهَبَ بِهَا ، كَمَا

يُقَالُ الْوَتُّ بِهَذَا الْعَتَقَاءِ ، أَيْ أَطَارَتْهُ ، وَعَنْ
قَتَادَةَ مِثْلُهُ ، وَقَالَ فِيهِ : ثُمَّ الْوَى بِهَا فِي جَوِّ
السَّمَاءِ ، وَالْوَى بِثَوْبِهِ فَهُوَ يَلْوِي بِهِ الْوَاءُ .
وَالْوَى بِهِمُ الدَّهْرُ : أَهْلَكَهُمْ ، قَالَ :

أَصْبَحَ الدَّهْرُ وَقَدْ الْوَى بِهِمْ
غَيْرَ تَقْوَالِكَ مِنْ قِيلِهِ وَقَالَ
وَالْوَى بِثَوْبِهِ إِذَا لَمَعَ وَأَشَارَ .
وَالْوَى بِالْكَلَامِ : خَالَفَ بِهِ عَنْ جِهَتِهِ .

وَالْوَى عَنِ الْأَمْرِ وَالْوَتَّى : تَنَاقَلَ . وَلَوْئْتُ
أَمْرِي عَنْهُ لَيْثًا وَكَيْانًا : طَوَيْتُهُ . وَلَوْئْتُ عَنْهُ
الْحَيَّرَ : أَخْبَرْتُهُ بِهِ عَلَى غَيْرِ وَجْهِهِ . وَالْوَى
فُلَانٌ خَيْرُهُ ، إِذَا كَمَمَهُ . وَالْإِنْوَاءُ : أَنْ

تُخَالَفَ بِالْكَلَامِ عَنْ جِهَتِهِ ، يُقَالُ : الْوَى
يَلْوِي الْوَاءَ وَلَوْيَةً . وَالْإِخْلَافُ الْاسْتِقَاءُ (١) .
وَلَوْئْتُ عَلَيْهِ عَطَفْتُ . وَلَوْئْتُ عَلَيْهِ :
انْتَهَرْتُ . الْأَضْمَى : لَوَى الْأَمْرَ عَنْهُ فَهُوَ

(١) قوله : « ولوية ، والإخلاف الاستقاء »
كذا بالأصل . فعمل في العبارة سقطًا ، ولا محكم
ولا تهذيب هنا ، ويظهر أن قوله هنا : « والإخلاف
الاستقاء » ، مقدم من تأخير ، فسائق في مادة « ليا »
لفظ الإخلاف في بيت استشهد به ، أورده في
الكلمة مفسراً للإخلاف بالاستقاء .

يَلْوِيهِ لَيْثًا ، وَيُقَالُ الْوَى بِذَلِكَ الْأَمْرِ إِذَا ذَهَبَ
بِهِ ، وَالْوَى عَلَيْهِمْ يَلْوِي ، إِذَا عَطَفَ عَلَيْهِمْ
وَتَحَسَّسَ ، وَيُقَالُ : مَا يَلْوِي عَلَى أَحَدٍ . وَفِي
حَدِيثِ أَبِي قَتَادَةَ : فَأَنْطَلَقَ النَّاسُ لِأَيُّوِي
أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ ، أَيْ لَا يَلْتَقِيَتْ وَلَا يَعْطِفُ

عَلَيْهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : وَجَعَلْتُ خَيْلَنَا تَلْوَى
خَلْفَ ظَهْرِنَا ، أَيْ تَتَلَوَى . يُقَالُ : لَوَى
عَلَيْهِ إِذَا عَطَفَ وَعَرَّجَ ، وَيُرْوَى بِالتَّخْفِيفِ ،
وَيُرْوَى تَلَوْدًا ، بِالذَّالِ ، وَهُوَ قَرِيبٌ مِنْهُ .

وَالْوَى : عَطَفَ عَلَى مُسْتَعِيفٍ ، وَالْوَى
بِثَوْبِهِ لِلصَّرِيخِ ، وَالْوَتُّ الْمَرَاةَ بِيَدِهَا .
وَالْوَتُّ الْحَرْبَ بِالسَّوَامِ إِذَا ذَهَبَتْ بِهَا
وَصَاحِبُهَا يَنْظُرُ إِلَيْهَا . وَالْوَى إِذَا جَفَّ زَرْعُهُ

وَاللَّوَى ، عَلَى فَيْعِلٍ : مَا ذَبَلُ وَجَفَّ مِنْ
الْبَقْلِ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّىَ :

حَتَّى إِذَا تَجَلَّتِ اللَّوَا
وَطَرَدَ الْهَيْفُ السَّقَا الصَّيْفِيَا
وَقَالَ ذُو الرِّمَّةِ :

وَحَتَّى سَرَى بَعْدَ الْكِرَى فِي لَوِيهِ
أَسَارِيعُ مَعْرُوفٍ وَصَرَّتْ جَنَادِبُهُ
وَقَدْ الْوَى الْبَقْلُ الْوَاءَ ، أَيْ ذَبَلَ . ابْنُ
سَيِّدَةَ : وَاللَّوَى يَبْسُ الْكَلَاءَ وَالْبَقْلُ ،
وَقِيلَ : هُوَ مَا كَانَ مِنْهُ بَيْنَ الرَّطْبِ وَالْيَابِسِ .

وَقَدْ لَوَى لَوَى وَالْوَى صَارَ لَوِيًا . وَالْوَتُّ
الْأَرْضُ : صَارَ بِقَلْبِهَا لَوِيًا .
وَالْأَلْوَى وَاللَّوَى ، عَلَى لَفْظِ التَّضْغِيرِ :

شَجَرَةٌ تَنْبُتُ حَيْثَلًا تَعْلُقُ بِالشَّجَرِ ، وَتَتَلَوَى
عَلَيْهَا ، وَلَهَا فِي أَطْرَافِهَا رَوَقٌ مُدَوَّرٌ فِي طَرَفِيهِ
تَحْدِيدًا . وَاللَّوَى ، وَجَمَعُهُ الْوَاءُ : مَكْرَمَةٌ
لِلنَّبَاتِ ، قَالَ ذُو الرِّمَّةِ :

وَلَمْ تُثْبِتِ الْوَاءُ الْهَالِيَا بَقِيَّةً
مِنْ الثَّبِتِ إِلَّا بَطْنَ وَإِدْرَاحِمَ (٢)
وَالْأَلْوَى : الشَّدِيدُ الْخُصُومَةِ ، الْجَدِلُ
السَّلِيطُ ، وَهُوَ أَيْضًا الْمُتَّفَرِّدُ الْمُعْتَرِلُ ، وَقَدْ
لَوَى لَوَى . وَالْأَلْوَى : الرَّجُلُ الْمُجْتَنِبُ
الْمُتَّفَرِّدُ لِأَيْرَالٍ كَذَلِكَ ، قَالَ الشَّاعِرُ يَصِفُ
امْرَأَةً :

(٢) قوله : « وراحم » ، كذا بالأصل .

حَصَانٌ تُقْصِدُ الْأَلْوَى

بِعَيْنَيْهَا وَبِالْجِيدِ
وَالْأَلْوَى كَيْانًا ، وَسَوْءُ لِيَانٍ ، وَإِنْ شِئْتَ
بِالنَّاءِ كَيَاوَاتٍ ، وَالرَّجَالُ الْوُونَ ، وَالنَّاءُ
وَالثُّونُ فِي الْجَمَاعَاتِ لَا يَمْتَنِعُ مِنْهَا شَيْءٌ مِنْ
أَسْمَاءِ الرَّجَالِ وَنُعْرُبُهَا ، وَإِنْ فَعِلَ (٣) فَهُوَ

يَلْوِي لَوَى ، وَلَكِنْ اسْتَمْتُوا عَنْهُ بِقَوْلِهِمْ لَوَى
رَأْسَهُ ، وَمَنْ جَعَلَ تَأْلِيفَهُ مِنْ لَامٍ وَوَاوٍ قَالُوا
لَوَى . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ فِي ذِكْرِ الْمُنَافِقِينَ :

« لَوُوا رُءُوسَهُمْ » ، وَلَوُوا ، فَرَى بِالتَّشْدِيدِ
وَالتَّخْفِيفِ .
وَلَوَيْتُ أَعْنَاقَ الرَّجَالِ فِي الْخُصُومَةِ ،
شُدَّ لِلتَّكْرَرِ وَالْمُبَالَغَةِ . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ :

« لَوُوا رُءُوسَهُمْ » . وَالْوَى الرَّجُلُ بِرَأْسِهِ وَالْوَى
رَأْسَهُ : أَمَالَ وَأَعْرَضَ . وَالْوَى رَأْسَهُ وَالْوَى
بِرَأْسِهِ : آمَالَهُ مِنْ جَانِبٍ إِلَى جَانِبٍ . وَفِي
حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : إِنَّ ابْنَ الرُّبَيْرِ ، رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُمْ ، لَوَى ذَنْبَهُ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :
يُقَالُ لَوَى رَأْسَهُ وَذَنْبَهُ وَعَطَفَهُ عَنكَ ، إِذَا نَاهَهُ
وَصَرَفَهُ ، وَيُرْوَى بِالتَّشْدِيدِ لِلْمُبَالَغَةِ ، وَهُوَ
مِثْلُ لَيْزَلِكِ الْمَكَارِمِ وَالرَّوْعَانِ عَنِ الْمَعْرُوفِ
وَالْيَلَاءِ الْجَمِيلِ ، قَالَ وَبِحُجْرٍ أَنْ يَكُونَ كَيْانَةً

عَنِ التَّأَخَّرِ وَالتَّخْلُفِ ، لِأَنَّهُ قَالَ فِي مَقَابِلَتِهِ :
وَإِنَّ ابْنَ الْعَاصِ مَشَى الْبِقَدِيمَةِ . وَقَوْلُهُ
تَعَالَى : « وَإِنْ تَلَوُوا أَوْ تُعْرَضُوا » ، بِوَاوَيْنِ ،
قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : هُوَ

الْقَاضِي يَكُونُ لِيَهُ وَإِعْرَاضُهُ لِأَحَدِ الْخُصْمَيْنِ
عَلَى الْآخَرِ ، أَيْ تَشَدُّدُهُ وَصَلَاتُهُ ، وَقَدْ فَرَى
بِوَاوٍ وَاحِدَةً مَضْمُومَةً الْأَمِّ مِنْ وَلَيْتُ ، قَالَ
مُجَاهِدٌ : أَيْ أَنْ تَلُوا الشَّهَادَةَ فَتَقْسِمُوهَا أَوْ

تُعْرَضُوا عَنَّا فَتُرْكُوهَا ، قَالَ ابْنُ بَرِّىَ : وَمِنْهُ
قَوْلُ فُرْعَانَ بْنِ الْأَعْرَفِ :

تَعَمَّدَ حَتَّى ظَلَمًا وَلَوَى يَلْوِي
لَوَى يَدَهُ اللَّهُ الَّذِي هُوَ غَالِيَةٌ !
وَالْوَتَّى وَتَلَوَى بِمَعْنَى اللَّيْثِ : لَوَيْتُ
عَنْ هَذَا الْأَمْرِ ، إِذَا التَّوَيْتَ عَنْهُ ، وَأَنْشَدَ

(٣) قوله : « وإن فعل إلخ » كذا بالأصل
وشرح القاموس .

إِذَا تَوَى بِسَى الْأَمْرِ أَوْ لَوَيْتَ
 مِنْ أَيْنَ آتَى الْأَمْرَ إِذْ أُنِيتُ؟
 الزبيرى: لَوَى فَلَانَ الشَّهَادَةَ، وَهُوَ
 يَلْوِيهَا لَيًّا، وَلَوَى كَفَّهُ، وَلَوَى بَدَنَهُ، وَلَوَى
 عَلَى أَصْحَابِهِ لَوِيًّا وَلَيًّا، وَالْوَى إِلَى بِيَدِهِ
 الْإِوَاءَ، أَيْ أَشَارَ بِيَدِهِ لِأَخِيهِ. وَلَوَيْتُهُ عَلَيْهِ،
 أَيْ آتَيْتُهُ عَلَيْهِ، وَقَالَ:

وَلَمْ يَكُنْ يَكُنْ مَلَكٌ لِلْقَوْمِ يُزِيلُهُمْ
 إِلَّا صَلَاحُ لَاتَلْوَى عَلَى حَسَبِ
 أَيْ لَا يُؤَيِّرُ بِهَا أَحَدًا لِحَسَبِهِ لِلشَّدَّةِ الَّتِي هُمْ
 فِيهَا، وَيُرْوَى: لَاتَلْوَى، أَيْ لَا تَغْطِفُ
 أَصْحَابَهَا عَلَى دَوَى الْأَحْسَابِ، مِنْ قَوْلِهِمْ
 لَوَى عَلَيْهِ، أَيْ عَطَفَ، بَلْ تُقْسَمُ بِالمُصَافَةِ
 عَلَى السَّوِيَّةِ، وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّى لِمَجْنُونِ بْنِ
 عَامِرٍ:

فَلَوْ كَانَ فِي لَيْلِي سَدَى مِنْ خُصُومَةٍ
 لَلْوَيْتُ أَعْنَاقَ المَطَى المَلَاوِيَا
 وَطَرِيقَ الْوَى: بَعِيدٌ مَجْهُولٌ.
 وَاللَّوِيَّةُ: مَا حَبَّأَتْهُ عَنْ غَيْرِكَ وَأَخْفَيْتُهُ،
 قَالَ:

الْأَكْلِينَ اللَّوَايَا دُونَ ضَيْفِهِمْ
 وَالْقِدْرَ مَحْبُورَةً مِنْهَا أَنْفَايَا
 وَقِيلَ: هِيَ الشَّيْءُ يُحْبَأُ لِلضَّيْفِ،
 وَقِيلَ: هِيَ مَا أُنْحَصَتْ بِهِ الْمَرْأَةُ زَائِرَهَا أَوْ
 ضَيْفَهَا، وَقَدْ لَوَى لَوِيَّةً وَالتَّوَاهَا. وَالْوَى:
 أَكَلَ اللَّوِيَّةَ.

التَّهْدِيدُ: اللَّوِيَّةُ مَا يُحْبَأُ لِلضَّيْفِ أَوْ
 يَنْخِرُهُ الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ، وَأَنشَدَ:
 آتَرْتَ ضَيْفَكَ بِاللَّوِيَّةِ وَالَّذِي
 كَانَتْ لَهُ وَلَمِثْلِهِ الْأَذْحَارُ
 قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: سَمِعْتُ أَعْرَابِيًّا مِنْ بَنِي
 كِلَابٍ يَقُولُ لِقَعِيدَةٍ لَهُ: أَيْنَ لَوَايَاكَ
 وَحَوَايَاكَ، أَلَا تَقْدِمِينَهَا لَنَا؟ أَرَادَ: أَيْنَ مَا
 خَبَأْتَ مِنْ شَحِيمَةٍ وَقَدِيدَةٍ وَتَمَرٍ وَمَا أَشْبَهَهَا
 مِنْ شَيْءٍ يَنْخَرُ لِلْحُقُوفِ الحَوْهَرِيُّ: اللَّوِيَّةُ
 مَا حَبَّأَتْهُ لِعَيْرِكَ مِنَ الطَّعَامِ، قَالَ أَبُو جَهِيمَةَ
 الدُّهْلِيُّ:

قُلْتُ لِيذَاتِ التُّقْبَةِ التُّقْبَةَ

قَوْمِي فَعَدْنَا مِنَ اللَّوِيَّةِ!
 وَقَدْ أَنْتَوَتِ الْمَرْأَةُ لَوِيَّةً. وَالْوِيَّةُ: لَعْفَةٌ فِي
 اللَّوِيَّةِ، مَقْلُوبَةٌ عَنْهُ (حَكَاهَا كُرَاعٌ)،
 قَالَ: وَالْجَمْعُ اللَّوَايَا كَاللَّوَايَا، ثَبَتَ الْقَلْبُ
 فِي الْجَمْعِ.

وَالْوَى: وَجَعٌ فِي المَعِدَةِ، وَقِيلَ:
 وَجَعٌ فِي الجَوْفِ، لَوَى، بِالْكَسْرِ، يَلْوَى
 لَوَى، مَقْصُورٌ، فَهُوَ لَوِيٌّ. وَاللَّوَى: اغْوَجَاجٌ
 فِي ظَهْرِ الفَرَسِ، وَقَدْ لَوَى لَوَى. وَعُودٌ لَوِيٌّ:
 مَلْتَوِيٌّ. وَذَنْبُ الْوَى: مَعْطُوفٌ خَلْفَةً مِثْلُ
 ذَنْبِ العَتْرِ. وَيُقَالُ: لَوَى ذَنْبُ الفَرَسِ فَهُوَ
 يَلْوَى لَوَى، وَذَلِكَ إِذَا مَا اغْوَجَّ؛ قَالَ
 العَجَّاجُ:

كَالكَرِّ لَشَحْتُ وَلا فِيهِ لَوَى
 يُقَالُ مِنْهُ: فَرَسٌ مَا بِهِ لَوَى وَلا عَصَلٌ. وَقَالَ
 أَبُو الهَيْثَمِ: كَبَشَ الْوَى وَنَعَجَهُ لَيًّا،
 مَمْدُودٌ، مِنْ شَاءَ لِحَى الزبيرى: الْوَتِ
 الثَّاقَةُ بِذَنبِهَا وَلَوَتْ ذَنْبَهَا، إِذَا حَرَكْتَهُ، الْبَاءُ
 مَعَ الْأَلْفِ فِيهَا، وَأَصْرَ الفَرَسُ بِأَذْنِهِ وَصَرَّ
 أَذْنُهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَاللَّوَاءُ: لَوَاءُ الْأَمِيرِ، مَمْدُودٌ.
 وَاللَّوَاءُ: العَلَمُ، وَالْجَمْعُ الْوَاوِيَّةُ وَالْوَاوِيَاتُ،
 الْأَخِيرَةُ جَمْعُ الْجَمْعِ، قَالَ:

جَنَّحُ التَّوَاصِي نَحْوَ الْوَاوِيَاتِهَا
 وَفِي الْحَدِيثِ: لَوَاءُ الحَمْدِ يَبْدَى يَوْمَ
 الْقِيَامَةِ، اللَّوَاءُ: الرَّايَةُ وَلا يُسَيِّكُهَا إِلَّا
 صَاحِبُ الحَيْشِ، قَالَ الشَّاعِرُ:
 عَدَاةً تَسَابَلَتْ مِنْ كُلِّ أَوْبٍ
 كَنَائِبُ عَاقِدِينَ لَهُمْ لَوَايَا
 قَالَ: وَهِيَ لَعْفَةٌ لِبَعْضِ العَرَبِ، تَقُولُ:
 احْتَمَيْتُ احْتَيَا.

وَالْأَلْوِيَّةُ: المَطَارِدُ، وَهِيَ دُونَ
 الْأَعْلَامِ وَالْبُيُودِ. وَفِي الْحَدِيثِ: لِكُلِّ غَادِرٍ
 لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَيْ عِلَامَةٌ يُشْهَرُ بِهَا فِي
 النَّاسِ، لِأَنَّ مَوْضِعَ اللَّوَاءِ شَهْرَةٌ مَكَانَ
 الرَّيْسِ. وَالْوَى اللَّوَاءُ عَمَلَةٌ أَوْ رَفْعَةٌ (عَنِ
 ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)، وَلا يُقَالُ لَوَاءٌ.

وَالْوَى: خَاطَ لَوَاءَ الْأَمِيرِ. وَالْوَى إِذَا

أَكْثَرَ التَّمَنَّى. أَبُو عُبَيْدَةَ: مِنْ أَمْثَالِهِمْ فِي
 الرَّجُلِ الصَّعْبِ المَخْلُقِ الشَّدِيدِ النَّجَاحَةِ
 لَتَجِدَنَّ فَلَانًا الْوَى بَعِيدَ المُسْتَمَرِّ، وَأَنشَدَ
 فِيهِ:

وَجَدْتَنِي الْوَى بَعِيدَ المُسْتَمَرِّ
 أَحْمِلُ مَا حُمِلْتُ مِنْ خَيْرٍ وَشَرِّ

أَبُو الهَيْثَمِ: الْأَلْوَى الكَثِيرُ المَلَاوَى.
 يُقَالُ: رَجُلٌ أَلْوَى شَدِيدُ الخُصُومَةِ يَلْتَوِي
 عَلَى خُصْمِهِ بِالْحِجَّةِ، وَلا يُفِرُّ عَلَى شَيْءٍ
 وَاحِدٍ. وَالْأَلْوَى: الشَّدِيدُ الْإِنْوَاءِ، وَهُوَ
 الَّذِي يُقَالُ لَهُ بِالفَارِسِيَّةِ سَحَابِينَ. وَلَوَيْتُ
 الثَّوْبَ الْوَيْوِيًّا إِذَا عَصَرْتَهُ حَتَّى يَحْرَجَ مَا فِيهِ
 مِنَ المَاءِ وَفِي حَدِيثِ الْإِخْتِيارِ: لَيْتَ لَآلِئَيْنِ،
 أَيْ تَلْوَى خِيارَهَا عَلَى رَأْسِهَا مَرَّةً وَاحِدَةً، وَلا
 تُدِيرُهُ مَرَّتَيْنِ، لِكَلَّا تَشْتَبِهَ بِالرَّجَالِ إِذَا
 اعْتَمَوْا.

وَاللَّوَاءُ: طَائِرٌ.
 وَاللَّوَايَا: ضَرْبٌ مِنَ الثَّيْتِ (١)
 وَاللَّوَايَا: مَيْسَمٌ يُكْوَى بِهِ.
 وَلَيْتَ: مَكَانٌ بِوَادِي عَمَانَ.

وَاللَّوَى: فِي مَعْنَى اللَّائِي الَّذِي هُوَ جَمْعُ
 اللَّيِّ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ)، يُقَالُ: هُنَّ اللَّوَى
 فَعَلْنَ، وَأَنشَدَ:

جَمَعْتَهَا مِنْ أَيْتِي غِزَارٍ
 مِنَ اللَّوَى شَرَفٌ بِالصَّرَارِ
 وَاللَّامُونَ: جَمْعُ الَّذِي مِنْ غَيْرِ لَقْظِهِ
 بِمَعْنَى الَّذِينَ، فِيهِ ثَلَاثُ لَعَاتٍ: اللَّامُونَ فِي
 الرَّفْعِ، وَاللَّائِينَ فِي الخَفْضِ وَالتَّصْبِ،
 وَاللَّامُونَ بِلا نُونٍ، وَاللَّائِي بِإِثْبَاتِ الْبَاءِ فِي كُلِّ
 حَالٍ، يَسْتَوِي فِيهِ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ، وَلا
 يُصَغَّرُ، لِأَنَّهُمْ اسْتَفْتَوْا عَنْهُ بِالنِّسَاءِ لِلنِّسَاءِ.
 وَبِاللَّذِينَ لِلرَّجَالِ، قَالَ: وَإِنْ شِئْتَ قُلْتُ
 لِلنِّسَاءِ اللَّاءَ، بِالقَصْرِ بِلا ياءٍ وَلا مَدٍّ وَلا هَمْزٍ،
 وَمِنْهُمْ مَنْ يَهْجُرُ، وَشَاهِدُهُ بِلا ياءٍ وَلا مَدٍّ وَلا
 هَمْزٍ قَوْلُ الكُمَيْتِ:

(١) قوله: «واللوايا ضرب إلخ» وقع في
 القاموس مقصوراً كالأصل، وقال شارحه: وهو في
 الحكم وكتاب القائل ممدود.

وَكَانَتْ مِنَ اللَّامِ لِأَعْيُنِهَا ابْنُهَا
إِذَا مَا الْعُلَامُ الْأَحْمَقُ الْأَمَّ غَيْرَا
قَالَ: وَمِثْلُهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

فَدَعَوَى عَلَى الْعَهْدِ الَّذِي كَانَ بَيْنَنَا
أَمْ أَنْتِ مِنَ اللَّامِ لَهْنٌ عُهُودُ؟
وَأَمَّا قَوْلُ أَبِي الرَّيْسِ عُبَادَةَ بْنِ
طَهْفَةَ^(١) الْمَازِنِيِّ، وَقِيلَ اسْمُهُ عُبَادُ بْنُ
طَهْفَةَ، وَقِيلَ عُبَادُ بْنُ عَبَّاسٍ:

مِنَ النَّفَرِ اللَّائِي الَّذِينَ إِذَا هُمُ
يَهَابُ النَّثَامُ حَلْفَةَ الْبَابِ فَتَعْمَرُوا
فَأَنَا جَارُ الْجَمْعِ بَيْنَهُمَا لِاخْتِلَافِ اللَّفْظَيْنِ، أَوْ
عَلَى إِنْغَاءِ أَحَدِهِمَا.

وَلَوْىُ بْنُ غَالِبٍ: أَبُو فُرَيْشٍ، وَأَهْلُ
العَرَبِيَّةِ يَقُولُونَ بِالْهَمْزِ، وَالْعَامَّةُ يَقُولُ لَوْىُ؛
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: قَالَ ذَلِكَ الْفَرَّاءُ وَغَيْرُهُ.

يُقَالُ: لَوَى عَلَيْهِ الْأَمْرُ، إِذَا عَوَّضَهُ.
وَيُقَالُ: لَوَّى اللَّهُ بِكَ، بِالْهَمْزِ، تَلْوِيَةً، أَيْ
شَوْهَةً بِهِ. وَيُقَالُ: هَذِهِ وَاللَّهِ الشَّوْهَةُ وَاللَّوْءُ؛
وَيُقَالُ اللَّوْءُ، بِغَيْرِ هَمْزٍ.

وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ الشَّدِيدِ: مَا بَلَوَى ظَهْرَهُ،
أَيْ لَا يَبْصُرُهُ أَحَدٌ.

وَالْمَلَاوَى: الثَّنَائِيَا الْمَلْتَوِيَّةُ الَّتِي
لَا تَسْتَقِيمُ.

وَاللَّوْءُ: الْعُودُ الَّذِي يُتَبَخَّرُ بِهِ، لَعْنَةٌ فِي
الْأَلْوَةِ، فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ كَاللَّيْبِ. وَفِي صِفَةِ
أَهْلِ الْجَنَّةِ: مَجَامِرُهُمُ الْأَلْوَةُ، أَيْ يَحْوَرُّهُمْ
الْعُودُ، وَهُوَ اسْمٌ لَهُ مُرْتَجِلٌ؛ وَقِيلَ: هُوَ
ضَرْبٌ مِنْ خِيَارِ الْعُودِ وَأَجْوَدُ، وَتُنْتَجَحُ
هَمْزُهُ وَتُضَمُّ، وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي أَصْلِهَا
وَزِيَادَتِهَا. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ
يَسْتَجِيرُ بِالْأَلْوَةِ غَيْرَ مُطْرَأَةٍ.

وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ: مَنْ حَافَ فِي وَصِيَّتِهِ
الَّتِي فِي اللَّوَى^(٢)؛ قِيلَ: إِنَّهُ وَاوٍ فِي

(١) قوله: «طهفة» الذي في القاموس:
طهفة.

(٢) قوله: «ألقي في اللوى» ضبط اللوى في
الأصل وغير نسخة من نسخ النهاية التي يوثق بها
بالتفتح كما ترى، وأما قول شارح القاموس فبالكسر.

جَهَنَّمَ، نَعُوذُ بِعَفْوِ اللَّهِ مِنْهَا.
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: اللَّوْءُ السَّوْءُ، تَقُولُ:
لَوْءٌ لِفُلَانٍ بِمَا صَنَعَ، أَيْ سَوْءَةٌ.

قَالَ: وَالتَّوْءُ السَّاعَةُ مِنَ الزَّمَانِ، وَالْحَوْءُ
كَلِمَةُ الْحَقِّ؛ وَقَالَ: اللَّوِيُّ وَاللَّوِيُّ الْبَاطِلُ،
وَالْحَوُّ وَالْحَمِيُّ الْحَقُّ. يُقَالُ: فُلَانٌ لَا يَعْرِفُ
الْحَوَّ مِنَ اللَّوِّ، أَيْ لَا يَعْرِفُ الْكَلَامَ الْبَيِّنَ مِنَ
الْحَقِّ (عَنْ تَعْلِبٍ).

وَاللَّوْلَاءُ: الشَّدَّةُ وَالضَّرُّ كَاللَّوْلَاءِ.
وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ: إِيَّاكَ وَاللَّوِّ فَإِنَّ اللَّوِّ
مِنَ الشَّيْطَانِ، يُرِيدُ قَوْلَ الْمُتَسَدِّمِ عَلَى
الْقَائِمِ لَوْ كَانَ كَذَا لَقُلْتُ وَلَفَعَلْتُ،
وَسَنَدُّكُوهُ فِي (لَا) مِنْ حَرْفِ الْأَلْفِ
الْحَقِيقَةِ.

وَاللَّاتُ: صَنَمٌ يُتَّقِيهِمْ كَانُوا يَعْبُدُونَهُ،
هِيَ عِنْدَ أَبِي عَلِيٍّ قَمَلَةٌ مِنْ لَوَيْتٍ عَلَيْهِ، أَيْ
عَطَفْتُ وَأَقَمْتُ، يَدُلُّكَ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ
تَعَالَى: «وَأَنْطَلِقَ الْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنْ امْشُوا
وَاصْبِرُوا عَلَى آلِهَتِكُمْ»؛ قَالَ سِيبَوَيْهِ: أَمَّا
الإِضَافَةُ إِلَى لَاتٍ مِنَ اللَّاتِ وَالْعَرَى فَإِنَّكَ
تَمُدُّهَا كَمَا تَمُدُّ لَا إِذَا كَانَتْ اسْمًا، وَكَأَنَّ تَقَلُّ
لَوْ وَكَيْ، إِذَا كَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا اسْمًا،
فَهَذِهِ الْحُرُوفُ وَأَشْبَاهُهَا الَّتِي لَيْسَ لَهَا دَلِيلٌ
بِتَحْقِيرِ وَلَا جَمْعٍ وَلَا فِعْلٍ وَلَا تَثْنِيَةٍ إِنَّمَا يُجْعَلُ
مَازَهَبٌ مِنْهُ مِثْلُ مَا هُوَ فِيهِ وَيُضَاعَفُ،
فَالْحُرُوفُ الْأَوْسَطُ سَاكِنٌ عَلَى ذَلِكَ يُبْنَى إِلَّا

أَنْ يُسْتَدَلَّ عَلَى حَرَكَتِهِ بِشَيْءٍ، قَالَ: وَصَارَ
الإِسْكَانُ أَوْلَى، لِأَنَّ الْحَرَكَتَ زَائِدَةً، فَلَمْ
يَكُونُوا يُحَرِّكُوا إِلَّا بَيِّنَةً، كَمَا أَنَّهُمْ لَمْ
يَكُونُوا لِيَجْعَلُوا الدَّاهِبَ مِنْ لَوْ غَيْرِ الْوَاوِ إِلَّا
بَيِّنَةً، فَجَرَتْ هَذِهِ الْحُرُوفُ عَلَى فِعْلٍ. أَوْ
فِعْلٍ أَوْ فِعْلٍ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: انْتَهَى كَلَامُ
سِيبَوَيْهِ، قَالَ: وَقَالَ ابْنُ جَنِّي: أَمَّا اللَّاتُ
وَالْعَرَى فَقَدْ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ: إِنَّ اللَّامَ فِيهَا
زَائِدَةٌ، وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ مَذْهَبِهِ أَنَّ

اللَّاتَ وَالْعَرَى عَمَّا نَ بَمَثَلِ بَيُوثٍ وَيَعُوقَ
وَنَسْرٍ وَمَنَاءَ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَسْمَاءِ الْأَصْنَامِ،
فَهَذِهِ كُلُّهَا أَعْلَامٌ وَغَيْرُ مُخْتَاجَةٍ فِي تَعْرِيفِهَا

إِلَى الْأَلْفِ وَاللَّامِ، وَلَيْسَتْ مِنْ بَابِ
الْحَارِثِ وَالْعَبَّاسِ وَغَيْرِهَا مِنَ الصِّفَاتِ الَّتِي
تَغْلِبُ غَلْبَةَ الْأَسْمَاءِ، فَصَارَتْ أَعْلَامًا وَأَقْرَبَتْ
فِيهَا لِأَمِّ التَّعْرِيفِ عَلَى ضَرْبٍ مِنْ تَنْسِمٍ
رَوَائِحِ الصَّمَةِ فِيهَا، فَيَحْمَلُ عَلَى ذَلِكَ،
فَوَجِبَ، أَنْ تَكُونَ اللَّامُ فِيهَا زَائِدَةً، وَيُوكِّدُ
زِيَادَتَهَا فِيهَا لِرُومِهَا إِنِّيهَا كَثْرُومِ لَامِ الَّذِي
وَالآنَ وَبَابِهِ، فَإِنَّ قُلْتَ فَقَدْ حَكَمَى أَبُو زَيْدٍ

لَقَيْتُهُ فَيَتَهُ وَالْفَيْتَهُ وَإِلَاهَهُ وَالْإِلَاهَةَ، وَلَيْسَتْ
فَيْتَهُ وَإِلَاهَهُ بِصِفَتَيْنِ فَيَجُوزُ تَعْرِيفُهَا، وَفِيهَا
اللَّامُ كَالْعَبَّاسِ وَالْحَارِثِ فَالْجَوَابُ أَنَّ فَيْتَهُ
وَالْفَيْتَهُ وَإِلَاهَهُ وَالْإِلَاهَةَ مِمَّا اعْتَقَبَ عَلَيْهِ
تَعْرِيفَانِ: أَحَدُهُمَا بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ، وَالْآخَرُ
بِالْوَضْعِ وَالغَلْبَةِ، وَلَمْ تَسْمَعْهُمْ يَقُولُونَ لَاتٍ
وَلَا عَرَى، بِغَيْرِ لَامٍ، فَدَلَّ لِرُومِ اللَّامِ عَلَى
زِيَادَتِهَا، وَأَنَّ مَا هِيَ فِيهِ مِمَّا اعْتَقَبَ عَلَيْهِ
تَعْرِيفَانِ؛ وَأَشَدُّ أَبُو عَلِيٍّ:

أَمَّا وَدِمَاءُ لَاتِرَالُ كَانَهَا
عَلَى قَمَّةِ الْعَرَى وَبِالنَّسْرِ عِنْدَمَا
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: هَكَذَا أَنْشَدَهُ أَبُو عَلِيٍّ بِتَضْبِ
عِنْدَمَا، وَهُوَ كَمَا قَالَ لِأَنَّ نَسْرًا بِمَثَلِ عَمْرٍو؛
وَقِيلَ: أَضْلَاهَا لِأَنَّهُ سُمِّيَتْ بِالِالْهَةِ الَّتِي هِيَ
الْحَيَّةُ.

وَلَاوَى: اسْمٌ رَجُلٍ عَجَمِيٍّ؛ قِيلَ: هُوَ
مِنْ وَلَدِ يَعْقُوبَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَمُوسَى،
عَلَيْهِ السَّلَامُ، مِنْ سِبْطِهِ.

• لِيَا • اللَّيَاءُ: حَبٌّ أَيْضٌ مِثْلُ الْحِمِّصِ،
شَدِيدُ الْبَيَاضِ يُوَكَّلُ. قَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ: لَا
أَدْرِي أَلَّهُ قَطْنِيَّةٌ أَمْ لَا؟

• لِيَب • اللَّيَابُ: أَقَلُّ مِنْ مِثْلِ الْقَمْرِ مِنْ
الطَّعَامِ، يُقَالُ: مَا وَجَدْنَا لِيَابًا، أَيْ قَدَّرَ
لُغْفَةً مِنَ الطَّعَامِ تُلَوِّكُهَا (عَنْ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

• لِيَت • لِأَنَّهُ حَقٌّ بِلَيْتِهِ لَيْتًا، وَالْآلَةُ:
نَقْصُهُ، وَالْأَوْلَى أَعْلَى. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ:

«وَأَنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلَيْتُكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا» ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ : مَعْنَاهُ لَا يَنْفَضُّكُمْ ، وَلَا يَنْظِلُّكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا ، وَهُوَ مِنْ لَاتَ يَلَيْتُ ؛ قَالَ : وَالْفَرَّاءُ مُجْتَمِعُونَ عَلَيْهَا . قَالَ الرَّجَّاحُ : لِأَنَّهُ يَلَيْتُهُ ، وَأَلَانَهُ يَلَيْتُهُ ، وَأَلْتُهُ يَأْلُهُ إِذَا نَقَصَهُ ، وَقُرَى قَوْلُهُ تَعَالَى : «وَمَا لِنَأْتَاهُمْ» (بِكسْرِ اللَّامِ) مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ ؛ قَالَ : لِأَنَّهُ عَنِ وَجْهِهِ أَيْ حَسَبِهِ ؛ يَقُولُ : لِانْقِصَانٍ وَلَا زِيَادَةٍ ؛ وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ : «وَمَا لِنَأْتَاهُمْ» ؛ قَالَ : يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ أَلْتٍ وَمِنْ أَلَاتٍ ؛ قَالَ : وَيَكُونُ لِأَنَّهُ يَلَيْتُهُ إِذَا صَرَفَهُ عَنِ الشَّيْءِ ؛ وَقَالَ عَرُوةُ بْنُ الْوَرْدِ :

وَمُحْسِبِيَّةٍ مَا أَحْطَأَ الْحَقُّ غَيْرَهَا
تَنَفَّسَ عَنْهَا حَيْثُهَا فَهِيَ كَالشَّوْبَى (١)
فَأَعَجَبَنِي إِدَامُهَا وَسَنَامُهَا
فَبِتُّ أَلَيْتُ الْحَقَّ وَالْحَقُّ مُتَلَبِّي
أَنْشَدُهُ شَمِيرٌ وَقَالَ : أَلَيْتُ الْحَقَّ أُحِيلُهُ
وَأَصْرَفُهُ ، وَلِأَنَّهُ عَنِ أَمْرِهِ لَيْتًا وَأَلَانَهُ ؛
صَرَفَهُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : سَمِعْتُ بَعْضَهُمْ
يَقُولُ : الْحَدِّدُ الَّذِي لَا يَبَاتُ وَلَا يَلَاتُ ،
وَلَا تَشْتَبِيهِ عَلَيْهِ الْأَصْوَاتُ ؛ يَلَاتُ : مِنْ
أَلَاتٍ يَلَيْتُ ، لَعَنَهُ فِي لَاتٍ يَلَيْتُ إِذَا نَقَصَ ،
وَمَعْنَاهُ : لَا يَنْقُصُ وَلَا يُجْبَسُ عَنْهُ الدُّعَاءُ ؛
وَقَالَ خَالِدُ بْنُ جَبَلَةَ : لِأَبْلَاتٍ أَيْ لِأَيَّاخُذٍ فِيهِ
قَوْلٌ قَائِلٌ ، أَيْ لِأَطْبِيعٍ أَحَدًا .

قَالَ : وَقِيلَ لِلْأَسَدِيَّةِ مَا الْمُدَاخَلَةُ ؟
فَقَالَتْ : أَنْ تَلَيْتَ الْإِنْسَانَ شَيْئًا قَدْ عَمَلَهُ ،
أَيْ تَكْتُمُهُ ، وَتَأْتِي بِحَجْرٍ سِوَاهُ . وَلِأَنَّهُ لَيْتًا :
أَحْبَرَهُ بِالشَّيْءِ عَلَى غَيْرِ وَجْهِهِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ
أَنْ يُعْمَى عَلَيْهِ الْحَجْرُ ، فَيَحْبِرُهُ بِغَيْرِ مَسْأَلَةٍ
عَنْهُ ؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : إِذَا عَمِيَ عَلَيْهِ
الْحَجْرُ ، قِيلَ : قَدْ لَانَهُ يَلَيْتُهُ لَيْتًا ؛ وَيُقَالُ :
مَا أَلَانَهُ مِنْ عَمَلِهِ شَيْئًا ، أَيْ مَا نَقَصَهُ ، وَمِثْلُ
أَلْتُهُ (عَنْهُ) وَأَنْشَدَ لِعَدِيِّ بْنِ زَيْدٍ :

(١) قوله : « ما انحطأ » كذا أنشده في التهذيب هنا وفي مادة ح س ب ، أنشده في الحكم في المادتين : قد انحطأ ، وشرحه هناك .

وَيَأْكُلْنَ مَا أَعْتَى الْوَلِيَّ فَلَمْ يَلَيْتُ
كَأَنَّ بِحَافَاتِ النَّهَاءِ الْمَرَاعَا
قَوْلُهُ : أَعْتَى أَنْبَتَ . وَالْوَلِيُّ : الْمَطَرُ تَقَدَّمَ
مَطَرًا ، وَالضَّمِيرُ فِي يَأْكُلْنَ يَبْعُدُ عَلَى حُمْرٍ ،
ذَكَرَهَا قَبْلَ الْبَيْتِ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «وَلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ» ؛ قَالَ
الْأَخْفَشُ : شَبَّهُوا لَاتَ بِلَيْسَ ، وَأَضْمَرُوا
فِيهَا اسْمَ الْفَاعِلِ ، قَالَ : وَلَا يَكُونُ لَاتَ إِلَّا
مَعَ حِينَ . قَالَ ابْنُ بَرِّى : هَذَا الْقَوْلُ نَسَبُهُ
الْجَوْهَرِيُّ لِلْأَخْفَشِ ، وَهُوَ لِسِيوِيَّةٌ ، لِأَنَّهُ
يَرَى أَنَّهَا عَامِلَةٌ عَمَلِ لَيْسَ ، وَأَمَّا الْأَخْفَشُ
فَكَانَ لَا يُعْمَلُهَا ، وَيَرْفَعُ مَا بَعْدَهَا بِالْإِنْدَاءِ إِنْ
كَانَ مَرْفُوعًا ، وَيَنْصِبُهُ بِإِضَارٍ فَعَلٌ إِنْ كَانَ
مَنْصُوبًا ؛ قَالَ : وَقَدْ جَاءَ حَذْفُ حِينَ مِنْ
الشَّعْرِ (٢) ؛ قَالَ مَارِزُ بْنُ مَالِكٍ :

حَنْتَ وِلَاتَ هَنْتَ وَأَنْتَى لَكَ مَقْرُوعُ
فَحَذَفَ الْحِينَ وَهُوَ بِرِيدُهُ . وَقَرَأَ بَعْضُهُمْ :
وِلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ ؛ فَرَفَعَ حِينَ ، وَأَضْمَرَ
الْحَبْرَ ؛ وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : هِيَ لَا ، وَالثَّاءُ إِنَّمَا
زِيدَتْ فِي حِينَ ، وَكَذَلِكَ فِي تِلَانٍ وَأَوَانَ ؛
كَبَيْتُ مُرْدَةَ ؛ قَالَ أَبُو وَجْزَةَ :

العاطفون تحين ما من عاطفو
والمطعمون زمان أين المطعم ؟
قَالَ ابْنُ بَرِّى صَوَابٌ إِشَادَةٌ :
العاطفون تحين ما من عاطفو
والمتمعون زمان أين المتعم ؟
وَالْأَخْفَشُ جَفَانَهُمْ قَمَعَ الدَّرَى
وَالْمُطْعَمُونَ زَمَانَ أَيْنَ الْمُطْعِمُ ؟
قَالَ الْمَوْجُجُ : زِيدَتْ الثَّاءُ فِي لَاتَ ، كَمَا
زِيدَتْ فِي ثُمَّتْ وَرَبَّتْ .

وَاللَيْتُ ، بِالْكَسْرِ : صَفْحَةُ الْعُنُقِ ؛
وَقِيلَ : اللَّيْتَانُ صَفْحَتَا الْعُنُقِ ؛ وَقِيلَ : أَدْنَى
صَفْحَتِي الْعُنُقِ مِنَ الرَّأْسِ ، عَلَيْهَا يَنْحَدِرُ
الْقُرْطَانُ ، وَهِيَ وَرَاءَ لَهْرِمَتِي اللَّحْيَيْنِ ؛
وَقِيلَ : هِيَ مَوْضِعُ الْمُحْجَمَتَيْنِ ؛ وَقِيلَ : هِيَ
مَاتَحَتِ الْقُرْطُ مِنَ الْعُنُقِ ، وَالْجَمْعُ الْبَيَاتُ
(٢) قوله : « من الشعر » كذا قال الجوهري
أيضا . وقال في الحكم إنه ليس بشعر .

وَلَيْتُهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَلَا
يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَصْعَى لَيْتًا ، أَيْ أَمَالَ صَفْحَةَ
عُنُقِهِ .

وَلَيْتُ الرَّمْلُ : لَعْفُهُ ، وَهُوَ مَارِقٌ مِنْهُ
وَطَالَ أَكْثَرُ مِنَ الْإِبْطِ .
وَاللَيْتُ : ضَرْبٌ مِنَ الْحَزَمِ .

وَلَيْتَ ، يَفْتَحُ اللَّامَ كَلِمَةً تَمَرًا ؛
تَقُولُ : لَيْتَنِي فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا ، وَهِيَ مِنْ
الْحُرُوفِ النَّاصِبَةِ ، تَنْصِبُ الْاسْمَ وَتَرْفَعُ
الْحَبْرَ ، مِثْلُ كَانُ وَأَخَوَاتِهَا ، لِأَنَّهَا شَابَهَتْ
الْأَفْعَالَ بِقُوَّةِ الْفَاعِلِ وَأَتَّصَلَ أَكْثَرُ
الْمُضْمَرَاتِ بِهَا وَبِمَعَانِيهَا ، تَقُولُ : لَيْتَ
زَيْدًا ذَاهِبًا ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

يَالَيْتَ أَيَّامَ الصَّبَا رَوَاجِعًا !
فَإِنَّمَا أَرَادَ : يَالَيْتَ أَيَّامَ الصَّبَا لَنَا رَوَاجِعُ ،
نَصَبَهُ عَلَى الْحَالِ ، قَالَ : وَحَكَى التَّخَوُّونُ
أَنْ بَعْضَ الْعَرَبِ يَسْتَعْمِلُهَا بِمَثَرَةٍ وَجَدَتْ ،
فَيَمْلِكُهَا إِلَى مَقْعُولَيْنِ ، وَيُجْرِيهَا مُجْرَى
الْأَفْعَالِ ، فَيَقُولُ : لَيْتَ زَيْدًا شَاخِصًا ،
فَيَكُونُ الْبَيْتُ عَلَى هَذِهِ اللَّفْظِ ؛ وَيُقَالُ : لَيْتَنِي
وَلَيْتَنِي ، كَمَا قَالُوا : لَعَلِّي وَلَعَلَّنِي ، وَإِنِّي
وَإِنِّي ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَقَدْ جَاءَ فِي الشَّعْرِ
لَيْتَنِي ؛ أَنْشَدَ سِيوِيَّةُ لَزِيدَ الْخَيْلِ :

تَمَّتْ مَزِيدُ زَيْدًا فَلَاقِي
أَحَا ثِقَةً إِذَا اخْتَلَفَ الْعَوَالِي
كُمِّيَّةَ جَابِرٍ إِذْ قَالَ لَيْتَنِي
أَصَادِفُهُ وَأَثْلَفُ جُلِّ مَالِي
وَلِأَنَّهُ عَنِ وَجْهِهِ يَلَيْتُهُ وَيَلُونَهُ لَيْتًا ، أَيْ
حَسَبَهُ عَنِ وَجْهِهِ وَصَرَفَهُ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

وَالَيْلَةُ ذَاتُ نَدَى سَرَّتْ
وَلَمْ يَلَيْتَنِي عَنْ سُرَاهَا لَيْتُ
وَقِيلَ : مَعْنَى هَذَا لَمْ يَلَيْتَنِي عَنْ سُرَاهَا أَنْ
أَنْتَدِمَ فَأَقُولُ لَيْتَنِي مَاسَرَّتْهَا ؛ وَقِيلَ : مَعْنَاهُ
لَمْ يَصْرِفْنِي عَنْ سُرَاهَا صَارِفًا ، إِنْ لَمْ يَلَيْتَنِي
لَايْتُ ، فَوَضَعَ الْمَصْدَرُ مَوْضِعَ الْاسْمِ ؛
وَفِي التَّهْلِيلِ : إِنْ لَمْ يَلَيْتَنِي عَنْهَا نَقَصَ ،
وَلَا عَجَزَ عَنْهَا ، وَكَذَلِكَ : أَلَانَهُ عَنِ

وَجْهِهِ ، فَعَلَ وَأَفْعَلَ ، بِمَعْنَى .

• لَيْثٌ : اللَّيْثُ : الشَّدَّةُ وَالْفَوْءُ . وَرَجُلٌ مَيْثٌ : شَدِيدُ الْعَارِضَةِ ؛ وَقِيلَ : شَدِيدٌ قَوِيٌّ . وَاللَّيْثُ : الْأَسَدُ ، وَالْجَمْعُ لَيْوْثٌ . وَإِنَّهُ لَيَيْنُ اللَّيْثَةِ . وَاللَّيْثُ : الشُّجَاعُ بَيْنَ اللَّيْثِيَّةِ ، قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَأَرَاهُ عَلَى التَّشْبِيهِ ، وَكَذَلِكَ الْأَلَيْثُ .

وَتَلَيْثٌ وَاسْتَلَيْتُ وَلَيْتٌ : صَارَ كَاللَّيْثِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْأَلَيْثُ الشُّجَاعُ ، وَجَمَعَهُ لَيْثٌ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الزُّبَيْرِ : أَنَّهُ كَانَ يُوَصِّلُ ثَلَاثًا ثُمَّ يُضِيحُ ، وَهُوَ أَلَيْثٌ أَضْحَابُهُ ، أَيْ أَشَدُّهُمْ وَأَجْلَدُهُمْ ؛ وَبِهِ سُمِّيَ الْأَسَدُ لَيْثًا ، وَاللَّيْثُ الْأَسَدُ ، وَالْجَمْعُ لَيْوْثٌ ، وَيُقَالُ : يُجَمِّعُ اللَّيْثُ مَلِيئَةً ، مِثْلَ مَسِيئَةٍ وَمَسِيحَةٍ ، قَالَ الْهَيْدَلِيُّ : وَأَدْرَكْتَ مِنْ خَيْمِمْ ثُمَّ مَلِيئَةً

مِثْلَ الْأَسْوَدِ عَلَى أَكْتَانِهَا اللَّيْثُ وَاللَّيْثُ فِي لَعْنَةِ هُذَيْلٍ : اللَّسَنُ الْجَدِيلُ ؛ وَقَالَ عَمْرُو بْنُ بَحْرٍ : اللَّيْثُ ضَرْبٌ مِنَ الْعَنَاكِبِ ؛ قَالَ : وَلَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الدُّوَابِّ مِثْلَهُ فِي الْحَذَقِ وَالْحَيْلِ ، وَصَوَابِ الْوَيْبَةِ وَالتَّسْلِيدِ ، وَسُرْعَةِ الْحَطْفِ وَالْمُدَارَاةِ ، لَا الْكَلْبُ ، وَلَا عَنَاقُ الْأَرْضِ ، وَلَا الْفَهْدُ وَلَا شَيْءٌ مِنْ ذَوَاتِ الْأَرْبَعِ ، وَإِذَا عَانِى الدُّبَابُ سَاقِطًا لَطَأَ بِالْأَرْضِ ، وَسَكَنَ جَوَارِحَهُ ثُمَّ جَمَعَ نَفْسَهُ ، وَأَخْرَجَ الرَّئِبَ إِلَى وَقْتِ الْعَرَّةِ ، وَتَرَى مِنْهُ شَيْئًا لَمْ تَرَهُ فِي فَهْدٍ ، وَإِنْ كَانَ مَوْصُوفًا بِالْحَيْلِ لِلصَّبْرِ .

وَلَايَةٌ : زَائِلَةٌ مُزَابِلَةٌ اللَّيْثِ . وَاللَّيْثُ : الْعَنْكَبُوتُ ؛ وَقِيلَ : الَّذِي يَأْخُذُ الدُّبَابَ ، وَهُوَ أَضْعَفُ مِنَ الْعَنْكَبُوتِ . وَلَايَةٌ فَلَانًا : زَاوَلَتْهُ مُزَاوَلَةً ، قَالَ الشَّاعِرُ :

شَكِسْتُ إِذَا لَايَتْهُ لَيْثِي

وَيُقَالُ : لَايَتْهُ أَيْ عَامَلَهُ مُعَامَلَةَ اللَّيْثِ ، أَوْ فَاحَرَهُ بِالشَّبَبِ بِاللَّيْثِ . وَقَوْلُهُمْ : إِنَّهُ لِأَشْجَعُ مِنْ لَيْثِ عَفْرَيْنَ ، قَالَ أَبُو عَمْرٍو : هُوَ الْأَسَدُ ، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : هُوَ دَابَّةٌ مِثْلُ

الْحِرْيَاءِ تَتَعَرَّضُ لِلرَّاكِبِ ، نُسِبَ إِلَى عَفْرَيْنَ : اسْمُ بَلَدٍ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ : فَلَا تَعْلَى فِي حُنْدُجٍ إِنْ حُنْدُجًا وَلَيْتُ عَفْرَيْنَ عَلَى سَوَاءٍ وَلَيْتُ عَفْرَيْنَ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ .

وَاللَّيْثُ سَحْبَرُهَا أَيْ اشْتَعَلَ وَرَقًا ، وَقِيلَ : أَخْرَجَ زَهْرَهُ . وَاللَّيْثُ : أَنْ يَكُونَ فِي الْأَرْضِ بَيْسٌ فَيَصِيبهُ مَطَرٌ فَيَنْبِتُ ، فَيَكُونُ نِضْفُهُ أَخْضَرَ وَيَضْفُهُ أَصْفَرَ .

وَمَكَانٌ مَلَيْتٌ وَمَلُوتٌ وَكَذَلِكَ الرَّأْسُ إِذَا كَانَ بَعْضُ شَعْرِهِ أَسْوَدَ وَبَعْضُهُ أَيْضَ . وَاللَّيْثُ ، بِالْكَسْرِ : نَبَاتٌ مُلْتَفٌّ ، صَارَتْ الْوَاوُ يَاةً لِكَسْرِهِ مَا قَبْلَهَا ، وَقَدْ تَقَدَّمَ .

وَاللَّيْثُ : وادٍ مَعْرُوفٌ بِالْحِجَازِ . وَتَوَلَّى لَيْثٌ : بَطْنٌ ؛ وَفِي التَّهْنِيْبِ : حَتَّى مِنْ كَيْفَانَةٍ . وَتَلَيْتُ فَلَانٌ وَتَلَيْتُ وَتَلَيْتُ : صَارَ لَيْثِي الْهَوَى وَالْعَصِيْبَةَ ؛ قَالَ رُوْبَةَ : دُونَكَ مَدْحًا مِنْ آخِرِ مَلَيْتٍ عَنكَ يَا أَوْلَيْتَ فِي تَائِثٍ

• لَيْحٌ • اللَّيْحُ وَاللَّيْحُ : الْكُورُ الْأَيْضُ . وَيُقَالُ لِلصَّبْحِ أَيْضًا : لَيْحٌ ، وَيَبَالِغُ فِيهِ قِيَالُ : أَيْضُ لَيْحٌ ؛ قَالَ الْفَارِسِيُّ : أَضْلُ هَذِهِ الْكَلِمَةِ الْوَاوُ ، وَلَكِنَّهَا شَدَّتْ ؛ فَأَمَا لَيْحٌ فَيَاؤُهُ مُثْقَلَةٌ لِلْكَسْرِ الَّتِي قَبْلَهَا ، كَانْقِلَابِهَا فِي قِيَامٍ وَنَحْوِهِ ، وَأَمَّا رَجُلٌ مَلَيْحٌ فِي مِلْوَاحٍ فَأَيُّهَا قَلِبَتْ فِيهِ الْوَاوُ يَاةً لِلْكَسْرِ الَّتِي فِي الْمَيْمِ ، فَتَوَهَّمُوهَا عَلَى اللَّامِ حَتَّى كَانَهُمْ قَالُوا لِيَوَاحٍ ، فَفَقَلَبُوهَا يَاةً لِذَلِكَ ؛ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَلَيْسَ هَذَا بَابُهُ إِنَّمَا ، ذَكَرْنَاهُ لِنُحْدَرِ مِنْهُ ، وَقَدْ ذَكَرَ فِي بَابِ الْوَاوِ .

• لَيْسَ • اللَّيْسُ : الزُّرْمُ . وَالْأَلَيْسُ : الَّذِي لَا يَبْرِحُ بَيْتَهُ وَاللَّيْسُ أَيْضًا : الشَّدَّةُ ، وَقَدْ تَلَيْسَ . وَإِبْرِيلُ لَيْسٌ عَلَى الْحَوْضِ إِذَا أَقَامَتْ عَلَيْهِ فَلَمْ تَبْرَحْهُ . وَإِبْرِيلُ لَيْسٌ : يُقَالُ لَا تَبْرِحْ ؛ قَالَ عُبَيْدَةُ بْنُ الطَّيِّبِ :

إِذَا مَا حَامَ رَاعِيهَا اسْتَحْتَتْ لِعَبْدَةِ مُتَهَيَّ الْأَهْوَاءِ لَيْسٌ لَيْسٌ : لَا لِتَفَارِقَهُ مُتَهَيَّ أَهْوَائِهَا ، وَأَرَادَ لِعَطْنِ عِبْدَةٍ ، أَيْ أَنَّهَا تَنْزِعُ إِلَيْهِ إِذَا حَامَ رَاعِيهَا .

وَرَجُلٌ أَلَيْسٌ ، أَيْ شُّجَاعٌ بَيْنَ اللَّيْسِ مِنْ قَوْمٍ لَيْسٍ . وَيُقَالُ لِلشُّجَاعِ : هُوَ أَهْيَسُ الْأَيْسِ ، وَكَانَ فِي الْأَصْلِ أَهْوَسَ الْأَيْسِ ، فَلَمَّا أزدَجَ الْكَلَامُ قَلَبُوا الْوَاوُ يَاةً فَقَالُوا : أَهْيَسُ . وَالْأَهْوَسُ : الَّذِي يَدُقُّ كُلَّ شَيْءٍ وَيَأْكُلُهُ ، وَالْأَلَيْسُ : الَّذِي يُبَارِجُ قُوْرَهُ وَرَبَّمَا دَمُوهُ يَقُولُهُمْ أَهْيَسُ الْأَيْسِ ، فَإِذَا أَرَادُوا الدَّمَ عَنَى بِالْأَهْيَسِ الْأَهْوَسُ ، وَهُوَ الْكَثِيرُ الْأَكْلُ ، وَبِالْأَلَيْسِ الَّذِي لَا يَبْرِحُ بَيْتَهُ ، وَهَذَا ذَمٌّ . وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيِّ : فَإِنَّهُ أَهْيَسُ الْأَيْسِ ؛ الْأَلَيْسُ : الَّذِي لَا يَبْرِحُ مَكَانَهُ . وَالْأَلَيْسُ : الْبَعِيرُ يَحْمِلُ كُلَّ مَا حَمَلَ . بَعْضُ الْأَعْرَابِ : الْأَلَيْسُ : الدَّبِيْثُ الَّذِي لَا يَبَارُجُ وَيَتَهَيَّرُ بِهِ ، فَيُقَالُ : هُوَ أَلَيْسٌ ، بُورِكَ فِيهِ ؛ فَاللَّيْسُ يَدْخُلُ فِي الْمَعْتَبِرِينَ فِي الْمَدْحِ وَالذَّمِّ ، وَكُلُّ مَا لَا يَخْضَى عَلَى الْمَتَمَوِّ بِهِ .

وَيُقَالُ : تَلَايَسَ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ حَمُولًا حَسَنَ الْخُلُقِ . وَتَلَايَسْتُ عَنْ كَذَا وَكَذَا ، أَيْ عَمَّضْتُ عَنْهُ . وَفُلَانٌ أَلَيْسٌ : دَهَمٌ حَسَنُ الْخُلُقِ . اللَّيْثُ : اللَّيْسُ مُصَدَّرٌ الْأَلَيْسِ ، وَهُوَ الشُّجَاعُ الَّذِي لَا يَبَالِي الْحَرْبَ وَلَا تَرَوْعَهُ ؛ وَأَنْشَدَ :

أَلَيْسٌ عَنْ حَوَابِيهِ سَخِيٌّ

يَقُولُهُ الْعَجَّاجُ ، وَجَمَعَهُ لَيْسٌ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

تَخَالَ نَدِيَهُمْ مَرَضَى حَيَاةً

وَتَلَفَاهُمْ غَدَاةَ الرَّوْعِ لَيْسًا وَفِي الْحَدِيثِ : كُلُّ مَا أَنْهَرَ الدَّمَ فَكُلُّ لَيْسٍ السَّنِّ وَالظَّفَرِ ؛ مَعْنَاهُ إِلَّا السَّنِّ وَالظَّفَرِ . وَلَيْسٌ : مِنْ حُرُوفِ الْإِسْتِثْنَاءِ كَالْأَلِ ، وَالْعَرَبُ تَسْتَثِنِي بَلَيْسٍ فَتَقُولُ : قَامَ الْقَوْمُ لَيْسَ أَخَاكَ ، وَلَيْسَ أَخَوَيْكَ ، وَقَامَ السُّوَّةُ

لَيْسَ هِنْدًا، وَقَامَ الْقَوْمُ لَيْسَى وَلَيْسَى وَلَيْسَى
إِيَّايَ، وَأَنْشَدَ:

قَدْ ذَهَبَ الْقَوْمُ الْكِرَامُ لَيْسَى

وَقَالَ آخَرُ:

وَأَصْبَحَ مَا فِي الْأَرْضِ مِنِّي تَقِيَّةٌ

لِنَظَرِهِ لَيْسَ الْعِظَامَ الْعَوَالِيَا

قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَلَيْسَ مِنْ حُرُوفِ

الاسْتِثْنَاءِ، تَقُولُ: أَتَى الْقَوْمُ لَيْسَ زَيْدًا،

أَيُّ لَيْسَ الْآتِي، لَا يَكُونُ إِلَّا مُضْمَرًا فِيهَا.

قَالَ اللَّيْثُ: لَيْسَ كَلِمَةٌ جُحُودٌ. قَالَ

الْحَلِيلُ: وَأَصْلُهُ لَا أَيْسَ، فَطُرِحَتِ الْهَمْزَةُ

وَالزَّوْفَتِ اللَّامُ بِالْيَاءِ، وَقَالَ الْكِسَائِيُّ: لَيْسَ

يَكُونُ جَحْدًا، وَيَكُونُ اسْتِثْنَاءً، يُنْصَبُ بِهِ

كَقَوْلِكَ ذَهَبَ الْقَوْمُ لَيْسَ زَيْدًا، يَعْنِي

مَاعِدًا زَيْدًا، وَلَا يَكُونُ أَبَدًا، وَيَكُونُ

بِمَعْنَى إِلَّا زَيْدًا، وَرُبَّمَا جَاءَتْ لَيْسَ بِمَعْنَى

لَا الَّتِي يُنْسَبُ بِهَا كَقَوْلِهِ لَيْدٌ:

إِنَّمَا يَجْزِي الْفَتَى لَيْسَ الْجَمَلُ

إِذَا أُعْرِبَ لَيْسَ الْجَمَلُ، لِأَنَّ لَيْسَ هُنَا

بِمَعْنَى لَا التَّسْيِيَةِ. وَقَالَ سَيِّبِيُّ: أَرَادَ لَيْسَ

يَجْزِي الْجَمَلُ وَلَيْسَ الْجَمَلُ يَجْزِي، قَالَ:

وَرُبَّمَا جَاءَتْ لَيْسَ بِمَعْنَى لَا التَّيْرِيَّةِ. قَالَ

ابْنُ كَيْسَانَ: لَيْسَ مِنْ حُرُوفِ جَحْدٍ، وَتَقَعُ

فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ: تَكُونُ بِمِثْلَةِ كَمَا تَرْفَعُ

الاسْمَ وَتَنْصِبُ الْحَبْرَ، تَقُولُ لَيْسَ زَيْدٌ

قَائِمًا، وَلَيْسَ قَائِمًا زَيْدٌ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُقَدِّمَ

خَبْرَهَا عَلَيْهَا، لِأَنَّهَا لَا تَنْصَرَفُ، وَتَكُونُ

لَيْسَ اسْتِثْنَاءً فَتَنْصِبُ الْاسْمَ بَعْدَهَا كَمَا تَنْصِبُهُ

بَعْدَ إِلَّا، تَقُولُ جَاءَنِي الْقَوْمُ لَيْسَ زَيْدًا،

وَفِيهَا مُضْمَرٌ لَا يَظْهَرُ، وَتَكُونُ نَسَقًا بِمِثْلَةِ

لَا، تَقُولُ جَاءَنِي عَمْرُو لَيْسَ زَيْدٌ، قَالَ

لَيْدٌ:

إِنَّمَا يَجْزِي الْفَتَى لَيْسَ الْجَمَلُ

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَقَدْ صَرَّفُوا لَيْسَ

تَصْرِيفَ الْفِعْلِ الْمَاضِي فَكُنُوا وَجَمَعُوا وَأَنْبُوا،

فَقَالُوا لَيْسَ وَلَيْسَا وَلَيْسُوا وَلَيْسَتِ الْمَرْأَةُ وَلَيْسَتَا

وَلَيْسَيْنِ، وَلَمْ يُصَرِّفُوها فِي الْمُسْتَقْبَلِ.

وَقَالُوا: لَيْسَتْ أَفْعَلٌ، وَلَيْسَتَا نَفْعَلٌ. وَقَالَ

أَبُو حَاتِمٍ: مِنْ أَسْمَحَ أَنَا لَيْسَ مِثْلَكَ،

وَالصَّوَابُ لَيْسَتْ مِثْلَكَ، لِأَنَّ لَيْسَ فِعْلٌ

وَاجِبٌ، فَإِنَّمَا يُجَاءُ بِهِ لِلْعَائِبِ الْمُتْرَاحِي،

تَقُولُ: عَبْدُ اللَّهِ^(١) لَيْسَ مِثْلَكَ، وَتَقُولُ:

جَاءَنِي الْقَوْمُ لَيْسَ أَبَاكَ، وَلَيْسَكَ، أَيْ

غَيْرَ أَبِيكَ وَغَيْرَكَ، وَجَاءَكَ الْقَوْمُ لَيْسَ أَبَاكَ

وَلَيْسَتِي، بِالثُّوْنِ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ.

التَّهْدِيبُ: وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ لَيْسَى بِمَعْنَى

غَيْرِي.

ابْنُ سَيِّدَةَ: وَلَيْسَ كَلِمَةٌ نَفْيٌ، وَهِيَ

فِعْلٌ مَاضٍ، قَالَ: وَأَصْلُهَا لَيْسَ، بِكَسْرِ

الْيَاءِ فَسُكِّنَتْ اسْتِغْنَاءً، وَلَمْ تَقْلَبْ إِلَّا،

لِأَنَّهَا لَا تَنْصَرَفُ، مِنْ حَيْثُ اسْتَعْمِلَتْ بِلَفْظِ

الْمَاضِي لِلْحَالِ، وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا فِعْلٌ،

وَإِنْ لَمْ تَنْصَرَفْ تَنْصَرَفْ الْأَفْعَالُ، قَوْلُهُمْ

لَيْسَتْ وَلَيْسَتَا وَلَيْسَتْ، كَقَوْلِهِمْ صَرَبَتْ وَصَرَبْتَا

وَصَرَبْتُمْ؛ وَجُعِلَتْ مِنْ عَوَامِلِ الْأَفْعَالِ نَحْوُ

كَانَ وَأَخَوَاتِهَا الَّتِي تَرْفَعُ الْأَسْمَاءَ وَتَنْصِبُ

الْأَخْبَارَ، لِأَنَّ الْبَاءَ تَدْخُلُ فِي خَبْرِهَا

وَخَدَّهَا دُونَ أَخَوَاتِهَا، تَقُولُ لَيْسَ زَيْدٌ

بِمُنْطَلِقٍ، فَالْبَاءُ لِتَعْلِيَةِ الْفِعْلِ وَتَأْكِيدِ

النَّفْيِ، وَلِئِكَ الْأَلْفُ تَدْخُلُهَا، لِأَنَّ الْمُؤَكَّدَ

يُسْتَعْنَى عَنْهُ، وَلِأَنَّ مِنَ الْأَفْعَالِ مَا يَتَعَدَّى

مَرَّةً بِحَرْفٍ جَرٍّ وَمَرَّةً بِغَيْرِ حَرْفٍ، نَحْوُ

اسْتَفْتَكْتَ، وَاسْتَفْتَيْتُكَ، وَلَا يَجُوزُ تَقْدِيمُ

خَبْرِهَا عَلَيْهَا كَمَا جَازَ فِي أَخَوَاتِهَا، لَا تَقُولُ

مُحْسِنًا لَيْسَ زَيْدٌ، قَالَ: وَقَدْ يُسْتَعْنَى بِهَا،

تَقُولُ: جَاءَنِي الْقَوْمُ لَيْسَ زَيْدًا، كَمَا تَقُولُ

إِلَّا زَيْدًا، تُضْمِرُ اسْمَهَا فِيهَا وَتَنْصِبُ خَبْرَهَا

بِهَا، كَأَنَّكَ قُلْتَ لَيْسَ الْجَائِي زَيْدًا،

وَتَقْدِيرُهُ جَاءَنِي الْقَوْمُ لَيْسَ بَعْضُهُمْ زَيْدًا؛

وَلِئِكَ أَنْ تَقُولَ جَاءَنِي الْقَوْمُ لَيْسَكَ، إِلَّا أَنْ

الْمُضْمَرُ الْمُتَّفَصِّلُ هُنَا أَحْسَنُ كَمَا قَالَ

(١) قوله: «وقال أبو حاتم» إلى قوله:

«تقول: عبد الله» هكذا بالأصل.

[وعبارة التهذيب: «وقال أبو حاتم: من

أسمح الخطأ أنا ليس مثلك، والصواب: لست

مثلك ..»]. [عبد الله]

الشاعر:

لَيْسَتْ هَذَا اللَّيْلِ شَهْرٌ لَا نَرَى فِيهِ غَرِيبًا

لَيْسَ إِيَّايَ وَإِيَّاكَ وَلَا نَحْنُ رَقِيبًا

وَلَمْ يَقُلْ: لَيْسَتِي وَلَيْسَكَ، وَهُوَ جَائِزٌ

إِلَّا أَنَّ الْمُتَّفَصِّلَ أَجْوَدُ. وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ

لِزَيْدِ الْخَيْلِ: مَا وَصِفَ لِي أَحَدٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ

فَرَأَيْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ إِلَّا رَأَيْتُهُ دُونَ الصَّفَةِ

لَيْسَكَ، أَيْ إِلَّا أَنْتَ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَفِي

لَيْسَكَ غَرَابَةٌ، فَإِنَّ أَخْبَارَ كَانَ وَأَخَوَاتِهَا إِذَا

كَانَتْ ضَمَائِرَ فَإِنَّمَا يُسْتَعْمَلُ فِيهَا كَثِيرًا الْمُتَّفَصِّلُ

دُونَ الْمُتَّصِلِ، تَقُولُ لَيْسَ إِيَّايَ وَإِيَّاكَ، قَالَ

سَيِّبِيُّ: وَلَيْسَ كَلِمَةٌ يُنْفَى بِهَا مَا فِي الْحَالِ،

فَكَانَهَا مُسَكَّنَةً مِنْ نَحْوِ قَوْلِهِ صَدَّ^(٢) كَمَا قَالُوا

عَلِمَ ذَلِكَ فِي عِلْمِ ذَلِكَ، قَالَ: فَلَمْ يَجْعَلُوا

اغْتِالًا إِلَّا لُزُومَ الْإِسْكَانِ إِذْ كَثُرَتْ فِي

كَلَامِهِمْ، وَلَمْ يُغَيِّرُوا حَرَكَةَ الْفَاءِ، وَإِنَّمَا

ذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا مُسْتَقْبَلَ مِنْهَا وَلَا اسْمَ فَاعِلٍ

وَلَا مُضَدَّرَ وَلَا اشْتِقَاقَ، فَلَمَّا لَمْ تَنْصَرَفْ

تَنْصَرَفَ أَخَوَاتِهَا جُعِلَتْ بِمِثْلَةِ مَا لَيْسَ مِنْ

الْفِعْلِ نَحْوِ لَيْتَ، وَأَمَّا قَوْلُ بَعْضِ الشُّعْرَاءِ:

يَا خَيْرَ مَنْ زَانَ سُرُوجَ الْمَيْسِ

قَدْ رُسَّتِ الْحَاجَاتُ عِنْدَ قَيْسِ

إِذْ لَا يَرَالُ مُوَلَعًا بَلَيْسِ

فَأَنَّهُ جَعَلَهَا اسْمًا وَأَعْرَبَهَا. وَقَالَ الْفَرَّاءُ:

أَصْلُ لَيْسَ لَا أَيْسَ، وَدَلِيلُ ذَلِكَ قَوْلُ

الْعَرَبِ الثَّنِييِّ بِهِ مِنْ حَيْثُ أَيْسَ وَلَيْسَ،

وَجِيءَ بِهِ مِنْ أَيْسَ وَلَيْسَ، أَيْ مِنْ حَيْثُ هُوَ

وَلَيْسَ هُوَ، قَالَ سَيِّبِيُّ: وَقَالُوا لَيْسَتْ كَمَا

قَالُوا مَسْتُ، وَلَمْ يَقُولُوا لَيْسْتُ كَمَا قَالُوا

خَفْتُ، لِأَنَّهُ لَمْ يَتِمَّ كُنَّ تَمَكَّنَ الْأَفْعَالِ،

وَحَكَى أَبُو عَلِيٍّ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: جِيءَ بِهِ مِنْ

حَيْثُ وَلَيْسَا^(٣)، يُرِيدُونَ وَلَيْسَ، فَيُشْبِعُونَ

فَتْحَةَ السَّيْنِ، إِذَا لِيَّانَ الْحَرَكَةَ فِي الْوَقْفِ،

(٢) قوله: «فكانها مسكنة من نحو قوله

صد» هكذا في الأصل، ولعلها محرفة عن صيد

بسكون الياء لعة في صيد كفرح.

(٣) قوله: «من حيث وليسًا» كذا بالأصل

وشرح القاموس.

وَأَمَّا كَمَا لِحَقَّتْ بَيْنَا فِي الْوَصْلِ .
 وَإِلْيَاسُ وَالْيَاسُ : اسْمٌ ، قَالَ ابْنُ
 سَيِّدَةَ : أَرَاهُ عِبْرَانِيًّا جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ أَنَّهُ
 إِدْرِيسُ ، وَرَوَى عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ : وَإِنَّ
 إِدْرِيسَ ، مَكَانٌ : « وَإِنَّ إِلْيَاسَ لَكِنَّ
 الْمُرْسَلِينَ » ، وَمِنْ قَرَأَ : عَلَى إِلْيَاسِينَ ، فَعَلَى
 أَنَّهُ جَعَلَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْ أَوْلَادِهِ أَوْ أَعْمَامِهِ
 إِلْيَاسًا ، فَكَانَ يَجِبُ عَلَى هَذَا أَنْ يَقْرَأَ عَلَى
 الْإِلْيَاسِينَ ، وَرَوَيْتُ : سَلَامٌ عَلَى إِدْرِيسِينَ ،
 وَهَذِهِ الْمَادَّةُ أَوْلَى بِهِ مِنْ بَابِ أَلَسَ ، قَالَ ابْنُ
 سَيِّدَةَ : وَكَذَلِكَ نَقَلْتُهُ عَنْهُ اطْرَادًا لِمَدَّهِبِ
 سَيِّبُونِهِ أَنَّ الْهَمْزَةَ إِذَا كَانَتْ أَوْلَى أَرْبَعَةَ حِكْمِ
 بَرِيادَتِهَا حَتَّى يَثْبُتَ كَوْنُهَا أَصْلًا .

* لَيْصٌ . لَاصَ الشَّيْءُ لَيْصًا وَالْأَصَهُ
 وَأَنَاصَهُ ، عَلَى الْبَدَلِ ، إِذَا حَرَكَهُ عَنْ
 مَوْضِعِهِ وَادَّارَهُ لِيَتَرَعَهُ . وَالْأَصَ الْإِنْسَانُ :
 آدَارَهُ عَنِ الشَّيْءِ بِرِيدِهِ مِنْهُ .

* لَيْطٌ . لَاطَ حَتَّى يَقْلِبِي بَلُوطٌ وَيَلَيْطُ لَيْطًا
 وَيَلَيْطُ : لَزِقَ . وَإِنِّي لِأَجِدُ لَهُ فِي قَلْبِي لَوْطًا
 وَيَلَيْطًا ، بِالْكَسْرِ ، يَعْنِي الْحُبَّ الْإِلَازِقَ
 بِالْقَلْبِ ، وَهُوَ الْوَلُوطُ يَقْلِبِي وَالْيَيْطُ ، وَحَكَى
 اللَّحْيَانِيُّ بِهِ حُبَّ الْوَلَدِ . وَهَذَا الْأَمْرُ لَا يَلَيْطُ
 بِصَفَرِي وَلَا بِلَتَاطُ ، أَيْ لَا يَلْعَنُ وَلَا يَلْزُقُ .
 وَالنَّاطُ فَلَانٌ وَلَدًا : ادْعَاهُ وَاسْتَلْحَقَّهُ .
 وَلَاطَ الْقَاضِي فَلَانًا فَلَانٌ : الْحَقَّةُ
 بِهِ . وَفِي حَدِيثٍ عَمَرَ : أَنَّهُ كَانَ يَلَيْطُ أَوْلَادَ
 الْجَاهِلِيَّةِ بِأَبَائِهِمْ ، وَفِي رِوَايَةٍ : يَمُنْ ادْعَاهُمْ
 فِي الْإِسْلَامِ ، أَيْ يَلْحَقُهُمْ بِهِمْ .
 وَالْيَيْطُ : قَشْرُ الْقَصَبِ الْإِلَازِقِ بِهِ ،
 وَكَذَلِكَ لَيْطُ الْقَنَاةِ ، وَكُلُّ قِطْعَةٍ مِنْهُ لَيْطَةٌ .
 وَقَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ : لَيْطُ الْعُودِ الْقَشْرُ الَّذِي
 تَحْتَ الْقَشْرِ الْأَعْلَى . وَفِي كِتَابِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِوَالِدِ
 ابْنِ حُجْرٍ : فِي التَّبَعَةِ شَأْنٌ لَا مَقُورَةَ الْأَلْيَاطِ ؛
 هِيَ جَمْعُ لَيْطٍ ، وَهِيَ فِي الْأَصْلِ الْقَشْرُ
 الْإِلَازِقُ بِالشَّجَرِ ، أَرَادَ عَمِيرَ مُسْتَرْخِيَةَ الْجُلُودِ
 لِهَزْلِهَا ، فَاسْتَعَارَ اللَّيْطَ لِلْجِلْدِ ، لِأَنَّهُ لِلْحَمْرِ

بِمِزَلَّتِهِ لِلشَّجَرِ وَالْقَصَبِ ، وَإِنَّمَا جَاءَ بِهِ
 مَجْمُوعًا لِأَنَّهُ أَرَادَ لَيْطَ كُلِّ عَضْوٍ . وَاللَيْطَةُ :
 قَشْرَةُ الْقَصَبِ وَالْقَوْسِ وَالْقَنَاةِ وَكُلِّ شَيْءٍ لَهُ
 مَتَانَةٌ ، وَالْجَمْعُ لَيْطٌ ، كَرَبِيشَةٍ وَرَيْشٍ ؛
 وَأَنشَدَ الْفَارِسِيُّ قَوْلَ أَوْسِ بْنِ حَجْرٍ يَصِفُ
 قَوْسًا وَقَوْسًا :

فَمَلَّكَ بِاللَيْطِ الَّذِي تَحْتَ قَشْرِهَا
 كَقَرَفِي يَبْضُرُ كَنَّهُ الْقَيْضُ مِنْ عُلِّ
 قَالَ : مَلَّكَ ، شَدَّدَ ، أَيْ تَرَكَ شَيْئًا مِنَ الْقَشْرِ
 عَلَى قَلْبِ الْقَوْسِ لِيَتَأَلَّكَ بِهِ ، قَالَ : وَيَبْنِي
 أَنْ يَكُونَ مَوْضِعَ الَّذِي نَضَبًا بِمَلَّكَ ،
 وَلَا يَكُونُ جِرًا لِأَنَّ الْقَشْرَ الَّذِي تَحْتَ الْقَوْسِ
 لَيْسَ تَحْتَهَا ، وَبِذَلِكَ عَلَى ذَلِكَ تَمْثِيلُهُ إِيَّاهُ
 بِالْقَيْضِ وَالْعَرَفِيِّ ؛ وَجَمَعَ اللَّيْطُ لَيْطًا ، قَالَ
 جَسَّاسُ بْنُ قُطَيْبٍ :

وَقُلُوبٌ مَقُورَةٌ الْأَلْيَاطِ

قَالَ : وَهِيَ الْجُلُودُ هُنَا . وَفِي الْحَدِيثِ :
 أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ : يَا أَيُّ شَيْءٍ أَذْكَى
 إِذَا لَمْ أَجِدْ حَدِيدَةً ؟ قَالَ : بِالْيَيْطَةِ فَالْيَيْطَةُ ، أَيْ
 قَشْرَةُ قَاطِعَةٍ .

وَالْيَيْطُ : قَشْرُ الْقَصَبِ وَالْقَنَاةِ وَكُلِّ شَيْءٍ
 كَانَتْ لَهُ صَلَابَةٌ وَمَتَانَةٌ ، وَالْقِطْعَةُ مِنْهُ لَيْطَةٌ ؛
 وَمِنْهُ حَدِيثُ أَبِي إِدْرِيسَ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى
 النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَتَى بِعَصَافِيرٍ فَذَبَحَتْ
 بِالْيَيْطَةِ ، وَقِيلَ : أَرَادَ بِهِ الْقِطْعَةَ الْمُحَدَّدَةَ مِنَ
 الْقَصَبِ .

وَقَوْسٌ عَاتِكَةٌ اللَّيْطُ وَاللْيَاطِ أَيْ
 لِأَرْقَتِهَا . وَتَلَيْطُ لَيْطَةً : تَشْتَطَّاهَا . وَاللْيَيْطُ :
 قَشْرُ الْجَعَلِ ، وَاللْيَيْطُ : اللَّوْنُ (١) وَهُوَ اللَّيْطُ
 أَيْضًا ، قَالَ :

فَصَبَّحَتْ جَابِيَةً صُهَارِجَا

تَحْسِبُهَا لَيْطَ السَّمَاءِ خَارِجَا
 شَبَّهَ خُضْرَةَ الْمَاءِ فِي الصُّمَيْرِ بِجِلْدِ السَّمَاءِ ،
 وَكَذَلِكَ لَيْطُ الْقَوْسِ الْعَرَبِيِّ تُمْسَحُ وَتُمْرَنُ

(١) قوله : « على النبي إلخ » في النهاية على

أنس ، رضى الله عنه ، إلى آخر ما هنا .

(٢) قوله : « واللبيط اللون » هو بالفتح

ويكسر كما في القاموس .

حَتَّى تَصْفَرَ وَيَصِيرَ لَهَا لَيْطٌ ؛ وَقَالَ الشَّاعِرُ
 يَصِفُ قَوْسًا : عَاتِكَةُ اللَّيْاطِ .

وَلَيْطُ الشَّمْسِ وَيَلَيْطُهَا : لَوْنُهَا إِذْ لَيْسَ
 لَهَا قَشْرٌ ، قَالَ أَبُو دُوَيْبٍ :

بِأَرِي الَّتِي تَأْرِي إِلَى كُلِّ مَعْرَبٍ

إِذَا اصْفَرَ لَيْطُ الشَّمْسِ حَانَ انْقِلَابُهَا (٣)

وَالْجَمْعُ اللَّيْاطُ ؛ أَنشَدَ نَعْلَبُ :

يُضْبِحُ بَعْدَ الدَّلْحِ الْفَطْفَاطِ

وَهُوَ مُدْلٌ حَسَنُ الْأَلْيَاطِ

وَيُقَالُ لِلْإِنْسَانِ اللَّيْنِ الْمَجَسَّةُ : إِنَّهُ لَلْيَيْنِ

اللَّيْطِ . وَرَجُلٌ لَيْنٌ اللَّيْطُ ، أَيْ السَّجِيءُ .

وَاللْيَاطُ : الرَّبَا ، سُمِّيَ لِيْطًا لِأَنَّهُ شَيْءٌ

لَا يَحِلُّ أَلْصِقَ بِشَيْءٍ ؛ وَكُلُّ شَيْءٍ أَلْصِقٌ

بِشَيْءٍ وَأَصِيفُ إِلَيْهِ ، فَقَدْ لَيْطَ بِهِ ، وَالرَّبَا

مُلْصِقٌ بِرَأْسِ الْمَالِ . وَمِنْهُ حَدِيثُ النَّبِيِّ ﷺ ،

عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ كَتَبَ لِتَقِيْفٍ حِينَ أَسْلَمُوا كِتَابًا فِيهِ :

وَمَا كَانَ لَهُمْ مِنْ دِينٍ إِلَى أَجَلِهِ قَبْلَ أَجَلِهِ ،

فَإِنَّهُ لِيْطٌ مُبْرَأٌ مِنَ اللَّهِ ، وَإِنْ مَا كَانَ لَهُمْ مِنْ

دِينٍ فِي رَهْنٍ وَرَاءَ عَكَاطٍ فَإِنَّهُ يُفْضَى إِلَى

رَأْسِهِ وَيَلْطُ بِعَكَاطٍ ، وَلَا يُؤَخَّرُ ؛ وَاللْيَاطُ ،

فِي هَذَا الْحَدِيثِ : الرَّبَا الَّذِي كَانُوا يُرْبُونَهُ فِي

الْجَاهِلِيَّةِ رَدَّهُمْ اللَّهُ إِلَى أَنْ يَأْخُذُوا رُءُوسَ

أَمْوَالِهِمْ ، وَيَدْعُوا الْفَضْلَ عَلَيْهَا . ابْنُ

الْأَعْرَابِيِّ : جَمَعَ اللَّيْاطُ اللَّيْاطُ ، وَأَصْلُهُ

لُوطٌ .

وَفِي حَدِيثٍ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ : مَا يَسْتُرُنِي

أَنْ تِي طَلَبْتُ الْمَالَ خَلْفَ هَذِهِ اللَّائِطَةِ وَأَنْ لِي

الدُّنْيَا ، اللَّائِطَةُ : الْأَسْطُوَانَةُ ، سُمِّيَتْ بِهِ

لِلرُّوْقِهَا بِالْأَرْضِ .

وَلَاطَهُ اللَّهُ لَيْطًا : لَعَنَهُ اللَّهُ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ

أُمِّئَةَ يَصِفُ الْحَيَّةَ وَدَخُولَ إِيلَيسَ جَوْفَهَا :

فَلَاطَهَا اللَّهُ إِذْ أَعَوَتْ خَلِيفَتَهُ

طُولَ اللَّيَالِي وَلَمْ يَجْعَلْ لَهَا أَجَلًا

أَرَادَ أَنَّ الْحَيَّةَ لَا تَمُوتُ بِأَجَلِهَا حَتَّى تَقْتَلَ .

وَشَيْطَانٌ لَيْطَانٌ : مِنْهُ ، سَرِيائَتُهُ ، وَقِيلَ :

شَيْطَانٌ لَيْطَانٌ إِتْبَاعٌ . وَقَالَ ابْنُ بَرِّي : قَالَ

(٣) قوله : « نأرى » في شرح القاموس

تهوى .

الْقَالِي لَيْطَانٌ مِنْ لَاطٍ بِقَلْبِهِ أَيْ لَصِقَ .
أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ مَا يَلِيطُ بِهِ التَّعِيمُ ، وَلَا يَلِيقُ
بِهِ ، مَعْنَاهُ وَاحِدٌ . وَفِي حَدِيثِ أَشْرَاطِ
السَّاعَةِ : وَتَلْقَوْنَ وَهُوَ يَلُوطُ حَوْضَهُ ، وَفِي
رِوَايَةٍ : يَلِيطُ حَوْضَهُ أَيْ يَطْبُئُهُ .

• لَيْغٌ • الْأَلْبَيْغُ : الَّذِي يَرْجِعُ كَلَامُهُ وَلِسَانُهُ
إِلَى الْبَاءِ ، وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي لَا يَمِينُ
الْكَلَامَ ، وَالاسْمُ اللَّيْغُ وَاللَّيَاغَةُ ، وَامْرَأَةٌ
لَيْغَاءُ . وَاللَّيَاغَةُ : الْأَحْمَقُ ؛ الْكَسْرُ عَنْ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَالْفَتْحُ عَنْ ثَعْلَبٍ . ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ : رَجُلٌ لَيْغٌ ، وَامْرَأَةٌ لَيْغَاءٌ إِذَا كَانَا
أَحْمَقَيْنِ . قَالَ : وَاللَّيْغُ الْحَمَقُ الْجَيْدُ .
وَطَعَامٌ سَخٍ لَيْغٌ ، وَسَائِغٌ لِأَيْغٍ ؛ إِتْبَاعٌ ،
أَيْ يَسُوعُ فِي الْحَلْقِ .
وَلَاغُ الشَّيْءِ لَيْغًا : رَاوَدَهُ لِيَسْرَعَهُ .

• لَيْفٌ • اللَّيْفُ : لَيْفُ النَّحْلِ مَعْرُوفٌ ،
الْقِطْعَةُ مِنْهُ لَيْفَةٌ . وَلَيْمَتِ الْقَيْبَةَ : غَلَطَتْ
وَكَثُرَ لَيْفُهَا . وَقَدْ لَيْفَهُ الْمَلِيفُ تَلْيِيفًا ، وَأَجُودُ
اللَّيْفِ لَيْفُ النَّارِجِيلِ ، وَهُوَ حَوْزُ الْهِنْدِ نَجِيءُ
الْحَوْزَةِ مَلْفُوقَةٌ فِيهِ وَهِيَ بَائِتَةٌ مِنْ قَشْرِهَا يُقَالُ
لَهَا الْكَيْنَارُ ، وَأَجُودُ الْكَيْنَارِ يَكُونُ أَسْوَدَ
شَدِيدِ السَّوَادِ ، وَذَلِكَ أَجُودُ اللَّيْفِ وَأَقْوَاهُ
سَدًا وَأَضْبَرُهُ عَلَى مَاءِ الْبَحْرِ ، وَأَكْثَرُهُ نَمَسًا .

• لَيْقٌ • لَاقَ الدَّوَاةَ لَيْقًا وَالْأَقَاهُ الْإِلَاقَةَ ،
وَهِيَ أَعْرَبُ ، فَلَاقَتْ : لَزِقَ الْعِدَادُ
بِصُوفِهَا ، وَهِيَ لِأَيْقٍ ، لُغَةٌ قَلِيلَةٌ ، وَلَقَتْهَا
لَيْقًا أَيضًا ، وَالْإِسْمُ مِنْهُ اللَّيْقَةُ ، وَهِيَ لَيْقَةُ
الدَّوَاةِ . التَّهْدِيبُ : اللَّيْقَةُ لَيْقَةُ الدَّوَاةِ ، وَهِيَ
مَا اجْتَمَعَ فِي وَقْفَتِهَا مِنْ سَوَادِهَا بِأَنْهَا .
وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : دَوَاةٌ مَلْفُوقَةٌ ، أَيْ
مَلْفُوقَةٌ ، إِذَا أَصْلَحَتْ مِدَادَهَا ، وَهَذَا
لَا يَلْحَقُهَا بِالْوَاوِ ، لِأَنَّهُ إِنَّمَا هُوَ عَلَى قَوْلِ
بَعْضِهِمْ : لَوْقَتْ فِي لَيْقَتِ ، كَمَا يَقُولُ
بَعْضُهُمْ : بُوَعَتْ فِي بَيْعَتِ ، ثُمَّ يَقُولُونَ عَلَى
هَذَا : مَبُوعَةٌ فِي مَبِيعَةٍ .

وَلَاقَ الشَّيْءَ بِقَلْبِي لَيْقًا وَلِبَاقًا وَلَيْقَانًا
وَالنَّاقُ ، كِلَاهُمَا : لَزِقَ . وَمَا لَاقَ ذَلِكَ
بِصَفْرَى ، أَيْ لَمْ يُوَافِقْنِي . وَقَالَ ثَعْلَبٌ :
مَا يَلِيقُ ذَلِكَ بِصَفْرَى أَيْ مَا نَبَتْ فِي حَوْفِي ،
وَمَا يَلِيقُ هَذَا الْأَمْرَ بِفُلَانٍ أَيْ لَيْسَ أَهْلًا أَنْ
يُنْسَبَ إِلَيْهِ ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ . وَالنَّاقُ قَلْبِي
بِفُلَانٍ ، أَيْ لَصِقَ بِهِ وَأَحْبَبَهُ . وَيُقَالُ : النَّاقُ
بِهِ اسْتَمْتَى بِهِ ؛ قَالَ ابْنُ مَيْدَانَ :

وَلَا أَنْ تَكُونَ النَّفْسُ عَنْهَا نَجِيحَةً
بِشَيْءٍ وَلَا مَلَنَاقَةً يَبْدِيلُ
وَمَا لَاقَتْ عِنْدَ زَوْجِهَا وَلَا عَاقَتْ ، أَيْ
مَا حَظَّتْ ، وَلَمْ تَلْصَقْ بِقَلْبِهِ ، وَمِنْهُ : لَاقَتْ
الدَّوَاةُ تَلِيقُ ، أَيْ لَصِقَتْ ، وَلَقَتْهَا ، يَتَعَدَّى
وَلَا يَتَعَدَّى . قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَحَكَى الرَّجَاجِيُّ
لُقَّتْ الدَّوَاةُ الرُّوقَهَا .

وَيُقَالُ : هَذَا الْأَمْرُ لَا يَلِيقُ بِكَ ، أَيْ
لَا يَزُكُّوْكَ بِكَ ، فَإِذَا كَانَ مَعْنَاهُ لَا يَلِيقُ قِيلَ
لَا يَلِيقُ بِكَ . الْأَزْهَرِيُّ : وَالْعَرَبُ تَقُولُ هَذَا
أَمْرًا لَا يَلِيقُ بِكَ ، مَعْنَاهُ لَا يَحْسُنُ بِكَ حَتَّى
يَلْصَقَ بِكَ ؛ وَتَقُولُ لَا يَلِيقُ بِكَ ، مَعْنَاهُ أَنَّهُ
لَيْسَ يَوْفِقُ لَكَ ، وَمِنْهُ تَلِيقُ الرَّيْدِ بِالسَّمَنِ ،
إِذَا أَكْرَهَ أَدْمُهُ ؛ وَقَوْلُ أَبِي الْعِيَالِ :
خَضَمَ لَمْ يَلِيقْ شَيْئًا كَانَ حُسَامَهُ اللَّهَبُ
أَيْ لَمْ يَلِيقْ شَيْئًا إِلَّا قَطَعَهُ حُسَامُهُ . يُقَالُ :
مَا الْأَقْفَى أَيْ مَا حَسِسَ ، أَيْ لَا يَحْسِسُ
شَيْئًا . وَيُقَالُ : فُلَانٌ مَا يَلِيقُ شَيْئًا مِنْ
سَخَائِهِ ، أَيْ مَا يَمْسِكُ . وَالْأَقْوَاهُ يَنْفُسُهُمْ أَيْ
الرَّقْوَاهُ وَأَسْتَطَاطُوهُ ؛ قَالَ زَمِيلُ بْنُ أَبِي
وَهْلٍ كُنْتُ إِلَّا حَوْنَكِيًّا الْإِلَاقَةَ

بُنُو عَمِّهِ حَتَّى بَعَى وَتَجَبَّرَا ؟
وَيُقَالُ : هَذَا النَّيْتُ لِحَارِجَةَ بِنْتُ ضِرَارِ
الْمُرِّي .

وَاللَّيْقُ : شَيْءٌ أَسْوَدٌ يُجْعَلُ فِي دَوَاةِ
الْكُحْلِ ، وَاحِدُهُ لَيْقَةٌ ، وَقَدْ يَكُونُ اللَّيْقُ
وَاللَّيْقَةُ مِنْ بَابِ الْفُوقِ وَالْفُوقَةُ .
وَمَا يَلِيقُ بِكَفِّهِمْ دِرْهَمٌ أَيْ مَا يَحْسِسُ ،
وَمَا يَلِيقُهُ هُوَ ، أَيْ مَا يَحْسِسُهُ وَلَا يَلْصَقُ بِهِ ؛
قَالَ :

تَقُولُ إِذَا اسْتَهْلَكْتَ مَا لَا لِلدَّوَةِ
فُكَيْهَةٌ : هَلْ شَيْءٌ بِكَفِّكَ لَا يَلِيقُ ؟
وَقَالَ :

كَفَّاكَ كَفًّا مَا يَلِيقُ ذَرْهَا
جُودًا وَأُخْرَى تُعْطَى بِالسَّيْفِ الدِّمَا
وَفُلَانٌ مَا يَلِيقُ بِلَدِّهِ ، أَيْ مَا يَمْتَسِكُ ،
وَمَا يَلِيقُهُ بِلَدِّهِ ، أَيْ مَا يَمْسِكُهُ . وَقَالَ
الْأَصْمَعِيُّ لِلرَّشِيدِ : مَا الْأَقْفَى أَرْضٌ حَتَّى
أَتَيْتُكَ ، يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! وَفِي التَّهْدِيبِ أَنَّ
الْأَصْمَعِيَّ قَالَ : مَا الْأَقْفَى الْبَصْرَةُ ، أَيْ
مَا نَبَتْ فِيهَا . وَيُقَالُ : مَا لَقْتُ بَعْدَكَ
بَارِضٌ ، أَيْ مَا نَبَتْ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ
فُلَانٌ لَا يَلِيقُ بِيَدِهِ مَالٌ وَلَا يَلِيقُ مَالًا ،
وَلَا يَلِيقُ بِلَدِّهِ ، وَلَا يَلِيقُ بِهِ بِلَدِّهِ . وَالْإِلْتِاقُ :
لُزُومُ الشَّيْءِ الشَّيْءِ . وَلَيْقَ الطَّعَامُ : لَيْتَهُ . وَمَا
فِي الْأَرْضِ لَيْقًا أَيْ شَيْءٌ مِنْ مَرْتَعٍ . وَمَا
وَجَدْتُ عِنْدَهُ شَيْئًا أَلِيقَهُ ، وَهُوَ مِنْهُ .
وَاللَّيْقَةُ : الطَّيْبَةُ اللَّزِجَةُ يَرْمِي بِهَا الْحَائِطُ
فَتَلْزِقُ بِهِ .

أَبُو زَيْدٍ : هُوَ ضَيْقٌ لَيْقٌ ، وَضَيْقٌ لَيْقٌ .
وَقَدْ التَّاقَ فُلَانٌ فُلَانًا ، إِذَا صَافَاهُ كَأَنَّهُ لَزِقَ
بِهِ . وَلَاقَ بِهِ فُلَانًا ، أَيْ لَادَ بِهِ وَلَاقَ بِهِ
التَّوْبُ أَيْ لَيْقَ بِهِ .

• لَيْلٌ • اللَّيْلُ : عَقِيبُ النَّهَارِ وَمَبْدُؤُهُ مِنْ
غُرُوبِ الشَّمْسِ . التَّهْدِيبُ : اللَّيْلُ ضِدُّ
النَّهَارِ ، وَاللَّيْلُ ظِلَامُ اللَّيْلِ ، وَالنَّهَارُ
الضِّيَاءُ ، فَإِذَا أَفْرَدَتْ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخَرَ قُلْتَ
لَيْلَةً وَيَوْمًا ، وَتَصْغِيرُ لَيْلَةٍ لَيْلِيَّةٌ ، أَخْرَجُوا الْبَاءَ
الْآخِرَةَ مِنْ مَحَرِّجِهَا فِي اللَّيَالِي ، يَقُولُ
بَعْضُهُمْ : إِنَّمَا كَانَ أَصْلُ تَأْسِيسِ بِنَائِهَا لَيْلَى
مَقْصُورٌ ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ : لَيْلَةٌ كَانَتْ فِي
الْأَصْلِ لَيْلِيَّةً ، وَلِذَلِكَ صُعُرَتْ لَيْلِيَّةً ،
وَمِثْلُهَا الْكَيْكَةُ الْبَيْضَةُ ، كَانَتْ فِي الْأَصْلِ
كَيْكِيَّةً ، وَجَمَعَهَا الْكَيْكَاكِيُّ .

أَبُو الْهَيْثَمِ : النَّهَارُ اسْمٌ ، وَهُوَ ضِدُّ
اللَّيْلِ ، وَالنَّهَارُ اسْمٌ لِكُلِّ يَوْمٍ ، وَاللَّيْلُ اسْمٌ
لِكُلِّ لَيْلَةٍ ؛ لَا يُقَالُ نَهَارٌ وَنَهَارَانِ ، وَلَا لَيْلٌ

وَلَيْلَانِ ، إِنَّا وَاحِدٌ النَّهَارِ يَوْمٌ ، وَثَلَاثَةُ يَوْمَانِ
وَجَمْعُهُ أَيَّامٌ ، وَصِدُّ الْيَوْمِ لَيْلَةٌ ، وَجَمْعُهَا
لَيَالٍ ، وَكَانَ الْوَاحِدُ لَيْلَاةً فِي الْأَصْلِ ، يَدُلُّ
عَلَى ذَلِكَ جَمْعُهُمْ أَيَّاهُ اللَّيَالِي ، وَتَصْغِيرُهُمْ
إِيَّاهَا لَيْلِيَّةٌ ، قَالَ : وَرَبُّهَا وَضَعَتِ الْعَرَبُ
النَّهَارَ فِي مَوْضِعِ الْيَوْمِ فَيَجْمَعُونَهُ حِينَئِذٍ
نَهْرٌ ، وَقَالَ دُرَيْدُ بْنُ الصَّمَّةِ :

وَغَارَةٌ بَيْنَ الْيَوْمِ وَاللَّيْلِ فَلْتَةٌ

وَتَدَارِكُهَا وَحْدَى بِسَيْدٍ عَمْرَدٍ
فَقَالَ : بَيْنَ الْيَوْمِ وَاللَّيْلِ ، وَكَانَ حَقُّهُ بَيْنَ
الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ ، لِأَنَّ اللَّيْلَةَ صِدُّ الْيَوْمِ ، وَالْيَوْمُ
صِدُّ اللَّيْلَةِ ، وَإِنَّا اللَّيْلُ صِدُّ النَّهَارِ ، كَأَنَّهُ قَالَ
بَيْنَ النَّهَارِ وَبَيْنَ اللَّيْلِ ، وَالْعَرَبُ تَسْتَجِيزُ فِي
كَلَامِهَا : تَعَالَى النَّهَارُ ، فِي مَعْنَى تَعَالَى
الْيَوْمِ . قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ : فَأَمَّا مَا حَكَاهُ سَيِّوِيهِ
مِنْ قَوْلِهِمْ سِيرَ عَلَيْهِ لَيْلٌ ، وَهُمْ يُرِيدُونَ لَيْلٌ
طَوِيلٌ ، فَإِنَّا حَذَفْنَا الصَّفَةَ لِمَا دَلَّ مِنَ الْحَالِ
عَلَى مَوْضِعِهَا ، وَاحِدَتُهُ لَيْلَةٌ وَالْجَمْعُ لَيَالٍ
عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ، تَوَهَّمُوا وَاحِدَتَهُ لَيْلَاةً ،
وَنَظِيرُهُ مَلَامِيحٌ وَنَحْوُهَا مِمَّا حَكَاهُ سَيِّوِيهِ ،
وَتَصْغِيرُهَا لَيْلِيَّةٌ ، شَدَّ التَّحْقِيرُ كَمَا شَدَّ
التَّكْسِيرُ ، هَذَا مَذْهَبُ سَيِّوِيهِ فِي كُلِّ ذَلِكَ ،
وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ لَيْلَاةً ، وَأَنْشَدَ :

فِي كُلِّ يَوْمٍ مَا وَكَلَّ لَيْلَاةً

حَتَّى يَقُولَ كُلُّ رَاهٍ إِذْ رَاهُ :

يَا وَبُحَّةَ مَنْ جَمَلٍ مَا أَشْقَاهُ !

وَحَكَى الْكِسَائِيُّ : لَيَالِيَلٌ جَمْعُ لَيْلَةٍ ،
وَهُوَ شَادٌ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي لِلْكَمَيْتِ :

جَمَعْتَكِ وَالْبَدْرُ بْنُ عَائِشَةَ الَّتِي
أَضَاعَتْ بِهِنَّ مُسْحَنَكِيكَاتُ اللَّيَالِيَلِ

الْجَوْهَرِيُّ : اللَّيْلُ وَاحِدٌ بِمَعْنَى جَمْعٍ ،
وَوَاحِدُهُ لَيْلَةٌ ، مِثْلُ تَمْرَةٍ وَتَمْرٍ ، وَقَدْ جُمِعَ
عَلَى لَيَالٍ فَرَادُوا فِيهِ الْبَاءَ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ،
قَالَ : وَنَظِيرُهُ أَهْلٌ وَأَهَالٍ ، وَيُقَالُ : كَانَ
الْأَصْلُ فِيهَا لَيْلَاةً فَحُذِفَتْ .

وَاللَّيْنُ : اللَّيْلُ عَلَى الْبَدَلِ ؛ حَكَاهُ
يَعْقُوبٌ ، وَأَنْشَدَ :

بَنَاتٌ وَطَاءٌ عَلَى خَدِّ اللَّيْنِ
لَا يَشْتَكِينَ عَمَلًا مَا أَنْفَيْنِ
مَادَامَ مُعٌ فِي سُلَامِي أَوْعَيْنِ
قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ : هَكَذَا أَنْشَدَهُ يَعْقُوبُ فِي
الْبَدَلِ وَرَوَاهُ غَيْرُهُ :

بَنَاتٌ وَطَاءٌ عَلَى خَدِّ اللَّيْلِ
لَأُمٍّ مِنْ لَمْ يَتَخَذْنَهُنَّ الْوَيْلُ
وَلَيْلَةٌ لَيْلَاءٌ وَلَيْلَى : طَوِيلَةٌ شَدِيدَةٌ
صَعْبَةٌ ، وَقِيلَ : هِيَ أَشَدُّ لَيْلَى الشَّهْرِ ظَلَمَةً ،
وَبِهِ سُمِّيَتِ الْمَرْأَةُ لَيْلَى ، وَقِيلَ : اللَّيْلَاءُ لَيْلَةٌ
ثَلَاثِينَ ؛ وَلَيْلٌ أَلَيْلٌ ، وَلاَيْلٌ ، وَمَلَيْلٌ
كَذَلِكَ ، قَالَ : وَأَطَّهْمُ أَرَادُوا بِمَلَيْلِ
الْكُفْرَةِ ، كَأَنَّهُمْ تَوَهَّمُوا لَيْلٌ أَيْ ضَعْفَ
لَيْلَى ؛ قَالَ عَمْرُو بْنُ شَاسٍ :

وَكَانَ مَجُودٌ كَالْجَلَامِيدِ بَعْدَمَا
مَضَى نِصْفَ لَيْلٍ بَعْدَ لَيْلٍ مَلَيْلٍ (١)

التَّهْدِيدُ : اللَّيْتُ : تَقُولُ الْعَرَبُ : هَذِهِ
لَيْلَةٌ لَيْلَاءٌ إِذَا اشْتَدَّتْ ظَلَمْتُهَا ، وَلَيْلٌ أَلَيْلٌ .
وَأَنْشَدَ لِلْكَمَيْتِ : وَلَيْلُهُمُ الْأَلَيْلُ ؛ قَالَ :
وَهَذَا فِي ضَرُورَةِ الشَّعْرِ وَأَمَّا فِي الْكَلَامِ
فَلَيْلَاءٌ . وَلَيْلٌ أَلَيْلٌ : شَدِيدُ الظَّلْمَةِ ؛ قَالَ
الْفَرَزْدَقُ :

قَالُوا وَخَايَرُهُ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ
وَاللَّيْلُ مُخْتَلِطُ الْعِبَاطِلِ أَلَيْلٌ
وَلَيْلٌ أَلَيْلٌ : مِثْلُ يَوْمٍ أَيُّومٌ

وَأَلَالُ الْقَوْمِ وَاللَّيْلُ دَخَلُوا فِي اللَّيْلِ
وَلَا يَلْتَهُ مَلَايَلَةٌ وَلَايَالٌ : اسْتَأْجَرْتُهُ لِللَّيْلَةِ

(عَنِ الْحَيَّانِيِّ) . وَعَامِلُهُ مَلَايَلَةٌ : مِنْ
اللَّيْلِ ، كَمَا تَقُولُ مَيَاوِمَةٌ مِنَ الْيَوْمِ . النَّصْرُ :
أَلَيْتُ صِرْتُ فِي اللَّيْلِ ؛ وَقَالَ فِي قَوْلِهِ :

لَسْتُ بِلَيْلَى وَلَكِنِّي نَهْرٌ
يَقُولُ : أَسِيرُ بِالنَّهَارِ وَلَا اسْتَطِيعُ سَرَى اللَّيْلِ .

قَالَ : وَإِلَى نِصْفِ النَّهَارِ تَقُولُ : فَعَلْتُ
اللَّيْلَةَ ، وَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ قُلْتُ : فَعَلْتُ
الْبَارِحَةَ لِللَّيْلَةِ الَّتِي قَدْ مَضَتْ .

أَبُو زَيْدٍ : الْعَرَبُ تَقُولُ رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ فِي
مَنَامِي ، مُذْ عُدُّوهُ إِلَى زَوَالِ الشَّمْسِ ، فَإِذَا

(١) قَوْلُهُ : « وَكَانَ مَجُودٌ » هَكَذَا فِي الْأَصْلِ .

زَالَتْ قَالُوا رَأَيْتُ الْبَارِحَةَ فِي مَنَامِي ؛ قَالَ :
وَيُقَالُ تَقَدَّمَ الْإِبِلُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ الَّتِي فِي
السَّمَاءِ ، إِنَّمَا تَعْنِي أَقْرَبَ اللَّيَالِي مِنْ يَوْمِكَ ،
وَهِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي تَلِيهِ . وَقَالَ أَبُو مَالِكٍ :
الْهَلَالُ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ الَّتِي فِي السَّمَاءِ يَعْنِي
اللَّيْلَةَ الَّتِي تَدْخُلُهَا ، يُتَكَلَّمُ بِهَذَا فِي النَّهَارِ .
ابْنُ السَّكَيْتِ : يُقَالُ لِللَّيْلِ ثَانِي وَعَشْرِينَ
الدَّعْجَاءُ ، وَاللَّيْلَةُ تِسْعٌ وَعَشْرِينَ
الدَّهْمَاءُ ، وَاللَّيْلَةُ الثَّلَاثِينَ اللَّيْلَاءُ ، وَذَلِكَ
أَظْلَمُهَا ، وَلَيْلَةٌ لَيْلَاءٌ ، أَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي :

كَمْ لَيْلَةٌ لَيْلَاءٌ مُلْبَسَةَ السَّحْيِ
أَقْفَ السَّمَاءِ سَرَبَتْ غَيْرَ مُهَيَّبِ !

وَاللَّيْلُ : الذِّكْرُ وَالْأُنْثَى جَمِيعًا مِنْ
الْحُبَارَى ، وَيُقَالُ : هُوَ فَرَحُهَا ، وَكَذَلِكَ

فَرَحُ الْكُرَّوَانِ ؛ وَقَوْلُ الْفَرَزْدَقِ :

وَالشَّيْبُ يَنْهَضُ فِي الشَّابِ كَأَنَّهُ
لَيْلٌ يَصْبِيحُ بِجَانِبِيهِ نَهَارٌ

قِيلَ : عَنَى بِاللَّيْلِ فَرَحُ الْكُرَّوَانِ
أَوْ الْحُبَارَى ، وَبِالنَّهَارِ فَرَحُ الْقَطَاةِ ، فَحَكَى

ذَلِكَ كَبُورُ بْنُ قَالٍ : اللَّيْلُ لَيْلُكُمْ وَالنَّهَارُ
نَهَارُكُمْ هَذَا الْجَوْهَرِيُّ ؛ وَذَكَرَ قَوْمٌ أَنَّ

اللَّيْلَ وَكَذَلِكَ الْكُرَّوَانِ ، وَالنَّهَارَ وَكَذَلِكَ الْحُبَارَى ،
قَالَ : وَقَدْ جَاءَ ذَلِكَ فِي بَعْضِ الْأَشْعَارِ ؛

قَالَ : وَذَكَرَ الْأَصْمَعِيُّ فِي كِتَابِ الْفَرَقِ النَّهَارَ
وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّيْلَ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : الشَّعْرُ

الَّذِي عَنَاهُ الْجَوْهَرِيُّ يَقُولُهُ : وَقَدْ جَاءَ ذَلِكَ
فِي بَعْضِ الْأَشْعَارِ ، هُوَ قَوْلُ الشَّاعِرِ

أَكَلْتُ النَّهَارَ بِنِصْفِ النَّهَارِ
وَلَيْلًا أَكَلْتُ بِلَيْلِ الْبُهْمِ

وَأُمُّ لَيْلَى : الْحَمْرُ السُّودَاءُ (عَنِ أَبِي
حَنِيْفَةَ) . التَّهْدِيدُ : وَأُمُّ لَيْلَى الْحَمْرُ ، وَلَمْ

يُقَيِّدْهَا بِلَوْنٍ ، قَالَ : وَلَيْلَى هِيَ النَّشْوَةُ ، وَهُوَ
ابْتِدَاءُ السُّكْرِ .

وَحَرَّةٌ لَيْلَى : مَعْرُوفَةٌ فِي الْبَادِيَةِ ، وَهِيَ
إِحْدَى الْحِرَارِ .

وَلَيْلَى : مِنْ أَسْمَاءِ النِّسَاءِ ؛ قَالَ
الْجَوْهَرِيُّ : هُوَ اسْمُ امْرَأَةٍ ، وَالْجَمْعُ لَيْلَى ؛

قَالَ الرَّاجِزُ :